كتاب شرح حديث اربعين للنواوي

٢٥

صحيح

شرح حديث اربعين للامام النووي وضم عشر حديث وكمل الخمسين وشرحها ابن رجب الحنبلي البغدادي

م

من عواري الدهر لدى الفقير الى آلاء الله الصمد محمد من آل محمد يسره الله العمل كما فيه بحرمة محمد وآل محمد

الحديث الاول الاعمال بالنيات ١

الحديث الثاني قال عمر بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ٩

الحديث الثالث عن ابن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بني الاسلام ١٨

الحديث الرابع عن عبد الله بن مسعود قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه ١٩

الحديث الخامس عن عائشة قالت قال رسول الله عليه السلام من احدث في امرنا ٢٤

الحديث السادس ان الحلال بين والحرام ٢٨

الحديث السابع عن تميم الداري الدين النصيحة الدين النصيحة ٣٢

الحديث الثامن امرت ان اقاتل ٣٣

الحديث التاسع ما نهيتكم عنه فاجتنبوا

الحديث العاشر ان الله طيب لا يقبل الا طيبا ٤١

الحديث الحادي عشر دع ما يريبك الى ما لا يريبك ٤٥

الحديث الثاني عشر من حسن اسلام المرء ٤٦

الحديث الثالث عشر لا يؤمن احدكم حتى يحب ٤٩

الحديث الرابع عشر لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث ٥١

الحديث الخامس عشر من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ٥٥

الحديث السادس عشر ان رجلا قال للنبي عليه السلام قال لا تغضب ٦٠

الحديث السابع عشر عن ابي يعلى شداد بن اوس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان ٦٣

الحديث الثامن عشر عن ابي ذر ومعاذ بن جبل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة ٦٦

الحديث التاسع عشر عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال كنت خلف النبي عليه السلام يوما فقال يا غلام اني اعلمك كلمات احفظ الله يحفظك ٧٨

الحديث العشرون عن ابي مسعود البدري رضي الله عنه قال قال النبي عليه السلام ان مما ادرك الناس من كلام النبوة ٨٤

الحديث الحادي والعشرون عن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولا لا اسأل عنه احدا غيرك قال قل آمنت بالله ثم استقم ٨٥

الحديث الثاني والعشرون عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت اذا صليت المكتوبات وصمت رمضان واحللت الحلال وحرمت الحرام ٨٧

الحديث الثالث والعشرون عن ابي مالك الاشعري رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن والصلاة نور والصدقة برهان ٨٩

الحديث الرابع والعشرون عن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام فيما يرويه عن ربه عز وجل انه قال يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال ٩٤

الحديث الخامس والعشرون عن ابي ذر رضي الله عنه ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالاجور يصلون كما نصلي ويصومون ٩٩

قال ابو بكر الطيبان [illegible] اياك ان تكون في الانس بالله وانت تحب الانس بالناس واياك ان تطلع في حب الله وانت تحب الفضول واياك ان تحب المنزلة وانت تحب المنزلة عند الناس

قال يحيى بن معاذ [illegible] الهي لا اعلم ايش [illegible] ... ولا اعلم من ابن اري

كتاب جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم

تصنيف الشيخ الامام العلامة مفتي الانام
شرف الاسلام بقية السلف الكرام
زين الدين عبد الرحمن بن الشيخ
الامام العلامة شهاب الدين احمد
بن رجب البغدادي
الحنبلي متع الله
المسلمين
بعلومه
واسكنه فسيح جنانه امين رب العالمين

اتق تقوى الله علي ما سواه
يكفك الله امور الدنيا والآخرة

الملك لله وحده ... فضل الله تعالى على [illegible]

من عامل مولاه بالصدق والنصاح
استوحش ممن سواه في المساء والصباح

كان الشيخ عبد القادر الكيلاني يبكي ويقول يا رب كيف
اهدي لك الروح وقد صح ان الكل لك وربما يقشر

وما ينفع الاعراب ان لم يكن تقى
وما ضر ذا التقوى لسان معجم

قال بعضهم ان آثار الجلال من القهر والتعذيب والاذلال في حق المحبوب من الجلال
فهو صلى لطف خفي لا يورث تعذيبه تسلي عن ملابسة الوجود ... في القرب
وفي حق المغضوب قهر محض كما ان آثار الجمال في حق المحبوب لطف محض وفي
حق المغضوب لطف جلي قهر خفي لا يعتبره بظاهره العوضية

يا راقد الليل مسرورا باوله ان الحوادث قد يطرقن اسحارا
لا تأمنن بليل طاب اوله فرب آخر ليل اجج النارا

لا تصحب الاشراف الا تخضعا من الاشراف

لا دار للمرء بعد الموت يسكنها الا التي كان قبل الموت يبنيها
فان بناها بخير طاب مسكنه وان بناها بشر خاب بانيها

شيئان معدومان في الناس درهم حلال وخل في البلية صادق

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الاعظم والخاقان المعظم
مالك البر والبحر خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان
السلطان الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا لمن طالع وتلى
اكرمه الله تعالى بالرضوان وانا الفقير احمد شيخ زاده
المفتش باوقاف الحرمين الشريفين
عفي عنهما

بسم الله الرحمن الرحيم ۝ وصلواته وسلامه الاتمان الاكملان على سيدنا محمد واله وصحبه

قال الشيخ الامام العالم الاسعد شرف الاسلام مفتي الانام بقية السلف الكرام زين الدين عبد الرحمن ابن الشيخ الامام العلامة شهاب الدين احمد ابن الشيخ الامام رجب البغدادي رحمه الله ورضي عنه واثابه الجنه بمنه وكرمه امين ۝ الحمد لله الذي اكمل لنا الدين واتم علينا النعمه وجعل امتنا ولله الحمد خير امه وبعث فينا رسولا منا يتلوا علينا اياته ويزكينا ويعلمنا الكتاب والحكمه احمده على نعمه الجمة واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تكون لمن اعتصم بها خير عصمه واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله للعالمين رحمه وفوض اليه بيان ما انزل الينا فاوضح لنا كل الامور المهمه وخصه بجوامع الكلم فربما جمع اسباب الحكم والعلوم في كلمة او في شطر كلمه فصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الايمه صلاة تكون لنا نورا من كل ظلمه وسلم كثيرا **اما بعد** فان الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم وخصه ببدايع الحكم كما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم قال الزهري جوامع الكلم فيما بلغنا ان الله عز وجل يجمع له الامور الكثيره التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين ونحو ذلك وخرج الامام احمد من حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما كالمودع فقال انا محمد النبي الامي قال ذلك ثلاث مرات ولا نبي بعدي اوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه وذكر الحديث وخرج ابو يعلى الموصلي من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني اوتيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لي الحديث اختصارا وخرج الدارقطني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت جوامع الكلم واختصر لي الحديث اختصارا وروينا من حديث عبد الرحمن بن اسحق القرشي عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه فقلنا يا رسول الله علمنا مما علمك الله عز وجل قال فعلمنا التشهد وفي صحيح مسلم عن سعيد بن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع والمزر قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة وروى هشام بن عمار في كتاب المبعث باسناده عن ابي سلام الحبشي قال حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول فضلت على من قبلي بست ولا فخر فذكر منها قال واعطيت جوامع الكلم وكان اهل الكتاب يجعلونها اجزاء بالليل الى الصباح فجمعها لي ربي في اية واحدة سبح لله ما في السموات والارض وهو العزيز الحكيم فجوامع الكلم التي خص بها صلى الله عليه وسلم نوعان احدهما ما هو في القران كقوله عز وجل ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر

والبغي قال الحسن لم تترك هذه الاية خيرا الا امرت به ولا شرا الا نهت عنه والثاني ما هو في كلامه صلى الله عليه وسلم وهو منتشر موجود في السنن الماثورة عنه صلى الله عليه وسلم وقد جمع العلما جموعا من كلماته صلى الله عليه وسلم الجامعة فصنف الحافظ ابو بكر بن السني كتابا سماه الايجاز وجوامع الكلم من السنن الماثورة وجمع القاضي ابو عبد الله القضاعي من جوامع الكلم الوجيزة كتابا سماه الشهاب في الحكم والاداب وصنف على منواله قوم اخرون فزادوا على ما ذكره زيادة كثيرة واشار الخطابي في اول كتابه غريب الحديث الى يسير من الاحاديث الجامعه واملى الامام الحافظ ابو عمرو بن الصلاح مجلسا سماه الاحاديث الكلية جمع فيه الاحاديث الجوامع التي يقال ان مدار الدين عليها وما كان في معناها من الكلمات الجامعة الوجيزة فاشتمل مجلسه هذا على ستة وعشرين حديثا ثم ان الفقيه الامام الزاهد القدوة ابا زكريا يحيى النووي رحمة الله عليه اخذ هذه الاحاديث التي املاها ابن الصلاح وزاد عليها تمام اثنين واربعين حديثا وسمى كتابه بالاربعين واشتهرت هذه الاربعون التي جمعها وكثر حفظها ونفع الله بها ببركة نية جامعها وحسن قصده رحمه الله وقد تكرر سوال جماعة من طلبة العلم والدين لتعليق شرح لهذه الاحاديث المشار اليها فاستخرت الله تعالى في جمع كتاب يتضمن شرح ما يتيسره الله تعالى من معانيها وتقييد ما يفتح به سبحانه من تبيين قواعدها ومبانيها واياه اسال العون على ما قصدت والتوفيق لصلاح النية والقصد فيما اردت واعول في امري كله عليه وابرا من الحول والقوة الا اليه وقد كان بعض من شرح هذه الاربعين تعقب على جامعها رحمه الله تركه لحديث الحقوا الفرايض باهلها فما ابقت الفرايض فلاولى رجل ذكر قال لانه جامع لقواعد الفرايض التي هي نصف العلم فكان ينبغي ذكره في هذه الاحاديث الجامعه كما ذكر حديث البينة على المدعي واليمين على من انكر لجمعه لاحكام القضاء فرايت انا ان اضم هذا الحديث الى احاديث الاربعين التي جمعها الشيخ رحمه الله وان اضم الى ذلك كله احاديث اخر من جوامع الكلم الجامعه لانواع العلوم والحكم حتى تكمل عدة الاحاديث كلها خمسين حديثا وهذه تسمية الاحاديث المزيدة على ما ذكره الشيخ رحمه الله في كتابه حديث الحقوا الفرايض باهلها وحديث يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وحديث ان الله اذا حرم شيا حرم ثمنه وحديث كل مسكر حرام وحديث ما ملا ادمي وعاء شرا من بطن وحديث اربع من كن فيه كان منافقا وحديث لو انكم توكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير وحديث لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل **وسميته** جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم **واعلم** انه ليس غرضي الا شرح الالفاظ النبوية التي تضمنتها هذه الاحاديث الكلية فلذلك لا اتقيد بالفاظ الشيخ رحمه الله في تراجم رواة هذه الاحاديث

من الصحابة رضي الله عنهم ولا بالفاظ العزو الى الكتب التي يعزو اليها وانما آتي بالمعنى الذي يدل على ذلك
لاني قد اعلمتك انه ليس لي غرض في غير شرح معاني كلمات النبي صلى الله عليه وسلم الجوامع وما تضمنته من
الاداب والحكم والمعارف والاحكام والشرائع واشير اشارة لطيفة قبل الكلام في شرح الحديث الى
اسناده ليعلم بذلك صحته وقوته وضعفه واذكر بعض ما روي في معناه من الاحاديث ان كان في ذلك
الباب شيء غير الحديث الذي ذكره الشيخ وان لم يكن في الباب غيره او لم يكن يصح فيه غيره نبهت على ذلك
كله وبالله المستعان وعليه التكلان وهو حسبي ونعم الوكيل

الحديث الاول

عن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ
ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امراة ينكحها
فهجرته الى ما هاجر اليه رواه البخاري ومسلم هذا الحديث تفرد بروايته يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد
بن ابرهيم التيمي عن علقمة بن ابي وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وليس له طريق تصح غير
هذه الطريق كذا قاله علي بن المديني وغيره وقال الخطابي لا اعلم خلافا بين اهل الحديث في ذلك مع انه
قد روي من حديث ابي سعيد وغيره وقد قيل انه روي من طرق كثيرة لكن لا يصح من ذلك شيء عند الحفاظ
ثم رواه عن الانصاري الخلق الكثير والجم الغفير فقيل رواه عنه اكثر من مائتي راو وقيل رواه عنه سبعمائة
راو ومن اعيانهم مالك والثوري والاوزاعي وابن المبارك والليث بن سعد وحماد بن زيد وشعبة
وابن عيينة وغيرهم واتفق العلماء على صحته وتلقيه بالقبول وبه صدر البخاري كتابه الصحيح واقامه
مقام الخطبة له اشارة منه الى ان كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل لا ثمرة له في الدنيا ولا في الاخرة
ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي لو صنفت الابواب لجعلت حديث عمر في الاعمال بالنية في كل باب
وعنه انه قال من اراد ان يصنف كتابا فليبدأ بحديث الاعمال بالنيات وهذا الحديث احد الاحاديث
التي يدور الدين عليها فروي عن الشافعي انه قال هذا الحديث ثلث العلم ويدخل في سبعين بابا من الفقه
وعن الامام احمد قال اصول الاسلام على ثلاثة احاديث حديث عمر الاعمال بالنيات وحديث عائشة
من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وحديث النعمان بن بشير الحلال بين والحرام بين وقال الحاكم
حدثونا عن عبد الله بن احمد عن ابيه انه ذكر قوله عليه السلام الاعمال بالنيات وقوله ان خلق احدكم
يجمع في بطن امه اربعين يوما وقوله من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد فقال ينبغي ان يبدا بهذه
الاحاديث في كل تصنيف فانها اصول الحديث وعن اسحق بن راهويه قال اربعة احاديث هي من
اصول الدين حديث عمر انما الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين والحرام بين وحديث ان خلق احدكم يجمع

في بطن امه وحديث من صنع في امرنا ما ليس منه فهو رد وروى عثمان بن سعيد عن ابي عبيد قال
جمع النبي صلى الله عليه وسلم جميع امر الاخرة في كلمة من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وجمع امر
الدنيا في كلمة انما الاعمال بالنيات يدخلان في كل باب وعن ابي داود قال نظرت في الحديث المسند
فاذا هو اربعة الاف حديث ثم نظرت فاذا مدار الاربعة الاف حديث على اربعة احاديث حديث
النعمان بن بشير الحلال بين والحرام بين وحديث عمر انما الاعمال بالنيات وحديث ابي هريرة ان الله
طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المومنين بما امر به المرسلين الحديث وحديث من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه قال فكل حديث من هذه ربع العلم وعن ابي داود ايضا قال كتبت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم خمسمائة الف حديث انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب يعني كتاب السنن جمعت
فيه اربعة الاف حديث وثمانمائة حديث ويكفي الانسان من ذلك لدينه اربعة احاديث احدها قوله
صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات والثاني قوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
والثالث قوله صلى الله عليه وسلم لا يكون المومن مومنا حتى لا يرضى لاخيه الا ما يرضى لنفسه والرابع قوله
صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وفي رواية اخرى عنه قال الفقه يدور على خمسة احاديث
الحلال بين والحرام بين وقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وقوله الاعمال بالنيات وقوله الدين
النصيحة وقوله ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم وفي رواية عنه قال اصول
السنن في كل فن اربعة احاديث حديث عمر الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين والحرام بين وحديث
من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وحديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس
يحبك الناس وللحافظ ابي الحسن طاهر بن مفوز المعافري الاندلسي عمدة الدين عندنا كلمات
اربع من كلام خير البرية اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعملن بنية فقوله صلى الله عليه
وسلم انما الاعمال بالنيات وفي رواية الاعمال بالنية وكلاهما يقتضي الحصر على الصحيح وليس غرضنا
هاهنا توجيه ذلك ولا بسط القول فيه وقد اختلف في تقدير قوله الاعمال بالنيات فكثير من المتاخرين
يزعم ان تقديره الاعمال صحيحة او معتبرة او مقبولة بالنيات وعلى هذا فالاعمال انما اريد بها الاعمال الشرعية
المفتقرة الى النية فاما ما لا يفتقر الى نية كالعادات من الاكل والشرب واللبس وغيرها ومثل رد الامانات
والمضمونات كالودائع والغصوب فلا يحتاج شيء من ذلك الى نية فيخص هذا كله من عموم الاعمال المذكورة
هنا وقال اخرون بل الاعمال هاهنا على عمومها لا يخص منها شيء وحكاه بعضهم عن الجمهور وكانه
يريد به جمهور المتقدمين وقد وقع ذلك في كلام ابن جرير الطبري وابي طالب المكي وغيرهما من المتقدمين

الاربعة عنهم

وهو ظاهر كلام الامام احمد قال في رواية حنبل احب لكل من عمل عملاً من صلاة او صيام او صدقة
او نوع من انواع البر ان تكون النية متقدمة في ذلك قبل الفعل قال النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات
فهذا ياتي على كل امر من الامور وقال الفضل بن زياد سالت ابا عبد الله يعني احمد عن النية في العمل قلت
كيف النية قال يعالج نفسه اذا اراد عملاً لا يريد به الناس وقال احمد بن داود الحربي حدث يزيد بن هرون
بحديث عمر الاعمال بالنيات واحمد جالس فقال احمد ليزيد يا ابا خالد هذا الخناق وعلى هذا القول فقيل
تقدير الكلام الاعمال واقعة او حاصلة بالنيات فيكون اخبارا عن الاعمال الاختيارية انها لا تقع الا عن
قصد من العامل هو سبب عملها ووجودها ويكون قوله بعد ذلك وانما لكل امرئ ما نوى اخبارا عن حكم
الشرع وهو ان حظ العامل من عمله نيته فان كانت صالحة فعمله صالح فله اجره وان كانت فاسدة فعمله
فاسد فعليه وزره ويحتمل ان يكون التقدير في قوله الاعمال بالنيات الاعمال صالحة او فاسدة او مقبولة
او مردودة او مثاب عليها وغير مثاب عليها بالنيات فيكون خبرا عن حكم شرعي وهو ان صلاح الاعمال
وفسادها بحسب صلاح النيات وفسادها كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالخواتيم اي ان صلاحها
وفسادها وقبولها وعدمه بحسب الخاتمة وقوله بعد ذلك وانما لكل امرئ ما نوى اخبار انه لا يحصل له
من عمله الا ما نواه به فان نوى خيرا حصل له خير وان نوى شرا حصل له شر وليس هذا تكريرا محضا للجملة
الاولى فان الجملة الاولى دلت على ان صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية لايجاده والجملة الثانية
دلت على ان ثواب العامل على عمله بحسب نيته الصالحة وان عقابه عليه بحسب نيته الفاسدة وقد تكون
نيته مباحة فيكون العمل مباحا فلا يحصل له به ثواب ولا عقاب فالعمل في نفسه صلاحه وفساده واباحته
بحسب النية الحاملة عليه المقتضية لوجوده وثواب العامل وعقابه وسلامته بحسب نيته التي بها
صار العمل صالحا او فاسدا او مباحا **واعلم** ان النية في اللغة نوع من القصد والارادة وان كان قد
فرق بين هذه الالفاظ بما ليس هذا موضع ذكره والنية في كلام العلماء تقع بمعنيين احدهما بمعنى
تمييز العبادات بعضها عن بعض كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر مثلا وتمييز صيام رمضان من
صيام غيره او تمييز العبادات عن العادات كتمييز الغسل من الجنابة من غسل التبرد والتنظف ونحو ذلك
وهذه النية هي التي توجد كثيرا في كلام الفقهاء في كتبهم والمعنى الثاني بمعنى تمييز المقصود بالعمل وهل
هو الله وحده لا شريك له ام غيره ام الله وغيره وهذه النية هي التي يتكلم فيها العارفون في كتبهم
في كلامهم على الاخلاص وتوابعه وهي التي توجد كثيرا في كلام السلف المتقدمين **وقد** صنف ابو بكر بن
ابي الدنيا مصنفا سماه كتاب الاخلاص والنية وانما اراد هذه النية وهي النية التي يتكرر ذكرها في كلام

النبي صلى الله عليه وسلم تارة بلفظ النية وتارة بلفظ الارادة وتارة بلفظ مقارب لذلك وقد جاء
ذكرها كثيرا في كتاب الله عز وجل بغير لفظ النية ايضا من الالفاظ المقاربة لها وانما فرق من فرق
بين النية وبين الارادة والقصد ونحوهما لظنهم اختصاص النية بالمعنى الاول الذي يذكره الفقهاء
فمنهم من قال النية تختص بفعل الناوي والارادة لا تختص بذلك كما يريد الانسان من الله ان يغفر
له ولا ينوي ذلك **وقد** ذكرنا ان النية في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وسلف الامة انما يراد بها هذا
المعنى الثاني غالبا فهي حينئذ بمعنى الارادة ولذلك يعبر عنها بلفظ الارادة في القران كثيرا كما في قوله
تعالى منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الاخرة وقوله تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة وقوله من
كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الاخرة من نصيب وقوله
من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما مدحورا ومن اراد
الاخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فاولئك كان سعيهم مشكورا وقوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا
وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط
ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون وقوله ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه
وقوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة
الحياة الدنيا وقوله ذلك خير للذين يريدون وجه الله واولئك هم المفلحون وما اتيتم من ربا ليربو
في اموال الناس فلا يربو عند الله وما اتيتم من زكوة تريدون وجه الله فاولئك هم المضعفون **وقد** يعبر
عنها في القران بلفظ الابتغاء كما في قوله تعالى الا ابتغاء وجه ربه الاعلى وقوله ومثل الذين ينفقون
اموالهم ابتغاء مرضات الله وقوله وما تنفقون الا ابتغاء وجه الله وقوله لا خير في كثير من نجواهم الا من
امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما
فنفى الخير عن كثير مما يتناجى به الناس الا في الامر بالمعروف وخص من افراده الصدقة والاصلاح بين
الناس لعموم نفعهما فدل ذلك على ان التناجي بذلك خير واما الثواب عليه من الله فخصه بمن فعله ابتغاء
مرضاة الله وانما جعل الامر بالمعروف من الصدقة والاصلاح وغيرهما خيرا وان لم يبتغ به وجه الله لما
يترتب على ذلك من النفع المتعدي فيحصل به للناس احسان وخير واما بالنسبة الى الامر فان قصد
به وجه الله وابتغاء مرضاته كان خيرا له واثيب عليه وان لم يقصد ذلك لم يكن خيرا له ولا ثواب له عليه
وهذا بخلاف من صام وصلى وذكر الله يقصد بذلك عرض الدنيا فانه لا خير فيه بالكلية لانه لا نفع في
ذلك لصاحبه لما يترتب عليه من الاثم فيه ولا لغيره لانه لا يتعدى نفعه الى احد اللهم الا ان يحصل

لاحد به اقتدا أي ذلك وأما ما ورد في السنة وكلام السلف من تسمية هذا المعنى بالنية فكثير جدا ونحن
نذكر بعضه كما خرج الامام احمد والنسائي من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من غزا في سبيل الله ولم ينو الا عقالا فله ما نوى وخرج من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان اكثر شهداء امتي لاصحاب الفرش ورب قتيل بين الصفين الله اعلم بنيته وخرج
ابن ماجة من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس على نياتهم ومن حديث ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يبعث الناس على نياتهم وخرج ابن ابي الدنيا من حديث عمر رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يبعث المقتتلون على النيات وفي صحيح مسلم عن ام سلمة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال يعوذ عائذ بالبيت فيبعث اليه بعث فاذا كانوا ببيداء من الارض خسف بهم فقلت يا
رسول الله فكيف من كان كارها قال يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيمة على نيته وفيه ايضا عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى هذا الحديث وقال فيه يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر
شتى يبعثهم الله على نياتهم وخرج الامام احمد وابن ماجة من حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من كانت الدنيا همه فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم ياته من الدنيا الا ما كتب له ومن
كانت الاخرة نيته جمع الله له امره وجعل غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة لفظ ابن ماجة ولفظ
احمد من كان همه الاخرة ومن كانت نيته الدنيا وخرجه ابن ابي الدنيا وعنده من كانت نيته الاخرة ومن
كانت نيته الدنيا وفي الصحيحين عن سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة
تبتغي بها وجه الله الا اثبت عليها حتى اللقمة تجعلها في في امراتك وروى ابن ابي الدنيا باسناد منقطع
عن عمر رضي الله عنه قال لا عمل لمن لا نية له ولا اجر لمن لا حسبة له يعني لا اجر لمن لا يحتسب ثواب عمله عند الله
عز وجل وباسناد ضعيف عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لا ينفع قول الا بعمل ولا ينفع قول وعمل الا بنية
ولا ينفع قول وعمل ونية الا بما وافق السنة وعن يحيى بن ابي كثير قال تعلموا النية فانها ابلغ من العمل وعن
زبيد اليامي قال اني لاحب ان يكون لي نية في كل شيء حتى في الطعام والشراب وعنه انه قال انو في كل شيء
تريد الخير حتى خروجك الى الكناسة وعن داود الطائي قال رايت الخير كله انما يجمعه حسن النية
وكفاك به خيرا وان لم تنصب قال داود والبر همته التقي ولو تعلقت جميع جوارحه بحب الدنيا لردته يوما
نيته الى اصله وعن سفيان الثوري قال ما عالجت شيئا اشد علي من نيتي لانها تتقلب علي وعن يوسف
ابن اسباط قال تخليص النية من فسادها اشد على العاملين من طول الاجتهاد وقيل لنافع بن جبير الا تشهد
الجنازة قال كما انت حتى انوي قال ففكر هنية ثم قال امض وعن مطرف بن عبد الله قال صلاح القلب بصلاح

العمل وصلاح العمل بصلاح النية وعن بعض السلف قال من سره ان يكمل له عمله فليحسن نيته فان الله عز
وجل ياجر العبد اذا حسنت نيته حتى باللقمة وعن ابن المبارك قال رب عمل صغير تعظمه النية ورب
عمل كثير تصغره النية وقال ابن عجلان لا يصلح العمل الا بثلاث التقوى لله والنية الحسنة والاصابة وقال
الفضيل بن عياض انما يريد الله عز وجل منك نيتك وارادتك وعن يوسف بن اسباط قال ايثار الله عز وجل
افضل من القتل في سبيله خرج ذلك كله ابن ابي الدنيا في كتاب الاخلاص والنية وروي فيه باسناد
منقطع عن عمر رضي الله عنه قال افضل الاعمال اداء ما افترض الله عز وجل والورع عما حرم الله عز وجل
وصدق النية فيما عند الله عز وجل وبهذا يعلم ما روي عن الامام احمد ان اصول الاسلام ثلاثة احاديث
حديث الاعمال بالنيات وحديث من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وحديث الحلال بين والحرام بين فان
الدين كله يرجع الى فعل المامورات وترك المحظورات والتوقف عن الشبهات وهذا كله تضمنه حديث
النعمان بن بشير وانما يتم ذلك بامرين احدهما ان يكون العمل في ظاهره على موافقة السنة وهذا
هو الذي تضمنه حديث عائشة رضي الله عنها من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد والثاني ان يكون
العمل في باطنه يقصد به وجه الله عز وجل كما تضمنه حديث عمر رضي الله عنه الاعمال بالنيات وقال الفضيل في
قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا قال اخلصه واصوبه وقال ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل
واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا قال والخالص اذا كان لله عز وجل والصواب
اذا كان على السنة وقد دل على هذا الذي قاله الفضيل قول الله عز وجل فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل
عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال بعض العارفين انما تفاضلوا بالارادات لم يتفاضلوا
بالصوم والصلوات قوله صلى الله عليه وسلم فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن
كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه لما ذكر صلى الله عليه وسلم ان الاعمال
بحسب النيات وان حظ العامل من عمله نيته من خير او شر وهاتان كلمتان جامعتان وقاعدتان كليتان
لا يخرج عنهما شيء ذكر بعد ذلك مثالا من امثال الاعمال التي صورتها واحدة ويختلف صلاحها وفسادها
باختلاف النيات وكانه يقول سائر الاعمال على حذو هذا المثال واصل الهجرة هجران بلد الشرك والانتقال
منه الى دار الاسلام كما كان المهاجرون قبل فتح مكة يهاجرون منها الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وقد
هاجر من هاجر منهم قبل ذلك الى ارض الحبشة الى النجاشي فاخبر صلى الله عليه وسلم ان هذه الهجرة تختلف
باختلاف المقاصد والنيات بها فمن هاجر الى دار الاسلام حبا لله ورسوله ورغبة في تعلم دين الاسلام واظهار
دينه حيث كان يعجز عنه في دار الشرك فهذا هو المهاجر الى الله ورسوله حقا وكفاه شرفا وفخرا انه حصل له

ما نواه من هجرته الى الله ورسوله ولهذا المعنى اقتصر في جواب هذا الشرط على اعادته بلفظه لان حصول
ما نواه بهجرته نهاية المطلوب في الدنيا والآخرة ومن كانت هجرته من دار الشرك الى دار الاسلام لطلب
دنيا يصيبها او امراة ينكحها في دار الاسلام فهجرته الى ما هاجر اليه من ذلك فالاول تاجر والثاني
خاطب وليس واحد منهما بمهاجر وفي قوله الى ما هاجر اليه تحقير ما طلبه من امر الدنيا واستهانة
به حيث لم يذكره بلفظه وايضا فالهجرة الى الله ورسوله واحدة لا تعدد فيها فلذلك اعاد الجواب فيها
بلفظ الشرط والهجرة لامور الدنيا لا تنحصر فقد يهاجر الانسان لطلب دنيا مباحة تارة ومحرمة اخرى
وافراد ما يقصد بالهجرة من امور الدنيا لا تنحصر فلذلك قال فهجرته الى ما هاجر اليه يعني كائنا ما كان
وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى اذا جاءكم المومنات مهاجرات فامتحنوهن قال كانت
المراة اذا اتت النبي صلى الله عليه وسلم حلفها بالله ما خرجت من بغض زوج وبالله ما خرجت رغبة بارض
عن ارض وبالله ما خرجت التماس دنيا وبالله ما خرجت الا حبا لله ورسوله خرجه ابن ابي حاتم وابن
جرير والبزار في مسنده وخرجه الترمذي في بعض نسخ كتابه مختصرا وقد روي وكيع في كتابه عن الاعمش
عن شقيق هو ابو وائل قال خطب اعرابي من الحي امراة يقال لها ام قيس فابت ان تزوجه حتى يهاجر
فهاجر فتزوجته فكنا نسميه مهاجر ام قيس قال فقال عبد الله يعني ابن مسعود من هاجر يبتغي شيئا فهو له
وهذا السياق يقتضي ان هذا لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان في عهد ابن مسعود ولكن
روي من طريق سفيان الثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال كان فينا رجل خطب امراة يقال لها
ام قيس فابت ان تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر ام قيس قال ابن مسعود رضي الله عنه
من هاجر لشيء فهو له وقد اشتهر ان قصة مهاجر ام قيس هي كانت سبب قول النبي صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته
الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها وذكر ذلك كثير من المتاخرين في كتبهم ولم نر لذلك اصلا باسناد يصح والله اعلم
وساير الاعمال كالهجرة في هذا المعنى فصلاحها وفسادها بحسب النية الباعثة عليها كالجهاد والحج وغيرهما
وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اختلاف نيات الناس في الجهاد وما يقصد به من الريا واظهار الشجاعة
والعصبية وغير ذلك اي ذلك في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله فخرج
بهذا كل ما سالوا عنه من المقاصد الدنيوية ففي الصحيحين عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان اعرابيا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى
مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله
وفي رواية لمسلم سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء فاي

فاي ذلك في سبيل الله فذكر الحديث وفي رواية له ايضا الرجل يقاتل غضبا ويقاتل حمية وخرج النساي
من حديث ابي امامة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ما له فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا
وابتغي به وجهه وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله رجل يريد
الجهاد وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اجر له فاعاد عليه ثلاثا والنبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا اجر له وخرج الامام احمد وابو داود من حديث معاذ ابن جبل رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الغزو غزوان فاما من ابتغي وجه الله واطاع الامام وانفق الكريمة وياسر
الشريك واجتنب الفساد فان نومه ونبهه اجر كله واما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصى الامام وافسد
في الارض فانه لم يرجع بالكفاف وخرج ابو داود من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قلت يا رسول
الله اخبرني عن الجهاد والغزو فقال ان قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وان قاتلت مرائيا
مكاثرا بعثك الله مرائيا مكاثرا على اي حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحال وخرج مسلم من
حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يقضي يوم القيمة عليه رجل
استشهد فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال ما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك
قاتلت لان يقال جري فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرا
القران فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرات فيك القران قال كذبت
ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرات القران ليقال هو قارئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي
في النار ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال كله فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما
تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا انفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ثم امر
به فسحب على وجهه حتى القي في النار وفي الحديث ان معاوية لما بلغه هذا الحديث بكى حتى غشي عليه فلما افاق قال
صدق الله ورسوله قال الله عز وجل من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك
الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وقد ورد الوعيد على تعلم العلم لغير وجه الله كما خرجه الامام احمد وابو داود
وابن ماجة من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعلم علما مما يبتغي به وجه الله لا يتعلمه
الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها وخرج الترمذي من حديث كعب بن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم ليماري به السفهاء او يجاري به العلماء او يصرف به وجوه
الناس اليه ادخله الله النار وخرجه ابن ماجة بمعناه من حديث ابن عمر وحذيفة وجابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

ولفظ حديث جابر لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا تخيروا به المجالس فمن فعل ذلك
فالنار النار وقال ابن مسعود رضي الله عنه لا تعلموا العلم لثلاث لتماروا به السفهاء او لتجادلوا به الفقهاء او
تصرفوا به وجوه الناس اليكم وابتغوا بقولكم وفعلكم ما عند الله فانه يبقى ويذهب ما سواه وقد ورد الوعيد
على العمل لله عموما كما خرج الامام احمد من حديث ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بشر هذه الامة بالسنا
والرفعة والدين والتمكين في الارض فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب واعلم ان العمل لغير
الله اقسام فتارة يكون رياء محضا بحيث لا يراد به سوى مراياة المخلوقين لغرض دنيوي كحال المنافقين في
صلاتهم كما قال الله عز وجل واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله الا قليلا وقال
تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤن ولذلك وصف الله الكفار بالرياء في قوله تعالى
ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس ويصدون عن سبيل الله وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر
من مؤمن في فرض الصلاة والصيام وقد يصدر في الصدقة الواجبة او الحج وغيرهما من الاعمال الظاهرة او
التي يتعدى نفعها فان الاخلاص فيها عزيز وهذا العمل لا يشك مسلم انه حابط وان صاحبه يستحق المقت
من الله والعقوبة وتارة يكون العمل لله ويشاركه الرياء فان شاركه من اصله فالنصوص الصحيحة تدل على
بطلانه وحبوطه ايضا وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك
وتعالى انا اغنى الاغنياء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشريكه وخرجه ابن ماجة
ولفظه فانا منه بريء وهو للذي اشرك وخرج الامام احمد عن شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من صلى يرائي فقد اشرك ومن صام يرائي فقد اشرك ومن تصدق يرائي فقد اشرك وان الله عز وجل
يقول انا خير قسيم لمن اشرك بي شيئا فان جدة عمله قليله وكثيره لشريكه الذي اشرك به انا عنه غني
وخرج الامام احمد والترمذي وابن ماجة من حديث ابي سعيد بن ابي فضالة وكان من الصحابة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جمع الله الاولين والآخرين ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان اشرك في
عمل عمله لله عز وجل فليطلب ثوابه من عند غير الله عز وجل فان الله اغنى الشركاء عن الشرك وخرج
البزار في مسنده من حديث الضحاك بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول
انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو لشريكي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم لله عز وجل فان الله لا يقبل من
الاعمال الا ما اخلص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم فانها للرحم وليس لله منها شيء ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم
فانها لوجوهكم وليس لله فيها شيء وخرج النسائي باسناد جيد عن ابي امامة الباهلي ان رجلا جاء الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا شيء له فاعادها ثلاث مرات يقول له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال ان الله لا يقبل من العمل الا
ما كان له خالصا وابتغي به وجهه وخرج الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رجل يا رسول الله
اني اقف الموقف اريد وجه الله واريد ان يرى موطني فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا حتى نزلت فمن
كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وممن روي عنه هذا المعنى وان العمل
اذا خالطه شيء من الرياء كان باطلا طائفة من السلف منهم عبادة بن الصامت وابو الدرداء والحسن وسعيد بن
المسيب وغيرهم وفي مراسيل القاسم بن مخيمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله عملا فيه مثقال
حبة خردل من رياء ولا نعرف عن السلف في هذا خلافا وان كان فيه خلاف عن بعض المتاخرين فان خالط
نية الجهاد مثلا نية غير الرياء مثل اخذ اجرة للخدمة او اخذ شيء من الغنيمة او التجارة نقص بذلك اجر جهادهم
ولم يبطل بالكلية وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الغزاة اذا غنموا غنيمة
تعجلوا ثلثي اجرهم فان لم يغنموا شيئا تم لهم اجرهم وقد ذكرنا فيما مضى احاديث تدل على ان من اراد بجهاده
عرضا من الدنيا انه لا اجر له وهي محمولة على انه لم يكن له غرض في الجهاد الا الدنيا وقال الامام احمد التاجر
والمستاجر والمكاري اجرهم على قدر ما يخلص من نيتهم في غزاتهم ولا يكونون مثل من جاهد بنفسه وماله لا يخلط
به غيره وقال ايضا فيمن ياخذ جعلا على الجهاد اذا لم يخرج لاجل الدراهم فلا باس كانه خرج لدينه فان اعطي
شيئا اخذه وكذا روي عن عبد الله بن عمرو قال اذا اجمع احدكم على الغزو فعوضه الله رزقا فلا باس بذلك واما
ان احدكم ان اعطي درهما غزا وان منع درهما مكث فلا خير في ذلك وكذا قال الاوزاعي اذا كانت نية الغازي
على الغزو فلا ارى باسا وهكذا يقال فيمن اخذ شيئا في الحج ليحج به اما عن نفسه او عن غيره وقد روي عن مجاهد في
حج الجمال وحج الاجير وحج التاجر هو تام لا ينقص من اجورهم شيء وهو محمول على ان قصدهم الاصلي كان هو
الحج دون التكسب واما ان كان اصل العمل لله ثم طرات عليه نية الرياء فان كان خاطرا ودفعه فلا يضره بغير
خلاف وان استرسل معه فهل يحبط به عمله ام لا يضره ذلك ويجازى على اصل نيته في ذلك اختلاف بين
العلماء من السلف قد حكاه الامام احمد وابن جرير الطبري ورجحا ان عمله لا يبطل بذلك وانه يجازى بنيته الاولى
وهو مروي عن الحسن البصري وغيره ويستدل لهذا القول بما خرجه ابو داود في مراسيله عن عطاء الخراساني
ان رجلا قال يا رسول الله ان بني سلمة كلهم يقاتل فمنهم من يقاتل للدنيا ومنهم من يقاتل نجدة ومنهم من يقاتل
ابتغاء وجه الله فايهم الشهيد قال كلهم اذا كان اصل امره ان تكون كلمة الله هي العليا وذكر ابن جرير ان هذا
الاختلاف انما هو في عمل يرتبط آخره باوله كالصلاة والصيام والحج فاما ما لا ارتباط فيه كالقراءة والذكر وانفاق
المال ونشر العلم فانه ينقطع بنية الرياء الطارئة عليه ويحتاج الى تجديد نية ولذلك روي عن سليمان بن داود

الهاشمي انه قال ربما أحدث بحديث ولي فيه نية فاذا أتيت على بعضه تغيرت نيتي فاذا الحديث الواحد يحتاج الى نيات ولا يرد على هذا الجهاد كما في مرسل عطاء الخراساني فان الجهاد يلزم بحضور الصف ولا يجوز تركه حينئذ فيصير كالحج فاما اذا عمل العمل لله مخلصا خالصا ثم القى الله له الثنا الحسن في قلوب المومنين بذلك ففرح بفضل الله ورحمته فاستبشر بذلك لم يضره ذلك وفي هذا المعنى جا حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه فقال تلك عاجل بشرى المومن خرجه مسلم ٥ وخرجه ابن ماجة وعنده الرجل يعمل العمل لله فيحبه الناس عليه وبهذا المعنى فسره الامام احمد واسحق ابن راهويه وابن جرير الطبري وغيرهم وكذلك الحديث الذي خرجه الترمذي وابن ماجة من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله الرجل يعمل العمل فيسره فاذا اطلع عليه اعجبه فقال له اجران اجر السر واجر العلانية ولنقتصر على هذا المقدار من الكلام على الاخلاص والريا فان فيه كفاية وبالجملة فما احسن قول سهل بن عبد الله ليس على النفس شي اشق من الاخلاص لانه ليس لها فيه نصيب وقال يوسف بن الحسين الرازي اعز شي في الدنيا الاخلاص وكم اجتهد في اسقاط الريا عن قلبي وكانه ينبت فيه على لون اخر وقال ابن عيينة كان من دعا مطرف بن عبد الله اللهم اني استغفرك مما تبت اليك منه ثم عدت فيه واستغفرك مما جعلته لك على نفسي ثم لم اوف لك به واستغفرك مما زعمت اني اردت به وجهك فخالط قلبي منه ما قد علمت

فصل واما النية بالمعنى الذي يذكره الفقها وهو ان تميز العبادات من العادات وتميز العبادات بعضها من بعض فان الامساك عن الاكل والشرب يقع تارة حمية وتارة لعدم القدرة على الاكل وتارة تركا للشهوات لله عز وجل فيحتاج في الصيام الى نية ليتميز بذلك عن ترك الطعام على غير هذا الوجه وكذلك العبادات كالصلاة والصيام منها فرض ومنها نفل والفرض يتنوع انواعا فان الصلوات المفروضات خمس صلوات كل يوم وليلة والصوم الواجب تارة يكون صيام رمضان وتارة صيام كفارة او عن نذر ولا يتميز هذا كله الا بالنية وكذلك الصدقة تكون نفلا وتكون فرضا والفرض منه زكاة ومنه كفارة ولا يتميز ذلك الا بالنية فيدخل ذلك في عموم قوله صلى الله عليه وسلم وانما لامرئ ما نوى وفي بعض ذلك اختلاف مشهور بين العلما فان منهم من لا يوجب تعيين النية للصلاة المفروضة بل يكفي عنده ان ينوي فرض الوقت وان لم يستحضر تسميته في الحال وهو رواية عن الامام احمد وينبني على هذا القول ان من فاتته صلاة من يوم وليلة ونسي عينها ان عليه ان يقضي ثلاث صلوات الفجر والمغرب ورباعية واحدة وكذلك ذهب طايفة من العلما الى ان صيام رمضان لا يحتاج الى نية تعيينه ايضا بل يجزي بنية الصيام مطلقا لان وقته غير قابل لصيام اخر وهو ايضا رواية عن احمد وربما حكي عن بعضهم ان صيام رمضان لا

يحتاج الى نية بالكلية لتعينه بنفسه فهو كرد الودايع وحكي عن الاوزاعي ان الزكوة كذلك وتاول بعضهم قوله على انه اراد انها تجزي بنية الصدقة المطلقة كالحج وكذلك قال ابو حنيفة لو تصدق بالنصاب كله من غير نية اجزاه عن زكاته وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع رجلا يلبي بالحج عن رجل فقال له أحججت عن نفسك قال لا قال هذه عن نفسك ثم حج عن الرجل وقد تكلم في صحة هذا الحديث ولكنه صحيح عن ابن عباس وغيره واخذ بذلك الشافعي واحمد في المشهور عنه وغيرهما في ان حجة الاسلام تسقط بنية الحج مطلقا سوا نوى التطوع او غيره ولا يشترط للحج تعيين النية فمن حج عن غيره ولم يحج عن نفسه وقع عن نفسه وكذا لو حج عن نذر او نفلا ولم يكن حج حجة الاسلام فانه ينقلب عنها وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر اصحابه في حجة الوداع بعد ما دخلوا معه وطافوا وسعوا ان يفسخوا حجهم ويجعلوها عمرة وكان منهم القارن والمفرد وانما كان طوافهم عند قدومهم طواف القدوم وليس بفرض وقد امرهم ان يجعلوه طواف عمرة وهو فرض وقد اخذ بذلك الامام احمد في فسخ الحج وعمل به وهو مشكل على اصله فانه يوجب تعيين الطواف الواجب للحج والعمرة بالنية وخالفه في ذلك اكثر الفقها كمالك والشافعي وابي حنيفة وقد يفرق الامام احمد بين ان يكون طوافه في احرام انقلب كالاحرام الذي يفسخه ويجعله عمرة فينقلب الطواف فيه تبعا لانقلاب الاحرام كما ينقلب الطواف في الاحرام الذي نوى به التطوع اذا كان عليه حجة الاسلام تبعا لانقلاب احرامه من اصله ووقوعه عن فرضه بخلاف ما اذا طاف للزيارة بنية الوداع او التطوع فان هذا لا يجزيه لانه لم ينو به الفرض ولم ينقلب فرضا تبعا لانقلاب احرامه والله اعلم ومما يدخل في هذا الباب ان رجلا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان قد وضع صدقته عند رجل فجا ابن صاحب الصدقة فاخذها ممن هي عنده فعلم بذلك ابوه فخاصمه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما اياك اردت فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمتصدق لك ما نويت وقال للاخذ لك ما اخذت خرجه البخاري وقد اخذ الامام احمد بهذا الحديث وعمل به في المنصوص عنه وان كان اكثر اصحابه على خلافه فان الرجل انما يمنع من دفع الصدقة الى ولده خشية ان يكون محاباة فاذا وصلت الى ولده من حيث لا يشعر كانت المحاباة منتفية وهو من اهل استحقاق الصدقة في نفس الامر ولهذا لو دفع صدقته الى من يظنه فقيرا وكان غنيا في نفس الامر اجزاته على الصحيح لانه انما دفع الى من يعتقد استحقاقه والفقر امر خفي لا يكاد يطلع على حقيقته واما الطهارة فالخلاف في اشتراط النية لها مشهور وهو يرجع الى ان الطهارة للصلاة هل هي عبادة مستقلة ام هي شرط من شروط الصلاة كازالة النجاسة وستر العورة فمن لم يشترط لها النية جعلها كساير شروط الصلوة ومن اشترط لها النية جعلها عبادة مستقلة واذا كانت عبادة مستقلة بنفسها حيث رتب عليه كما امر كان كفارة لذنوبه وهذا يدل على ان الوضو المامور به في القران عبادة مستقلة بنفسها حيث رتب عليه

ماورد في الوضوء من الثواب ولو شرّك بين نية الوضوء وبين قصد التبرد او ازالة النجاسة او الوسخ
اجزاه في المنصوص عن الشافعي وهو قول اكثر اصحاب احمد لان هذا القصد ليس بمحرم ولا مكروه ولهذا
لو قصد مع رفع الحدث تعليم الوضوء لم يضره ذلك وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقصد احيانا بالصلاة
تعليمها للناس وكذلك الحج كما قال خذوا عني مناسككم ومما تدخل النية فيه من ابواب العلم مسايل
الايمان فلغو اليمين لا كفارة فيه وهو ما جرى على اللسان من غير قصد بالقلب اليه كقوله لا والله وبلى والله
في اثناء الكلام قال تعالى لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم وكذلك يرجع في الايمان
الى نية الحالف وما قصد بيمينه فاذا حلف بطلاق او عتاق ثم ادعى انه نوى ما يخالف ظاهر لفظه فانه يدين
فيما بينه وبين الله عز وجل وهل يقبل منه في ظاهر الحكم فيه قولان للعلما مشهوران وهما روايتان عن
احمد وقد روي عن عمر رضي الله عنه انه رفع اليه رجل قالت له امراته شبهني قال كانك ظبية كانك
حمامة فقالت لا ارضى حتى تقول انت خلية طالق فقال ذلك فقال عمر رضي الله عنه خذ بيدها فهي امراتك
خرجه ابو عبيد وقال اراد الناقة تكون معقولة ثم تطلق من عقالها ويخلى عنها فهي خلية من العقال وهي
طالق لانها قد طلقت منه فاراد الرجل ذلك فاسقط عنه عمر رضي الله عنه الطلاق لنيته قال وهذا
اصل لكل من تكلم بشي يشبه لفظ الطلاق والعتاق وهو ينوي غيره ان القول فيه قوله فيما بينه وبين
الله تعالى وفي الحكم على تاويل مذهب عمر رضي الله عنه ويروى عن السميط السدوسي قال خطبت امراة فقالوا
لا نزوجك حتى تطلق امراتك فقلت اني قد طلقتها ثلاثا فزوجوني ثم نظروا فاذا امراتي عندي فقالوا اليس
قد طلقتها ثلاثا فقلت كان عندي فلانة فطلقتها وفلانة فطلقتها فاما هذه فلم اطلقها فاتيت شقيق بن ثور
وهو يريد الخروج الى عثمان وافدا فقلت سل امير المومنين عن هذه فخرج فساله فقال نيته خرجه ابو عبيد في كتاب
الطلاق وحكى اجماع العلما على مثل ذلك وقال اسحق بن منصور قلت لاحمد حديث السميط تعرفه قال نعم
السدوسي انما جعل نيته بذلك فان كان الحالف ظالما ونوى خلاف ما حلفه عليه غريمه لم تنفعه نيته وفي صحيح مسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك وفي رواية له اليمين
على نية المستحلف وهذا محمول على الظالم فاما المظلوم فينفعه ذلك وقد خرج الامام احمد وابن ماجه من
حديث سويد بن حنظلة قال خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وايل بن حجر فاخذه عدو له فتحرج
الناس ان يحلفوا فحلفت انا انه اخي فخلى سبيله فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته ان القوم تحرجوا ان يحلفوا
وحلفت انا انه اخي فقال صدقت المسلم اخو المسلم وكذلك تدخل النية في الطلاق والعتاق فاذا اتى بلفظ من
الفاظ الكنايات المحتملة للطلاق او العتاق فلا بد له من النية وهل يقوم مقام النية دلالة الحال من غضب او

سوال الطلاق ونحوه ام لا فيه خلاف مشهور بين العلما وهل يقع بذلك الطلاق في الباطن كما لو نواه ام يلزم
به في ظاهر الحكم فقط فيه خلاف مشهور ايضا ولو اوقع الطلاق بكناية ظاهرة كالبتة ونحوها فهل يقع به الثلاث
او واحدة فيه قولان مشهوران فظاهر مذهب احمد انه يقع به الثلاث مع اطلاق النية فان نوى به ما دون
الثلاث وقع به ما نواه وحكي عنه رواية انه يلزمه الثلاث ايضا ولو راى امراة يظنها امراته فطلقها انها
ثم بانت اجنبية طلقت امراته لانه انما قصد طلاق امراته نص على ذلك احمد وحكي عنه رواية اخرى
انها لا تطلق وهو قول الشافعي ولو كان بالعكس بان راى امراة ظنها اجنبية فطلقها فبانت امراته فهل
تطلق فيه قولان هما روايتان عن احمد والمشهور من مذهب الشافعي وغيره انها تطلق ولو كان له امراتان
فنهى احداهما عن الخروج ثم راى امراة قد خرجت فظنها المنهية فقال لها فلانة خرجت انت طالق فقد
اختلف العلما فيها فقال الحسن تطلق المنهية لانها هي التي نواها وقال ابرهيم تطلقان وقال عطا لا تطلق
واحدة منهما ومذهب احمد انه تطلق المنهية رواية واحدة لانه نوى طلاقها وهل تطلق المواجهة على
روايتين عنه فاختلف الاصحاب على القول بانها تطلق هل تطلق في الحكم فقط ام في الباطن ايضا على طريقين
لهم وقد استدل بقوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات وانما لامرء ما نوى على ان العقود التي يقصد بها
في الباطن التوصل الى ما هو محرم غير صحيحة كعقود البيوع التي يقصد بها معنى الربا ونحوها كما هو مذهب
مالك واحمد وغيرهما فان هذا العقد انما نوي به الربا لا البيع وانما لامرء ما نوى ومسايل النية المتعلقة
بالفقه كثيرة جدا وفيما ذكرنا كفاية وقد تقدم عن الشافعي انه قال في هذا الحديث انه يدخل في سبعين بابا
من الفقه والله اعلم والنية هي قصد القلب ولا يجب التلفظ بما في القلب في شي من العبادات وخرج
بعض اصحاب الشافعي له قولا باشتراط التلفظ بالنية للصلاة وغلطه المحققون منهم واختلف المتاخرون
من الفقهاء في التلفظ بالنية في الصلاة وغيرها فمنهم من استحبه ومنهم من كرهه ولا يعلم في هذه المسايل نقل
خاص عن السلف ولا عن الايمة الا في الحج وحده فان مجاهدا قال اذا اراد الحج يسمي ما يهل به وروي عنه انه
قال يسميه في التلبية وهذا ليس مما نحن فيه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر نسكه في تلبيته فيقول لبيك
عمرة وحجا وانما كلامنا في انه يقول عند ارادة عقد الاحرام اللهم اني اريد الحج او العمرة كما استحب ذلك كثير من الفقهاء
وكلام مجاهد ليس صريحا في ذلك وقال اكثر السلف منهم عطا وطاوس والقاسم بن محمد والنخعي تجزيه النية عند
الاهلال وصح عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع رجلا عند احرامه يقول اللهم اني اريد الحج او العمرة فقال
له اتعلم الناس اوليس الله يعلم ما في نفسك ونص مالك على مثل هذا وانه لا يستحب له ان يسمي ما احرم به حكاه
صاحب كتاب تهذيب المدونة من اصحابه وقال ابو داود قلت لاحمد اتقول قبل التكبير يعني في الصلاة شيا

قال ولا هذا قد يدخل فيه انه لا يتلفظ بالنية والله اعلم

الحديث الثاني

عن عمر رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض
الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان
وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت فعجبنا له يسأله ويصدقه قال فاخبرني عن الايمان قال
ان تؤمن بالله وملايكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت قال فاخبرني
عن الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال فاخبرني عن الساعة قال ما المسؤل
عنها باعلم من السايل قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء
الشاء يتطاولون في البنيان ثم انطلق فلبثت مليا ثم قال يا عمر اتدري من السايل قلت الله ورسوله اعلم قال
فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم رواه مسلم هذا الحديث تفرد مسلم عن البخاري باخراجه فخرجه من طريق
كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر قال كان اول من تكلم في القدر بالبصرة معبد الجهني فانطلقت
انا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين او معتمرين فقلنا لو لقينا احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسالناه عما يقول هولاء في القدر فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلا المسجد فاكتنفته انا
وصاحبي احدنا عن يمينه والآخر عن شماله فظننت ان صاحبي سيكل الكلام الي فقلت ابا عبد الرحمن انه
قد ظهر قبلنا ناس يقرؤن القران ويتقفرون العلم وذكر من شانهم وانهم يزعمون ان لا قدر وان الامر
انف فقال اذا لقيت اوليك فاخبرهم اني بريء منهم وانهم برآء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو ان لاحدهم
مثل احد ذهبا فانفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر ثم قال حدثني ابي عمر بن الخطاب قال بينما نحن عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله ثم خرجه من طرق اخرى بعضها يرجع الى عبد الله بن بريدة وبعضها يرجع
الى يحيى بن يعمر وذكر ان في بعض الفاظها زيادة ونقصا وقد خرجه ابن حبان في صحيحه من طريق سليمان التيمي عن
يحيى بن يعمر وقد خرجه مسلم من هذه الطريق الا انه لم يذكر لفظه وفيه زيادات منها في الاسلام قال وتحج وتعتمر
وتغتسل من الجنابة وان تتم الوضوء قال فاذا فعلت ذلك فانا مسلم قال نعم وقال في الايمان وتؤمن بالجنة والنار
والميزان وقال فيه فاذا فعلت ذلك فانا مومن قال نعم وقال في آخره هذا جبريل اتاكم ليعلمكم امر دينكم
خذوا عنه والذي نفسي بيده ما شبه علي منذ اتاني قبل مرتي هذه وما عرفته حتى ولى وخرجاه في الصحيحين
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوما بارزا للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان

قال الايمان

قال الايمان ان تؤمن بالله وملايكته وكتابه وبلقايه ورسله وتؤمن بالبعث الآخر قال يا رسول الله ما الاسلام
قال الاسلام ان تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكوة المفروضة وتصوم رمضان
قال يا رسول الله ما الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فانك ان لا تراه فانه يراك قال يا رسول الله متى
الساعة قال ما المسؤل عنها باعلم من السايل ولكن ساحدثك عن اشراطها اذا ولدت الامة ربتها فذلك
من اشراطها واذا رايت الحفاة العراة رؤس الناس فذلك من اشراطها واذا تطاول رعاء البهم في البنيان
فذلك من اشراطها في خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث
ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت ان الله عليم خبير قال
ثم ادبر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا علي الرجل فاخذوا ليردوه فلم يروا شيئا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم وخرجه مسلم بسياق اتم من هذا وفيه في خصال
الايمان وتؤمن بالقدر كله وقال في الاحسان ان تخشى الله كانك تراه وخرجه الامام احمد في مسنده
من حديث شهر بن حوشب عن ابن عباس ومن حديث شهر بن حوشب ايضا عن ابن عامر او ابي عامر او ابي مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه قال ونسمع رجع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الذي يكلمه ولا نسمع
كلامه وهذا ابرده حديث عمر الذي خرجه مسلم وهو اصح وقد روي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من
حديث انس بن مالك وجرير بن عبد الله البجلي وغيرهما وهو حديث عظيم جدا يشتمل على شرح الدين كله
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في آخره هذا جبريل اتاكم يعلمكم دينكم بعد ان شرح درجة الاسلام ودرجة الايمان
ودرجة الاحسان فجعل ذلك كله دينا واختلفت الرواية في تقديم الاسلام على الايمان وعكسه ففي
حديث عمر الذي خرجه مسلم انه بدا بالسؤال عن الاسلام وفي الترمذي وغيره انه بدا بالسؤال عن الايمان
كما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وجاء في بعض روايات عمر رضي الله عنه انه سال عن الاحسان بين الاسلام
والايمان فاما الاسلام فقد فسره النبي صلى الله عليه وسلم باعمال الجوارح الظاهرة من القول والعمل واول
ذلك شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهو عمل اللسان ثم اقام الصلاة وايتاء الزكوة وصوم
رمضان وحج البيت لمن استطاع اليه سبيلا وهي منقسمة الى عمل بدني كالصلاة والصوم والى عمل مالي
وهو ايتاء الزكوة والى ما هو مركب منهما كالحج بالنسبة الى البعيد عن مكة وفي رواية ابن حبان اضاف الى
ذلك الاعتمار والغسل من الجنابة واتمام الوضوء وفي هذا تنبيه على ان جميع الواجبات الظاهرة داخلة
في مسمى الاسلام وانما ذكرنا هاهنا اصول اعمال الاسلام التي ينبني الاسلام عليها كما سياتي شرح ذلك في
حديث ابن عمر بني الاسلام على خمس في موضعه ان شاء الله تعالى وقوله في بعض الروايات فاذا فعلت ذلك فانا

مسلم قال نعم يدل على ان من كمل الاتيان بمباني الاسلام الخمس صار مسلما حقا مع ان من اقر بالشهادتين صار مسلما حكما فاذا دخل في الاسلام بذلك الزم بالقيام ببقية خصال الاسلام ومن ترك الشهادتين خرج من الاسلام وفي خروجه من الاسلام بترك الصلاة خلاف مشهور بين العلما وكذلك في ترك بقية مباني الاسلام الخمس كما سنذكره في موضعه ان شا الله تعالى **ومما يدل** على ان جميع الاعمال الظاهرة تدخل في مسمى الاسلام قول النبي صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده **وفي** الصحيحين عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال ان تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف **وفي صحيح** الحاكم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للاسلام ضواء ومنارا كمنار الطريق من ذلك ان تعبد الله ولا تشرك به شيا وتقيم الصلاة وتوتي الزكوة وتصوم رمضان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتسليمك على بني ادم اذا لقيتهم وتسليمك على اهل بيتك اذا دخلت عليهم فمن انتقص منهن شيا فهو سهم من الاسلام تركه ومن تركهن فقد نبذ الاسلام ورا ظهره **وخرج** ابن مردويه من حديث ابي الدردا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للاسلام ضيا وعلامات كمنار الطريق فراسها وجماعها شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتا الزكوة وتمام الوضو والحكم بكتاب الله وسنة نبيه وطاعة ولاة الامر وتسليمكم على انفسكم وتسليمكم اذا دخلتم بيوتكم وتسليمكم على بني ادم اذا لقيتموهم وفي اسناده ضعف ولعله موقوف **وصح** من حديث ابي اسحق عن صلة بن زفر عن حذيفة قال الاسلام ثمانية اسهم الاسلام سهم والصلاة سهم والزكوة سهم والجهاد سهم وصوم رمضان سهم والامر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر سهم وخاب من لا سهم له وخرجه البزار مرفوعا والموقوف اصح ورواه بعضهم عن ابي اسحق عن الحرث عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم خرجه ابو يعلى الموصلي والموقوف على حذيفة اصح قاله الدارقطني وغيره **وقوله** الاسلام سهم يعني الشهادتين لانهما علم الاسلام وبهما يصير الانسان مسلما وكذلك ترك المحرمات داخل في مسمى الاسلام ايضا كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وساتي في موضعه ان شا الله تعالى ويدل على ذلك ايضا ما خرجه الامام احمد والترمذي والنساي من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبتي الصراط سوران فيهما ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا تعرجوا وداع يدعو من جوف الصراط فاذا اراد ان يفتح شيا من تلك الابواب قال ويحك لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه فالصراط الاسلام والسوران حدود الله والابواب المفتحة محارم الله وذلك الداعي على راس الصراط كتاب الله والداعي من فوق واعظ الله في قلب كل مسلم زاد الترمذي والله يدعو الى

دار السلام

دار السلام ويهدي من يشا الى صراط مستقيم ففي هذا المثل الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم ان الاسلام هو الصراط المستقيم الذي امر الله بالاستقامة عليه ونهى عن تجاوز حدوده وان من ارتكب شيا من المحرمات فقد تعدى حدوده **واما الايمان** فقد فسره النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بالاعتقادات الباطنة فقال ان تومن بالله وملايكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتومن بالقدر خيره وشره وقد ذكر الله في كتابه الايمان بهذه الاصول الخمسة في مواضع كقوله تعالى امن الرسول بما انزل اليه من ربه والمومنون كل امن بالله وملايكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله **وقال تعالى** ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر والملايكة والكتاب والنبيين وقال تعالى الذين يومنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذين يومنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وبالاخرة هم يوقنون **والايمان** بالرسل يلزم منه الايمان بجميع ما اخبروا به من الملايكة والانبيا والكتب والبعث والقدر وغير ذلك من تفاصيل ما اخبروا وغير ذلك من صفات الله وصفات اليوم الاخر كالميزان والصراط والجنة والنار **وقد** ادخل في الايمان الايمان بالقدر خيره وشره ولاجل هذه الكلمة روى ابن عمر هذا الحديث محتجا به على من انكر القدر وزعم ان الامر انف يعني انه مستانف لم يسبق به سابق قدر من الله عز وجل وقد غلظ ابن عمر عليهم وتبرا منهم واخبر انه لا تقبل منهم اعمالهم بدون الايمان بالقدر **والايمان بالقدر** على درجتين احديهما الايمان بان الله تعالى سبق في علمه ما يعمله العباد من خير وشر وطاعة ومعصية قبل خلقهم وايجادهم ومن هو منهم من اهل الجنة ومن اهل النار واعد لهم الثواب والعقاب جزا لاعمالهم قبل خلقهم وتكوينهم وانه كتب ذلك عنده واحصاه وان اعمال العباد تجري على ما سبق في علمه وكتابه **والدرجة الثانية** ان الله خلق افعال عباده كلها من الكفر والايمان والطاعة والعصيان وشاها منهم فهذه الدرجة يثبتها اهل السنة والجماعة وينكرها القدرية والدرجة الاولى اثبتها كثير من القدرية ونفاها غلاتهم كمعبد الجهني الذي سيل ابن عمر عن مقالته وكعمرو بن عبيد وغيره وقد قال كثير من ايمة السلف ناظروا القدرية بالعلم فان اقروا به خصموا وان جحدوه فقد كفروا يريدون ان من انكر العلم القديم السابق بافعال العباد وان الله قسمهم قبل خلقهم الى شقي وسعيد وكتب ذلك عنده في كتاب حفيظ فقد كذب بالقران فيكفر بذلك وان اقروا بذلك وانكروا ان الله خلق افعال عباده وشاها واراده منهم ارادة كونية قدرية فقد خصموا لان ما اقروا به حجة عليهم فيما انكروه وفي تكفير هولا نزاع مشهور بين العلما **واما من انكر** العلم القديم فنص الشافعي واحمد على تكفيره وكذلك غيرهما من ايمة الاسلام **فان قيل** فقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين الاسلام والايمان وجعل الاعمال كلها من الاسلام لا من الايمان والمشهور عن السلف واهل الحديث ان الايمان قول وعمل ونية وان الاعمال كلها داخلة في مسمى الايمان وحكى الشافعي على ذلك اجماع

الاستسلام الانقياد

علي م

الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن ادركهم وانكر السلف على من اخرج الاعمال عن الايمان انكارا شديدا وممن انكر
ذلك على قايله وجعله قولا محدثا سعيد بن جبير وميمون بن مهران وقتادة وايوب السختياني والنخعي و
والزهري ويحيى بن ابي كثير وغيرهم وقال الثوري هو راي محدث ادركنا الناس على غيره وقال الاوزاعي
كان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الايمان والعمل **وكتب عمر بن عبد العزيز** الى اهل الامصار **اما بعد** فان الايمان
فرايض وشرايع فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان ذكره البخاري في صحيحه **قيل**
الامر على ما ذكرت وقد دل على دخول الاعمال في الايمان قوله تعالى انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم
واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون اولئك هم المومنون
حقا **وفي** الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس امركم باربع
الايمان بالله وهل تدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وان
تعطوا من المغانم الخمس **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع
وسبعون او بضع وستون شعبة فافضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحيا شعبة من
الايمان ولفظه لمسلم **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين
يزني وهو مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن فلولا ان ترك
هذه الكباير من مسمى الايمان لما انتفى اسم الايمان عن مرتكب شي منها لان الاسم لا ينتفي الا بانتفاء بعض اركان المسمى
او واجباته **واما** وجه الجمع بين هذه النصوص وبين حديث سوال جبريل عليه السلام عن الاسلام والايمان
وتفريق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما وادخاله الاعمال في مسمى الاسلام دون مسمى الايمان فانه يتضح بتقرير اصل
وهو ان من الاسما ما يكون شاملا لمسميات متعددة عند افراده واطلاقه فاذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالا
على بعض تلك المسميات والاسم المقرون به دالا على باقيها وهذا كاسم الفقير والمسكين فاذا افرد احدهما
دخل فيه كل من هو محتاج فاذا قرن احدهما بالآخر دل احد الاسمين على بعض انواع ذوي الحاجات والآخر على
باقيها فهكذا اسم الاسلام والايمان اذا افرد احدهما دخل فيه الآخر ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر
بانفراده فاذا قرن بينهما دل احدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده ودل الآخر على الباقي وقد صرح بهذا المعنى
جماعة من الايمة قال ابو بكر الاسمعيلي في رسالته الى اهل الجبل قال كثير من اهل السنة والجماعة ان الايمان قول وعمل
والاسلام فعل ما فرض على الانسان ان يفعله اذا ذكر كل اسم على حدته مضموما الى الآخر فقيل المومنون والمسلمون جميعا
مفردين اريد باحدهما معنى لم يرد بالآخر واذا ذكر احد الاسمين شمل الكل وعمهم وقد ذكر هذا المعنى ايضا الخطابي في كتابه
معالم السنن وتبعه عليه جماعة من العلما من بعده **ويدل** على صحة ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم فسر الايمان عند

ذكره مفردا في حديث وفد عبد القيس بما فسر به الاسلام المقرون بالايمان في حديث جبريل وفسر في حديث آخر
الاسلام بما فسر به الايمان كما في مسند الامام احمد عن عمرو بن عبسة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما الاسلام قال ان تسلم قلبك لله وان يسلم المسلمون من لسانك ويدك قال فاي الاسلام افضل
قال الايمان قال وما الايمان قال ان تومن بالله وملايكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت قال فاي الايمان افضل
قال الهجرة قال وما الهجرة قال ان تهجر السوء قال فاي الهجرة افضل قال الجهاد فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
الايمان افضل الاسلام وادخل فيه الاعمال **وبهذا التفصيل** يظهر تحقيق القول في مسئلة الايمان والاسلام
هل هما واحد او هما مختلفان فان اهل السنة والحديث مختلفون في ذلك وصنفوا في ذلك تصانيف متعددة
فمنهم من يدعي ان جمهور اهل السنة على انهما شي واحد منهم محمد بن نصر المروزي وابن عبد البر وقد روي
هذا القول عن سفيان الثوري من رواية ايوب بن سويد الرملي عنه وايوب فيه ضعف ومنهم من يحكي عن
اهل السنة التفريق بينهما كابي بكر بن السمعاني وغيره وقد نقل التفريق بينهما عن كثير من السلف منهم قتادة
وداود بن ابي هند وابو جعفر الباقر والزهري وحماد بن زيد وابن مهدي وشريك وابن ابي ذيب واحمد
ابن حنبل وابو خيثمة ويحيى بن معين وغيرهم على اختلاف بينهم في صفة التفريق بينهما وكان الحسن وابن سيرين
يقولان مسلم ويهابان مومن وبهذا التفصيل الذي ذكرناه يزول الاختلاف **فيقال** اذا افرد كل من الاسلام
والايمان بالذكر فلا فرق بينهما حينيذ وان قرن بين الاسمين كان بينهما فرق **والتحقيق في الفرق بينهما** ان
الايمان هو تصديق القلب واقراره ومعرفته **والاسلام** هو استسلام العبد لله وخضوعه وانقياده له وذلك
يكون بالعمل وهو الدين كما سمى الله تعالى في كتابه الاسلام دينا **وفي** حديث جبريل سمى النبي صلى الله عليه وسلم
الاسلام والايمان والاحسان دينا وهذا ايضا مما يدل على ان احد الاسمين اذا افرد دخل فيه الآخر
وانما يفرق بينهما حيث قرن احد الاسمين بالآخر فيكون حينيذ المراد بالايمان جنس تصديق القلب
وبالاسلام جنس العمل **وفي** مسند الامام احمد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسلام علانية
والايمان في القلب وهذا لان الاعمال تظهر علانية والتصديق بالقلب لا يظهر وكان النبي صلى الله
عليه وسلم يقول في دعايه اذا صلى على الميت اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته فتوفه
على الايمان لان العمل بالجوارح انما يتمكن منه في الحيوة واما عند الموت فلا يبقى غير التصديق بالقلب
ومن هنا قال المحققون من العلما كل مومن مسلم فان من حقق الايمان ورسخ في قلبه قام باعمال الاسلام كما قال صلى الله
عليه وسلم الا ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب
فلا يتحقق القلب بالايمان الا وتنبعث الجوارح في اعمال الاسلام وليس كل مسلم مومنا فانه قد يكون الايمان

ضعيفاً فلا يتحقق القلب به تحقيقاً تاماً مع عمل جوارحه باعمال الاسلام فيكون مسلماً وليس بمومن
الايمان التام كما قال تعالى قالت الاعراب آمنا قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان
في قلوبكم ولم يكونوا منافقين بالكلية على اصح التفسيرين وهو قول ابن عباس وغيره بل كان ايمانهم
ضعيفاً ويدل عليه قوله تعالى وان تطيعوا الله ورسوله لا يالتكم من اعمالكم شيئاً يعني لا ينقصكم
من اجورها فدل على ان معهم من الايمان ما تقبل به اعمالهم وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد
ابن ابي وقاص لما قال له لم تعط فلاناً وهو مومن فقال النبي صلى الله عليه وسلم أو مسلم يشير الى انه
لم يحقق مقام الايمان وانما هو في مقام الاسلام الظاهر ولا ريب انه متى ضعف الايمان الباطن
لزم منه ضعف اعمال الجوارح الظاهرة ايضاً لكن اسم الايمان ينفي عمن ترك شيئاً من واجباته كما في قوله
صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن وقد اختلف اهل السنة هل يسمى مومناً ناقص الايمان
او يقال ليس بمومن لكنه مسلم على قولين وهما روايتان عن احمد واما اسم الاسلام فلا ينتفي بانتفاء
بعض واجباته او انتهاك بعض محرماته وانما ينفى بالاتيان بما ينافيه بالكلية ولا يعرف في شي من
السنة الصحيحة نفي الاسلام عمن ترك شيئاً من واجباته كما ينفي الايمان عمن ترك شيئاً من واجباته
وان كان قد ورد اطلاق الكفر على فعل بعض المحرمات واطلاق النفاق ايضاً واختلف العلما هل يسمى مرتكب
الكباير كافراً كفراً اصغر او منافقاً النفاق الاصغر ولا اعلم ان احداً منهم اجاز اطلاق نفي اسم الاسلام عنه
الا انه روي عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال ما تارك الزكوة بمسلم ويحتمل انه كان يراه كافراً بذلك
خارجاً عن الاسلام وكذلك روي عن عمر رضي الله عنه فيمن تمكن من الحج ولم يحج انهم ليسوا بمسلمين والظاهر
انه كان يعتقد كفرهم ولهذا اراد ان يضرب عليهم الجزية يقول لم يدخلوا في الاسلام بعد فهم مستمرون
على كتابيتهم واذا تبين ان اسم الاسلام لا ينتفي الا بوجود ما ينافيه ويخرج عن الملة بالكلية فاسم الاسلام
اذا اطلق واقترن به المدح دخل فيه الايمان كله من التصديق وغيره كما سبق في حديث عمرو بن عبسة
وخرج النسائي من حديث عقبة بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فغارت على قوم
فقال رجل منهم اني مسلم فقتله رجل من السرية فنمي الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه
قولاً شديداً فقال الرجل انما قالها تعوذاً من القتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله أبى علي ان
اقتل مومناً ثلاث مرات فلولا ان الاسلام المطلق يدخل فيه الايمان والتصديق بالاصول الخمسة لم يصر
من قال انا مسلم مومناً بمجرد هذا القول وقد اخبر الله تعالى عن ملكة سبا انها دخلت في الاسلام بهذه
الكلمة وقالت رب اني ظلمت نفسي واسلمت مع سليمن لله رب العالمين واخبر عن يوسف عليه السلام انه دعا

بالموت على الاسلام وهذا كله يدل على ان الاسلام المطلق يدخل فيه ما يدخل في الايمان من التصديق وفي سنن
ابن ماجة عن عدي بن حاتم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عدي اسلم تسلم قلت وما الاسلام قال
تشهد ان لا اله الا الله وتشهد اني رسول الله وتومن بالاقدار كلها خيرها وشرها حلوها ومرها فهذا نص
في ان الايمان بالقدر من الاسلام ثم ان الشهادتين من خصال الاسلام بغير نزاع وليس المراد الاتيان بلفظها
دون التصديق بها فعلم ان التصديق بها داخل في الاسلام وقد فسر الاسلام المذكور في قوله تعالى ان الدين
عند الله الاسلام بالتوحيد والتصديق طايفة من السلف منهم محمد بن جعفر بن الزبير واما اذا نفي الايمان
عن احد واثبت له الاسلام كالاعراب الذين اخبر الله عنهم فانه ينتفي عنهم رسوخ الايمان في القلب وتثبت
لهم المشاركة في اعمال الاسلام الظاهرة مع نوع ايمان يصحح لهم العمل اذ لولا هذا القدر من الايمان لم يكونوا
مسلمين وانما نفي عنهم الايمان لانتفاء ذوق حقايقه ونقص بعض واجباته وهذا مبني على ان التصديق
القايم بالقلوب يتفاضل وهذا هو الصحيح وهو اصح الروايتين عن احمد فان ايمان الصديقين الذين يتجلى
الغيب لقلوبهم حتى يصير كانه شهادة بحيث لا يقبل التشكيك ولا الارتياب ليس كايمان غيرهم ممن لم يبلغ
هذه الدرجة بحيث لو شكك لدخله الشك ولهذا جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتبة الاحسان ان تعبد الله
العبد ربه كانه يراه وهذا لا يحصل لعموم المومنين ومن هنا قال بعضهم ما سبقهم ابو بكر رضي الله عنه بكثرة صوم
ولا صلاة ولكن بشي وقر في صدره وسيل ابن عمر رضي الله عنهما هل كانت الصحابة يضحكون فقال نعم والايمان
في قلوبهم امثال الجبال فاين هذا ممن الايمان في قلبه يزن ذرة او شعيرة كالذين يخرجون من اهل التوحيد من النار
فهو لا يصح ان يقال لم يدخل الايمان في قلوبهم لضعفه عندهم وهذه المسايل اعني مسايل الاسلام والايمان
والكفر والنفاق مسايل عظيمة جداً فان الله عز وجل علق بهذه الاسما السعادة والشقاوة واستحقاق الجنة
والنار والاختلاف في مسمياتها اول اختلاف وقع في هذه الامة وهو خلاف الخوارج للصحابة حيث اخرجوا
عصاة الموحدين من الاسلام بالكلية وادخلوهم في داير الكفر وعاملوهم معاملة الكفار واستحلوا بذلك دماء
المسلمين واموالهم ثم حدث بعدهم خلاف المعتزلة وقولهم بالمنزلة بين المنزلتين ثم حدث خلاف المرجية وقولهم ان
الفاسق مومن كامل الايمان وقد صنف العلما قديماً وحديثاً في هذه المسايل تصانيف متعددة وممن صنف في الايمان
من ايمة السلف الامام احمد وابو عبيد القسم بن سلام وابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن اسلم الطوسي وكثرت فيه التصانيف
بعدهم من جميع الطوايف وقد ذكرنا هاهنا نكتاً جامعة لاصول كثيرة من هذه المسايل والاختلاف فيها وفيه ان شاء
الله كفاية فصل قد تقدم ان الاعمال يدخل في مسمى الاسلام ومسمى الايمان ايضاً وذكرنا ما يدخل في ذلك
من اعمال الجوارح الظاهرة ويدخل في مسماها ايضاً اعمال الجوارح الباطنة فيدخل في اعمال الاسلام اخلاص الدين لله

والنصح له ولعباده وسلامة القلب لهم من الغش والحسد والحقد وتوابع ذلك من انواع الاذى
ويدخل في مسمى الايمان وجل القلوب من ذكر الله وخشوعها عند سماع ذكره وكتابه وزيادة الايمان بذلك
وتحقيق التوكل على الله وخوف الله سرا وعلانية والرضا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم
رسولا واختيار تلف النفوس باعظم انواع الالام على الكفر واستشعار قرب الله من العبد ودوام استحضاره
وايثار محبة الله ورسوله على محبة ما سواهما والحب في الله والبغض فيه والعطا له والمنع له وان تكون جميع
الحركات والسكنات له وسماحة النفوس بالطاعة المالية والبدنية والاستبشار بعمل الحسنات والفرح بها
والمساة بعمل السيات والحزن عليها وايثار المومنين لرسول الله صلى الله عليه وسلم على انفسهم واموالهم وكثرة
الحيا وحسن الخلق ومحبة ما يحبه لنفسه لاخوانه المومنين ومواساة المومنين خصوصا الجيران ومعاضدة
المومنين ومناصرتهم والحزن بما يحزنهم **ولنذكر** بعض النصوص الواردة بذلك **فاما ما ورد** في دخوله
في اسم الاسلام ففي مسند الامام احمد والنساي عن معوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله بالذي بعثك
بالحق ما الذي بعثك به قال الاسلام قلت وما الاسلام قال ان تسلم قلبك لله وان توجه وجهك الى الله
وتصلي الصلاة المكتوبة وتودي الزكوة المفروضة **وفي** رواية له قلت وما اية الاسلام قال ان تقول اسلمت
وجهي لله وتخليت وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة وكل مسلم على مسلم حرام **وفي السنن** عن جبير بن مطعم عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته بالخيف من منى ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة
ولاة الامر ولزوم جماعة المسلمين فان دعوتهم تحيط من وراءهم فاخبر ان هذه الثلاث الخصال تنفي الغل
عن قلب المسلم **وفي الصحيحين** عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيل اي الاسلام افضل فقال من
سلم المسلمون من لسانه ويده **وفي صحيح مسلم** عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم
اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره بحسب امرء من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم
حرام دمه وماله وعرضه **واما ما ورد** في دخوله في مسمى الايمان فمثل قوله انما المومنون الذين اذا ذكر الله
وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الى قوله اوليك هم المومنون حقا **وقوله**
الم يان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال
عليهم الامد فقست قلوبهم **وقوله** وعلى الله فليتوكل المومنون **وقوله** فعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين
وقوله وخافون ان كنتم مومنين **وفي صحيح** مسلم عن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا **والرضا** بربوبية الله
يتضمن الرضا بعبادته وحده لا شريك له وبالرضى بتدبيره للعبد واختياره له والرضا بالاسلام دينا يقتضي

الاستسلام والانقياد صح

تخلى عطف ونوع صح

اختياره على ساير الاديان **والرضا** بمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا يقتضي الرضا بجميع ما جا به من عند الله
وقبول ذلك بالتسليم والانشراح كما قال تعالى فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا
يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما **وفي** الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء
لا يحبه الا لله وان يكره ان يرجع الى الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار **وفي** رواية وجد
بهن طعم الايمان **وفي** بعض الروايات طعم الايمان وحلاوته **وفي الصحيحين** عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يومن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين **وفي** رواية
من اهله وماله والناس اجمعين **وفي** مسند الامام احمد عن ابي رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله ما
الايمان قال ان تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان يكون الله ورسوله
احب اليك مما سواهما وان تحرق في النار احب اليك من ان تشرك بالله وان تحب غير ذي نسب لا
تحبه الا لله فاذا كنت كذلك فقد دخل حب الايمان في قلبك كما دخل حب الما للظمان في اليوم القايظ قلت
يا رسول الله كيف لي بان اعلم اني مومن قال ما من امتي او من هذه الامة عبد يعمل حسنة فيعلم انها حسنة
وان الله جازيه بها خيرا ولا يعمل سيئة فيعلم انها سيئة ويستغفر الله منها ويعلم انه لا يغفر الا هو
الا وهو مومن **وفي المسند** وغيره عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سرته
حسنته وساته سيئته فهو مومن **وفي مسند** بقي بن مخلد عن رجل سمع النبي صلى الله عليه وسلم
قال صريح الايمان اذا اسات او ظلمت احدا عبدك او امتك او احدا من الناس صمت او تصدقت واذا
احسنت استبشرت **وفي مسند** الامام احمد عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومنون
في الدنيا على ثلاثة اجزا الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا باموالهم وانفسهم والذي يامنه
الناس على اموالهم وانفسهم ثم الذي اذا اشرف على طمع تركه لله عز وجل **وفيه ايضا** عن عمرو بن عبسة
قال قلت يا رسول الله ما الاسلام قال طيب الكلام واطعام الطعام فقلت ما الايمان قال الصبر
والسماحة قلت اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده قلت اي الايمان افضل قال خلق
حسن **وقد فسر** الحسن البصري الصبر والسماحة فقال هو الصبر عن محارم الله والسماحة باداء فرايض
الله **وفي الترمذي** وغيره عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكمل المومنين ايمانا احسنهم
خلقا وخرجه ابو داود وغيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه **وخرج** البزار في مسنده من حديث
عبد الله بن معاوية الغاضري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان

ابن ابي غاضر

من عبد الله وحده بانه لا اله الا الله واعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه في كل عام وذكر الحديث وفي آخره
فقال رجل وما تزكية المرء نفسه يا رسول الله قال ان يعلم ان الله معه حيث كان وخرج ابو داود اول
الحديث دون آخره وخرج الطبراني من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
افضل الاعمال ان تعلم ان الله معك حيث كنت وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الحياء من الايمان وخرج الامام احمد وابن ماجة من حديث العرباض بن سارية عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال انما المومن كالجمل الانف حيثما قيد انقاد وقال الله عز وجل انما المومنون اخوة فاصلحوا
بين اخويكم وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المومنين في توادهم وتعاطفهم
وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له ساير الجسد بالحمى والسهر وفي رواية لمسلم المومنون كرجل
واحد وفي رواية له ايضا المسلمون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى راسه اشتكى كله وفي
الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين
اصابعه وفي مسند الامام احمد عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن من اهل الايمان بمنزلة
الراس من الجسد يألم المومن لاهل الايمان كما يألم الجسد لما في الراس وفي سنن ابي داود عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن مرآة المومن المومن اخو المومن يكف عنه ضيعته ويحوطه من ورايه وفي
الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يومن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وفي
صحيح البخاري عن ابي شريح الكعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يومن والله لا يومن والله لا يومن
قالوا من ذاك يا رسول الله قال من لا يامن جاره بوايقه وخرج الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليس المومن الذي يشبع وجاره جايع وخرج الامام احمد والترمذي من حديث سهل بن معاذ
الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله زاد الامام احمد وانكح لله فقد
استكمل ايمانه وفي رواية الامام احمد انه سال النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الايمان فقال ان تحب لله وتبغض
لله وتعمل لسانك في ذكر الله فقال وماذا يا رسول الله قال ان تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك
وفي رواية له وان تقول خيرا او تصمت وفي هذا الحديث ان كثرة ذكر الله من افضل الايمان وخرج ايضا من
حديث عمرو بن الجموح انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يحق العبد صريح الايمان حتى يحب لله ويبغض لله
فاذا احب لله وابغض لله فقد استحق الولاية من الله وخرج ايضا من حديث البرا بن عازب عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان اوثق عرى الايمان ان تحب في الله وتبغض في الله وقال ابن عباس رضي الله عنهما احب في الله
وابغض في الله ووال في الله وعاد في الله فانما تنال ولاية الله بذلك لن يجد عبد طعم الايمان وان كثرت صلاته

وصومه حتى يكون كذلك وقد صارت عامة مواخاة الناس على امر الدنيا وذلك لا يجدي على اهله شيا
خرجه ابن جرير الطبري ومحمد بن نصر المروزي فصل واما الاحسان فقد جاء ذكره في القران
في مواضع تارة مقرونا بالايمان وتارة مقرونا بالاسلام وتارة مقرونا بالتقوى او بالعمل فالمقرون بالايمان
كقوله تعالى ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات ثم
اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا والله يحب المحسنين وكقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات انا لا
نضيع اجر من احسن عملا والمقرون بالاسلام كقوله تعالى بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن فله اجره عند ربه
وقوله ومن يسلم وجهه الى الله وهو محسن فقد استمسك بالعروة الوثقى والمقرون بالتقوى كقوله تعالى
ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وقد يذكر مفردا كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة
وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم تفسير الزيادة بالنظر الى وجه الله في الجنة وهذا مناسب
لجعله جزاء لاهل الاحسان لان الاحسان هو ان يعبد المومن ربه في الدنيا على وجه الحضور والمراقبة
كانه يراه بقلبه وينظر اليه في حال عبادته فكان جزاء ذلك النظر الى الله عيانا في الاخرة وعكس هذا ما اخبر
الله به عن جزاء الكفار في الاخرة انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وجعل ذلك جزاء لحالهم في الدنيا وهو تراكم
الران على قلوبهم حتى حجبت عن معرفته ومراقبته في الدنيا فكان جزاؤهم على ذلك ان حجبوا عن رويته في الاخرة
وقوله صلى الله عليه وسلم في تفسير الاحسان ان تعبد الله كانك تراه يشير الى ان العبد يعبد الله على هذه
الصفة وهي استحضار قربه وانه بين يديه كانه يراه وذلك يوجب الخشية والخوف والهيبة والتعظيم كما جاء
في رواية ابي هريرة رضي الله عنه ان تخشى الله كانك تراه ويوجب ايضا النصح في العبادة وبذل الجهد في تحسينها
واتمامها واكمالها وقد وصى النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه بهذه الوصية كما روى ابرهيم الهجري
عن ابي الاحوص عن ابي ذر قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم ان اخشى الله كاني اراه فان لم اكن اراه
فانه يراني وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال اعبد
الله كانك تراه خرجه النساي ويروى من حديث زيد بن ارقم مرفوعا وموقوفا كن كانك ترى الله فان لم
تكن تراه فانه يراك وخرج الطبراني من حديث انس ان رجلا قال يا رسول الله حدثني بحديث واجعله موجزا
فقال صل صلاة مودع فانك ان كنت لا تراه فانه يراك وفي حديث حارثة المشهور وقد روي من وجوه مرسلة
وروي متصلا والمرسل اصح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له كيف اصبحت يا حارثة قال اصبحت مومنا حقا
قال انظر ما تقول فان لكل حق حقيقة قال يا رسول الله عزفت نفسي عن الدنيا فاسهرت ليلي واظمأت نهاري
وكاني انظر الى عرش ربي بارزا وكاني انظر الى اهل الجنة في الجنة كيف يتزاورون فيها وكاني انظر الى اهل النار كيف

يتعاوتون فيها قال ابصرت فالزم عبد نور الله الايمان في قلبه ويروي من حديث ابي امامة رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى رجلا فقال له استحي من الله استحياءك من رجلين من صالحي
عشيرتك لا يفارقانك ويروي من وجه اخر مرسلا ويروي عن معاذ رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم وصاه لما بعثه الى اليمن فقال استحي من الله كما تستحي رجلا ذا هيبة من اهلك وسئل النبي صلى
الله عليه وسلم عن كشف العورة خاليا فقال الله احق ان يستحيى منه ووصى ابو الدرداء رضي الله عنه رجلا
فقال له اعبد الله كانك تراه وخطب عروة بن الزبير الى ابن عمر ابنته وهما في الطواف فلم يجبه ثم لقيه بعد ذلك
اي طلب من ابن عمر بنته
فاعتذر اليه وقال كنا في الطواف نتخايل الله بين اعيننا خرجه ابو نعيم وغيره وقوله صلى الله عليه وسلم فان لم تكن
تراه فانه يراك قيل انه تعليل للاول فان العبد اذا امر بمراقبة الله في العبادة واستحضار قربه من عبده حتى كان العبد
يراه فانه قد يشق ذلك عليه فيستعين على ذلك بايمانه بان الله عز وجل يراه ويطلع على سره وعلانيته وباطنه وظاهره
ولا يخفى عليه شيء من امره فاذا حقق هذا المقام سهل عليه الانتقال الى المقام الثاني وهو دوام التحقيق بالبصيرة الى
قرب الله من عبده ومعيته حتى كانه يراه وقيل بل هو اشارة الى من شق عليه ان يعبد الله كانه يراه فليعبد الله على
ان الله يراه ويطلع عليه فليستحي من نظره اليه كما قال بعض العارفين اتق الله ان يكون اهون الناظرين اليك
وقال بعضهم خف الله على قدر قدرته عليك واستحي منه على قدر قربه منك قال بعض العارفين من السلف
من عمل لله على المشاهدة فهو عارف ومن عمل على مشاهدة الله اياه فهو مخلص فاشارت الى المقامين اللذين تقدم ذكرهما
احدهما مقام الاخلاص وهو ان يعمل العبد على استحضار مشاهدة الله اياه واطلاعه عليه وقربه منه فاذا استحضر
العبد هذا في عمله وعمل عليه فهو مخلص لله لان استحضاره ذلك في عمله يمنعه من الالتفات الى غير الله وارادته بالعمل
والثاني مقام المشاهدة وهو ان يعمل العبد على مقتضى مشاهدته لله بقلبه وهو ان يتنور القلب بالايمان وتنفذ البصيرة
في العرفان حتى يصير الغيب كالعيان وهذا هو حقيقة مقام الاحسان المشار اليه في حديث جبريل عليه السلام
ويتفاوت اهل هذا المقام فيه بحسب قوة نفوذ البصاير وقد فسر طايفة من العلماء المثل الاعلى المذكور في قوله
عز وجل ولله المثل الاعلى في السموات والارض بهذا المعنى ومثله قوله تعالى الله نور السموات والارض مثل
نوره كمشكاة فيها مصباح والمراد مثل نوره في قلب المومن كذا قاله ابي بن كعب وغيره من السلف وقد سبق
حديث افضل الايمان ان تعلم ان الله معك حيث كنت وحديث ما تزكية المرء نفسه قال ان يعلم ان الله معه حيث
كان وخرج الطبراني من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة في ظل الله يوم لا ظل الا ظله رجل
حيث توجه علم ان الله معه وذكر الحديث وقد دل القران على هذا المعنى في مواضع متعددة كقوله تعالى واذا
سالك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداعي اذا دعان وقوله تعالى وهو معكم اين ما كنتم وقوله ما يكون من نجوى

ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا هو معهم اين ما كانوا وقوله وما تكون
في شان وما تتلوا منه من قران ولا تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه وقوله ونحن اقرب اليه
من حبل الوريد وقوله ولا يستخفون من الله وهو معهم وقد وردت الاحاديث الصحيحة بالندب الى استحضار
هذا القرب في حال العبادات كقوله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا قام يصلي فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين
القبلة وقوله ان الله قبل وجهه اذا صلى وقوله ان الله عز وجل ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم
يلتفت وقوله للذين رفعوا اصواتهم بالذكر انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون سميعا قريبا وفي رواية
وهو اقرب الى احدكم من عنق راحلته وفي رواية هو اقرب الى احدكم من حبل الوريد وقوله يقول الله عز وجل
انا مع عبدي اذا ذكرني وتحركت بي شفتاه وقوله يقول الله عز وجل انا مع ظن عبدي وانا معه حيث يذكرني
فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم وان تقرب مني شبرا تقربت منه
ذراعا وان تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وان اتاني يمشي اتيته هرولة ومن فهم من شيء من هذه النصوص
تشبيها او حلولا او اتحادا فانما اتي من جهله وسوء فهمه عن الله ورسوله بريان من ذلك كله فسبحان من ليس
والله ورسوله صح
كمثله شيء وهو السميع البصير قال بكر المزني من مثلك يا ابن ادم خلي بينك وبين المحراب والماء كلما شيت دخلت
على الله عز وجل ليس بينك وبينه ترجمان ومن وصل الى استحضار هذا في حال ذكره لله وعبادته استانس
بالله واستوحش من خلقه ضرورة قال ثور بن يزيد قرات في بعض الكتب ان عيسى عليه السلام قال يا معشر
الحواريين كلموا الله كثيرا وكلموا الناس قليلا قالوا كيف نكلم الله كثيرا قال اخلوا بمناجاته اخلوا بدعايه
خرجه ابو نعيم وخرج ايضا باسناده عن رباح قال كان عندنا رجل يصلي كل يوم وليلة الف ركعة
حتى اقعد من رجليه وكان يصلي جالسا الف ركعة فاذا صلى العصر احتبى فاستقبل القبلة ويقول عجبت
للخليقة كيف انست بسواك بل عجبت للخليقة كيف استنارت قلوبها بذكر سواك وقال ابو اسامة دخلت
على محمد بن النضر الحارثي فرايته كانه ينقبض فقلت كانك تكره ان تؤتى قال اجل فقلت او ما تستوحش قال
كيف استوحش وهو يقول انا جليس من ذكرني وقيل لمالك بن مغول وهو جالس في بيته وحده الا تستوحش
قال او يستوحش مع الله احد وكان حبيب ابو محمد يخلو في بيته ويقول من لم تقر عينه بك فلا قرت عينه
ومن لم يانس بك فلا انس وقال غزوان اني اصبت راحة قلبي في مجالسة من لديه حاجتي وقال مسلم
الجماعة
ابن يسار ما تلذذ المتلذذون بمثل الخلوة بمناجاة الله عز وجل وقال مسلم العابد لولا ما خرجت من
بابي ابدا حتى اموت وقال ما يجد المطيعون لله لذة في الدنيا احلى من الخلوة بمناجاة سيدهم ولا احسب
لهم في الاخرة من عظيم الثواب في صدورهم والذ في قلوبهم من النظر اليه ثم غشي عليه وعن ابرهيم ابن ادهم

قال أعلى الدرجات أن تنقطع إلى ربك وتستأنس إليه بقلبك وعقلك وجميع جوارحك حتى لا ترجو إلا ربك
ولا تخاف إلا ذنبك وترسخ محبته في قلبك حتى لا تؤثر عليها شيئاً فإذا كنت كذلك لم تبال في بر كنت أو في بحر
أو في سهل أو في جبل وكان شوقك إلى لقاء الحبيب شوق الظمآن إلى الماء البارد وشوق الجائع إلى الطعام الطيب
ويكون ذكر الله عندك أحلى من العسل وأحلى من الماء العذب الصافي عند العطشان في اليوم الصائف وقال
الفضيل طوبى لمن استوحش من الناس وكان الله جليسه وقال ابو سليمان لا آنسني الله إلا به أبداً وقال معروف
لرجل توكل على الله حتى يكون جليسك وأنيسك وموضع شكواك وقال ذو النون من علامة المحبين
لله أن لا يأنسوا بسواه ولا يستوحشوا معه ثم قال إذا سكن القلب حب الله أنس بالله لأن الله أجل في
صدور العارفين أن يحبوا سواه وكلام القوم في هذا الباب يطول ذكره جداً وفيما ذكرنا كفاية إن شاء
الله تعالى فمن تأمل ما أشرنا إليه مما دل عليه هذا الحديث العظيم علم أن جميع العلوم والمعارف ترجع إلى هذا
الحديث وتدخل تحته وأن جميع العلماء من فرق هذه الأمة لا تخرج علومهم التي يتكلمون فيها عن هذا الحديث
وما دل عليه مجملاً ومفصلاً فإن الفقهاء إنما يتكلمون في العبادات التي هي من جملة خصال الإسلام ويضيفون
إلى ذلك الكلام في أحكام الأموال والأبضاع والدماء وكل ذلك من علم الإسلام كما سبق التنبيه عليه ويبقى
كثير من علم الإسلام من الآداب والأخلاق وغير ذلك لا يتكلم عليه إلا القليل منهم ولا يتكلمون على معنى الشهادتين
وهما أصل الإسلام كله والذين يتكلمون في أصول الديانات على الشهادتين وعلى الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله
واليوم الآخر والإيمان بالقدر والذين يتكلمون على علم المعارف والمعاملات يتكلمون على مقام الإحسان وعلى الأعمال
الباطنة التي تدخل في الإيمان أيضاً كالخشية والمحبة والتوكل والرضى والصبر ونحو ذلك فانحصرت العلوم
الشرعية التي يتكلم عليها فرق المسلمين في هذا الحديث ورجعت كلها إليه ففي هذا الحديث وحده كفاية ولله
الحمد والمنة وبقي الكلام على ذكر الساعة من الحديث فقول جبريل صلى الله عليه وسلم أخبرني عن الساعة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ما المسؤول عنها بأعلم من السائل يعني أن علم الخلق كلهم في وقت الساعة سواء وهذا إشارة إلى
أن الله تعالى استأثر بعلمها ولهذا في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم في خمس لا يعلمهن
إلا الله ثم تلى إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام الآية وقال الله عز وجل يسألونك
عن الساعة أيان مرساها قل إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو ثقلت في السموات والأرض لا تأتيكم إلا
بغتة وفي صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا
الله ثم قرأ هذه الآية إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث الآية وخرجه الإمام أحمد ولفظه أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال أوتيت مفاتيح كل شيء إلا الخمس إن الله عنده علم الساعة الآية قوله فأخبرني عن أماراتها يعني

عن علاماتها

عن علاماتها التي تدل على اقترابها وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سأحدثك
عن أشراطها وهي علاماتها أيضاً وقد ذكر صلى الله عليه وسلم للساعة علامتين الأولى أن تلد الأمة ربتها
والمراد بربتها سيدتها ومالكتها وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه ربها وهذا إشارة إلى فتح البلاد وكثرة
جلب الرقيق حتى تكثر السراري ويكثر أولادهن فتكون الأمة رقيقة لسيدها وأولاده منها بمنزلته فإن
ولد السيد بمنزلة السيد فيصير ولد الأمة بمنزلة ربها وسيدها وذكر الخطابي أنه استدل بذلك
من يقول إن أم الولد إنما تعتق على ولدها من نصيبه من ميراث والده وإنما تنتقل إلى أولادها بالميراث
فتعتق عليهم وإنها قبل موت سيدها تباع قال وفي هذا الاستدلال نظر قلت قد استدل به بعضهم على
عكس ذلك وإن أم الولد لا تباع وإنها تعتق بموت سيدها بكل حال لأنه جعل ولد الأمة ربها فكأن ولدها
هو الذي أعتقها فصار عتقها منسوباً إليه لأنه سبب عتقها فصار كأنه مولاها وهذا روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال في أم ولده مارية لما ولدت إبراهيم عليه السلام أعتقها ولدها وقد استدل بهذا الإمام أحمد
فإنه قال في رواية محمد بن الحكم عنه تلد الأمة ربتها تكثر أمهات الأولاد يقول إذا ولدت فقد عتقت لولدها
وقال فيه حجة أن أمهات الأولاد لا يباعون وقد فسر قوله تلد الأمة ربها بأنه يكثر جلب الرقيق حتى
تجلب البنت فتعتق ثم تجلب الأم فتشتريها البنت وتستخدمها جاهلة بأنها أمها وقد وقع هذا في الإسلام
وقيل معناه أن الإماء يلدن الملوك وقال وكيع معناه تلد العجم العرب والعرب ملوك العجم وأرباب لهم
والعلامة الثانية أن ترى الحفاة العراة العالة والمراد بالعالة الفقراء كقوله ووجدك عائلاً فأغنى وقوله
رعاء الشاء يتطاولون في البنيان هكذا في حديث عمر رضي الله عنه والمراد أن أسافل الناس يصيرون
رؤساءهم وتكثر أموالهم حتى يتباهون بطول البنيان وزخرفته وإتقانه وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه
ذكر ثلاث علامات منها أن تكون الحفاة العراة رؤوس الناس ومنها أن يتطاول رعاء البهم في البنيان وروى
هذا الحديث عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة فقال فيه وأن ترى الصم البكم العمي الحفاة رعاء الشاء يتطاولون في
البنيان ملوك الناس قال فقام رجل فانطلق فقلنا يا رسول الله من هؤلاء الذين نعت قال هم العرب وكذا روي
هذه اللفظة الأخيرة علي بن زيد عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر وأما الألفاظ الأول فهي في الصحيح من حديث
أبي هريرة بمعناه وقوله الصم البكم العمي إشارة إلى جهلهم وعدم علمهم وفهمهم وفي هذا المعنى أحاديث متعددة
خرج الإمام أحمد والترمذي من حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس
بالدنيا لكع ابن لكع وفي صحيح ابن حبان عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقضي الدنيا حتى تكون عند لكع ابن لكع
وخرج الطبراني من حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يغلب على الدنيا لكع ابن لكع وخرج

هو اللئيم والاحمق

الامام احمد والطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة سنون خداعة يتهم فيها الامين
ويؤتمن فيها المتهم وينطق فيها الرويبضة قالوا وما الرويبضة قال السفيه ينطق في امر العامة وفي رواية الفاسق
يتكلم في امر العامة وفي رواية للامام احمد ان بين يدي الدجال سنون خداعة يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق
ويخون فيها الامين ويؤتمن فيها الخاين وذكر باقيه ومضمون ما ذكر من اشراط الساعة في هذا الحديث يرجع الى ان الامور
توسد الى غير اهلها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن ساله عن الساعة اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة فانه اذا
صار الحفاة العراة رعاء الشاء وهم اهل الجهل والجفاء رؤس الناس واصحاب الثروة والاموال حتى يتطاولون في البنيان
فانه يفسد بذلك نظام الدين والدنيا فانه اذا راس الناس من كان فقيرا عايلا فصار ملكا على الناس سواء كان ملكه عاما
او خاصا في بعض الاشيا فانه لا يكاد يعطي الناس حقوقهم بل يستاثر عليهم بما استولى عليه من المال فقد قال بعض السلف
لان تمد يدك الى فم التنين فيقضمها خير لك من ان تمدها الى يد غني قد عالج الفقر واذا كان مع هذا جاهلا جافيا فسد
بذلك الدين لانه لا يكون له همة في اصلاح دين الناس ولا تعليمهم بل همته في جباية المال واكتنازه ولا يبالي بما افسد من
دين الناس ولا بمن ضاع من اهل حاجاتهم وفي حديث اخر لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقوها واذا صار ملوك
الناس ورؤسهم على هذه الحال انعكست ساير الاحوال فصدق الكاذب وكذب الصادق وائتمن الخاين وخون الامين
وتكلم الجاهل وسكت العالم او عدم بالكلية كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم
ويظهر الجهل واخبر انه يقبض العلم بقبض العلما حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا فسيلوا فافتوا بغير علم فضلوا
واضلوا وقال الشعبي لا تقوم الساعة حتى يصير العلم جهلا والجهل علما وهذا كله من انقلاب الحقايق في اخر الزمان
وانعكاس الامور وفي صحيح الحاكم عن عبد الله بن عمرو مرفوعا ان من اشراط الساعة ان توضع الاخيار وترفع الاشرار
وفي قوله يتطاولون في البنيان دليل على ذم التباهي والتفاخر خصوصا بالتطاول في البنيان ولم يكن اطالة البناء معروفا
في زمان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بل كان بنيانهم قصيرا بقدر الحاجة وروى ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتطاول الناس في البنيان خرجه البخاري وخرج
ابو داود من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج فراى قبة مشرفة فقال ما هذه قالوا هذه لفلان رجل من الانصار
فجا صاحبها فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه فعل ذلك مرارا فهدمها الرجل وخرجه الطبراني من وجه
اخر عن انس وعنده فقال النبي صلى الله عليه وسلم كل بناء واشار بيده هكذا على راسه اكثر من هذا فهو وبال وقال
حريث بن السايب عن الحسن كنت ادخل بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة عثمان فاتناول سقفها بيدي
وروي عن عمر رضي الله عنه انه كتب لا تطيلوا بناكم فانه شر ايامكم وقال يزيد بن ابي زياد قال حذيفة لسلمان الا نبني لك
مسكنا يا ابا عبد الله قال لم تجعلني ملكا قال لا ولكن نبني لك بيتا من قصب وتسقفه بالبواري اذا قمت كاد ان يصيب

راسك واذا نمت كاد ان يمس طرفك قال كانك كنت في نفسي وعن عمار بن ابي عمار قال اذا رفع الرجل بناءه فوق
سبع اذرع نودي يا افسق الفاسقين الى اين خرجه كله ابن ابي الدنيا وقال يعقوب بن شيبة في مسنده بلغني عن عابسة
حدثنا ابن ابي شملة قال نزل المسلمون حول المسجد يعني بالبصرة في اخبية الشعر ففشى فيهم السرق فكتبوا الى عمر رضي الله عنه
فاذن لهم في اليراع فبنوا بالقصب ففشا فيهم الحريق فكتبوا الى عمر رضي الله عنه فاذن لهم في المدر ونهى ان يرفع الرجل
سقفه اكثر من سبعة اذرع وقال اذا بنيتم منه بيوتكم فابنوا منه المسجد قال ابن عابسة وكان عتبة بن غزوان بنى مسجد
البصرة بالقصب قال وكان يقال من صلى فيه وهو من قصب افضل ممن صلى فيه وهو من لبن ومن صلى فيه وهو من لبن
خير ممن صلى فيه وهو من اجر وخرج ابن ماجة من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى
يتباهى الناس في المساجد ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اراكم ستشرفون
مساجدكم بعدي كما شرفت اليهود كنايسها وكما شرفت النصارى بيعها وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن
اسمعيل بن مسلم عن الحسن قال لما بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد قال ابنوه عريشا كعريش موسى قيل
للحسن وما عريش موسى قال اذا رفع يده بلغ العريش يعني السقف

عبد الله

الحديث الثالث

عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان رواه البخاري ومسلم هذا الحديث
خرجاه في الصحيحين من رواية عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما وخرجه مسلم من طريقين اخرين عن ابن عمر
وله طرق اخرى وقد روي هذا الحديث من رواية جرير بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج حديثه
الامام احمد وقد سبق في الحديث الذي قبله ذكر الاسلام والمراد من هذا الحديث ان الاسلام مبني على هذه الخمس
فهي كالاركان والدعايم لبنيانه وقد خرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة ولفظه بني الاسلام على خمس
دعايم فذكره والمقصود تمثيل الاسلام ببنيان ودعايم البنيان هذه الخمس ولا يثبت البنيان بدونها وبقية
خصال الاسلام كتتمة البنيان فاذا فقد منها شي نقص البنيان وهو قايم لا ينتقض بنقص ذلك بخلاف نقض هذه
الدعايم الخمس فان الاسلام يزول بفقدها جميعا بغير اشكال وكذلك يزول بفقد الشهادتين والمراد من الشهادتين
الايمان بالله ورسوله وقد جا في رواية ذكرها البخاري تعليقا بني الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله وذكر بقية الحديث

علي

وفي رواية لمسلم على خمس على ان يوحد الله وفي رواية له على ان يعبد الله ويكفر بما دونه وبهذا يعلم ان الايمان بالله
ورسوله داخل في ضمن الاسلام كما سبق تقريره في الحديث الماضي واما اقام الصلاة فقد وردت احاديث متعددة
تدل على ان من تركها فقد خرج من الاسلام ففي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين الرجل وبين
الشرك والكفر ترك الصلاة وروي مثله من حديث بريدة وثوبان وانس وغيرهم وخرج محمد بن نصر المروزي

كفرها
دون الله

من حديث عبادة ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تترك الصلاة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد خرج
من الملة وفي حديث معاذ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم راس الامر الاسلام وعموده الصلاة فجعل الصلاة كعمود
الفسطاط الذي لا يقوم الفسطاط ولا يثبت الا به ولو سقط العمود لسقط الفسطاط ولم يثبت بدونه وقال عمر
رضي الله عنه لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة وقال سعد وعلي ابن ابي طالب من تركها فقد كفر وقال عبد الله بن
شقيق كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون من الاعمال شيا تركه كفر غير الصلاة وقال ايوب السختياني
ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه وذهب الى هذا القول جماعة من السلف والخلف وهو قول ابن المبارك واحمد واسحق
وحكى اسحق عليه اجماع اهل العلم وقال محمد بن نصر المروزي هو قول جمهور اهل العلم من المحدثين وذهب طايفة
منهم الى ان من ترك شيا من اركان الاسلام الخمسة عمدا انه كافر بذلك وروي ذلك عن سعيد بن جبير ونافع
والحكم وهو رواية عن احمد اختارها طايفة من اصحابه وقول ابن حبيب من المالكية وخرج الدارقطني وغيره من
حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله الحج كل عام قال لو قلت نعم لوجب عليكم ولو وجب عليكم ما اطقتموه
ولو تركتموه لكفرتم وخرج اللالكائي من طريق مومل حدثنا حماد ابن زيد عن عمرو بن مالك النكري عن ابي الجوزاء
عن ابن عباس لا احسبه الا رفعه قال عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن اسس الاسلام شهادة ان
لا اله الا الله والصلاة وصوم رمضان من ترك منهن واحدة فهو بها كافر حلال الدم وتجده كثير المال لم يحج فلا
يزال بذلك كافرا ولا يحل دمه وتجده كثير المال ولا يزكي فلا يزال بذلك كافرا ولا يحل دمه ورواه قتيبة
ابن سعيد عن حماد بن زيد موقوفا مختصرا ورواه سعيد بن زيد اخو حماد عن عمرو بن مالك بهذا الاسناد مرفوعا وقال
من ترك منهن واحدة فهو بالله كافر ولا يقبل منه صرف ولا عدل وقد حل دمه وماله ولم يذكر ما بعده وقد روي عن
عمر رضي الله عنه ضرب الجزية على من لم يحج وقال ليسوا بمسلمين وعن ابن مسعود رضي الله عنه ان تارك الزكوة ليس بمسلم
وعن احمد رواية ان ترك الصلاة والزكاة خاصة كفر دون الصيام والحج وقال ابن عيينة المرجية سموا ترك الفرايض
ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليس سواء لان ركوب المحارم متعمدا من غير استحلال معصية وترك الفرايض من غير جهل ولا
عذر هو كفر وبيان ذلك في امر ابليس وعلماء اليهود الذين اقروا ببعث النبي صلى الله عليه وسلم بلسانهم ولم يعملوا بشرايعه
وقد استدل احمد واسحق على كفر تارك الصلاة بكفر ابليس بترك السجود لادم وترك السجود لله اعظم وفي صحيح مسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قرا ابن ادم السجدة اعتزل ابليس يبكي يقول يا ويلي امر ابن ادم
بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار واعلم ان هذه الدعايم الخمس بعضها مرتبط ببعض وقد روي
انه لا يقبل بعضها بدون بعض كما في مسند الامام احمد عن زياد بن نعيم الحضرمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع فرضهن
الله في الاسلام فمن اتى بثلاث لم يغنين عنه شيا حتى ياتي بهن جميعا الصلاة والزكوة وصيام رمضان وحج البيت وهذا مرسل

وقد روي عن زياد عن عمارة بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عثمان بن عطاء الخراساني عن ابيه عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين خمس لا يقبل الله منهن شيا دون شي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله وايمان بالله وملايكته وكتبه ورسله والجنة والنار والحياة بعد الموت هذه واحدة والصلوات الخمس
عمود الدين لا يقبل الله الايمان الا بالصلاة والزكوة طهور من الذنوب ولا يقبل الله الايمان ولا الصلاة الا بالزكوة
ولا الزكوة
فمن فعل هولاء ثم جاء رمضان فترك صيامه متعمدا لم يقبل الله منه الايمان ولا الصلاة فمن فعل هولاء
الاربع ثم تيسر له الحج فلم يحج ولم يوص بحجة ولم يحج عنه بعض اهله لم يقبل الله منه الاربع التي قبلها ذكره ابن ابي حاتم
وقال سالت ابي عنه فقال هذا حديث منكر يحتمل ان هذا من كلام عطاء الخراساني قلت الظاهر انه
من تفسيره لحديث ابن عمرو عطاء من جلة علماء الشام وقال ابن مسعود رضي الله عنه من لم يزك فلا
صلاة له ونفي القبول هنا لا يراد به نفي الصحة ولا وجوب الاعادة بتركه وانما يراد بذلك انتفاء الرضا
به ومدح عامله والثناء بذلك عليه في الملاء الاعلى والمباهاة به للملايكة فمن قام بهذه الاركان على وجهها حصل له
القبول بهذا المعنى ومن قام ببعضها دون بعض لم يحصل له ذلك وان كان لا يعاقب على ما اتى به منها عقوبة تاركه
بل تبرا به ذمته وقد يثاب عليه ايضا ومن هنا يعلم ان ارتكاب بعض المحرمات التي ينقص بها الايمان تكون مانعة
من قبول بعض الطاعات ولو كان من بعض اركان الاسلام بهذا المعنى الذي ذكرناه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
من شرب الخمر لم تقبل له صلاة اربعين يوما وقال من اتى عرافا فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة اربعين يوما وقال
ايما عبد ابق من مواليه لم تقبل له صلاة وحديث ابن عمر يستدل به على ان الاسم اذا شمل اشيا متعددة لم يلزم زوال الاسم
بزوال بعضها فيبطل بذلك قول من قال ان الايمان لو دخلت فيه الاعمال للزم ان يزول بزوال عمل مما دخل في مسماه
فان النبي صلى الله عليه وسلم جعل هذه الخمس دعايم الاسلام ومبانيه وفسر بها الاسلام في حديث جبريل وفي حديث
طلحة بن عبيد الله الذي فيه ان اعرابيا سال النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسلام ففسره له بهذه الخمس ومع هذا
فالمخالفون في الايمان يقولون لو زال من الاسلام خصلة واحدة او اربع خصال سوى الشهادتين لم يخرج بذلك
من الاسلام وقد روى بعضهم ان جبريل سال النبي صلى الله عليه وسلم عن شرايع الاسلام لا عن الاسلام وهذه
اللفظة لم تصح عند ايمة الحديث ونقاده منهم ابو زرعة الرازي ومسلم بن الحجاج وابو جعفر العقيلي وغيرهم وقد
ضرب العلما مثل الايمان بمثل شجرة لها اصل وفروع وشعب فاسم الشجرة يشمل ذلك كله ولو زال شي من شعبها
وفروعها لم يزل عنها اسم الشجرة وانما يقال هي شجرة ناقصة او غيرها اتم منها وقد ضرب الله مثل الايمان بذلك
في قوله تعالى ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء توتي اكلها كل حين باذن
ربها والمراد بالكلمة كلمة التوحيد وباصلها التوحيد الثابت في القلوب واكلها هو الاعمال الصالحة الناشية

منه وضرب النبي صلي الله عليه وسلم مثل المومن والمسلم بالنخلة ولو زال شي من فروع النخلة او من ثمرها لم يزل بذلك
عنها اسم النخلة بالكلية وان كانت ناقصة الفروع او الثمر ولم يذكر الجهاد في حديث ابن عمر هذا مع ان الجهاد افضل الاعمال
وفي رواية ان ابن عمر رضي الله عنهما قيل له فالجهاد قال الجهاد حسن ولكن هكذا حدثنا رسول الله صلي الله عليه وسلم
خرجه الامام احمد وفي حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه ان راس الامر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد
وذروة سنامه اعلي شي فيه ولكنه ليس من دعايمه واركانه التي بني عليها وذلك لوجهين احدهما ان الجهاد فرض كفاية عند
جمهور العلما ليس بفرض عين بخلاف هذه الاركان والثاني ان الجهاد لا يستمر فعله الي اخر الدهر بل اذا نزل عيسي عليه
السلام ولم يبق حينيذ ملة غير ملة الاسلام فحينيذ تضع الحرب اوزارها ويستغني عن الجهاد بخلاف هذه الاركان
فانها واجبة علي المومنين الي ان ياتي امر الله وهم علي ذلك والله سبحانه وتعالي اعلم

الحديث الرابع

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع
خلقه في بطن امه اربعين يوما نطفه ثم يكون علقه مثل ذلك ثم يكون مضغه مثل ذلك ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه
الروح ويومر باربع كلمات يكتب رزقه وعمله واجله وشقي او سعيد فو الذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنه
حتي ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار
حتي ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها رواه البخاري ومسلم هذا
الحديث متفق علي صحته وتلقته الامة بالقبول رواه الاعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود ومن طريقه خرجه
الشيخان في صحيحيهما وقد روي عن محمد بن يزيد الاسفاطي قال رايت النبي صلي الله عليه وسلم فيما يري النايم فقلت
يا رسول الله حديث ابن مسعود الذي حدث عنك فقال حدثنا رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق فقال
صلي الله عليه وسلم والذي لا اله الا هو حدثته به انا يقولها ثلثا ثم قال غفر الله للاعمش كما حدث به وغفر الله لمن حدث به قبل الاعمش
ولمن حدث به بعده وقد روي عن ابن مسعود من وجوه اخر فقوله صلي الله عليه وسلم ان خلق احدكم يجمع في بطن امه
اربعين يوما نطفة قد روي تفسيره عن ابن مسعود روي الاعمش عن خيثمة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ان
النطفة اذا وقعت في الرحم طارت في كل شعر وظفر فتمكث اربعين يوما ثم تنحدر في الرحم فتكون علقة قال فذلك جمعها
خرجه ابن ابي حاتم وغيره وروي تفسير الجمع مرفوعا بمعني اخر فخرج الطبراني وابن منده في كتاب التوحيد
من حديث مالك بن الحويرث ان النبي صلي الله عليه وسلم قال ان الله تعالي اذا اراد خلق عبد فجامع الرجل المراة طار
ماوه في كل عرق وعضو منها فاذا كان يوم السابع جمعه الله ثم احضره كل عرق له دون ادم في اي صورة ما شا ركبك
قال ابن منده اسناده متصل مشهور علي رسم ابي عيسي والنسائي وغيرهما وخرج ابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني من رواية
مطهر بن الهيثم عن موسي بن علي بن رباح عن ابيه عن جده ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لجده يا فلان ما ولد لك قال

يا رسول الله وما عسي ان يولد لي اما غلام واما جارية قال فمن يشبه قال من عسي ان يشبه يشبه امه او اباه قال
فقال النبي صلي الله عليه وسلم لا تقولن كذا ان النطفة اذا استقرت في الرحم احضرها الله كل نسب بينها وبين ادم اما
قرات هذه الاية في اي صورة ما شا ركبك قال سلكك وهذا اسناد ضعيف ومطهر بن الهيثم ضعيف جدا وقال
البخاري هو حديث لم يصح وذكر باسناده عن موسي بن علي عن ابيه ان اباه لم يسلم الا في عهد ابي بكر الصديق يعني
انه لا صحبة له ويشهد لهذا المعني قول النبي صلي الله عليه وسلم للذي قال له ولدت امراتي غلاما اسود لعله نزعه عرق
وقوله ثم يكون علقة مثل ذلك يعني اربعين يوما والعلقة قطعة من دم ثم يكون مضغة مثل ذلك يعني اربعين يوما
والمضغة قطعة من لحم ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح ويومر باربع كلمات يكتب رزقه وعمله واجله وشقي
او سعيد فهذا الحديث يدل علي انه يتقلب في ماية وعشرين يوما في ثلاثة اطوار في كل اربعين منها يكون في طور
فيكون في الاربعين الاولي نطفة ثم في الاربعين الثانية علقة ثم في الاربعين الثالثة مضغة ثم بعد الماية والعشرين
يوما ينفخ الملك فيه الروح ويكتب له هذه الاربع كلمات وقد ذكر الله في القران في مواضع كثيرة تقلب الجنين في هذه
الاطوار كقوله تعالي يا ايها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من
مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر في الارحام ما نشا الي اجل مسمي وذكر هذه الاطوار الثلثة النطفة
والعلقة والمضغة في مواضع متعددة من القران وفي موضع اخر ذكر زيادة عليها فقال في سورة المومنين
ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة
فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشاناه خلقا اخر فهذه سبع تارات ذكرها الله في هذه الاية لخلق
ابن ادم قبل نفخ الروح فيه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول خلق ابن ادم من سبع ثم يتلو هذه الاية وسيل
عن العزل فقرا هذه الاية ثم قال فهل يخلق احد حتي تجري فيه هذه الصفة وفي رواية عنه قال وهل تموت نفس
حتي تمر علي هذا الخلق وروي عن رفاعة بن رافع قال جلس الي عمر علي والزبير وسعد في نفر من اصحاب رسول
الله صلي الله عليه وسلم فتذاكروا العزل فقالوا لا باس به فقال رجل انهم يزعمون انها الموودة الصغري فقال علي
لا تكون موودة حتي تمر علي التارات السبع تكون سلالة من طين ثم تكون نطفة ثم تكون علقة ثم تكون مضغة
ثم تكون عظما ثم تكون لحما ثم تكون خلقا اخر فقال عمر صدقت اطال الله بقاك وقد رخص طايفة من الفقهاء
للمراة في اسقاط ما في بطنها ما لم ينفخ فيه الروح وجعلوه كالعزل وهو قول ضعيف لان الجنين ولد انعقد وربما
تصور وفي العزل لم يوجد ولد بالكلية وانما تسبب الي منع انعقاده وقد لا يمنع انعقاده بالعزل اذا اراد الله
انعقاده وخلقه كما قال النبي صلي الله عليه وسلم لما سيل عن العزل لا عليكم ان لا تعزلوا انه ليس من نفس منفوسة
الا الله خالقها وقد صرح اصحابنا بانه اذا صار الولد علقة لم يجز للمراة اسقاطه لانه ولد انعقد بخلاف النطفة

فانها لم تنعقد بعد وقد لا تنعقد ولذا وقد ورد في بعض روايات حديث ابن مسعود ذكر العظام وانه يكون عظاما
اربعين يوما خرج الامام احمد من رواية علي بن زيد سمعت ابا عبيدة يحدث قال قال عبد الله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان النطفة تكون في الرحم اربعين يوما على حالها لا تغير فاذا مضت الاربعون صارت علقة ثم
مضغة كذلك ثم عظاما كذلك فاذا اراد الله ان يسوي خلقه بعث اليه ملكا وذكر بقية الحديث ويروى من حديث
عاصم عن ابي وايل عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النطفة اذا استقرت في الرحم تكون
اربعين ليلة ثم تكون علقة اربعين ليلة ثم تكون عظاما اربعين ليلة ثم يكسو الله العظام لحما ورواية الامام احمد تدل
على ان الجنين لا يكسى اللحم الا بعد مائة وستين يوما وهذا غلط بلا ريب فانه بعد مائة وعشرين يوما ينفخ فيه الروح
بلا ريب كما سياتي ذكره وعلي بن زيد هو ابن جدعان لا يحتج به وقد ورد في حديث حذيفة ابن اسيد ما يدل
على خلق اللحم والعظام في اول الاربعين الثانية ففي صحيح مسلم عن حذيفة بن اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها
ثم قال يا رب اذكر او انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم
يقول يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص
وظاهر هذا الحديث يدل على ان تصوير الجنين وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظامه يكون في اول الاربعين
الثانية فيلزم من ذلك انه يكون في الاربعين الثانية لحما وعظاما وقد تاول بعضهم ذلك على ان الملك يقسم النطفة اذا
صارت علقة الى اجزاء فيجعل بعضها للجلد وبعضها للحم وبعضها للعظام فيقدر ذلك كله قبل وجوده وهذا خلاف
ظاهر الحديث بل ظاهره انه يصورها ويخلق هذه الاجزاء كلها وقد يكون خلق ذلك بتصويره وتقسيمه قبل وجود
اللحم والعظام وقد يكون هذا في بعض الاجنة دون بعض وحديث مالك ابن الحويرث المتقدم يدل على ان التصوير
يكون للنطفة ايضا في اليوم السابع وقد قال الله عز وجل انا خلقنا الانسان من نطفة امشاج وفسر طايفة من
السلف امشاج النطفة بالعروق التي فيها قال ابن مسعود امشاجها عروقها وقد ذكر علما اهل الطب ما يوافق
ذلك وقالوا ان المني اذا وقع في الرحم حصل له زبدية ورغوة ستة ايام او سبعة وفي هذه الايام تصور النطفة
من غير استمداد من الرحم ثم بعد ذلك تستمد منه وابتدا الخطوط والنقط بعد هذا بثلاثة ايام وقد يتقدم يوما
ويتاخر يوما ثم بعد ستة ايام وهو الخامس عشر من وقت العلوق ينفذ الدم الى الجميع فيصير علقة ثم تتميز الاعضا
تميزا ظاهرا ويتنحى بعضها عن مماسة بعض وتمتد رطوبة النخاع ثم بعد تسعة ايام ينفصل الراس عن المنكبين
والاطراف عن الاصابع تميزا يتبين في بعض ويخفى في بعض قالوا واقل مدة يتصور الذكر فيها ثلاثون يوما والزمان
المعتدل في تصور الجنين خمسة وثلاثون يوما وقد يتصور في خمسة واربعين يوما قالوا ولم يوجد في الاسقاط ذكر تم

قبل ثلاثين يوما ولا انثى قبل اربعين يوما فهذا يوافق ما دل عليه حديث حذيفة ابن اسيد في التخليق في الاربعين
الثانية ومصيره لحما فيها ايضا وقد حمل بعضهم حديث ابن مسعود على ان الجنين يغلب عليه في الاربعين الاولى وصف
المني وفي الاربعين الثانية وصف العلقة وفي الاربعين الثالثة وصف المضغة وان كانت خلقته قد تمت وتم تصويره
وليس في حديث ابن مسعود ذكر وقت تصوير الجنين وقد روي عن ابن مسعود نفسه ما يدل على ان تصويره قد
يقع قبل الاربعين الثالثة ايضا فروى الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود قال النطفة اذا استقرت في الرحم جاءها
ملك فاخذها بكفه فقال اي رب مخلقة ام غير مخلقة فان قيل غير مخلقة لم تكن نسمة وقذفتها الارحام وان قيل مخلقة
قال اي رب ذكر ام انثى شقي ام سعيد ما الاجل وما الاثر وباي ارض تموت قال فيقال للنطفة من ربك فتقول الله
فيقال من رازقك فتقول الله فيقال اذهب الى الكتاب فانك ستجد فيه قصة هذه النطفة قال فتخلق فتعيش في اجلها
وتاكل رزقها وتطا في اثرها حتى اذا جا اجلها ماتت فدفنت في ذلك ثم تلا الشعبي يا ايها الناس ان كنتم في ريب من
البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة فاذا بلغت مضغة نكست في
الخلق الرابع فكانت نسمة فان كانت غير مخلقة قذفتها الارحام دما وان كانت مخلقة نكست نسمة خرجه ابن
ابي حاتم وغيره وقد روي من وجه اخر عن ابن مسعود رضي الله عنه ان لا تصوير قبل ثمانين يوما فروى السدي
عن ابي مالك وعن ابي صالح عن ابن عباس وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود وعن ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم في قوله عز وجل هو الذي يصوركم في الارحام كيف يشاء قال اذا وقعت النطفة في الارحام طارت في الجسد
اربعين يوما ثم تكون علقة اربعين يوما ثم تكون مضغة اربعين يوما فاذا بلغ ان تخلق بعث الله ملكا يصورها كما يومر
فيقول اذكر او انثى اشقي او سعيد وما رزقه وما عمره وما اثره وما مصايبه فيقول الله تبارك وتعالى ويكتب الملك
فاذا مات ذلك الجسد دفن حيث اخذ ذلك التراب خرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ولكن السدي مختلف في
امره وكان الامام احمد ينكر عليه جمعه الاسانيد المتعددة للتفسير الواحد كما كان هو وغيره ينكرون على
الواقدي جمعه الاسانيد المتعددة للحديث الواحد وقد اخذ طوايف من الفقها بظاهر هذه الرواية وتاولوا
حديث ابن مسعود المرفوع عليها وقالوا اقل ما يتبين فيه خلق الولد احد وثمانون يوما لانه لا يكون مضغة الا
في الاربعين الثالثة ولا يتخلق قبل ان يكون مضغة وقال اصحابنا واصحاب الشافعي بنا على هذا الاصل انه لا تنقضي
العدة ولا تعتق ام الولد الا بالمضغة المخلقة واقل ما يمكن ان تخلق وتتصور في احد وثمانين يوما وقال احمد
في العلقة هي دم لا يستبين فيها الخلق فان كانت المضغة غير مخلقة فهل تنقضي بها العدة وتصير ام الولد مستولدة
على قولين هما روايتان عن احمد وان لم يظهر فيها التخطيط ولكن كان خفيا لا يعرفه الا اهل الخبرة من النسا
فشهدن بذلك قبلت شهادتهن ولا فرق بين ان يكون بعد تمام اربعة اشهر او قبلها عند اكثر العلما ونص

تنقضي

على ذلك الامام احمد في رواية خلق من اصحابه ونقل عنه انه صلح في الطفل يتبين خلقه في الاربعة قال الشعبي اذا نكس في الخلق الرابع كان مخلقا انقضت به العدة وعتقت به الامة اذا كان لاربعة اشهر وكذا نقل عنه حنبل اذا اسقطت ام الولد فان كان خلقه تامة عتقت وانقضت به العدة اذا دخل في الخلق الرابع في اربعة اشهر ينفخ فيه الروح وهذا يخالف رواية الجماعة عنه وقال احمد في رواية عنه اذا تبين خلقه ليس فيه اختلاف انها تعتق بذلك اذا كان تامة ونقل عنه جماعة ايضا في العلقة اذا تبين انها ولد ان الامة تعتق بها وهو قول النخعي وحكي قولا للشافعي ومن اصحابنا من طرد هذه الرواية عن احمد في انقضاء العدة به ايضا وهذا كله مبني على انه يمكن التخليق في العلقة كما قد يستدل على ذلك بحديث حذيفة ابن اسيد المتقدم الا ان يقال حديث حذيفة انما يدل على ان يتخلق اذا صار لحما وعظما وان ذلك قد يقع في الاربعين الثانية لا في حال كونه علقة والله اعلم وما ذكره الاطبا يدل على ان العلقة تتخلق وتتخطط وكذلك القوابل من النسوة يشهدون بذلك وحديث مالك بن الحويرث يشهد بالتصوير في حال كون الجنين نطفة والله تعالى اعلم وبقي في حديث ابن مسعود ان بعد مصيره مضغة انه يبعث اليه الملك فيكتب الكلمات الاربع وينفخ فيه الروح وذلك كله بعد مائة وعشرين يوما واختلفت الفاظ روايات هذا الحديث في ترتيب الكتابة والنفخ ففي رواية البخاري في صحيحه ويبعث اليه الملك فيؤمر باربع كلمات ثم ينفخ فيه الروح ففي هذه الرواية تصريح بتاخير نفخ الروح عن الكتابة وفي رواية خرجها البيهقي في كتاب القدر ثم يبعث الملك فينفخ فيه الروح ثم يؤمر باربع كلمات وهذه الرواية تصرح بتقدم النفخ على الكتابة فاما ان يكون هذا من تصرف الرواة برواياتهم بالمعنى الذي يفهمونه واما ان يكون المراد ترتيب الاخبار فقط لا ترتيب ما اخبر به وبكل حال فحديث ابن مسعود رضي الله عنه يدل على تاخر نفخ الروح في الجنين وكتابة الملك لامره الى بعد اربعة اشهر حتى تتم الاربعون الثالثة فاما نفخ الروح فقد روي صريحا عن الصحابة انه انما ينفخ فيه الروح بعد اربعة اشهر كما دل عليه ظاهر حديث ابن مسعود فروى زيد بن علي عن ابيه عن علي قال اذا تمت النطفة اربعة اشهر بعث الله اليها ملكا فنفخ فيها الروح في الظلمات فذلك قوله تعالى ثم انشأناه خلقا آخر خرجه ابن ابي حاتم وهو اسناد منقطع وخرج اللالكائي باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اذا وقعت النطفة في الرحم مكثت اربعة اشهر وعشرا ثم نفخ فيها الروح ثم مكثت اربعين ليلة ثم بعث اليها ملك فنقفها في نقرة القفا وكتب شقيا او سعيدا وفي اسناده نظر وفيه ان نفخ الروح يتاخر عن الاربعة اشهر بعشرة ايام وبنى الامام احمد مذهبه المشهور عنه على ظاهر حديث ابن مسعود وان الطفل ينفخ فيه الروح بعد الاربعة اشهر وانه اذا سقط بعد تمام اربعة اشهر صلي عليه حيث كان قد نفخ فيه الروح ثم مات وحكي ذلك ايضا عن سعيد بن المسيب وهو احد اقوال الشافعي واسحق ونقل غير واحد عن احمد انه قال اذا بلغ اربعة اشهر وعشرا ففي تلك العشر ينفخ فيه الروح ويصلى عليه وقال في رواية

ابي الحرث عنه تكون النسمة نطفة اربعين ليلة وعلقة اربعين ليلة ومضغة اربعين ليلة ثم تكون عظما ولحما فاذا تم اربعة اشهر وعشر نفخ فيه الروح وظاهر هذه الرواية انه لا ينفخ فيه الروح الا بعد تمام اربعة اشهر وعشر كما روي عن ابن عباس والروايات التي قبل هذه عن احمد انما تدل على انه ينفخ فيه الروح في مدة العشر بعد تمام الاربعة وهذا هو المعروف عنه وكذا قال ابن المسيب لما سئل عن عدة الوفاة حيث جعلت اربعة اشهر وعشرا ما بال العشر قال ينفخ فيها الروح واما اهل الطب فذكروا ان الجنين ان تصور في خمسة وثلاثين يوما تحرك في سبعين يوما وولد في مائتين وعشرة ايام وذلك سبعة اشهر وربما تقدم اياما وتاخر في التصوير والولادة واذا كان التصوير في خمسة واربعين يوما تحرك في تسعين يوما وولد في مائتين وسبعين يوما وذلك تسعة اشهر والله اعلم ولما كتابة الملك فحديث ابن مسعود يدل على انها تكون بعد الاربعة اشهر ايضا على ما سبق وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل الله بالرحم ملكا يقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقا قال الملك اذكر ام انثى اشقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه وظاهر هذا يوافق حديث ابن مسعود لكن ليس فيه تقدير مدة وحديث حذيفة ابن اسيد الذي تقدم يدل على ان الكتابة تكون في اول الاربعين الثانية وخرجه مسلم ايضا بلفظ اخر من حديث حذيفة بن اسيد يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول يا رب اشقي او سعيد فيكتبان فيقول اي رب اذكر او انثى فيكتبان ويكتب عمله واثره واجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزاد فيها ولا ينقص وفي رواية اخرى لمسلم ايضا ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم يتسور عليها الملك فيقول يا رب اذكر ام انثى وذكر الحديث وفي رواية اخرى لمسلم ايضا البضع واربعين ليلة وفي مسند الامام احمد من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استقرت النطفة في الرحم اربعين يوما او اربعين ليلة بعث اليها ملك فيقول يا رب شقي او سعيد فيعلم وقد سبق ما رواه الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود من قوله وظاهره يدل على ان الملك يبعث اليه وهو نطفة وقد روي عن ابن مسعود من وجه اخر انه قال ان الله عز وجل تعرض عليه كل يوم اعمال بني آدم فينظر فيها ثلاث ساعات ثم يوتى بالارحام فينظر فيها ثلاث ساعات وهو قوله يصوركم في الارحام كيف يشاء وقوله يهب لمن يشاء اناثا الاية ويوتى بالارزاق فينظر فيها ثلاث ساعات وتسبحه الملائكة ثلاث ساعات قال فهذا من شانكم وشان ربكم ولكن ليس في هذا توقيت ما ينظر فيه من الارحام بمدة وقد روي عن جماعة من الصحابة ان الكتابة تكون في الاربعين الثانية فخرج اللالكائي باسناده عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال اذا مكثت النطفة في رحم المراة اربعين ليلة جاءها ملك فاختلجها ثم عرج بها الى الرحمن عز وجل فيقول اخلق يا احسن الخالقين فيقضي الله فيها ما يشاء من امره ثم تدفع الى الملك عند ذلك فيقول يا رب اسقط ام تمام فيبين له ثم يقول اناقص الاجل ام تام الاجل فيبين له

ويقول يا رب اواحدا ام توأم فيبين له فيقول يا رب اذكر ام انثى فيبين له ثم يقول يا رب اشقي ام سعيد
فيبين له ثم يقول يا رب اقطع رزقه فيقطع له رزقه مع اجله فيهبط بهما جميعا فوالذي نفسي بيده لا ينال
من الدنيا الا ما قسم له **وخرج** ابن ابي حاتم باسناده عن ابي ذر قال ان المني يمكث في الرحم اربعين ليلة
فياتيه ملك النفوس فيعرج به الى الجبار عز وجل فيقول يا رب اذكر ام انثى فيقضي الله عز وجل ما هو قاض ثم
يقول يا رب اشقي ام سعيد فيكتب ما هو لاق بين يديه ثم تلى ابو ذر من فاتحة سورة التغابن الى قوله
تعالى وصوركم فاحسن صوركم واليه المصير **وهذا كله** يوافق ما في حديث حذيفة ابن اسيد **وقد
تقدم** عن ابن عباس ان كتابة الملك تكون بعد نفخ الروح باربعين ليلة وان اسناده فيه نظر **وقد** جمع بعضهم
بين هذه الاحاديث والآثار وبين حديث ابن مسعود فاثبت الكتابة مرتين **وقد يقال** مع ذلك ان احدهما
في السما والاخرى في بطن الام **والاظهر** والله اعلم انها مرة واحدة ولعل ذلك يختلف باختلاف الاجنة
فبعضهم يكتب له ذلك بعد الاربعين الاولى وبعضهم بعد الاربعين الثالثة **وقد يقال** ان لفظة ثم في حديث
ابن مسعود انما اريد بها ترتيب الاخبار لا ترتيب المخبر عنه في نفسه والله اعلم **ومن المتاخرين** من رجح ان
الكتابة تكون في اول الاربعين الثانية كما دل عليه حديث حذيفة ابن اسيد **وقال** انما اخر ذكرها في حديث ابن
مسعود الى ما بعد ذكر المضغة وان ذكرت بلفظ ثم لئلا ينقطع ذكر الاطوار الثلاثة التي يتقلب فيها الجنين
وهي كونه نطفة وعلقة ومضغة فان ذكر هذه الثلاثة على نسق واحد اعجب واحسن فلذلك اخر المعطوف عليها
وان كان متقدما على بعضها في الترتيب واستشهد لذلك بقوله تعالى وبدا خلق الانسان من طين ثم جعل نسله
من سلالة من ماء مهين ثم سواه ونفخ فيه من روحه **والمراد** بالانسان آدم عليه السلام **ومعلوم** ان
تسويته ونفخ الروح فيه كان قبل جعل نسله من سلالة من ماء مهين لكن لما كان المقصود ذكر قدرة الله في مبدا
خلق آدم وخلق نسله عطف احدهما على الآخر واخر ذكر تسوية آدم ونفخ الروح فيه وان كان ذلك متوسطا
بين خلق آدم من طين وبين خلق نسله والله اعلم **وقد ورد** ان هذه الكتابة تكتب بين عيني الجنين ففي مسند
البزار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خلق الله النسمة قال ملك الارحام اي رب اذكر ام انثى
قال فيقضي الله امره ثم يقول اي رب اشقي ام سعيد فيقضي الله اليه امره ثم يكتب بين عينيه ما هو لاق حتى النكبة
ينكبها وقد ورد موقوفا على ابن عمر غير مرفوع **وحديث** حذيفة ابن اسيد المتقدم صريح في ان الملك يكتب ذلك في
صحيفة ولعله يكتب في صحيفة ويكتب بين عيني الولد **وقد روي** انه يقترن بهذه الكتابة انه يخلق مع الجنين ما
تضمنته من صفاته القائمة به **فروي** عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا اراد ان
يخلق الخلق بعث ملكا فدخل الرحم فيقول اي رب ماذا فيقول غلاما او جارية او ما شاء ان يخلق في الرحم فيقول اي

رب اشقي ام سعيد فيقول يا رب ما اجله فيقول كذا وكذا فيقول ما خلقه ما خلايقه فيقول كذا وكذا فما من شي الا
وهو يخلق معه في الرحم خرجه ابو داود في كتاب القدر والبزار في مسنده **وبكل حال** فهذه الكتابة التي تكتب
للجنين في بطن امه غير كتابة المقادير السابقة لخلق الخلايق المذكورة في قوله تعالى ما اصاب من مصيبة في
الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبراها **كما في صحيح مسلم** عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان الله قدر مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة **وفي حديث** عبادة بن
الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول ما خلق الله القلم قال له اكتب فجرى بما هو كاين الى يوم القيمة **وقد
سبق** ذكر ما روي عن ابن مسعود ان الملك اذا سال عن حال النطفة امر ان يذهب الى الكتاب السابق ويقال له انك
تجد فيه قصة هذه النطفة **وقد تكاثرت** النصوص بذكر الكتاب السابق بالسعادة والشقاوة **ففي الصحيحين**
عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من نفس منفوسة الا وقد كتب الله مكانها من الجنة
والنار والا وقد كتبت شقية او سعيدة فقال رجل يا رسول الله افلا نمكث على كتابنا وندع العمل فقال اعملوا فكل ميسر
لما خلق له اما اهل السعادة فسييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاوة فاما
من اعطى واتقى الآيتين ففي هذا الحديث ان السعادة والشقاوة قد سبق الكتاب بهما وان ذلك مقدر بحسب الاعمال
وان كلا ميسر لما خلق له من الاعمال التي هي سبب السعادة او الشقاوة **وفي الصحيحين** عن عمران بن حصين قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يا رسول الله ايعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون
قال كل يعمل لما خلق له او لما ييسر له وقد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة وحديث
ابن مسعود فيه ان السعادة والشقاوة بحسب خواتيم الاعمال **وقد قيل** ان قوله في آخر الحديث فوالذي لا اله غيره
ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة الى آخر الحديث مدرج من كلام ابن مسعود كذلك رواه سلمة بن كهيل عن زيد
ابن وهب عن ابن مسعود من قوله وقد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة ايضا **وفي
صحيح** البخاري عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالخواتيم **وفي صحيح** ابن حبان عن
عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالخواتيم **وفيه ايضا** عن معاوية قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بخواتيمها كالوعاء اذا طاب اعلاه طاب اسفله واذا خبث اعلاه خبث
اسفله **وفي صحيح مسلم** عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل الزمان الطويل
بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة
وخرج الامام احمد من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عليكم الا تعجبوا باحد حتى تنظروا بما يختم له
فان العامل يعمل زمانا من عمره او برهة من دهره بعمل صالح لو مات عليه دخل الجنة ثم يتحول فيعمل عملا سيئا وان

وإن العبد ليعمل البرهة من دهره بعمل سيئ لو مات عليه دخل النار ثم يتحول فيعمل عملا صالحا وخرج ايضا من
حديث عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وهو مكتوب في
الكتاب من اهل النار فاذا كان قبل موته تحول فعمل بعمل اهل النار فمات فدخل النار وإن الرجل ليعمل بعمل اهل
النار وإنه لمكتوب في الكتاب من اهل الجنة فاذا كان قبل موته تحول فعمل بعمل اهل الجنة فمات فدخلها
وخرج الامام احمد والنسائي والترمذي من حديث عبد الله بن عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفي يده كتابان فقال أتدرون ما هذان الكتابان قلنا لا يا رسول الله إلا أن تخبرنا فقال
للذي في يده اليمنى هذا كتاب من رب العالمين فيه اسما اهل الجنة واسما آبايهم وقبايلهم ثم اجمل على آخرهم فلا
يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم قال للذي في شماله هذا كتاب من رب العالمين فيه اسما اهل النار واسما
آبايهم وقبايلهم ثم اجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا فقال اصحابه ففيم العمل يا رسول الله إن
كان امر قد فرغ منه فقال سددوا وقاربوا فان صاحب الجنة يختم له بعمل اهل الجنة وإن عمل اي عمل وإن صاحب
النار يختم له بعمل اهل النار وإن عمل اي عمل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه فنبذهما ثم قال فرغ ربكم
من العباد فريق في الجنة وفريق في السعير وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة
وخرجه الطبراني من حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه صاحب الجنة مختوم
له بعمل اهل الجنة وصاحب النار مختوم له بعمل اهل النار وإن عمل اي عمل وقد يسلك باهل السعادة طريق اهل
الشقاوة حتى يقال ما اشبههم بهم بل هم منهم وتدركهم السعادة فتستنقذهم وقد يسلك باهل الشقا طريق اهل
السعادة حتى يقال ما اشبههم بهم بل هم منهم ويدركهم الشقا من كتبه الله سعيدا في ام الكتاب لم يخرجه من الدنيا
حتى يستعمله بعمل يسعده قبل موته ولو بفواق ناقة ثم قال الاعمال بخواتيمها الاعمال بخواتيمها وخرجه البزار
في مسنده بهذا المعنى ايضا من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين عن سهل بن سعد ان
النبي صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون وفي اصحابه رجل لا يدع شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه
فقالوا ما اجزأ منا اليوم احد كما اجزأ فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من اهل النار فقال رجل من القوم
انا صاحبه فاتبعه فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه على الارض وذبابه بين ثدييه
ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله وقص
عليه القصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليعمل عمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل النار
وإن الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة زاد البخاري رواية له إنما الاعمال بالخواتيم
وقوله فيما يبدو للناس اشارة الى ان باطن الامر يكون بخلاف ذلك وان خاتمة السوء تكون بسبب دسيسة باطنة

للعبد لا يطلع عليها الناس إما من جهة عمل سيئ ونحو ذلك فتلك الخصلة الخفية توجب سوء الخاتمة عند الموت
وكذلك قد يعمل الرجل عمل اهل النار وفي باطنه خصلة خفية من خصال الخير فتغلب عليه تلك الخصلة في آخر
عمره فتوجب له حسن الخاتمة قال عبد العزيز بن ابي رواد حضرت رجلا عمل الموت يلقن لا إله إلا الله

عند

فقال في آخر ما قال هو كافر بما تقول ومات على ذلك فسألت عنه فاذا هو مدمن خمر وكان عبد العزيز يقول
اتقوا الذنوب فانها هي التي اوقعته وفي الجملة فالخواتيم ميراث السوابق فكل ذلك سبق في الكتاب السابق
ومن هنا كان يشتد خوف السلف من سوء الخواتيم ومنهم من كان يقلق من ذكر السوابق وقد قيل ان قلوب
الابرار معلقة بالخواتيم يقولون بماذا يختم لنا وقلوب المقربين معلقة بالسوابق يقولون ماذا سبق لنا وبكى
بعض الصحابة عند موته فسئل عن ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل
قبض خلقه قبضتين فقال هولاء في الجنة وهولاء في النار ولا ادري في اي القبضتين كنت قال بعض السلف
ما ابكى العيون ما ابكاها الكتاب السابق وقال سفيان لبعض الصالحين هل ابكاك قط علم الله فيك
فقال له ذلك الرجل تركتني لا افرح ابدا وكان سفيان يشتد قلقه من السوابق والخواتيم فكان يبكي ويقول
اخاف ان اكون في ام الكتاب شقيا ويبكي ويقول اخاف ان اسلب الايمان عند الموت وكان مالك بن دينار
يقوم طول ليله قابضا على لحيته ويقول يا رب قد علمت ساكن الجنة من ساكن النار ففي اي الدارين منزل مالك
قال حاتم الاصم من خلا قلبه من ذكر اربعة اخطار فهو مغتر فلا يامن الشقا الاول خطر الميثاق حين قال
هولاء في الجنة ولا ابالي وهولاء في النار ولا ابالي فلا يعلم في اي الفريقين كان والثاني حين خلق في ظلمات
ثلاث فنودي الملك بالشقاوة والسعادة ولا يدري امن الاشقيا هو ام من السعداء والثالث ذكر هول
المطلع ولا يدري ايبشر برضى الله او بسخطه والرابع يوم يصدر الناس اشتاتا فلا يدري اي الطريقين يسلك به
وقال سهل التستري المريد يخاف ان يبتلى بالمعاصي والعارف يخاف ان يبتلى بالكفر ومن هنا كان الصحابة ومن
بعدهم من السلف الصالح يخافون على انفسهم النفاق ويشتد قلقهم وجزعهم منه فالمومن يخاف على نفسه النفاق
الاصغر ويخاف ان يغلب ذلك عليه عند الخاتمة فيخرجه الى النفاق الاكبر كما تقدم ان دسايس السوء الخفية توجب
سوء الخاتمة وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في دعايه يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقيل
له يا نبي الله امنا بك وبما جيت به فهل تخاف علينا فقال نعم إن القلوب بين اصبعين من اصابع الله عز وجل يقلبها
كيف شا خرجه الامام احمد والترمذي من حديث انس وخرج الامام احمد من حديث ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يكثر في دعايه ان يقول اللهم مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقلت يا رسول الله او ان القلوب لتتقلب
قال نعم ما من خلق الله من بني آدم من بشر إلا ان قلبه بين اصبعين من اصابع الله عز وجل فان شا الله اقامه وان شا ازاغه

فنسأل الله ربنا أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب قالت قلت
يا رسول الله ألا تعلمني دعوة أدعو بها لنفسي قال بلى قولي اللهم رب النبي محمد اغفر لي ذنبي وأذهب غيظ
قلبي وأجرني من مضلات الفتن ما أحييتني وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة وخرج مسلم من حديث عبد الله
ابن عمرو سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن عز وجل
كقلب واحد يصرفه حيث شاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على
طاعتك

الحديث الخامس

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم من عمل عملا ليس عليه
أمرنا فهو رد هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث القسم بن محمد عن عمته عائشة رضي الله عنها
وألفاظ الحديث مختلفة ومعناها متقارب وفي بعض ألفاظه من أحدث في ديننا ما ليس منه فهو رد وهذا
الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها كما أن كل عمل لا يراد به وجه الله فليس
لعامله فيه ثواب فكذلك كل عمل لا يكون عليه أمر الله ورسوله فهو مردود على عامله وكل من أحدث في الدين ما لم
يأذن به الله ورسوله فليس من الدين في شيء وسيأتي حديث العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ
وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة ضلالة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته أصدق الحديث
كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وسنؤخر الكلام على المحدثات إلى ذكر حديث العرباض
المشار إليه ونتكلم هاهنا على الأعمال التي ليس عليها أمر الشارع وردها فهذا الحديث يدل بمنطوقه على
أن كل عمل ليس عليه أمر الشارع فهو مردود ويدل بمفهومه على أن كل عمل عليه أمره فهو غير مردود
والمراد بأمره هاهنا دينه وشرعه كالمراد بقوله في الرواية الأخرى من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه
فالمعنى إذًا أن من كان عمله خارجا عن الشرع ليس متقيدا بالشرع فهو مردود وقوله ليس عليه أمرنا إشارة
إلى أن أعمال العاملين كلهم ينبغي أن يكون تحت أحكام الشريعة وتكون أحكام الشريعة حاكمة عليها بأمرها
ونهيها فمن كان عمله جاريا تحت أحكام الشرع موافقا لها فهو مقبول ومن كان خارجا عن ذلك فهو مردود
والأعمال قسمان عبادات ومعاملات فأما العبادات فما كان منها خارجا عن حكم الله ورسوله بالكلية فهو
مردود على عامله وعامله يدخل تحت قوله أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله فمن تقرب إلى الله
بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة إلى الله فعمله باطل مردود عليه وهو شبيه بحال الذين كانت صلاتهم عند
البيت مكاء وتصدية وهذا كمن تقرب إلى الله بسماع الملاهي أو بالرقص أو بكشف الرأس في غير الإحرام وما

هذا الحديث نصف أدلة الشرع لأنه حكمة مركبة من مقدمتين في كل حكم مثلا يقال في صلوة الرغائب هذه ليست مما أمرها الشارع وكل ما كان كذلك فهو رد ذكره التفتازاني

أشبه ذلك من المحدثات التي لم يشرع الله ورسوله التقرب بها بالكلية وليس ما كان قربة في عبادة يكون
قربة في غيرها مطلقا فقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا قائما في الشمس فسأل عنه فقيل إنه نذر أن يقوم
ولا يقعد ولا يستظل وأن يصوم فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يقعد ويستظل وأن يتم صومه
فلم يجعل قيامه وبروزه للشمس قربة يوفي بنذرها وقد روي أن ذلك كان في يوم جمعة عند سماع خطبة النبي
صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فنذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ما دام النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
إعظاما لسماع خطبة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك قربة يوفي بنذره مع
أن القيام عبادة في مواضع أخر كالصلاة والأذان والدعاء بعرفة والبروز للشمس قربة للمحرم فدل على أنه ليس
كلما كان قربة في موطن يكون قربة في كل المواطن وإنما يتبع في ذلك ما وردت به الشريعة في مواضعها وكذلك
من تقرب بعبادة نهي عنها بخصوصها كمن صام يوم العيد أو صلى في وقت النهي وأما من عمل عملا أصله مشروع
وقربة ثم أدخل فيه ما ليس بمشروع أو أخل فيه بمشروع فهذا أيضا مخالف للشريعة بقدر إخلاله بما أخل به
أو إدخاله ما أدخل فيه وهل يكون عمله من أصله مردودا أم لا فهذا لا يطلق القول فيه برد ولا قبول بل
ينظر فيه فإن كان ما أخل به من أجزاء العمل أو شروطه موجبا لبطلانه في الشريعة كمن أخل بالطهارة للصلاة
مع القدرة عليها أو كمن أخل بالركوع أو السجود أو بالطمأنينة فيهما فهذا عمله مردود عليه وعليه إعادته
إن كان فرضا وإن كان ما أخل به لا يوجب بطلان العمل كمن أخل بالجماعة للصلاة المكتوبة عند من يوجبها
ولا يجعلها شرطا فهذا لا يقال إن عمله مردود من أصله بل هو ناقص وإن كان قد زاد في العمل المشروع ما
ليس بمشروع فزيادته مردودة عليه بمعنى أنها لا تكون قربة ولا يثاب عليها ولكن تارة يبطل بها العمل من أصله
فيكون مردودا كمن زاد في صلاته ركعة عمدا مثلا وتارة لا يبطله ولا يرده من أصله كمن توضأ أربعا أربعا أو صام
الليل مع النهار وواصل في صيامه وقد يبدل بعض ما يؤمر به في العبادة بما هو منهي عنه كمن ستر عورته
في الصلاة بثوب محرم أو توضأ للصلاة بماء مغصوب وصلى في بقعة غصب فهذا قد اختلف العلماء فيه هل
عمله مردود من أصله أو أنه غير مردود وتبرأ به الذمة من عهدة الواجب وأكثر الفقهاء على أنه ليس بمردود
من أصله وقد حكى عبد الرحمن بن مهدي عن قوم من أصحاب الكلام يقال لهم الشمرية أصحاب أبي شمر
أنهم يقولون إن من صلى في ثوب كان في ثمنه درهم حرام أن عليه إعادة صلاته وقال ما سمعت قولا أخبث
من قولهم نسأل الله العافية وعبد الرحمن بن مهدي من أكابر فقهاء أهل الحديث المطلعين على مقالات السلف
وقد استنكر هذا القول وجعله بدعة فدل على أنه لم يعلم عن أحد من السلف القول بإعادة الصلاة في
مثل هذا ويشبه هذا الحج بمال حرام وقد ورد في حديث أنه مردود على صاحبه ولكنه حديث

لا يثبت وقد اختلف العلماء هل يسقط به الفرض ام لا وقريب من ذلك الذبح بالة محرمة او ذبح من لا يجوز
له الذبح كالسارق فاكثر العلماء قالوا انه تباح الذبيحة بذلك ومنهم من قال هي محرمة وكذلك الخلاف في ذبح
المحرم للصيد لكن القول بالتحريم فيه اشهر واظهر لانه منهي عنه بعينه فلهذا فرق من فرق من العلماء من
بين ان يكون النهي لمعنى مختص بالعبادة فيبطلها وبين ان لا يكون مختصا بها فلا يبطلها فالصلاة
بالنجاسة وبغير طهارة او بغير ستارة او الى غير القبلة يبطلها لاختصاص النهي بالصلاة بخلاف الصلاة
في الغصب ويشهد لهذا ان الصيام لا يبطله الارتكاب ما نهي عنه فيه بخصوصه وهو جنس الاكل والشرب
والجماع بخلاف ما نهي عنه الصايم لا لخصوص الصيام كالكذب والغيبة عند الجمهور وكذلك الحج لا يبطله
الا ما نهي عنه في الاحرام وهو الجماع ولا يبطله ما لا يختص بالاحرام من المحرمات كالقتل والسرقة وشرب
الخمر وكذلك الاعتكاف انما يبطل بما نهي عنه فيه بخصوصه وهو الجماع وانما يبطل بالسكر عندنا وعند
الاكثرين لنهي السكران عن قربان المسجد ودخوله على احد التاويلين في قوله تعالى لا تقربوا الصلاة
وانتم سكارى ان المراد مواضع الصلاة فصار كالحايض ولا يبطل الاعتكاف بغيره من ارتكاب الكباير
عندنا وعند كثير من العلماء وان خالف في ذلك طايفة من السلف منهم عطاء والزهري والثوري ومالك
وحكي عن غيرهم ايضا واما المعاملات كالعقود والفسوخ ونحوهما فما كان منها تغييرا للاوضاع
الشرعية كجعل حد الزنا عقوبة مالية وما اشبه ذلك فانه مردود من اصله لا ينتقل به الملك لان هذا غير
معهود في احكام الاسلام ويدل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للذي ساله ان ابني كان
عسيفا على فلان فزنى بامراته فافتديت منه بماية شاة وخادم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الماية شاة
والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد ماية وتغريب عام وما كان منها عقدا منهيا عنه في الشرع اما لكون
المعقود عليه ليس محلا للعقد او لفوات شرط فيه او لظلم يحصل به للمعقود معه او عليه او لكون العقد
يشغل عن ذكر الله عز وجل الواجب عند تضايق وقته او غير ذلك فهذا العقد هل هو مردود بالكلية لا
ينتقل به الملك ام لا هذا الموضع قد اضطرب الناس فيه اضطرابا كثيرا وذلك انه ورد في بعض الصور
انه مردود لا يفيد الملك وفي بعضها انه يفيد فحصل الاضطراب بسبب ذلك والاقرب ان شا الله تعالى
انه ان كان النهي فيه لحق الله فانه لا يفيد الملك بالكلية ونعني بكون الحق لله انه لا يسقط برضا المتعاقدين عليه
وان كان النهي عنه لحق ادمي معين بحيث يسقط برضاه فانه يقف على رضاه به فان رضي لزم العقد واستمر
الملك وان لم يرض به فله الفسخ فان كان الذي يلحقه الضرر لا يعتبر رضاه بالكلية كالزوجة والعبد في الطلاق
والعتاق فلا عبرة برضاه ولا بسخطه وان كان النهي رفقا بالمنهي خاصة لما يلحقه من المشقة فخالف وارتكب

المشقة لم يبطل بذلك عمله فاما الاول فله صور كثيرة منها نكاح من يحرم نكاحه اما لعينه
كالمحرمات على التابيد بسبب او نسب او للجمع او لفوات شرط لا يسقط بالتراضي باسقاطه
كنكاح المعتدة والمحرمة والنكاح بغير ولي ونحو ذلك وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم فرق
بين رجل وامراة تزوجها وهي حبلى فرد النكاح لوقوعه في العدة ومنها عقود الربا فلا تفيد
الملك ويومر بردها وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم من باع صاع تمر بصاعين ان يرده ومنها بيع
الخمر والميتة والخنزير والاصنام والكلب وساير ما نهي عن بيعه مما لا يجوز التراضي ببيعه
واما الثاني فله صور عديدة منها انكاح الولي من لا يجوز له انكاحها الا باذنها بغير اذنها وقد
رد النبي صلى الله عليه وسلم نكاح امراة ثيب زوجها ابوها وهي كارهة وروي عنه انه خير
امراة زوجت بغير اذنها وفي بطلان هذا النكاح ووقوفه على الاجازة روايتان عن احمد وقد ذهب
طايفة من العلماء الى ان من تصرف لغيره في ماله بغير اذنه لم يكن تصرفه باطلا من اصله بل يقف على اجازته
فان اجازه جاز وان رده بطل واستدلوا بحديث عروة بن الجعد في شراه للنبي صلى الله عليه وسلم
شاتين وانما كان امره بشراء واحدة ثم باع احديهما وقبل النبي صلى الله عليه وسلم وخص ذلك الامام
احمد في المشهور عنه بمن كان يتصرف لغيره في ماله باذن اذا خالف الاذن ومنها تصرف المريض
في ماله كله هل يقع باطلا من اصله ام يقف تصرفه في الثلثين على اجازة الورثة فيه اختلاف مشهور
للفقهاء والخلاف في مذهب احمد وغيره وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع اليه ان رجلا اعتق ستة
مملوكين له عند موته لا مال له غيرهم فدعا بهم فجزاهم ثلاثة اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة وقال له قولا
شديدا ولعل الورثة لم يجيزوا عتق الجميع والله اعلم ومنها بيع المدلس ونحوه كالمصراة وبيع النجش
وتلقي الركبان ونحو ذلك وفي صحته كله اختلاف مشهور في مذهب الامام احمد وذهب طايفة من اهل
الحديث الى بطلانه ورده والصحيح انه يصح ويقف على اجازة من حصل له ظلم بذلك فقد صح عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه جعل مشتري المصراة بالخيار وانه جعل للركبان الخيار اذا هبطوا السوق وهذا كله
يدل على انه غير مردود من اصله وقد اورد على بعض من قال بالبطلان حديث المصراة فلم يذكر عنه جوابا
واما بيع الحاضر للبادي فمن صححه جعله من هذا القبيل ومن ابطله جعل الحق فيه لاهل البلد كلهم وهم غير
منحصرين فلا يتصور اسقاط حقوقهم فصار كحق الله عز وجل ومنها لو باع رقيقا يحرم التفريق بينهم
وفرق بينهم كالام وولدها فهل يقع باطلا مردودا ام يقف على رضاهم بذلك وقد روي ان النبي صلى الله
عليه وسلم امر برد هذا البيع ونص احمد على انه لا يجوز التفريق بينهم ولو رضوا بذلك وذهب طايفة الى

جواز التفريق بينهم برضاهم منهم النخعي و عبيد الله بن الحسن العنبري فعلى هذا يتوجه ان يصح ويقف
على الرضا **ومنها** لو خص بعض اولاده بالعطية دون بعض فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه امر بشير بن سعد لما خص ولده النعمان بالعطية ان يرده ولم يدل ذلك على انه لم ينتقل الملك بذلك
الى الولد فان هذه العطية تصح وتقع مراعاة فان سوى بين الاولاد في العطية او استرد ما اعطى
الولد جاز وان مات ولم يفعل شيا من ذلك فقال مجاهد هي ميراث وحكي عن احمد نحوه وان العطية
تبطل والجمهور على انها لا تبطل وهل للورثة الرجوع فيها ام لا فيه قولان مشهوران هما روايتان عن احمد
ومنها الطلاق المنهي عنه كالطلاق في زمن الحيض فانه قد قيل انه نهي عنه لحق الزوج حيث كان يخشى
عليه ان يعقبه فيه الندم ومن نهي عن شي رفقا به فلم ينته عنه بل فعله وتجشم مشقته فانه لا يحكم ببطلان
ما اتى به كمن صام في المرض او السفر او واصل في الصيام او اخرج ماله كله وجلس يتكفف الناس او صلى
قايما مع تضرره بالقيام للمرض او اغتسل وهو يخشى على نفسه الضرر او التلف ولم يتيمم او صام الدهر
ولم يفطر او قام الليل ولم ينم وكذلك اذا جمع الطلاق الثلاث على القول بتحريمه **وقيل** انما نهي
عن طلاق الحايض لحق المراة لما فيه من الاضرار بها بتطويل العدة ولو رضيت بذلك بان سالته
الطلاق بعوض في الحيض فهل يزول بذلك تحريمه فيه قولان مشهوران للعلماء والمشهور من مذهبنا
ومذهب الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان قيل ان التحريم فيه لحق الزوج خاصة فاذا
اقدم عليه فقد اسقط حقه فسقط وان علل بانه لحق المراة لم يمنع نفوذه ووقوعه ايضا فان
رضا المراة بالطلاق غير معتبر لوقوعه عند جميع المسلمين لم يخالف فيه سوى شرذمة يسيرة
من الروافض ونحوهم كما ان رضي الرقيق بالعتق غير معتبر ولو تضرر به ولكن اذا تضررت المراة
بذلك وكان قد بقي شي من طلاقها نهى الزوج بارتجاعها كما امر النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر بارتجاع
زوجته تلافيا منه لضررها وتلافيا لما وقع منه من الطلاق المحرم حتى لا تتضرر به وحتى يتمها منه ناشية
عن طلاق محرم وليتمكن من طلاقها على وجه مباح فتحصل بانتها على هذا الوجه **وقد روي** عن ابي
الزبير عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم ردها عليه ولم يرها شيا وهذا مما تفرد به ابو الزبير عن
اصحاب ابن عمر كلهم مثل ابنه سالم ومولاه نافع وانس بن سيرين وطاوس ويونس بن جبير وعبد الله
ابن جبير وعبد الله بن دينار وسعيد بن جبير وميمون بن مهران وغيرهم وقد انكر ايمة العلماء
هذه اللفظة على ابي الزبير من المحدثين والفقهاء وقالوا انه تفرد بما خالف الثقات فلا يقبل تفرده
فان في رواية الجماعة عن ابن عمر ما يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم حسب عليه الطلقة من وجوه كثيرة

فكان ابن عمر يقول لمن ساله عن الطلاق في الحيض اذ كنت طلقت واحدة او اثنتين فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امرني بذلك يعني بارتجاع المراة وان كنت طلقت ثلاثا فقد عصيت ربك وبانت
منك امراتك **وفي** رواية ابي الزبير زيادة اخرى لم يتابع عليها وهي قوله ثم تلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا ايها النبي اذا طلقتم النسا فطلقوهن لعدتهن ولم يذكر ذلك احد من الرواة عن ابن عمر وانما روى
عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كان يتلو هذه الاية عند روايته للحديث وهذا هو الصحيح **وقد
كان** طوايف من الناس يعتقدون ان طلاق ابن عمر كان ثلاثا وان النبي صلى الله عليه وسلم انما ردها عليه
لانه لم يوقع الطلاق في الحيض وقد روي ذلك عن ابي الزبير ايضا من رواية معاوية بن عمار الدهني عنه
فلعل ابا الزبير اعتقد هذا حقا فروى تلك اللفظة بالمعنى الذي فهمه **وروى** ابن لهيعة هذا الحديث
عن ابي الزبير فقال عن جابر ان ابن عمر طلق امراته وهي حايض فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعها
فانها امراته واخطا في ذلك جابر في هذا الاسناد وتفرد بقوله بانها امراته وهي لا تدل على عدم
وقوع الطلاق الا على تقدير ان يكون ثلاثا فقد اختلف في هذا الحديث على ابي الزبير واصحاب
ابن عمر الثقات الحفاظ العارفون به الملازمون له لم يختلف عليهم فيه **وروى** ايوب عن ابن سيرين
قال مكثت عشرين سنة يحدثني من لا اتهم ان ابن عمر طلق امراته ثلاثا وهي حايض فامره النبي صلى الله عليه
وسلم ان يراجعها فجعلت لا اتهمهم ولا اعرف الحديث حتى لقيت ابا غلاب يونس بن جبير وكان ذا ثبت
فحدثني انه سال ابن عمر فحدثه انه طلقها واحدة خرجه مسلم **وفي رواية** قال ابن سيرين فجعلت لا اعرف
للحديث وجها ولا افهمه وهذا يدل على انه كان قد شاع بين الثقات من غير اهل الفقه والعلم ان
طلاق ابن عمر كان ثلاثا ولعل ابا الزبير من هذا القبيل ولذلك كان نافع يسال كثيرا عن طلاق ابن عمر هل
كان ثلاثا او واحدة ولما قدم نافع مكة ارسلوا اليه من مجلس عطا يسالونه عن ذلك لهذه الشبهة
واستنكار ابن سيرين لرواية الثلاث يدل على انه لم يعرف قايلا معتبرا يقول ان الطلاق المحرم غير
واقع وان هذا القول لا وجه له **قال** الامام احمد في رواية ابي الحرث وسيل عمن قال لا يقع الطلاق
المحرم لانه يخالف ما امر به فقال هذا قول سوء رديء ثم ذكر قصة ابن عمر وانه احتسب بطلاقه في
الحيض **وقال** ابو عبيد الوقوع هو الذي عليه العلما مجمعون في جميع الامصار حجازهم وتهامهم ويمنهم
وشامهم وعراقهم ومصرهم **وحكى** ابن المنذر ذلك عن كل من يحفظ قوله من اهل العلم الا ناسا من اهل
البدع لا يعتد بهم **واما ما** حكاه ابن حزم عن ابن عمر انه لا يقع الطلاق في الحيض مستندا الى ما رواه من
طريق محمد بن عبد السلام الخشني الاندلسي حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله

قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا ابن لهيعة [illegible]

ابن عمر عن نافع عن ابن عمر في الرجل يطلق امراته وهي حايض قال لا يعتد بها وباسناده عن خلاس نحوه فان هذا
الاثر قد سقطت من اخره لفظة وهي قال لا يعتد بتلك الحيضة كذلك رواه ابو بكر بن ابي شيبة في كتابه عن
عبد الوهاب الثقفي وكذا رواه يحيي بن معين عن عبد الوهاب ايضا وقال هو غريب لم يحدث به الا عبد الوهاب
ومراد ابن عمر ان الحيضة التي طلق فيها لا تعتد بها المراة قرا وهذا هو مراد خلاس وغيره وقد روي ذلك
ايضا عن جماعة من السلف منهم زيد بن ثابت وسعيد بن المسيب فوهم جماعة من المفسرين وغيرهم كما وهم
ابن حزم فحكوا عن بعض من سميناه ان الطلاق في الحيض لا يقع وهذا سبب وهمهم والله اعلم **وهذا الحديث**
ايما رواه القاسم بن محمد لما سيل عن رجل له مساكن فاوصي بثلث ثلاث مساكن هل يجمع له في مسكن
واحد فقال يجمع ذلك كله في مسكن واحد حدثتني عايشة رضي الله عنها ان النبي صلي الله عليه وسلم قال
من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد خرجه مسلم ومراده ان تغيير وصية الموصي الي ما هو احب الي الله وانفع
جايز **وقد حكي هذا** عن عطا وابن جريج **وربما يستدل** بعض من ذهب الي هذا بقوله تعالي فمن خاف
من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه ولعله اخذ هذا من جمع العتق فانه صح ان رجلا اعتق ستة
مملوكين له عند موته فدعاهم النبي صلي الله عليه وسلم فجزاهم ثلاثة اجزا فاعتق اثنين وارق اربعة خرجه
مسلم **وذهب** فقها الحديث الي هذا الحديث لان تكميل عتق العبد مهما امكن اولي من تشقيصه
ولهذا شرعت السراية والسعاية اذا اعتق احد الشريكين نصيبه من عبد وقال صلي الله عليه وسلم
فيمن اعتق بعض عبد له هو عتيق كله ليس لله شريك واكثر العلما علي خلاف قول القسم هذا وان وصية
الموصي لا يجمع ويتبع لفظه الا في العتق خاصة لان المعني الذي جمع له في العتق غير موجود في بقية
الاموال فيعمل فيها بمقتضي وصية الموصي **وذهب** طايفة من الفقها في العتق الي انه يعتق من كل
عبد ثلثه ويستسعون في الباقي واتباع قضا رسول الله صلي الله عليه وسلم احق واولي والقاسم نظر
الي ان في مشاركة الموصي له للورثة في المساكن كلها ضررا عليهم فيدفع عنهم هذا الضرر ويجمع الوصية
في مسكن واحد فان الله قد شرط في الوصية عدم المضارة بقوله تعالي غير مضار فمن ضار في وصيته
كان عمله مردودا عليه لمخالفته ما شرطه الله تعالي في الوصية **وقد ذهب** طايفة من الفقها الي انه
لو اوصي بثلث مساكنه كلها فتلف ثلثا المساكن وبقي منها ثلث انه يعطي كله للموصي له **وهذا** قول
طايفة من اصحاب ابي حنيفة وحكي عن ابي يوسف ومحمد ووافقهم القاضي ابو يعلي من اصحابنا في
خلافه وبنوا ذلك علي ان المساكن المشتركة تقسم بين المشتركين فيها قسمة اجبار كما هو قول مالك
وظاهر كلام ابن ابي موسي من اصحابنا والمشهور عند اصحابنا ان المساكن المتعددة لا تقسم قسمة اجبار

وهو قول ابي حنيفة والشافعي رحمهما الله **وقد تاول** بعض المالكية قول القسم المذكورة في هذا الحديث
علي ان احد الفريقين من الورثة او الموصي لهم طلب قسمة المساكن وكانت متقاربة بحيث يضم بعضها الي
بعض في القسمة فانه يجاب الي قسمتها علي قولهم وهذا التاويل بعيد مخالف للظاهر والله اعلم
الحديث السادس عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلي الله عليه
وسلم يقول ان الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقي الشبهات
استبرا لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعي حول الحمي يوشك ان يرتع فيه
الا وان لكل ملك حمي الا وان حمي الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت
فسد الجسد كله الا وهي القلب رواه البخاري ومسلم **هذا الحديث** صحيح متفق علي صحته من رواية الشعبي
عن النعمان بن بشير وفي الفاظه بعض الزيادة والنقص والمعني واحد او متقارب وقد روي عن النبي صلي الله
عليه وسلم من حديث ابن عمر وعمار بن ياسر وجابر وابن مسعود وابن عباس وحديث النعمان اصح احاديث الباب
فقوله صلي الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس **معناه** ان
الحلال المحض بين لا اشتباه فيه وكذلك الحرام المحض ولكن بين الامرين امور تشتبه علي كثير من الناس هل
هي من الحلال ام من الحرام واما الراسخون في العلم فلا يشتبه عليهم ذلك ويعلمون من اي القسمين هي **فاما
الحلال المحض** فمثل اكل الطيبات من الزروع والثمار وبهيمة الانعام وشرب الاشربة الطيبة ولباس ما
يحتاج اليه من القطن او الكتان والصوف والشعر وكالنكاح والتسري وغير ذلك اذا كان اكتسابه بعقد
صحيح كالبيع او بميراث او هبة او غنيمة **والحرام المحض** مثل اكل الميتة والدم ولحم الخنزير وشرب الخمر
ونكاح المحارم ولباس الحرير للرجال ومثل الاكتساب المحرمة كالربا والميسر وثمن ما لا يحل بيعه واخذ الاموال
المغصوبة بسرقة او غصب ونحو ذلك **واما المشتبه** فمثل اكل بعض ما اختلف في حله وتحريمه اما من
الاعيان كالخيل والبغال والحمير والضب وشرب ما اختلف في تحريمه من الانبذة التي يسكر كثيرها ولبس ما اختلف
في اباحة لبسه من جلود السباع ونحوها **واما من** المكاسب المختلف فيها كمسايل العينة والتورق ونحو
ذلك وبنحو هذا المعني فسر المشتبهات احمد واسحق وغيرهما من الايمة **وحاصل الامر** ان الله تعالي انزل علي
نبيه الكتاب وبين فيه للامة ما تحتاج اليه من حلال وحرام كما قال تعالي ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل
شي **قال مجاهد** وغيره لكل شي امروا به او نهوا عنه وقال الله تعالي في اخر سورة النسا التي بين فيها كثيرا
من احكام الاموال والابضاع يبين الله لكم ان تضلوا والله بكل شي عليم وقال تعالي وما لكم الا تاكلوا مما ذكر
اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه وقال تعالي وما كان الله ليضل قوما بعد

اذ هداهم حتي يبين لهم ما يتقون **وكل بيان** ما اشكل من التنزيل الي الرسول كما قال تعالى وانزلنا اليك
الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم **وما قبض** رسول الله صلى الله عليه وسلم حتي اكمل له ولامته الدين ولهذا انزل
عليه بعرفة قبل موته بمدة يسيرة اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا **وقال صلى**
الله عليه وسلم تركتكم علي بيضا نقية ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك **وقال ابو ذر توفي** رسول الله صلى
الله عليه وسلم وما طاير يحرك جناحيه في السما الا وقد ذكر لنا منه علما ولما شك الناس في موته صلى الله عليه
وسلم قال عمه العباس رضي الله عنه والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتي ترك السبيل نهجا واضحا
واحل الحلال وحرم الحرام ونكح وطلق وحارب وسالم وما كان راعي غنم يتبع بها رووس الجبال يخبط
عليها العضاه بمخبطه ويمد حوضها بيده بانصب ولا ادأب من رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان فيكم **وفي الجملة** فما ترك الله ورسوله حلالا الا مبينا ولا حراما الا مبينا لكن بعضه كان اظهر بيانا من
بعض فما ظهر بيانه واشتهر وعلم من الدين بالضرورة من ذلك لم يبق فيه شك ولا يعذر احد بجهله في
بلد يظهر فيه الاسلام وما كان بيانه دون ذلك فمنه ما اشتهر بين حملة الشريعة خاصة فاجمع العلما
علي حله او حرمته وقد يخفي علي بعض من ليس منهم **ومنه** ما لم يشتهر بين حملة الشريعة ايضا فاختلفوا في
تحليله وتحريمه وذلك لاسباب **منها** انه قد يكون النص عليه خفيا لم ينقله الا قليل من الناس فلم يبلغ
جميع حملة العلم **ومنها** انه قد ينقل فيه نصان احدهما بالتحليل والاخر بالتحريم فيبلغ طايفة احد النصين
دون الاخر فيتمسكون بما بلغهم او يبلغ النصان معا من لا يبلغه التاريخ فيقف لعدم معرفته بالناسخ
ومنها ما ليس فيه نص صريح وانما يوخذ من عموم او مفهوم او قياس فتختلف افهام العلما في هذا كثيرا
ومنها ما يكون فيه امر او نهي فتختلف العلما في حمل الامر علي الوجوب او الندب وفي حمل النهي
علي التحريم او التنزيه **واسباب** الاختلاف اكثر مما ذكرنا ومع هذا فلا بد في الامة من عالم يوافق
قوله الحق فيكون هو العالم بهذا الحكم وغيره يكون الامر مشتبها عليه ولا يكون عالما بهذا فان هذه الامة لا
تجتمع علي ضلالة ولا يظهر اهل باطلها علي اهل حقها فلا يكون الحق مهجورا غير معمول به في جميع الامصار
والاعصار **ولهذا قال** صلى الله عليه وسلم في المشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فدل علي ان من الناس
من يعلمها وانما هي مشتبهة علي من لم يعلمها وليست مشتبهة في نفس الامر فهذا هو السبب المقتضي
لاشتباه بعض الاشيا علي كثير من العلما **وقد يقع** الاشتباه في الحلال والحرام بالنسبة الي العلماء
وغيرهم من وجه اخر وهو ان من الاشيا ما يعلم سبب حله وهو الملك المتيقن ومنه ما يعلم سبب تحريمه
وهو ثبوت ملك الغير عليه فالاول لا تزول اباحته الا بيقين زوال الملك عنه اللهم الا في الابضاع

عند من يوقع الطلاق بالشك فيه كمالك او اذا غلب علي الظن وقوعه كاسحق بن راهويه **والثاني**
لا يزول تحريمه الا بيقين العلم بانتقال الملك فيه **واما ما** لا يعلم له اصل ملك كما يجده الانسان في بيته
ولا يدري هل هو له او لغيره فهذا مشتبه ولا يحرم عليه تناوله لان الظاهر ان ما في بيته ملكه لثبوت يده
عليه والورع اجتنابه **فقد قال** النبي صلى الله عليه وسلم اني لانقلب الي اهلي فاجد التمرة ساقطة علي فراشي
فارفعها لاكلها ثم اخشي ان تكون صدقة فالقيها خرجاه في الصحيحين فان كان هناك من جنس المحظور وشك
هل هو منه ام لا قويت الشبهة **وفي حديث** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
اصابه ارق من الليل فقال له بعض نسايه يا رسول الله ارقت الليلة فقال اني كنت اصبت تمرة تحت جنبي
فاكلتها وكان عندنا تمر من تمر الصدقة فخشيت ان تكون منه **ومن هذا ايضا** ما اصله الاباحة كطهارة
الماء والثوب والارض اذا لم يتيقن زوال اصله فيجوز استعماله **وما اصله** الحظر كالابضاع ولحوم الحيوان
فلا يحل الا بيقين حله من التذكية والعقد فان تردد في شي من ذلك لظهور سبب اخر رجع الي الاصل فبني
عليه فيبني فيما اصله الحرمة علي التحريم **ولهذا نهي** النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل الصيد الذي يجد فيه
الصايد اثر سهم غير سهمه او كلب غير كلبه او يجده قد وقع في ماء وعلل بانه لا يدري هل مات من السبب
المبيح له او من غيره ويرجع فيما اصله الحل الي الحل فلا ينجس الماء والارض والثوب بمجرد ظن النجاسة وكذلك
البدن اذا تحقق طهارته وشك هل انتقضت بالحدث عند جمهور العلما خلافا لمالك رحمه الله اذا لم يكن قد دخل
في الصلاة **وقد صح** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه شكي اليه الرجل يخيل اليه انه يجد الشي في الصلاة فقال
لا ينصرف حتي يسمع صوتا او يجد ريحا **وفي بعض** الروايات في المسجد بدل الصلاة وهذا يعم حال الصلاة
وغيرها فان وجد سبب قوي يغلب معه علي الظن نجاسة ما اصله الطهارة مثل ان يكون الثوب
يلبسه كافر لا يتحرز من النجاسات فهذا محل اشتباه فمن العلماء من رخص فيه اخذا بالاصل ومنهم من كرهه
تنزيها ومنهم من حرمه اذا قوي ظن النجاسة مثل ان يكون الكافر ممن لا تباح ذبيحته او يكون ملاقيا
لعورته كالسراويل والقميص **وترجع** هذه المسايل وشبهها الي قاعدة تعارض الاصل والظاهر فان
الاصل الطهارة والظاهر النجاسة وقد تعارضت الادلة في ذلك فالقايلون بالطهارة يستدلون بان
الله احل طعام اهل الكتاب وطعامهم انما يصنعونه بايديهم في اوانيهم وقد اجاب النبي صلى الله عليه وسلم
دعوة يهودي وكان هو واصحابه يلبسون ويستعملون ما يجلب اليهم مما نسجه الكفار من الثياب والاواني
وكانوا في المغازي يقتسمون ما وقع لهم من الاوعية والثياب ويستعملونها وصح عنهم انهم استعملوا الماء
من مزادة مشركة **والقايلون** بالنجاسة يستدلون بانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيل عن انية

اهل الكتاب الذين ياكلون الخنزير ويشربون الخمر فقال ان لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء ثم كلوا فيها
وقد فسر الامام احمد الشبهة بانها منزلة بين الحلال والحرام يعني الحلال المحض والحرام المحض وقال من
اتقاها فقد استبرئ لدينه وفسرها تارة باختلاط الحلال والحرام ويتفرع على هذا معاملة من في ماله
حلال وحرام مختلط فان كان اكثر ماله الحرام فقال احمد ينبغي ان يجتنبه الا ان يكون شيا يسيرا
او شيا لا يعرف واختلف اصحابنا هل هو مكروه او محرم على وجهين وان كان اكثر ماله الحلال جازت
معاملته والاكل من ماله وقد روى الحرث عن علي انه قال في جوائز السلطان لا باس بها ما يعطيكم
من الحلال اكثر مما يعطيكم من الحرام وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يعاملون المشركين واهل الكتاب
مع علمهم بانهم لا يجتنبون الحرام كله وان اشتبه الامر فهو شبهة والورع تركه قال سفين لا يعجبني ذلك
وتركه اعجب الي وقال الزهري ومكحول لا باس ان يوكل منه ما لم يعرف انه حرام بعينه فان لم يعرف في
ماله حرام بعينه ولكن علم ان فيه شبهة فلا باس بالاكل منه نص عليه احمد في رواية حنبل وذهب اسحق
ابن راهويه الى ما روي عن ابن مسعود وسلمان وغيرهما من الرخصة والى ما روي عن الحسن وابن سيرين
في اباحة الاخذ مما يقضى من الربا والقمار نقله عنه ابن منصور وقال الامام احمد في المال المشتبه حلاله
بحرامه ان كان المال كثيرا اخرج منه قدر الحرام وتصرف في الباقي وان كان المال قليلا اجتنبه كله وهذا
لان القليل اذا تناول منه شيا فانه يبعد معه السلامة من الحرام بخلاف الكثير ومن اصحابنا من حمل ذلك على
الورع دون التحريم واباح التصرف في القليل والكثير بعد اخراج قدر الحرام منه وهو قول الحنفية وغيرهم
واخذ به قوم من اهل الورع منهم بشر الحافي ورخص قوم من السلف في الاكل ممن يعلم في ماله حرام
ما لم يعلم انه من الحرام بعينه كما تقدم عن مكحول والزهري وروي مثله عن الفضيل بن عياض وروي
في ذلك اثار عن السلف فصح عن ابن مسعود انه سئل عمن له جار ياكل الربا علانية ولا يتحرج من مال خبيث
ياخذه يدعوه الى طعامه قال اجيبوه فانما المهنا لكم والوزر عليه وفي رواية انه قال لا اعلم له شيا
الا خبيثا او حراما فقال اجيبوه وقد صحح الامام احمد هذا عن ابن مسعود ولكنه عارضه بما روي عنه
انه قال الاثم حواز القلوب وروي عن سلمان مثل قول ابن مسعود الاول وعن سعيد بن جبير
والحسن البصري ومورق العجلي وابرهيم النخعي وابن سيرين وغيرهم والاثار بذلك موجودة في كتاب الادب
لحميد بن زنجويه وبعضها في كتاب الجامع للخلال وفي مصنفي عبد الرزاق وابن ابي شيبة وغيرهم ٥
ومتى علم ان عين الشي حرام اخذ بوجه محرم فانه يحرم تناوله وقد حكى الاجماع على ذلك ابن عبد
البر وغيره وقد روي عن ابن سيرين في الرجل يقضي من الربا قال لا باس به وعن الرجل يقضي من القمار

قال لا باس به خرجه الخلال باسناد صحيح وروي عن الحسن خلاف ذلك وانه قال ان هذه المكاسب قد فسدت فخذوا
منها شبه المضطر وعارض المروي عن ابن مسعود وسلمان ما روي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه اكل طعاما
ثم اخبر انه من حرام فاستقاءه وقد يقع الاشتباه في الحكم لكون الفرع مترددا بين اصول تجتذبه كتحريم
الرجل زوجته فان هذا متردد بين تحريم الظهار الذي ترفعه الكفارة الكبرى وبين تحريم الطلقة الواحدة
بانقضاء عدتها الذي تباح معه الزوجة بعقد جديد وبين تحريم الطلاق الثلاث الذي لا تباح معه الزوجة
بدون زوج واصابة وبين تحريم الرجل عليه ما احله الله له من الطعام والشراب الذي لا يحرمه وانما يوجب
الكفارة الصغرى او لا يوجب شيا على الاختلاف في ذلك فمن ههنا كثر الاختلاف في هذه المسالة في زمن الصحابة
فمن بعدهم وبكل حال فالامور المشتبهة التي لا يتبين انها حلال ولا حرام لكثير من الناس كما اخبر به النبي صلى
الله عليه وسلم قد يتبين لبعض الناس انها حلال او حرام لما عنده من ذلك من مزيد علم وكلام النبي صلى الله عليه
وسلم يدل على ان هذه المشتبهات من الناس من يعلمها وكثير منهم لا يعلمها فدخل فيمن لا يعلمها نوعان احدهما
من يتوقف فيها لاشتباهها عليه والثاني من يعتقدها على غير ما هي عليه ودل كلامه على ان غير هولاء
يعلمها ومراده انه يعلمها على ما هي عليه في نفس الامر من تحليل وتحريم وهذا من اظهر الادلة على ان المصيب
عند الله في مسايل الحلال والحرام المشتبهة المختلف فيها واحد عند الله عز وجل وغيره ليس بعالم بها بمعنى انه غير
مصيب لحكم الله فيها في نفس الامر وان كان يعتقد فيها اعتقادا يستند فيه الى شبهة يظنها دليلا ويكون ماجورا
على اجتهاده ومغفورا له خطاؤه لعدم اعتماده وقوله صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبرا
لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام قسم الناس في الامور المشتبهة الى قسمين وهذا
انما هو بالنسبة الى من هي مشتبهة عليه وهو ممن لا يعلمها فاما من كان عالما بها واتبع ما دله علمه عليها فذلك
قسم ثالث لم يذكره لظهور حكمه فان هذا القسم افضل الاقسام الثلاثة لانه علم حكم الله في هذه الامور المشتبهة
على الناس واتبع علمه في ذلك واما من لم يعلم حكم الله فيها فهم قسمان احدهما من يتقي هذه الشبهات لاشتباهها
عليه فهذا قد استبرا لدينه وعرضه ومعنى استبرا طلب البراة لدينه وعرضه من النقص والشين والعرض هو
موضع المدح والذم من الانسان وما يحصل له بذكره بالجميل مدح وبذكره بالقبيح قدح وقد يكون ذلك تارة
في نفس الانسان وتارة في سلفه او في اهله فمن اتقى الامور المشتبهة واجتنبها فقد حصن عرضه من القدح ٥
والشين الداخل على من لم يجتنبها وفي هذا دليل على ان من ارتكب الشبهات فقد عرض نفسه للقدح فيه
والطعن كما قال بعض السلف من عرض نفسه للتهم فلا يلومن من اساء الظن به وفي رواية للترمذي في هذا
الحديث من تركها استبرا لدينه وعرضه فقد سلم والمعنى انه تركها بهذا القصد وهو براة دينه وعرضه من

النفس لا لغرض آخر فاسد من رياء ونحوه وفيه دليل على ان طلب البراءة للعرض ممدوح كطلب البراءة للدين
ولهذا ورد ان ما وقي به المرء عرضه فهو صدقة وفي رواية في الصحيحين في هذا الحديث فمن ترك
ما يشتبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك يعني ان من ترك الاثم مع اشتباهه عليه وعدم تحققه فهو اولى
بتركه اذا استبان له انه اثم وهذا اذا كان تركه تحرزا من الاثم فاما من يقصد التصنع للناس فانه لا يترك الا ما يظن انه
ممدوح عندهم القسم الثاني من يقع في الشبهات مع كونها مشتبهة عنده فاما من اتى شيئا مما يظنه الناس شبهة
لعلمه انه حلال في نفس الامر فلا حرج عليه من الله في ذلك لكن اذا خشي من طعن الناس عليه بذلك كان تركها حينئذ
استبراء لعرضه فيكون حسنا وهذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن رآه واقفا مع صفية انها صفية بنت حيي
وخرج انس الى الجمعة فرأى الناس قد صلوا ورجعوا فاستحيى ودخل موضعا لا يراه الناس فيه وقال من لا يستحيي
من الناس لا يستحيي من الله وخرجه الطبراني مرفوعا ولا يصح وان اتى ذلك لاعتقاده انه حلال اما باجتهاد
سائغ او تقليد سائغ وكان مخطئا في اعتقاده فحكمه حكم الذي قبله فان كان الاجتهاد ضعيفا او التقليد غير سائغ
وانما حمله عليه مجرد اتباع الهوى فحكمه حكم من اتاه مع اشتباهه عليه والذي يأتي الشبهات مع اشتباهها عليه
قد اخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه وقع في الحرام وهذا يفسر بمعنيين احدهما انه يكون ارتكابه للشبهة مع
اعتقاده انها شبهة ذريعة الى ارتكابه الحرام الذي يعتقد انه حرام بالتدريج والتسامح وفي رواية في
الصحيحين لهذا الحديث ومن اجترأ على ما يشك فيه من الاثم اوشك ان يواقع ما استبان وفي رواية ومن يخالط
الريبة يوشك ان يجسر اي يقرب ان يقدم على الحرام المحض والجسور المقدام الذي لا يهاب شيئا ولا يراقب
احدا ورواه بعضهم يجشر بالشين المعجمة اي يرتع والجشر الرعي وجشرت الدابة اذا ارعيتها وفي مراسيل ابي
المتوكل الناجي عن النبي صلى الله عليه وسلم من يرعى بجنبات الحرام يوشك ان يخالطه ومن تهاون بالمحقرات يوشك
ان يخالط الكبائر والمعنى الثاني ان من اقدم على ما هو مشتبه عنده لا يدري اهو حلال او حرام فانه لا يأمن
ان يكون حراما في نفس الامر فيصادف الحرام وهو لا يدري انه حرام وقد روي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات فمن اتقاها كان انزه لدينه وعرضه
ومن وقع في الشبهات اوشك ان يقع في الحرام كالمرتع حول الحمى اوشك ان يواقع الحمى وهو لا يشعر خرجه الطبراني
وغيره واختلف العلماء هل يطيع والديه في الدخول في شيء من الشبهة ام لا يطيعهما فروي عن بشر بن الحارث قال
لا طاعة لهما في الشبهة وعن محمد بن مقاتل العباداني قال يطيعهما وتوقف احمد في هذه المسألة وقال يداريهما
وابى ان يجيب فيهما وقال احمد لا يشبع الرجل من الشبهة ولا يشتري الثوب للتجمل من الشبهة وتوقف في حل ما
يؤكل وما يلبس منها وقال في التمرة يلقيها الطير لا يأكلها ولا يأخذها ولا يتعرض لها وقال الثوري في الرجل يجد

في بيته الافلس والدراهم احب الي ان يتنزه عنها يعني اذا لم يدر من اين هي وكان بعض السلف لا يأكل الا شيئا
يعلم من اين هو ويسأل عنه حتى يقف على اصله وقد روي في هذا حديث مرفوع الا ان فيه ضعفا وقوله صلى
الله عليه وسلم كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه هذا
مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم لمن وقع في المشتبهات وانه يقرب وقوعه في الحرام المحض وفي بعض
الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وساضرب لكم مثلا ثم ذكر هذا الكلام فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
مثل المحرمات كالحمى الذي تحميه الملوك ويمنعون غيرهم من قربانه وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم حول مدينته
اثني عشر ميلا حمى محرما لا يقطع شجره ولا يصاد صيده وحمى عمر وعثمان اماكن ينبت فيها الكلأ لاجل ابل الصدقة
والله عز وجل حمى هذه المحرمات ومنع عباده من قربانها وسماها حدوده فقال تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها
كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون وهذا فيه بيان انه حد لهم ما احل لهم وما حرم عليهم فلا يقربوا الحرام
ولا يتعدوا الحلال وكذلك قال في آية اخرى تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاولئك هم
الظالمون وجعل من يرعى حول الحمى وقريبا منه جديرا بان يدخل الحمى ويرتع فيه فكذلك من تعدى الحلال
ووقع في الشبهات فانه قد قارب الحرام غاية المقاربة فما اخلقه بان يخالط الحرام المحض ويقع فيه وفي هذا
اشارة الى انه ينبغي التباعد عن المحرمات وان يجعل الانسان بينه وبينها حاجزا وقد خرج الترمذي وابن
ماجه من حديث عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع
ما لا بأس به حذرا مما به بأس وقال ابو الدرداء تمام التقوى ان يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة وحتى
يترك بعض ما يرى انه حلال خشية ان يكون حراما حجابا بينه وبين الحرام وقال الحسن ما زالت التقوى بالمتقين
حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام وقال الثوري انما سموا المتقين لانهم اتقوا ما لا يتقى وروي عن ابن عمر
قال اني لاحب ان ادع بيني وبين الحرام سترة من الحلال لا اخرقها وقال ميمون بن مهران لا يسلم للرجل الحلال
حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزا من الحلال وقال سفيان بن عيينة لا يصيب عبد حقيقة الايمان حتى يجعل بينه
وبين الحرام حاجزا من الحلال وحتى يدع الاثم وما تشابه منه ويستدل بهذا الحديث من يذهب الى سد الذرائع
الى المحرمات وتحريم الوسائل اليها ويدل على ذلك ايضا من قواعد الشريعة تحريم قليل ما يسكر كثيره وتحريم
الخلوة بالاجنبية وتحريم الصلاة بعد الصبح وبعد العصر سدا لذريعة الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها
ومنع الصائم من المباشرة اذا كانت تحرك شهوته ومنع كثير من العلماء مباشرة الحائض فيما بين سرتها وركبتها
الا من وراء حائل كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر امرأته اذا كانت حائضا ان تتزر فيباشرها من فوق الازار
ومن امثلة ذلك وهو شبيه بالمثل الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم من سيب دابته ترعى بقرب زرع غيره

فانه ضامن لما افسدته من الزرع ولو كان ذلك نهارًا هذا هو الصحيح لانه مفرط بارسالها في هذه الحال وكذا
الخلاف لو ارسل كلبًا لصيد قريبًا من الحرم فدخل الحرم فصاد فيه ففي ضمانه روايتان عن احمد وقيل يضمنه
بكل حال وقوله صلى الله عليه وسلم الا ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد
كله الا وهي القلب فيه اشارة الى ان صلاح حركات العبد بجوارحه واجتنابه للمحرمات واتقايه للشبهات
بحسب صلاح حركة قلبه فان كان قلبه سليمًا ليس فيه الا محبة الله ومحبة ما يحبه وخشية الله وخشية الوقوع
فيما يكرهه صلحت حركات الجوارح كلها ونشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلها وتوقي الشبهات حذرًا من الوقوع
في المحرمات وان كان القلب فاسدًا قد استولى عليه اتباع هواه وطلب ما يحبه ولو كرهه الله فسدت حركات
الجوارح كلها وانبعثت الى كل المعاصي والمشتبهات بحسب اتباع هوى القلب ولهذا يقال القلب ملك الاعضاء
وبقية الاعضاء جنوده وهم مع هذا جنود طايعون له منبعثون في طاعته وتنفيذ اوامره لا يخالفونه في شي من
ذلك فان كان الملك صالحًا كانت هذه الجنود صالحة وان كان فاسدًا كانت جنوده بهذه المثابة فاسدة ولا ينفع
عند الله الا القلب السليم كما قال تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يقول في دعايه اسالك قلبًا سليمًا فالقلب السليم هو السالم من الافات والمكروهات كلها وهو القلب الذي
ليس فيه سوى محبة الله وما يحبه الله وخشية الله وخشية ما يباعد منه وفي مسند الامام احمد عن
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه والمراد باستقامة ايمانه استقامة
اعمال جوارحه فان اعمال جوارحه لا تستقيم الا باستقامة القلب ومعنى استقامة القلب ان يكون ممتليًا من محبة
الله ومحبة طاعته وكراهة معصيته قال الحسن لرجل داو قلبك فان حاجة الله الى العباد صلاح قلوبهم
يعني ان مراده منهم ومطلوبه صلاح قلوبهم فلا صلاح للقلوب حتى تستقر فيها معرفة الله ومحبته وخشيته
ومهابته ورجاوه والتوكل عليه وتمتلي من ذلك وهذا هو حقيقة التوحيد وهو معنى لا اله الا الله فلا صلاح
للقلوب حتى يكون الهها الذي تألهه وتعرفه وتحبه وتخشاه هو الله وحده لا شريك له ولو كان في السموات
والارض اله يؤله سوى الله لفسدت بذلك السموات والارض كما قال تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا
فعلم بذلك انه لا صلاح للعالم العلوي والسفلي معًا حتى تكون حركات اهلها كلها لله وحركات الجسد تابعة
لحركة القلب وارادته فان كانت حركته وارادته لله وحده فقد صلح وصلحت حركات الجسد كلها وان كانت حركة القلب وارادته لغير
الله فسد وفسدت حركات الجسد بحسب فساد حركة القلب وروى وروى ليث عن مجاهد في قوله تعالى
لا تشركوا بي شيا قال لا تحبوا غيري وفي صحيح الحاكم عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الشرك اخفى من دبيب الذر على الصفا في الليلة الظلما وادناه ان تحب على شي من الجور وان تبغض على شي

من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله عز وجل قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فهذا يدل
على ان محبة ما يكرهه الله وبغض ما يحبه الله متابعة للهوى والموالاة على ذلك والمعاداة عليه من الشرك الخفي
ويدل على ذلك قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فجعل علامة الصدق في محبته اتباع رسوله
فدل على ان المحبة لا تتم بدون الطاعة والموافقة قال الحسن قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا
رسول الله انا نحب ربنا حبًا شديدًا فاحب الله ان يجعل لحبه علمًا فانزل الله هذه الاية قل ان كنتم تحبون الله
فاتبعوني يحببكم الله ومن هنا قال الحسن اعلم انك لن تحب الله حتى تحب طاعته وسيل ذو النون المصري
متى احب ربي قال اذا كان ما يبغضه عندك امر من الصبر وقال بشر بن السري ليس من اعلام الحب ان تحب
ما يبغضه حبيبك وقال ابو يعقوب النهرجوري كل من ادعى محبة الله عز وجل ولم يوافق الله في امره
فدعواه باطل وقال دويم المحبة الموافقة في كل الاحوال وقال يحيى بن معاذ ليس بصادق من ادعى محبة الله
ولم يحفظ حدوده وعن بعض السلف قال قرات في بعض الكتب السالفة من احب الله لم يكن عنده شي
آثر من مرضاته ومن احب الدنيا لم يكن عنده شي آثر من هوى نفسه وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله فقد استكمل الايمان ومعنى هذا ان حركات القلب والجوارح
اذا كانت كلها لله فقد كمل ايمان العبد بذلك ظاهرًا وباطنًا ويلزم من صلاح حركات القلب صلاح حركات الجوارح فاذا
فاذا كان القلب صالحًا ليس فيه الا ارادة الله وارادة ما يريده لم تنبعث الجوارح الا فيما يريده الله فسارعت
الى ما فيه رضاه وكفت عما يكرهه وعما تخشى ان يكون مما يكرهه وان لم يتيقن ذلك قال الحسن ما ضربت ببصري
ولا نطقت بلساني ولا بطشت بيدي ولا نهضت على قدمي حتى انظر على طاعة او على معصية فان كانت طاعة
تقدمت وان كانت معصية تاخرت وقال محمد بن الفضل البلخي ما خطوت منذ اربعين سنة خطوة لغير
الله عز وجل وقيل لداود الطائي لو تنحيت من الظل الى الشمس فقال هذه خطا لا ادري كيف تكتب فهولاء
القوم لما صلحت قلوبهم فلم يبق فيها ارادة لغير الله صلحت جوارحهم فلم تتحرك الا لله عز وجل وبما فيه رضاه
والله اعلم

الحديث السابع

عن تميم الداري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال (ابي رقية تميم بن اوس)
الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولايمة المومنين وعامتهم رواه مسلم هذا الحديث خرجه (رسول الله)
مسلم من رواية سهيل بن ابي صالح عن عطا بن يزيد الليثي عن تميم الداري وقد روي عن سهيل وغيره عن ابي صالح
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه الترمذي من هذا الوجه فمن العلما من صححه
من الطريقين جميعًا ومنهم من قال ان الصحيح حديث تميم والاسناد الاخر وهم وقد روي هذا الحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وثوبان وابن عباس وغيرهم وقد ذكرنا في اول الكتاب عن ابي

داود أن هذا الحديث لاحد الاحاديث التي يدور عليها الفقه وقال الحافظ ابو نعيم هذا حديث له شان
ذكر محمد بن اسلم الطوسي انه احد ارباع الدين وخرج الطبراني من حديث حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من لا يهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يمس ويصبح ناصحا لله ولرسوله ولكتابه ولامامه ولعامة
المسلمين فليس منهم وخرج الامام احمد من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل احب ما
تعبدني به عبدي الي النصح لي وقد ورد في احاديث كثيرة النصح للمسلمين عموما وفي بعضها النصح لولاة
امورهم وفي بعضها نصح ولاة الامور لرعاياهم فاما الاول وهو النصح للمسلمين عموما ففي الصحيحين عن جرير
ابن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم وفي صحيح مسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق المومن على المومن ست فذكر منها واذا استنصحك
فانصح له وروي هذا الحديث من وجوه اخر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي المسند عن حكيم بن ابي يزيد عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استنصح احدكم اخاه فلينصح له واما الثاني وهو النصح لولاة الامور
ونصحهم لرعاياهم ففي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرضى
لكم ثلاثا يرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيا وان تعتصموا بحبل الله جميعا وان تناصحوا من ولاه الله عليكم
امركم وفي المسند وغيره عن جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته بالخيف من منى ثلاث
لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامور ولزوم جماعة المسلمين وقد روي
هذه الخطبة عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة منهم ابو سعيد الخدري وقد روي حديث ابي
سعيد بلفظ اخر خرجه الدارقطني في الافراد باسناد جيد ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ولعامة المسلمين
وفي الصحيحين عن معقل بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يسترعيه الله رعية لم يحطها
بنصيحة الا لم يدخل الجنة وقد ذكر الله في كتابه عن الانبياء عليهم السلام انهم نصحوا لاممهم كما اخبر بذلك عن نوح
وعن صالح وقال تعالى ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا
لله ورسوله يعني ان من تخلف عن الجهاد لعذر فلا حرج عليه بشرط ان يكون ناصحا لله ورسوله في تخلفه فان
المنافقين كانوا يظهرون الاعذار كاذبين ويتخلفون عن الجهاد من غير نصح لله ورسوله وقد اخبر النبي صلى
الله عليه وسلم ان الدين النصيحة فهذا يدل على ان النصيحة تشمل خصال الاسلام والايمان والاحسان
التي ذكرت في حديث جبريل عليه السلام وسمى ذلك كله دينا فان النصح لله يقتضي القيام باداء واجباته على
اكمل وجوهها وهو مقام الاحسان فلا يكمل النصح لله بدون ذلك ولا يتاتى ذلك بدون كمال المحبة الواجبة

والمستحبة ويستلزم ذلك الاجتهاد في التقرب اليه بنوافل الطاعات على هذا الوجه وترك المحرمات والمكروهات
على هذا الوجه ايضا وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارايتم لو كان لاحدكم عبدان فكان احدهما
يطيعه اذا امره ويودي اليه اذا ائتمنه وينصح له اذا غاب عنه وكان الاخر يعصيه اذا امره ويخونه اذا ائتمنه
ويغشه اذا غاب عنه كانا سواء قالوا لا قال فكذاكم انتم عند الله عز وجل خرجه ابن ابي الدنيا وخرج الامام احمد
معناه من حديث ابي الاحوص عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الفضيل بن عياض الحب افضل من الخوف
الا ترى اذا كان لك عبدان احدهما يحبك والاخر يخافك فالذي يحبك منهما ينصحك شاهدا كنت او غايبا لحبه
اياك والذي يخافك عسى ان ينصحك اذا شهدت لما يخاف ويغشك اذا غبت ولا ينصحك قال عبد العزيز بن رفيع
قال الحواريون لعيسى عليه السلام ما الخالص من العمل قال ما لا تحب ان يحمدك الناس عليه قالوا فما النصح لله قال
ان تبدا بحق الله قبل حق الناس وان عرض لك امران احدهما لله والاخر للدنيا بدات بحق الله تعالى قال الخطابي
النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له واصل النصح في اللغة الخلوص يقال نصحت العسل اذا
خلصته من الشمع فمعنى النصيحة لله سبحانه صحة الاعتقاد في وحدانيته واخلاص النية في عبادته والنصيحة
لكتابه الايمان به والعمل بما فيه والنصيحة لرسوله التصديق بنبوته وبذل الطاعة له فيما امر به ونهى عنه والنصيحة
لعامة المسلمين ارشادهم الى مصالحهم انتهى وقد حكى الامام ابو عبد الله محمد بن نصر المروزي في كتاب تعظيم
قدر الصلاة عن بعض اهل العلم انه فسر هذا الحديث بما لا مزيد على حسنه ونحن نحكيه هاهنا بلفظه قال محمد
ابن نصر قال بعض اهل العلم جماع تفسير النصيحة هو عناية القلب للمنصوح له كاينا من كان وهي على وجهين
احدهما فرض والاخر نافلة فالنصيحة المفترضة لله هي شدة العناية من الناصح باتباع محبة الله في اداء ما فرض
ومجانبة ما حرم واما النصيحة التي هي نافلة فهي ايثار محبته على محبة نفسه وذلك ان يعرض امران احدهما لنفسه
والاخر لربه فيبدا بما كان لربه ويوخر ما كان لنفسه فهذه جملة تفسير النصيحة لله الفرض منه والنافلة ولذلك
تفسير وسنذكر بعضه ليفهم بالتفسير من لا يفهم الجملة فالفرض منها مجانبة نهيه واقامة فرضه بجميع جوارحه
ما كان مطيقا له فان عجز عن الاقامة بفرضه لافة حلت به من مرض او حبس او غير ذلك عزم على اداء ما
افترض عليه متى زالت عنه العلة المانعة له قال الله عز وجل ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا
يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل فسماهم محسنين لنصيحتهم لله
بقلوبهم لما منعوا من الجهاد بانفسهم وقد ترفع الاعمال كلها عن العبد في بعض الحالات ولا يرفع عنه النصح
لله فلو كان من المرض بحال لا يمكنه عمل شي من جوارحه بلسان ولا غيره غير ان عقله ثابت لم يسقط عنه النصح
لله بقلبه وهو ان يندم على ذنوبه وينوي ان صح ان يقوم بما افترض الله عليه ويجتنب ما نهاه عنه والا كان

غير ناصح لله بقلبه وكذلك النصح لله لرسوله فيما اوجبه على الناس عن امر ربه **ومن النصح** الواجب لله ان
لا يرضى بمعصية العاصي ويحب طاعة من اطاع الله ورسوله **واما** النصيحة التي هي نافلة لا فرض فبذل المجهود
بايثار الله على كل محبوب بالقلب وساير الجوارح وحتى لا يكون في الناصح فضل عن غيره لان الناصح اذا اجتهد
لم يوثر نفسه عليه وقام بكل ما كان في القيام به سروره ومحبته فكذلك الناصح لربه **ومن تنفل** لله بدون
الاجتهاد فهو ناصح على قدر عمله غير مستحق للنصح بكماله **واما النصيحة** لكتاب الله فشدة حبه وتعظيم قدره
اذ هو كلام الخالق وشدة الرغبة في فهمه وشدة العناية لتدبره والوقوف عند تلاوته لطلب معاني ما احب
مولاه ان يفهمه عنه ويقوم به له بعد ما يفهمه وكذلك الناصح من العباد يتفهم وصية من ينصحه وان ورد
عليه كتاب منه عني بفهمه ليقوم عليه بما كتب فيه اليه فكذلك الناصح لكتاب ربه يعني بفهمه ليقوم لله بما امره به
كما يحب ويرضى ثم ينشر ما فهم في العباد ويديم دراسته بالمحبة له والتخلق باخلاقه والتادب بآدابه **واما النصيحة**
للرسول صلى الله عليه وسلم في حياته فبذل المجهود في طاعته ونصرته ومعاونته وبذل المال اذا اراده والمسارعة
الى محبته **واما بعد وفاته** فالعناية بطلب سنته والبحث عن اخلاقه وآدابه وتعظيم امره ولزوم القيام به
وشدة الغضب والاعراض عن من تدين بخلاف سنته والغضب على من ضيعها لاثرة دنيا وان كان متدينا بها
وحب من كان منه بسبيل من قرابة او صهر او هجرة او نصرة او صحبة ساعة من ليل او نهار على الاسلام والتشبه
في زيه ولباسه **واما النصيحة** لايمة المسلمين فحب صلاحهم ورشدهم وعدلهم وحب اجتماع الامة عليهم
وكراهة افتراق الامة عليهم والتدين بطاعتهم في طاعة الله عز وجل والبغض لمن راى الخروج عليهم وحب
اعزازهم في طاعة الله **واما النصيحة** للمسلمين فان تحب لهم ما تحب لنفسه وتكره لهم ما تكره لنفسه وتشفق
عليهم وترحم صغيرهم وتوقر كبيرهم وتحزن لحزنهم وتفرح لفرحهم وان ضره ذلك في دنياه كرخص اسعارهم
وان كان في ذلك فوات ربح ما يبيع من تجارته وكذلك جميع ما يضرهم عامة وتحب صلاحهم والفتهم ودوام
النعم عليهم ونصرهم على عدوهم ودفع كل اذى ومكروه عنهم **وقال** ابو عمرو بن الصلاح النصيحة كلمة جامعة
تتضمن قيام الناصح للمنصوح له بوجوه الخير ارادة وفعلا فالنصيحة لله تعالى توحيده ووصفه بصفات الكمال
والجلال وتنزيهه عما يضادها ويخالفها وتجنب معاصيه والقيام بطاعته ومحابه بوصف الاخلاص والحب
فيه والبغض فيه وجهاد من كفر به تعالى وما ضاهى ذلك والدعا الى ذلك والحث عليه والنصيحة لكتابه الايمان
به وتعظيمه وتنزيهه وتلاوته حق تلاوته والوقوف مع اوامره ونواهيه وتفهم علومه وامثاله وتدبر
آياته والدعا اليه وذب تحريف الغالين وطعن الملحدين عنه والنصيحة لرسوله صلى الله عليه وسلم قريب من ذلك
الايمان به وبما جا به وتوقيره وتبجيله والتمسك بطاعته واحيا سنته واستثارة علومها ونشرها ومعاداة

من عاداه وعاداها وموالاة من والاه ووالاها والتخلق باخلاقه والتادب بآدابه ومحبة آله وصحابته ونحو
ذلك والنصيحة لايمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم وتنبيههم في رفق ولطف ومجانبة
الوثوب عليهم والدعا لهم بالتوفيق وحث الاغيار على ذلك والنصيحة لعامة المسلمين ارشادهم الى مصالحهم
وتعليمهم امور دينهم ودنياهم وستر عوراتهم وسد خلاتهم ونصرهم على اعدايهم والذب عنهم ومجانبة
الغش والحسد لهم وان تحب لهم ما تحب لنفسه وتكره لهم ما تكره لنفسه وما شابه ذلك انتهى ما ذكره
ومن انواع نصحهم ان يدفع الاذى والمكروه عنهم ايثار فقيرهم وتعليم جاهلهم ورد من زاغ منهم عن الحق
في قول او عمل بالتلطف في ردهم الى الحق والرفق بهم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر محبة لازالة
فسادهم ولو بحصول ضرر له في دنياه **كما قال** بعض السلف وددت ان هذا الخلق اطاعوا الله وان
لحمي قرض بالمقاريض **وكان عمر ابن عبد العزيز** يقول يا ليتني عملت فيكم بكتاب الله وعملتم به فكلما عملت فيكم
بسنة وقع مني عضو حتى يكون آخر شي منها خروج نفسي **ومن انواع** النصح لله وكتابه ورسوله وهو مما يختص
به العلما رد الاهوا المضلة بالكتاب والسنة وبيان دلالتهما على ما يخالف الاهوا كلها **وكذلك** رد الاقوال
الضعيفة من زلات العلما وبيان دلالة الكتاب والسنة على ردها **ومن ذلك** بيان ما صح من حديث النبي صلى الله عليه
وسلم وما لم يصح منه بتبيين حال رواته ومن تقبل روايته منهم ومن لا تقبل وبيان غلط من غلط من ثقاتهم
الذين تقبل روايتهم **ومن اعظم انواع النصح** ان ينصح لمن استشاره في امره كما قال صلى الله عليه وسلم
اذا استنصح احدكم اخاه فلينصح له **وفي** بعض الاحاديث ان من حق المسلم على المسلم ان ينصح له اذا غاب
ومعنى ذلك انه اذا ذكر في غيبه بالسوء ان ينصره ويرد عنه واذا راى من يريد اذاه في غيبه كفه عن ذلك
فان النصح في الغيب يدل على صدق النصح فانه قد يظهر النصح له في حضوره تملقا ويغشه في غيبه **وقال الحسن**
انك لن تبلغ حق نصيحتك لاخيك حتى تامره بما يعجز عنه **قال الحسن** وقال بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم والذي نفسي بيده ان شيتم لاقسمن لكم بالله ان احب عباد الله الى الله الذين يحببون الله الى عباده ويحببون
عباد الله الى الله ويسعون في الارض بالنصيحة **وقال** فرقد السبخي قرات في بعض الكتب المحب لله عز وجل امير
مومر على الامرا زمرته اول الزمر يوم القيمة ومجلسه اقرب المجالس فيما هناك والمحبة منتهى القربة والاجتهاد
ولم يسام المحبون من طول اجتهادهم لله عز وجل يحبونه ويحبون ذكره ويحببونه الى خلقه يمشون بين عباده
بالنصايح ويخافون عليهم من اعمالهم يوم تبدو الفضايح اوليك اوليا الله واحباوه واهل صفوته
اوليك الذين لا راحة لهم دون لقايه **وقال** ابن علية في قول ابي بكر المزني ما فاق ابو بكر رضي الله عنه اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم بصوم ولا صلاة ولكن بشي كان في قلبه **قال الذي** كان في قلبه الحب لله عز وجل والنصيحة

في خلقه وقال الفضيل بن عياض ما ادرك عندنا من ادرك بكثرة الصلاة والصيام وانما ادرك عندنا بسخاء الانفس وسلامة الصدور والنصح للامة وسيل ابن المبارك اي الاعمال افضل قال النصح لله قال معمر كان يقال انصح الناس لك من خاف الله فيك وكان السلف اذا ارادوا نصيحة احد وعظوه سرا حتى قال بعضهم من وعظ اخاه فيما بينه وبينه فهي نصيحة ومن وعظه على روس الناس فانما وبخه وقال الفضيل المومن يستر وينصح والفاجر يهتك ويعير وقال عبد العزيز بن ابي رواد كان من كان قبلكم اذا راى الرجل من اخيه شيا يامره في رفق فيوجر في امره ونهيه ان احد هولاء يخرق بصاحبه فيستغضب اخاه ويهتك ستره وسيل ابن عباس رضي الله عنهما عن امر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر فقال ان كنت فاعلا ولا بد ففيما بينك وبينه قال الامام احمد ليس على المسلم نصح الذمي وعليه نصح المسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم والنصح لكل مسلم وان ينصح لجماعة المسلمين وعامتهم

الحديث الثامن

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله تعالى رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وقوله الا بحق الاسلام هذه اللفظة تفرد بها البخاري دون مسلم وقد روي معنى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة ففي صحيح البخاري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل المشركين حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فاذا شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا واكلوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماوهم واموالهم الا بحقها وخرج الامام احمد من حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما امرت ان اقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة ويوتوا الزكوة ويشهدوا ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله فاذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل وخرجه ابن ماجة مختصرا وخرج نحوه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عنه ايضا ولكن المشهور من رواية ابي هريرة ليس فيه ذكر اقام الصلاة ولا ايتاء الزكاة ففي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله عز وجل وفي رواية لمسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويومنوا بي وبما جيت به وخرجه مسلم ايضا من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ حديث ابي هريرة الاول وزاد فيه في اخره ثم قرا فذكر انما انت مذكر لست عليهم بمسيطر وخرج ايضا من حديث ابي مالك الاشجعي عن ابيه قال سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله عز وجل وقد روي عن سفين بن عيينة انه قال كان هذا في اول الاسلام قبل فرض الصلاة والصيام والزكوة والهجرة وهذا ضعيف جدا وفي صحته عن سفين نظر فان رواة هذه الاحاديث انما صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وبعضهم تاخر اسلامه ثم قوله عصموا مني دماءهم واموالهم يدل على انه كان مامورا بالقتال وبقتل من ابى الاسلام وهذا كله بعد هجرته الى المدينة ومن المعلوم بالضرورة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل من كل من جاءه يريد الدخول في الاسلام الشهادتين فقط ويعصم دمه بذلك ويجعله مسلما وقد انكر على اسامة بن زيد قتله لمن قال لا اله الا الله لما رفع عليه السيف واشتد نكيره عليه ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يشترط على من جاءه يريد الاسلام ان يلتزم الصلاة والزكوة بل قد روي انه قد قبل من قوم الاسلام واشترطوا ان لا يزكوا ففي مسند الامام احمد عن جابر قال اشترطت ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا صدقة عليها ولا جهاد وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيصدقون ويجاهدون وفيه ايضا عن نصر بن عاصم الليثي عن رجل منهم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم على ان لا يصلي الا صلاتين فقبل منه واخذ الامام احمد بهذه الاحاديث وقال يصح الاسلام على الشرط الفاسد ثم يلزم بشرايع الاسلام كلها واستدل ايضا بان حكيم بن حزام قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على ان لا اخر الا قايما قال احمد معناه ان يسجد من غير ركوع وخرج محمد بن نصر المروزي باسناد ضعيف جدا عن انس قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يقبل من اجابه الى الاسلام الا باقام الصلاة وايتاء الزكوة وكانتا فريضتين على من اقر بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالاسلام وذلك قول الله عز وجل فان لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكوة وهذا لا يثبت وعلى تقدير ثبوته فالمراد منه انه لم يكن يقر احدا دخل في الاسلام على ترك الصلاة والزكاة وهذا حق فانه صلى الله عليه وسلم امر معاذا لما بعثه الى اليمن ان يدعوهم اولا الى الشهادتين وقال ان هم اطاعوا لذلك فاعلمهم بالصلاة ثم بالزكوة ومراده ان من صار مسلما بدخوله في الاسلام امر بعد ذلك باقام الصلاة ثم بايتاء الزكوة وكان من ساله عن الاسلام يذكر له مع الشهادتين بقية اركان الاسلام كما قال جبريل عليه السلام لما ساله عن الاسلام وكما قال للاعرابي الذي جاءه ثاير الراس يسال عن الاسلام وبهذا الذي قررناه يظهر الجمع بين الفاظ احاديث هذا الباب ويتبين ان كلها حق فان كلمتي الشهادتين بمجردهما تعصم من اتى بهما ويصير بذلك مسلما فاذا دخل في الاسلام فان اقام الصلاة واتى الزكاة وقام بشرايع الاسلام فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم وان اخل بشي من هذه الاركان فان كانوا جماعة لهم منعة قوتلوا وقد ظن بعضهم ان معنى الحديث ان الكافر يقاتل حتى ياتي بالشهادتين ويقيم الصلاة ويوتي الزكاة وجعلوا ذلك حجة على خطاب

الكفار بالفروع وفي هذا نظر وسيرة النبي صلى الله عليه وسلم في قتال الكفار تدل على خلاف هذا **وفي صحيح مسلم**
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليا يوم خيبر فاعطاه الراية وقال امش ولا تلتفت
حتى يفتح الله عليك فسار علي شيئا ثم وقف فصرخ يا رسول الله على ماذا اقاتل الناس فقال قاتلهم على ان يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا منك دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز
وجل فجعل مجرد الاجابة الى الشهادتين عاصمة للنفوس والاموال الا بحقها ومن حقها الامتناع من الصلاة والزكاة
بعد الدخول في الاسلام كما فهمه الصحابة **ومما يدل** على قتال الجماعة الممتنعين من اقام الصلاة وايتاء الزكاة
من القران قوله تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم **وقوله** فان تابوا واقاموا الصلاة
واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين **وقوله** وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله مع **قوله** تعالى وما امروا
الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة وذلك دين القيمة **وثبت** ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا غزا قوما لم يغز عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا والا اغار عليهم مع احتمال ان يكونوا قد دخلوا
في الاسلام وكان يوصي سراياه ان سمعتم موذنا او رايتم مسجدا فلا تقتلوا احدا **وقد** بعث عيينة بن حصين الى
قوم من بني العنبر فاغار عليهم ولم يسمع اذانا ثم ادعوا انهم كانوا قد اسلموا قبل ذلك وبعث النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل
عمان كتابا فيه من محمد النبي الى اهل عمان سلام **اما بعد** فاقروا بشهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله وادوا الزكاة
وخطوا المساجد والا غزوتكم خرجه البزار والطبراني وغيرهما **فهذا** كله يدل على انه كان يعتبر حال الداخلين
في الاسلام فان اقاموا الصلاة واتوا الزكاة والا لم يمتنع عن قتالهم وفي هذا وقع تناظر ابي بكر وعمر رضي الله عنهما **كما**
في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله
عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر لابي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله عز
وجل فقال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا
يودونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر فوالله ما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي
بكر للقتال فعرفت انه الحق فابو بكر رضي الله عنه اخذ قتالهم من قوله الا بحقه فدل على ان قتال من اتى بالشهادتين
بحقهما جائز ومن حقه اداء حق المال الواجب وعمر رضي الله عنه ظن ان مجرد الاتيان بالشهادتين يعصم الدم في الدنيا
تمسكا بعموم اللفظ ووقعت لبس الامر على ذلك ثم ان عمر رجع الى موافقة ابي بكر رضي الله عنهما **وقد خرج** النساي
قصة تناظر ابي بكر وعمر بزيادة وهي ان ابا بكر قال لعمر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى
يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة **وخرجه** ابن خزيمة في صحيحه ولكن

(هامش: يشهدوا ان — نسخة)

هذه الرواية خطأ اخطا فيها عمران القطان اسنادا ومتنا قاله ايمة الحفاظ منهم علي بن المديني وابو زرعة وابو حاتم
والترمذي والنساي ولم يكن هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ عند ابي بكر ولا عمر وانما قال ابو بكر
والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال **وهذا** اخذه والله اعلم من قوله في الحديث الا بحقها
وفي رواية الا بحق الاسلام فجعل من حق الاسلام اقام الصلاة وايتاء الزكاة كما ان من حقه ان لا يرتكب الحدود
وجعل كل ذلك مما استثني بقوله الا بحقها **وقوله** لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال
يدل على ان من ترك الصلاة فانه يقاتل لانها حق البدن فكذلك من ترك الزكاة التي هي حق المال **وفي هذا**
اشارة الى ان قتال تارك الصلاة امر مجمع عليه لانه جعله اصلا مقيسا عليه وليس هو مذكورا في الحديث الذي
احتج به عمر وانما اخذ من قوله الا بحقها فكذلك الزكاة لانها من حقها وكل ذلك من حقوق الاسلام **ويستدل ايضا**
على القتال على ترك الصلاة بما في صحيح مسلم عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يستعمل عليكم امراء
فتعرفون وتنكرون فمن انكر فقد بري ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع فقالوا يا رسول الله الا نقاتلهم
قال لا ما صلوا وحكم من ترك سائر اركان الاسلام ان يقاتلوا عليها كما يقاتلوا على ترك الصلاة والزكاة **وروى**
ابن شهاب عن حنظلة بن علي بن الاسقع ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث خالد بن الوليد وامره ان يقاتل الناس
على خمس فمن ترك واحدة من الخمس فقاتله عليها كما تقاتل على الخمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام
الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان **وقال** سعيد بن جبير قال عمر بن الخطاب لو ان الناس تركوا الحج لقاتلناهم
عليه كما نقاتلهم على الصلاة والزكاة فهذا الكلام في قتال الطايفة الممتنعة عن شي من هذه الواجبات **واما قتل** الواحد
الممتنع عنها فاكثر العلماء على انه يقتل الممتنع من الصلاة وهو قول مالك والشافعي واحمد وابي عبيد وغيرهم
ويدل على ذلك ما في الصحيحين عن ابي سعيد الخدري ان خالد بن الوليد استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل
رجل فقال لا لعله ان يكون يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال صلى الله عليه وسلم
اني لم اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم **وفي** مسند الامام احمد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار
ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في قتل رجل من المنافقين فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اليس يشهد ان لا اله الا الله قال بلى ولا شهادة له قال اليس يصلي قال بلى ولا صلاة له قال اولئك
الذين نهاني الله عز وجل قتلهم **واما قتل** الممتنع من اداء الزكاة ففيه قولان لمن يقتل الممتنع من فعل الصلاة
احدهما يقتل ايضا وهو المشهور عن احمد **ويستدل** له بحديث ابن عمر هذا **والثاني** لا يقتل وهو قول
مالك والشافعي واحمد في رواية **واما** الصوم فقال مالك واحمد في رواية عنه يقتل بتركه وقال الشافعي واحمد
في رواية لا يقتل بذلك **ويستدل** له بحديث ابن عمر وغيره مما في معناه فانه ليس في شي منها ذكر الصوم ولهذا

قال احمد في رواية ابي طالب الصوم لم يجي فيه شي قلت وقد روي عن ابن عباس مرفوعا وموقوفا ان من ترك
الشهادتين او الصلاة او الصيام فهو كافر حلال الدم بخلاف الزكاة والحج وقد سبق ذكره في شرح حديث بني الاسلام
علي خمس واما الحج فعن احمد في القتل بتركه روايتان وحمل بعض اصحابنا رواية قتله علي من اخره عازما علي تركه
بالكلية او اخره وغلب علي ظنه الموت في عامه فاما ان اخره معتقدا انه علي التراخي كما يقوله كثير من العلماء فلا
قتل بذلك وقوله صلي الله عليه وسلم الا بحقها وفي رواية الا بحق الاسلام قد سبق ان ابا بكر ادخل في هذا الحق
فعل الصلاة والزكاة وان من العلماء من ادخل فيه فعل الصيام والحج ايضا ومن حقها ارتكاب ما يبيح دم المسلم
من المحرمات وقد ورد تفسير حقها بذلك خرجه الطبراني وابن جرير الطبري من حديث انس عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتي يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماهم واموالهم الا بحقها وحسابهم
علي الله عز وجل قيل وما حقها قال زنا بعد احصان وكفر بعد ايمان وقتل نفس فيقتل بها ولعل اخره من قول
انس وقد قيل ان الصواب وقف الحديث كله عليه ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه عن
النبي صلي الله عليه وسلم قال لا يحل دم امري مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدي ثلاث الثيب
الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة وسياتي الكلام علي هذا الحديث مستوفيا عند ذكره في
موضعه من هذا الكتاب ان شا الله تعالي وقوله صلي الله عليه وسلم وحسابهم علي الله عز وجل يعني ان الشهادتين
مع اقام الصلاة وايتا الزكاة تعصم دم صاحبها وماله في الدنيا الا ان ياتي بما يبيح دمه واما في الاخرة فحسابه
علي الله عز وجل فان كان صادقا ادخله الله بذلك الجنة وان كان كاذبا فانه من جملة المنافقين في الدرك الاسفل
من النار وقد تقدم ان في بعض الروايات في صحيح مسلم ثم تلي فذكر انما انت مذكر لست عليهم بمسيطر الا من تولي
وكفر فيعذبه الله العذاب الاكبر ان الينا ايابهم ثم ان علينا حسابهم والمعني انما عليك تذكيرهم بالله ودعوتهم
اليه ولست مسلطا علي ادخال الايمان في قلوبهم قهرا ولا مكلفا بذلك ثم اخبر تعالي ان مرجع العباد كلهم اليه
وحسابهم عليه وفي مسند البزار عن عياض الانصاري عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان لا اله الا الله كلمة
علي الله كريمة لها عند الله مكان وهي كلمة من قالها صادقا ادخله الله بها الجنة ومن قالها كاذبا حقنت ماله ودمه
ولقي الله غدا فحاسبه وقد استدل بهذا من يري قبول توبة الزنديق وهو المنافق اذا اظهر العود الي الاسلام
ولم ير قتله بمجرد ظهور نفاقه كما كان النبي صلي الله عليه وسلم يعامل المنافقين ويجريهم علي احكام المسلمين في الظاهر
مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن وهو قول الشافعي واحمد في رواية عنه وحكاه الخطابي عن اكثر العلماء ٥٥٥

الحديث التاسع

عن ابي هريره رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم
عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسايلهم واختلافهم علي انبيايهم رواه

البخاري ومسلم هذا الحديث بهذا اللفظ خرجه مسلم من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة
كلاهما عن ابي هريرة وخرجاه من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال
دعوني ما تركتكم انما اهلك من كان قبلكم سوالهم واختلافهم علي انبيايهم فاذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه واذا امرتكم
بامر فاتوا منه ما استطعتم وخرجه مسلم من طريقين اخرين عن ابي هريرة بمعناه وفي رواية له ذكر سبب
هذا الحديث من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة قال خطبنا رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس قد
فرض الله الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتي قالها ثلاثا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لو
قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بسوالهم واختلافهم علي انبيايهم فاذا
امرتكم بشي فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شي فدعوه وخرجه الدارقطني من وجه اخر مختصرا وقال
فيه فنزل قوله تعالي يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسوكم وقد روي من غير وجه ان هذه
الاية نزلت لما سالوا النبي صلي الله عليه وسلم عن الحج وقالوا في كل عام وفي الصحيحين عن انس قال خطبنا
النبي صلي الله عليه وسلم فقال رجل من ابي فقال فلان فنزلت هذه الاية لا تسالوا عن اشياء وفيهما ايضا
عن قتادة عن انس قال سالوا رسول الله صلي الله عليه وسلم حتي احفوه في المسالة فغضب فصعد المنبر فقال
لا تسالوني اليوم عن شي الا بينته فقام رجل وكان اذا لاحي الرجال دعي الي غير ابيه فقال يا رسول الله من ابي
قال ابوك حذافة ثم انشا عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا نعوذ بالله من الفتن وكان
قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء وفي صحيح البخاري عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال كان قوم يسالون رسول الله صلي الله عليه وسلم استهزا فيقول الرجل من ابي ويقول
الرجل تضل ناقته اين ناقتي فانزل الله هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا وخرج ابن جرير
الطبري في تفسيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو
غضبان محمار وجهه حتي جلس علي المنبر فقام اليه رجل فقال اين انا فقال في النار فقام اخر فقال
من ابي قال ابوك حذافة فقام عمر رضي الله عنه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وبالقران اماما
انا يا رسول الله حديثو عهد بجاهلية وشرك والله اعلم من اباونا قال فسكن غضبه ونزلت هذه الاية يا ايها
الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسوكم وروي ايضا من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالي يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسوكم قال ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
اذن في الناس فقال يا قوم كتب عليكم الحج فقام رجل فقال يا رسول الله افي كل عام فاغضب رسول الله صلي
الله عليه وسلم غضبا شديدا فقال والذي نفسي بيده لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم واذا

لكفرتم فاتركوني ما تركتكم فاذا امرتكم بشي فافعلوا واذا نهيتكم عن شي فانتهوا عنه فانزل الله يا ايها الذين امنوا لا
تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسوكم نهاهم ان يسالوا مثل الذي سالت النصارى في المايدة فاصبحوا بها كافرين
فنهى الله عن ذلك وقال لا تسالوا عن اشيا ان نزل القران فيها تبين لكم ولكن انتظروا فاذا نزل القران فانكم لا تسالون عن شي الا وجدتم تبيانه **ودلت** هذه الاحاديث
على النهي عن السوال عما لا يحتاج اليه مما يسوء السايل جوابه مثل سوال السايل هل هو في النار او في الجنة وهل
ابوه من ينتسب اليه او غيره وعلى النهي عن السوال على وجه التعنت والعبث والاستهزا كما كان يفعله
كثير من المنافقين وغيرهم وقريب من ذلك سوال الايات واقتراحها على وجه التعنت كما كان يساله المشركون
واهل الكتاب **وقد قال** عكرمة وغيره ان الاية نزلت في ذلك **ويقرب** من ذلك السوال عما اخفاه الله عن عباده
ولم يطلعهم عليه كالسوال عن وقت الساعة وعن الروح **ودلت** ايضا على نهي المسلمين عن السوال عن كثير من الحلال
والحرام مما يخشى ان يكون السوال سببا لنزول التشديد فيه كالسوال عن الحج هل يجب كل عام **وفي** الصحيح
عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اعظم المسلمين جرما من سال عن شي لم يحرم فحرم من اجل مسالته
ولما سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللعان كره المسايل وعابها حتى ابتلي السايل عنه قبل وقوعه بذلك في اهله
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قيل وقال وكثرة السوال واضاعة المال ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يرخص
في المسايل الا للاعراب ونحوهم من الوفود القادمين عليه يتالفهم بذلك فاما المهاجرون والانصار المقيمون
بالمدينة الذين رسخ الايمان في قلوبهم فنهوا عن المسالة **كما في** صحيح مسلم عن النواس بن سمعان قال اقمت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة الا المسالة كان احدنا اذا هاجر لم يسال النبي صلى
الله عليه وسلم **وفيه ايضا** عن انس قال نهينا ان نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شي وكان يعجبنا ان يجي
الرجل من اهل البادية العاقل فيساله ونحن نسمع **وفي المسند** عن ابي امامة قال كان الله تعالى قد انزل يا ايها
الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسوكم قال فكنا قد كرهنا كثيرا من مسالته واتقينا ذلك حين انزل
الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قال فاتينا اعرابيا فرشوناه بردا ثم قلنا له سل النبي صلى الله عليه وسلم وذكر
حديثا **وفي مسند** ابي يعلى الموصلي عن البرا بن عازب قال ان كان لتاتي علي السنة اريد ان اسال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن شي فاتهيب منه وان كنا لنتمنى الاعراب **وفي مسند** البزار عن ابن عباس قال ما رايت
قوما خيرا من اصحاب محمد ما سالوه الا عن اثني عشر مسالة كلها في القران يسالونك عن الخمر والميسر يسالونك
عن الشهر الحرام يسالونك عن اليتامى وذكر الحديث **وقد كان** اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يسالونه
عن حكم حوادث قبل وقوعها لكن للعمل بها عند وقوعها كما قالوا له انا لاقوا العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح
بالقصب وسالوه عن الامرا الذين اخبر عنهم بعده وعن طاعتهم وقتالهم وساله حذيفة عن الفتن وما يصنع فيها

فهذا الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيايهم
يدل على كراهة المسايل وذمها ولكن بعض الناس يزعم ان ذلك كان مختصا بزمان النبي صلى الله عليه وسلم لما يخشى
حينيذ من تحريم ما لم يحرم او ايجاب ما يشق القيام به وهذا قد امن بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ولكن ليس هذا
وحده هو سبب كراهية المسايل بل له سبب آخر وهو الذي اشار اليه ابن عباس في كلامه الذي ذكرناه بقوله
ولكن انتظروا فاذا انزل القران فانكم لا تسالون عن شي الا وجدتم تبيانه **ومعنى** هذا ان جميع ما يحتاج اليه
المسلمون في دينهم لا بد ان يبينه الله في كتابه ويبلغ ذلك رسوله عنه فلا حاجة بعد هذا لاحد في السوال فان
الله تعالى اعلم بمصالح عباده منهم فما كان فيه هدايتهم ونفعهم فان الله لا بد ان يبينه لهم ابتدا من غير سوال كما
قال يبين الله لكم ان تضلوا وحينيذ فلا حاجة الى السوال عن شي ولا سيما قبل وقوعه والحاجة اليه وانما
الحاجة المهمة الى فهم ما اخبر الله به ورسوله ثم اتباع ذلك والعمل به وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال
عن المسايل فيحيل على القران كما ساله عمر عن الكلالة فقال يكفيك اية الصيف واشار رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا الحديث الى ان في الاشتغال بامتثال امره واجتناب نهيه شغلا عن المسايل فقال اذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه
واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم **فالذي** يتعين على المسلم الاعتنا به والاهتمام ان يبحث عما جا عن الله
ورسوله ثم يجتهد في فهم ذلك والوقوف على معانيه ثم يشتغل بالتصديق بذلك ان كان من الامور العلمية وان
كان من الامور العملية بذل وسعه في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الاوامر واجتناب ما ينهى عنه فتكون همته
مصروفة بالكلية الى ذلك لا الى غيره وهكذا كان حال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم باحسان
في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة **فاما ان كانت** همة السامع مصروفة عند سماع الامر والنهي الى فرض امور
قد تقع وقد لا تقع فان هذا مما يدخل في النهي ويثبط عن الجد في متابعة الامر **وقد** سال رجل ابن عمر عن
استلام الحجر فقال له رايت النبي صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله فقال له الرجل ارايت ان غلبت عنه
ارايت ان زوحمت فقال له ابن عمر اجعل ارايت باليمن رايت النبي صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله خرجه
الترمذي ومراد ابن عمر انه لا يكون لك هم الا في الاقتدا بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا حاجة الى فرض العجز
عن ذلك او تعسره قبل وقوعه فانه يفتر العزم عن التصميم على المتابعة فان التفقه في الدين والسوال عن
العلم انما يحمد اذا كان للعمل لا للمرا والجدال **وقد روي** عن علي رضي الله عنه انه ذكر فتنا تكون في اخر الزمان فقال
له عمر متى ذلك يا علي قال اذا تفقه لغير الدين وتعلم لغير العمل والتمست الدنيا بعمل الاخرة **وعن** ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال كيف بكم اذا لبستكم فتنة يربو فيها الصغير ويهرم فيها الكبير وتتخذ سنة فان غيرت
يوما قيل هذا منكر قالوا ومتى ذلك قال اذا قلت امناوكم وكثرت امراوكم وقلت فقهاوكم وكثرت قراوكم وتفقه

لغير الدين والتمست الدنيا بعمل الآخرة خرجهما عبد الرزاق في كتابه ولهذا المعنى كان كثير من الصحابة والتابعين
يكرهون السؤال عن الحوادث قبل وقوعها ولا يجيبون عن ذلك قال عمرو بن مرة خرج عمر رضي الله عنه على الناس
فقال أحرج عليكم أن تسألونا عن ما لم يكن فإن لنا فيما كان شغلا وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال لا تسألوا عما لم يكن
فإني سمعت عمر لعن السائل عما لم يكن وكان زيد بن ثابت إذا سئل عن الشيء يقول كان هذا فإن قالوا لا قال دعوه حتى
يكون وقال مسروق سألت أبي بن كعب عن شيء فقال أكان بعد فقلت لا فقال أجمّنا حتى يكون فإذا كان اجتهدنا
لك رأينا وقال الشعبي سئل عمار عن مسألة فقال هل كان هذا بعد قالوا لا قال فدعونا حتى يكون فإذا كان تجشمناه
لكم وعن الصلت بن راشد قال سألت طاوسا عن شيء فانتهرني وقال أكان هذا قلت نعم قال آلله قلت آلله قال
إن أصحابنا أخبرونا عن معاذ بن جبل أنه قال أيها الناس لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله فيذهب بكم هاهنا وهاهنا
فإنكم إن لم تعجلوا بالبلاء قبل نزوله لم ينفك المسلمون أن يكون فيهم من إذا سئل سدد أو قال وفق وقد
خرجه أبو داود في كتاب المراسيل مرفوعا من طريق ابن عجلان عن طاوس عن معاذ قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها فإنكم إن لم تفعلوا لم ينفك المسلمون منهم من إذا قال سدد أو وفق
وإنكم إن عجلتم تشتت بكم السبل هاهنا وهاهنا ومعنى إرساله أن طاوسا لم يسمع من معاذ وخرجه أيضا
من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه مرسلا وروى الحجاج بن منهال قال
حدثنا جرير بن حازم سمعت الزبير بن سعيد ورجلا من بني هاشم قال سمعت أشياخنا يحدثون أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال في أمتي من إذا سئل سدد وأرشد حتى يتساءلوا عما لم ينزل ليبينه
فإذا فعلوا ذلك ذهب بهم هاهنا وهاهنا وقد روي عن الصنابحي عن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه نهى عن الأغلوطات خرجه الإمام أحمد وفسرها الأوزاعي قال هي شداد المسائل وقال عيسى بن يونس
هي ما لا يحتاج إليه من كيف وكيف ويروى من حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون أقوام
من أمتي يغلطون فقهاءهم بعضل المسائل أولئك شرار أمتي وقال الحسن شرار عباد الله الذين يتبعون شرار المسائل
يعمون بها عباد الله وقال الأوزاعي إن الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه المغاليط فلقد
رأيتهم أقل الناس علما وقال ابن وهب عن مالك أدركت هذه البلدة وإنهم ليكرهون هذا الإكثار الذي فيه الناس
اليوم يريد المسائل وقال أيضا سمعت مالكا وهو يعيب كثرة الكلام وكثرة الفتيا ثم قال يتكلم كأنه جمل مغتلم
يقول هو كذا هو كذا يهدر في كلامه قال وسمعت مالكا يكره الجواب في كثرة المسائل وقال قال الله عز وجل
ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي فلم يأته في ذلك جواب وكان مالك يكره المجادلة عن السنن أيضا قال
الهيثم بن جميل قلت لمالك يا أبا عبد الله الرجل يكون عالما بالسنن يجادل عنها قال لا ولكن يخبر بالسنة فإن قبلت

منه وإلا سكت قال ابن عيسى كان مالك يقول المراء والجدال في العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل وقال ابن
وهب سمعت مالكا يقول المراء في العلم يقسي القلب ويورث الضغن وكان أبو شريح الإسكندراني يوما في مجلسه
فكثرت المسائل فقال قد درنت قلوبكم منذ اليوم فقوموا إلى أبي حميد خالد بن حميد أصقلوا قلوبكم وتعلموا
هذه الرغائب فإنها تجدد العبادة وتورث الزهادة وتجر الصداقة وأقلوا المسائل إلا ما نزل
فإنها تقسي القلوب وتورث العداوة وقال الميموني سمعت أبا عبد الله يعني أحمد يسأل عن مسألة فقال وقعت
هذه المسألة بليتم بها بعد وقد انقسم الناس في هذا الباب أقساما فمن أتباع أهل الحديث من سد باب المسائل
حتى قل فقهه وعلمه بحدود ما أنزل الله على رسوله وصار حامل فقه غير فقيه ومن فقهاء أهل الرأي من
توسع في توليد المسائل قبل وقوعها ما يقع في العادة منها وما لا يقع واشتغلوا بتكلف الجواب عن ذلك وكثرة
الخصومات فيه والجدال عليه حتى يتولد من ذلك افتراق القلوب ويستقر فيها بسببه الأهواء والشحناء
والعداوة والبغضاء ويقترن ذلك كثيرا بنية المغالبة وطلب العلو والمباهاة وصرف وجوه الناس
وهذا مما ذمه العلماء الربانيون ودلت السنة على قبحه وتحريمه وأما فقهاء أهل الحديث العاملون به فإن
معظم همهم البحث عن معاني كتاب الله عز وجل وما يفسره من السنن الصحيحة وكلام الصحابة والتابعين
لهم بإحسان وعن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة صحيحها وسقيمها ثم التفقه فيها وتفهمها
والوقوف على معانيها ثم معرفة كلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان في أنواع العلوم من التفسير والحديث
ومسائل الحلال والحرام وأصول السنة والزهد والرقائق وغير ذلك وهذا هو طريقة الإمام أحمد ومن
وافقه من علماء الحديث الربانيين وفي معرفة هذا شغل شاغل عن التشاغل بما أحدث من الرأي مما لا ينتفع
به ولا يقع وإنما يورث التجادل فيه الخصومات والجدال وكثرة القيل والقال وكان الإمام
أحمد كثيرا إذا سئل عن شيء من المسائل المولدات التي لا تقع يقول دعونا من هذه المسائل المحدثة
وما أحسن ما قال يونس بن سليمان السقطي نظرت في الأمر فإذا هو الحديث والرأي فوجدت
في الحديث ذكر الرب عز وجل وربوبيته وجلاله وعظمته وذكر العرش وصفة الجنة والنار
وذكر النبيين والمرسلين والحلال والحرام والحث على صلة الأرحام وجماع الخير فيه ونظرت
في الرأي فإذا فيه المكر والغدر والحيل وقطيعة الأرحام وجماع الشر فيه وقال أحمد بن شبويه
من أراد علم القبر فعليه بالآثار ومن أراد علم الخبر فعليه بالرأي ومن سلك طريقة طلب
العلم على ما ذكرناه تمكن من فهم جواب الحوادث الواقعة غالبا لأن أصولها توجد في تلك
الأصول المشار إليها ولا بد أن يكون سلوك هذه الطريق خلف أئمة أهله المجمع على هدايتهم

ودرايتهم كالشافعي واحمد واسحق وابي عبيد ومن سلك مسلكهم فان من ادعي سلوك هذه الطريق علي
غير طريقهم وقع في مفاوز ومهالك واخذ بما لا يجوز الاخذ به وترك ما يجب العمل به وملاك الامر
كله ان يقصد بذلك وجه الله والتقرب اليه بمعرفة ما انزله علي رسوله وسلوك طريقه والعمل
بذلك ودعا الخلق اليه ومن كان كذلك وفقه الله وسدده والهمه رشده وعلمه ما لم يكن يعلم وكان
من العلما الممدوحين في الكتاب في قوله تعالي انما يخشي الله من عباده العلما ومن الراسخين في العلم
وقد خرج ابن ابي حاتم في تفسيره من حديث ابي الدردا ان رسول الله صلي الله عليه وسلم سيل عن
الراسخين في العلم فقال من برت يمينه وصدق لسانه واستقام قلبه ومن عف بطنه وفرجه
فذلك من الراسخين في العلم وقال نافع بن يزيد يقال الراسخون في العلم المتواضعون لله المتذللون
لله في مرضاته لا يتعاطون من فوقهم ولا يحقرون من دونهم ويشهد لهذا قول النبي صلي الله عليه وسلم
اتاكم اهل اليمن هم ابر قلوبا وارق افيدة الايمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية وهذا اشاره
منه الي ابي موسي الاشعري ومن كان علي طريقه من علما اهل اليمن ثم الي مثل ابي مسلم الخولاني واويس
القرني وطاوس ووهب بن منبه وغيرهم من علما اهل اليمن وكل هولا من العلما الربانيين الخايفين
لله فكلهم علما بالله يخشونه ويخافونه وبعضهم اوسع علما باحكام الله وشرايع دينه من بعض
ولم يكن تميزهم عن الناس بكثرة قيل وقال ولا بحث وجدال وكذلك معاذ ابن جبل اعلم الناس
بالحلال والحرام وهو الذي يحشر يوم القيمة امام العلما برتوة بحجر ولم يكن علمه بتوسعة المسايل
وتكثيرها بل قد سبق عنه كراهة الكلام فيما لم يقع وانما كان عالما بالله وعالما باصول دينه وقد
قيل للامام احمد من يسال بعدك قال لعبد الوهاب الوراق قيل له انه ليس له اتساع في العلم
قال انه رجل صالح مثله يوفق لاصابة الحق وسيل عن معروف الكرخي فقال كان معه اصل العلم خشية
الله وهذا يرجع الي قول بعض السلف كفي بخشية الله علما وكفي بالاغترار بالله جهلا وهذا باب
واسع يطول استقصاوه ولنرجع الي شرح حديث ابي هريرة رضي الله عنه فنقول من لم يشتغل
بكثرة المسايل التي لا يوجد مثلها في كتاب ولا سنة بل اشتغل بفهم كلام الله ورسوله وقصد بذلك
امتثال الاوامر واجتناب النواهي فهو ممن امتثل امر رسول الله صلي الله عليه وسلم في هذا الحديث وعمل
مقتضاه ومن لم يكن اهتمامه بفهم ما انزل الله علي رسوله واشتغل بكثرة توليد مسايل قد تقع وقد
لا تقع وتكلف اجوبتها بمجرد الراي خشي عليه ان يكون مخالفا لهذا الحديث مرتكبا لنهيه تاركا لامره
واعلم ان كثرة وقوع الحوادث التي لا اصل لها في الكتاب والسنة انما هو من ترك الاشتغال

بامتثال اوامر الله ورسوله واجتناب نواهي الله ورسوله فلو ان من اراد ان يعمل عملا سال عما شرعه
الله في ذلك فامتثله وعما نهي عنه فيه فاجتنبه وقعت الحوادث مقيدة بالكتاب والسنة وانما يعمل
العامل بمقتضي رايه وهواه فتقع الحوادث عامتها مخالفة لما شرعه الله وربما عسر ردها الي
الاحكام المذكورة في الكتاب والسنة لبعدها عنها وفي الجملة فمن امتثل ما امر به النبي صلي الله عليه
وسلم في هذا الحديث وانتهي عما نهي عنه وكان مشتغلا بذلك عن غيره حصل له النجاة في الدنيا والاخرة
ومن خالف ذلك واشتغل بخواطره وما يستحسنه وقع فيما حذر منه النبي صلي الله عليه وسلم
من حال اهل الكتاب الذين هلكوا بكثرة مسايلهم واختلافهم علي انبيايهم وعدم انقيادهم وطاعتهم لرسلهم
وقوله صلي الله عليه وسلم اذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال
بعض العلماء هذا يوخذ منه ان النهي اشد من الامر لان النهي لم يرخص في ارتكاب شي منه والامر
قيد بحسب الاستطاعة وروي هذا عن الامام احمد ويشبه هذا قول بعضهم اعمال البر يعملها
البر والفاجر واما المعاصي فلا يتركها الا صديق وروي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلي
الله عليه وسلم قال له اتق المحارم تكن اعبد الناس وقالت عايشة رضي الله عنها من سره ان يسبق
الدايب المجتهد فليكف عن الذنوب وروي عنها مرفوعا وقال الحسن ما عبد العابدون بشي
افضل من ترك ما نهاهم الله عنه والظاهر ان ما ورد من تفضيل ترك المحرمات علي فعل الطاعات فانما
اريد به علي نوافل الطاعات والا فجنس الاعمال الواجبة افضل من جنس ترك المحرمات لان الاعمال
مقصودة لذاتها والمحارم المطلوب عدمها ولذلك لا تحتاج الي نية بخلاف الاعمال ولذلك كان
جنس ترك الاعمال قد يكون كفرا كترك التوحيد وكترك اركان الاسلام او بعضها علي ما سبق
بخلاف ارتكاب المنهيات فانه لا يقتضي الكفر بنفسه ويشهد لهذا قول ابن عمر لرد دانق من حرام
افضل من ماية الف تنفق في سبيل الله وعن بعض السلف قال ترك دانق مما يكرهه الله احب الي
من خمسماية حجة وقال ميمون بن مهران ذكر الله باللسان حسن وافضل منه ان يذكر الله العبد
عند المعصية فيمسك عنها وقال ابن المبارك لان ارد درهما من شبهة احب الي من ان اتصدق
بماية الف وماية الف حتي بلغ ستماية الف وقال عمر ابن عبد العزيز ليست التقوي قيام الليل وصيام
النهار والتخليط فيما بين ذلك ولكن التقوي اداء ما افترض الله وترك ما حرم الله فان كان مع ذلك
عمل فهو خير الي خير او كما قال وقال ايضا وددت اني لا اصلي غير الصلوات الخمس سوي الوتر
وان اودي الزكاة ولا اتصدق بعدها بدرهم وان اصوم رمضان ثم لا اصوم بعده يوما ابدا

وان الحج حجة الاسلام ثم لا احج بعدها ابدا ثم اعمد الى فضل قوتي فاجعله فيما حرم الله علي فامسك عنه
وحاصل كلامهم يدل على ان اجتناب المحرمات وان قلت فضل من الاكثار من نوافل الطاعات فان ذلك
فرض وهذا نفل وقال طايفة من المتاخرين انما قال صلى الله عليه وسلم اذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه
واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم لان الامتثال للامر لا يحصل الا بعمل والعمل يتوقف وجوده
على شروط واسباب وبعضها قد لا يستطاع فلذلك قيده بالاستطاعة كما قيد الله الامر
بالتقوى بالاستطاعة قال الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقال في الحج ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا واما النهي فالمطلوب عدمه وذلك هو الاصل فالمقصود استمرار العدم
الاصلي وذلك ممكن وليس فيه ما لا يستطاع وهذا ايضا فيه نظر فان الداعي الى فعل المعاصي
قد يكون قويا لا صبر معه للعبد على الامتناع من فعل المعصية مع القدرة عليها فيحتاج الكف عنها
حينيذ الى مجاهدة شديدة ربما كانت اشق على النفوس من مجرد مجاهدة النفس على فعل الطاعة ولهذا
يوجد كثيرا من يجتهد في الطاعات ولا يقوى على ترك المحرمات وقد سيل عمر رضي الله عنه عن
قوم يشتهون المعصية ولا يعملون بها فقال اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر
عظيم وقال يزيد بن ميسرة يقول الله تعالى في بعض الكتب ايها الشاب التارك شهوته المتبذل
شبابه لاجلي انت عندي كبعض ملايكتي وقال ما اشد الشهوة في الجسد انها مثل حريق النار
وكيف تنجوا منها الحصوريون والتحقيق في هذا ان الله لا يكلف العباد من الاعمال ما لا طاقة لهم به
وقد اسقط عنهم كثيرا من الاعمال بمجرد المشقة رخصة عليهم ورحمة لهم واما المناهي فلم يعذر
احدا في ارتكابها بقوة الدواعي والشهوات بل كلفهم تركها على كل حال وانما اباح ان يتناول
من المطاعم المحرمة عند الضرورة ما تبقى معه الحياة لا لاجل التلذذ والشهوة ومن هنا يعلم
صحة ما قاله الامام احمد ان النهي اشد من الامر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ثوبان
وغيره انه قال استقيموا ولن تحصوا يعني لن تقدروا على الاستقامة كلها وروي الحكم بن حزن
الكلفي قال وفدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهدت معه الجمعة فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم متوكيا على عصا او قوس فحمد الله واثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات ثم قال
ايها الناس انكم لن تطيقوا ولن تفعلوا كلما امرتكم ولكن سددوا وابشروا اخرجه الامام احمد
وابو داود وفي قوله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم دليل على ان من عجز
عن فعل المامور به كله وقدر على بعضه فانه ياتي بما امكنه منه وهذا مطرد في مسايل منها الطهارة

فاذا قدر على بعضها وعجز عن الباقي اما لعدم الماء او لمرض في بعض اعضايه دون بعض فانه ياتي من
ذلك بما قدر عليه ويتيمم للباقي وسوا في ذلك الوضوء والغسل على المشهور ومنها الصلاة فمن
عجز عن فعل الفريضة قايما صلى قاعدا فان عجز صلى مضطجعا وفي صحيح البخاري عن عمران بن حصين
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صل قايما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب ولو عجز عن ذلك كله
اوما بطرفه وصلى بنيته ولم تسقط عنه الصلاة على المشهور ومنها زكاة الفطر فاذا قدر على اخراج بعض
صاع لزمه ذلك على الصحيح فاما من قدر على صيام بعض النهار دون تكملته فلا يلزمه ذلك بغير خلاف لان
صيام بعض اليوم ليس بقربة في نفسه وكذا لو قدر على عتق بعض رقبة في الكفارة لم يلزمه لان تبعيض العتق غير
محبوب للشارع بل يامر بتكملته بكل طريق واما من فاته الوقوف بعرفة في الحج فهل ياتي بما بقي منه من المبيت
بمزدلفة ورمي الجمار ام لا بل يقتصر على الطواف والسعي ويتحلل بعمرة على روايتين عن احمد اشهرهما انه يقتصر
على الطواف والسعي لان المبيت والرمي من لواحق الوقوف بعرفة وتوابعه وانما امر الله بذكره عند المشعر
الحرام وبذكره في الايام المعدودات لمن افاض من عرفات فلا يومر به من لم يقف بعرفة كما لا يومر به المعتمر

الحديث العاشر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا
طيبا وان الله امر المومنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى يا ايها الذين
امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السما يا رب يا رب ومطعمه
حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب لذلك رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم
من رواية فضيل بن مرزوق عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة وخرجه الترمذي وقال حسن غريب
وفضيل بن مرزوق ثقة وسط خرج له مسلم دون البخاري وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب هذا
قد جا ايضا من حديث سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله طيب يحب الطيب نظيف
يحب النظافة جواد يحب الجود خرجه الترمذي وفي اسناده مقال والطيب هنا معناه الطاهر والمعنى
انه تعالى مقدس منزه عن النقايص والعيوب كلها وهذا كما في قوله تعالى والطيبات للطيبين والطيبون
للطيبات اولئك مبرؤون مما يقولون والمراد المنزهون من ادناس الفواحش واوضارها وقوله لا يقبل الا
طيبا قد ورد معناه في حديث الصدقة ولفظه لا يتصدق احد بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله الا
الطيب والمراد انه تعالى لا يقبل من الصدقات الا ما كان طيبا حلالا وقد قيل ان المراد في هذا الحديث
الذي نتكلم فيه الان بقوله لا يقبل الا طيبا اعم من ذلك وهو انه لا يقبل من الاعمال الا ما كان طيبا
طاهرا من المفسدات كلها كالريا والعجب ولا من الاموال الا ما كان طيبا حلالا فان الطيب توصف به الاعمال

والاقوال والاعتقادات فكل هذه تنقسم الي طيب وخبيث وقد قيل انه يدخل في قوله تعالى قل لا يستوي الخبيث
والطيب ولو اعجبك كثرة الخبيث هذا كله وقد قسم الله تعالى الكلام الي طيب وخبيث فقال تعالى ضرب الله
مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة وضرب الله مثلاً كلمة خبيثة كشجرة خبيثة وقال تعالى اليه يصعد الكلم
الطيب ووصف الرسول صلى الله عليه وسلم بانه يحل الطيبات ويحرم الخبايث وقد قيل انه يدخل في ذلك الاعمال
والاقوال والاعتقادات ايضاً ووصف الله تعالى المومنين بالطيب في قوله تعالى الذين تتوفيهم الملايكة
طيبين وان الملايكة تقول عند الموت اخرجي ايتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب وان الملايكة تسلم
عليهم عند دخول الجنة ويقولون لهم طبتم وقد ورد في حديث ان المومن اذا زار اخاً له في الله تقول
له الملايكة طبت وطاب ممشاك وتبوات من الجنة منزلاً فالمومن كله طيب قلبه ولسانه وجسده
بما سكن في قلبه من الايمان وظهر علي لسانه من الذكر وعلي جوارحه من الاعمال الصالحة التي هي
ثمرة الايمان وداخلة في اسمه فهذه الطيبات كلها يقبلها الله عز وجل ومن اعظم ما يحصل به
طيبة الاعمال للمومن طيب مطعمه وان يكون من حلال فبذلك يزكو عمله وفي هذا الحديث اشارة الي انه
لا يقبل العمل ولا يزكو الا باكل الحلال وان اكل الحرام يفسد العمل ويمنع قبوله فانه قال بعد تقريره
ان الله لا يقبل الا طيباً ان الله امر المومنين بما امر به المرسلين فقال تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات
واعملوا صالحاً وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم والمراد بهذا ان الرسل
وامهم مامورون بالاكل من الطيبات التي هي الحلال وبالعمل الصالح فما دام الاكل حلالاً فالعمل
صالح مقبول فاذا كان الاكل غير حلال فكيف يكون العمل مقبولاً وما ذكره بعد ذلك من الدعاء وانه
كيف يتقبل مع الحرام فهو مثال لاستبعاد قبول الاعمال مع التغذية بالحرام وقد خرج الطبراني
باسناد فيه نظر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال تليت هذه الاية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالاً طيباً فقام سعد بن ابي وقاص فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني
مستجاب الدعوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد اطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذي نفس محمد
بيده ان العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل منه عمل اربعين يوماً وايما عبد نبت لحمه من سحت فالنار
اولي به وفي مسند الامام احمد باسناد فيه نظر ايضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما قال من اشتري ثوباً بعشرة دراهم
في ثمنه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما كان عليه ثم ادخل اصبعه في اذنيه وقال صمتا ان لم اكن
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ويروي من حديث علي مرفوعاً معناه ايضاً خرجه البزار
وغيره باسناد ضعيف جداً وخرج الطبراني باسناد فيه ضعف من حديث ابي هريرة رضي الله عنه

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خرج الرجل حاجاً بنفقة طيبة ووضع رجله في الغرز فنادي
لبيك اللهم لبيك ناداه منادٍ من السما لبيك وسعديك زادك حلال وراحلتك حلال وحجك مبرور
غير مازور واذا خرج الرجل بالنفقة الخبيثة فوضع رجله في الغرز فنادي لبيك ناداه منادٍ من السما
لا لبيك ولا سعديك زادك حرام ونفقتك حرام وحجك غير مبرور ويروي من حديث عمر نحوه
باسناد ضعيف ايضاً وروي ابو يحيي القتات عن مجاهد عن ابن عباس قال لا يقبل الله صلاة امرء
في جوفه حرام وقد اختلف العلما في حج من حج بمال حرام ومن صلي في ثوب حرام هل يسقط عنه فرض
الصلاة والحج بذلك وفيه عن الامام احمد روايتان وهذه الاحاديث المذكورة تدل علي انه لا يتقبل العمل
مع مباشرة الحرام لكن القبول قد يراد به الرضا بالعمل ومدح فاعله والثناء عليه بين الملايكة والمباهاة
به وقد يراد به حصول الثواب والاجر عليه وقد يراد به سقوط الفرض به من الذمة فان كان المراد هاهنا
القبول بالمعني الاول او الثاني لم يمنع ذلك من سقوط الفرض به من الذمة كما ورد انه لا تقبل صلاة
الابق ولا المراة التي زوجها عليها ساخط ولا من اتي كاهناً ولا من شرب الخمر اربعين يوماً والمراد
والله اعلم نفي القبول بالمعني الاول او الثاني وهو المراد والله اعلم من قوله عز وجل انما يتقبل الله من
المتقين ولهذا كانت هذه الاية يشتد منها خوف السلف علي نفوسهم فخافوا ان لا يكونوا من المتقين
الذين يتقبل منهم وسيل الامام احمد عن معني المتقين فيها فقال يتقي الاشيا فلا يقع فيما لا يحل له
وقال ابو عبد الله النباجي الزاهد رحمه الله خمس خصال بها تمام العمل الايمان بمعرفة الله عز وجل
ومعرفة الحق واخلاص العمل لله والعمل علي السنة واكل الحلال فان فقدت واحدة لم يرتفع العمل
وذلك انك اذا عرفت الله عز وجل ولم تعرف الحق لم تنتفع واذا عرفت الحق ولم تعرف الله لم تنتفع
وان عرفت الله وعرفت الحق ولم تخلص العمل لم تنتفع وان عرفت الله وعرفت الحق واخلصت العمل
ولم تكن علي السنة لم تنتفع وان تمت الاربع ولم يكن الاكل من حلال لم تنتفع وقال وهيب بن الورد
لو قمت مقام هذه السارية لم ينفعك حتي تنظر ما يدخل بطنك حلال او حرام واما الصدقة
بالمال الحرام فغير مقبولة كما في صحيح مسلم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة
بغير طهور ولا صدقة من غلول وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما تصدق احد بصدقة من طيب ولا يقبل الله الا الطيب الا اخذها الرحمن بيمينه وذكر الحديث
وفي مسند الامام احمد عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكسب عبد مالاً
من حرام فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق به فيتقبل منه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده

الى النار ان الله لا يمحو السيء بالسيء ولكن يمحو السيء بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث ويروى من
حديث دراج عن ابن حجيرة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كسب مالا حراما
فتصدق به لم يكن له فيه اجر وكان اصره عليه خرجه ابن حبان في صحيحه ورواه بعضهم موقوفا
على ابي هريرة ومن مراسيل القسم بن مخيمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب مالا من
مأثم فوصل به رحمه او تصدق به او انفقه في سبيل الله جمع ذلك جميعا ثم قذف به في نار جهنم وروي
عن ابي الدرداء ويزيد بن ميسرة انهما جعلا مثل من اصاب مالا من غير حله فتصدق به مثل من اخذ
مال يتيم وكسى به ارملة وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عمن كان على عمل فكان يظلم وياخذ الحرام
ثم تاب فهو يحج ويعتق ويتصدق منه فقال ان الخبيث لا يكفر الخبيث وكذا قال ابن مسعود ان
الخبيث لا يكفر الخبيث ولكن الطيب يكفر الخبيث وقال الحسن ايها المتصدق على المسكين يرحمه ارحم من
قد ظلمت واعلم ان الصدقة بالمال الحرام يقع على وجهين احدهما ان يتصدق به الخائن او
الغاصب ونحوهما عن نفسه فهذا هو المراد من هذه الاحاديث انه لا يتقبل منه بمعنى انه لا يوجر
عليه بل يأثم بتصرفه في مال غيره بغير اذنه ولا يحصل للمالك بذلك اجر لعدم قصده ونيته كذا قاله
جماعة من العلماء منهم ابن عقيل من اصحابنا وفي كتاب عبد الرزاق من رواية زيد بن الاخنس الخزاعي انه
سال سعيد بن المسيب قال وجدت لقطة أفأتصدق بها قال لا تؤجر انت ولا صاحبها ولعل
مراده اذا تصدق بها قبل تعريفها الواجب ولو اخذ السلطان او بعض نوابه من بيت المال ما لا يستحقه
فتصدق منه واعتق او بنى به مسجدا او غيره مما ينتفع به الناس فالمنقول عن ابن عمر انه كالغاصب اذا
تصدق بما غصبه لذلك قال لعبد الله بن عامر امير البصرة وكان الناس قد اجتمعوا عنده في حال
موته وهم يثنون عليه ببره واحسانه وابن عمر ساكت فطلب منه ان يتكلم فروى له حديث لا يقبل الله
صدقة من غلول ثم قال له وكنت على البصرة وقال اسد بن موسى في كتاب الورع حدثنا الفضيل
ابن عياض عن منصور عن تميم بن سلمة قال قال ابن عامر لعبد الله بن عمر ارايت هذه العقاب
التي نسهلها والعيون التي نفجرها النا فيها اجر فقال ابن عمر اما علمت ان خبيثا لا يكفر خبيثا
قط حدثنا عبد الرحمن ابن زياد عن ابي المليح عن ميمون بن مهران قال قال ابن عمر لابن عامر
وقد ساله عن العتق مثلك مثل رجل سرق ابل حاج ثم جاهد بها في سبيل الله فانظر هل يقبل منه
وقد كان طائفة من اهل التشديد في الورع كطاوس ووهيب بن الورد يتوقون الانتفاع بما احدثه
مثل هؤلاء الملوك واما الامام احمد فانه رخص فيما فعلوه من المنافع العامة كالمساجد والقناطر

والمصانع

والمصانع فان هذه ينفق عليها من مال الفيء اللهم الا ان يتيقن انهم فعلوا شيئا من ذلك بمال حرام كالمكوس
والغصوب ونحوها فحينئذ يتوقى الانتفاع بما عمل بالمال الحرام ولعل ابن عمر انما انكر عليهم اخذهم
لاموال بيت المال لانفسهم ودعواهم انما فعلوه منها بعد ذلك فهو صدقة منهم فان هذا شبيه بالغصوب
وعلى مثل هذا يحمل انكار من انكر من العلماء على الملوك بنيان المساجد قال ابو الفرج ابن الجوزي رايت بعض
المتقدمين سئل عمن كسب حلالا وحراما من السلاطين والامراء ثم بنى الاربطة والمساجد هل له ثواب
فافتى بما يوجب طيب قلب المنفق وان له في الانفاق ما لا يملكه نوع سمسرة لانه لا يعرف اعيان المغصوبين
فيرد عليهم قال فقلت واعجبا من متصدرين للفتوى لا يعرفون اصول الشريعة ينبغي ان ينظر في حال
هذا المنفق اولا فان كان سلطانا فما يخرج من بيت المال وقد عرفت وجوه مصارفه فكيف يمنع
مستحقه ويشغله بما لا يفيد من بناء مدرسة او رباط وان كان من الامراء ونواب السلاطين فيجب
ان يرد ما يجب رده الى بيت المال وان كان حراما او غصبا فكل تصرف فيه حرام والواجب رده
على من اخذ منه او ورثته فان لم يعرف رد الى بيت المال فصرف في المصالح او في الصدقة ولم يحظ
آخذه بغير الاثم انتهى واما كلامه في السلاطين الذين عهدهم في وقته الذين يمنعون المستحقين
من الفيء حقوقهم ويتصرفون فيه لانفسهم تصرف الملاك ببناء ما ينسبونه اليهم من مدارس
واربطة ونحوها مما قد لا يحتاج اليه ويخص به قوم دون قوم فاما لو فرض امام عادل يعطي
الناس حقوقهم من الفيء ثم يبني لهم منه ما يحتاجون اليه من مسجد او مدرسة او مارستان ونحو
ذلك كان ذلك جائزا ولو كان بعض من ياخذ المال لنفسه من بيت المال بنى بما اخذه بناء محتاجا
اليه في حال يجوز البناء فيه من بيت المال لكنه نسبه الى نفسه فقد يتخرج على الخلاف في الغاصب
اذا رد المال الى المغصوب منه على وجه الصدقة والهبة هل يبرأ بذلك ام لا وهذا كله اذا بني
على قدر الحاجة من غير سرف ولا زخرفة وقد امر عمر ابن عبد العزيز بترميم مسجد البصرة من مال بيت
المال ونهاهم ان يجاوزوا ما تصدع منه وقال اني لم اجد للبنيان في مال الله حقا وروي عنه انه قال
لا حاجة للمسلمين فيما اضر ببيت مالهم واعلم ان من العلماء من جعل تصرف الغاصب ونحوه في مال غيره
موقوفا على اجازة مالكه فان اجاز تصرفه فيه جاز وقد حكى بعض اصحابنا رواية عن احمد ان من
اخرج زكاته من مال مغصوب ثم اجازه له المالك جاز وسقطت عنه الزكاة وكذلك خرج ابن ابي موسى
رواية عن احمد انه اذا اعتق عبد غيره عن نفسه ملتزما ضمانه في ماله ثم اجازه المالك جاز ونفذ عتقه
وهو خلاف نص احمد وحكي عن الحنفية انه لو غصب شاة فذبحها لمتعته وقرانه ثم اجازها المالك

اجزات عنه **الوجه الثاني** من تصرفات الغاصب في المال المغصوب ان يتصدق به عن صاحبه اذا
عجز عن رده اليه والي ورثته فهذا جايز عند اكثر العلما منهم مالك وابو حنيفة واحمد وغيرهم **قال**
ابن عبد البر ذهب الزهري ومالك والثوري والاوزاعي والليث الي ان الغال اذا تفرق اهل العسكر
ولم يصل اليهم انه يدفع الي الامام خمسه ويتصدق بالباقي روي ذلك عن عبادة ابن الصامت ومعاوية
والحسن البصري وهو يشبه مذهب ابن مسعود وابن عباس لانهما كانا يريان ان يتصدق بالمال الذي لا
يعرف صاحبه **قال** وقد اجمعوا في اللقطة علي جواز الصدقة بها بعد التعريف وانقطاع صاحبها
وجعلوه اذا جاء مخيرا بين الاجر والضمان وكذلك المغصوب انتهي **وروي** عن مالك بن دينار قال
سالت عطا بن ابي رباح عمن عنده مال حرام ولا يعرف اربابه ويريد الخروج منه قال يتصدق به ولا اقول
ان ذلك يجزي عنه قال مالك كان هذا القول من عطا احب الي من وزنه ذهبا **وقال سفين** فيمن اشتري
من قوم شيا مغصوبا يرده اليهم فان لم يقدر عليهم تصدق به كله ولا ياخذ راس ماله **وكذا قال** فيمن باع
شيا ممن تكره معاملته لشبهة ماله قال يتصدق بالثمن وخالفه ابن المبارك وقال يتصدق بالربح
خاصة **وقال احمد** يتصدق بالربح وكذا قال فيمن ورث مالا من ابيه وكان ابوه يبيع ممن تكره معاملته انه
يتصدق منه بمقدار الربح وياخذ الباقي **وقد روي** عن طايفة من الصحابة نحو ذلك منهم عمر ابن الخطاب
وعبد الله بن يزيد الانصاري والمشهور عن الشافعي في الاموال الحرام انها تحفظ ولا يتصدق بها
حتي يظهر مستحقها **وكان** الفضيل بن عياض يري ان من عنده مال حرام لا يعرف اربابه انه يتلفه
ويلقيه في البحر ولا يتصدق به وقال لا يتقرب الي الله الا بالطيب **والصحيح** الصدقة به لان اتلاف
المال واضاعته منهي عنه وارصاده ابدا تعريض له للاتلاف واستيلا الظلمة عليه والصدقة به
ليست عن مكتسبه حتي تكون تقربا منه بالخبيث وانما هي صدقة عن مالكه ليكون نفعه له في الاخرة
حيث تعذر عليه الانتفاع في الدنيا به **وقوله** ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الي السما
يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فاني يستجاب لذلك **هذا الكلام**
اشار فيه صلي الله عليه وسلم الي اداب الدعا والي الاسباب التي تقتضي اجابته والي ما يمنع من اجابته
فذكر من الاسباب التي تقتضي اجابة الدعا اربعة **احدها** اطالة السفر والسفر بمجرده يقتضي اجابة الدعا
كما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة
المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده خرجه ابو داود وابن ماجة والترمذي وعنده دعوة
الوالد علي ولده وروي مثله عن ابن مسعود من قوله ومتي طال السفر كان اقرب الي اجابة الدعا لانه مظنة

حصول انكسار النفس بطول السفر والغربة عن الاوطان وتحمل المشاق والانكسار من اعظم اسباب اجابة الدعا **والثاني**
حصول التبذل في اللباس والهيئة بالشعث والاغبرار وهو ايضا من المقتضيات لاجابة الدعا كما في الحديث المشهور
عن النبي صلي الله عليه وسلم رب اشعث اغبر ذي طمرين مدفوع بالابواب لو اقسم علي الله لابره **ولما** خرج النبي صلي الله
عليه وسلم للاستسقا خرج متبذلا متواضعا متضرعا **وكان مطرف** بن عبد الله قد حبس له ابن اخ فلبس
خلقان ثيابه واخذ عكازا بيده فقيل له ما هذا قال استكين لربي لعله ان يشفعني في ابن اخي **الثالث** مد يديه الي
السما وهو من اداب الدعا التي يرجي بسببها اجابته **وفي حديث** سلمان عن النبي صلي الله عليه وسلم ان الله تعالي حيي
كريم يستحيي اذا رفع الرجل اليه يديه ان يردهما صفرا خايبتين خرجه الامام احمد وابو داود والترمذي وابن ماجة
وروي نحوه من حديث انس وجابر وغيرهما وكان النبي صلي الله عليه وسلم يرفع يديه في الاستسقا حتي يري بياض ابطيه
ورفع يديه يوم بدر يستنصر علي المشركين حتي سقط رداه عن منكبيه **وقد روي** عن النبي صلي الله عليه وسلم في صفة
رفع يديه في الدعا انواع متعددة **فمنها انه** كان يشير باصبعه السبابة فقط وروي عنه انه كان يفعل ذلك علي المنبر
وفعله لما ركب راحلته **وذهب جماعة** من العلما الي ان دعا القنوت في الصلاة يشير فيه باصبعه منهم الاوزاعي وسعيد
ابن عبد العزيز واسحق بن راهويه **وقال** ابن عباس وغيره هذا هو الاخلاص في الدعا **وعن** ابن سيرين اذا
اثنيت علي الله فاشر باصبع واحدة **ومنها** انه رفع يديه وجعل ظهورهما الي جهة القبلة وهو مستقبلها
وجعل بطونهما مما يلي وجهه **وقد روي** هذه الصفة عن النبي صلي الله عليه وسلم في دعا الاستسقا
واستحب بعضهم الرفع في الاستسقا علي هذه الصفة منهم الجوزجاني وقال بعض السلف الرفع علي هذا
الوجه تضرع **ومنها** عكس ذلك وقد روي عن النبي صلي الله عليه وسلم في الاستسقا ايضا وروي عن
جماعة من السلف انهم كانوا يدعون كذلك **وقال** بعضهم الرفع علي هذا الوجه استجارة بالله واستعاذة به
منهم ابن عمر وابن عباس وابو هريرة **وروي** عن النبي صلي الله عليه وسلم انه كان اذا استعاذ رفع يديه علي
هذا الوجه **ومنها** رفع يديه وجعل كفيه الي السما وظهورهما الي الارض وقد ورد الامر بذلك في سوال
الله عز وجل في غير حديث وعن ابن عمر وابي هريرة وابن سيرين ان هذا هو الدعا والسوال لله عز وجل **ومنها**
عكس ذلك وهو قلب كفيه وجعل ظهورهما الي السما وبطونهما مما يلي الارض **وفي صحيح** مسلم عن انس ان
النبي صلي الله عليه وسلم استسقي فاشار بظهر كفيه الي السما **وخرجه** الامام احمد ولفظه فبسط يديه
وجعل ظاهرهما مما يلي السما **وخرجه** ابو داود ولفظه استسقي هكذا يعني مد يديه وجعل بطونهما
مما يلي الارض **وخرج** الامام احمد من حديث ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلي الله عليه وسلم واقفا بعرفة
يدعو هكذا ورفع يديه حيال ثندوتيه وجعل بطون كفيه مما يلي الارض وهكذا وصف حماد بن سلمة رفع النبي صلي الله

عليه وسلم يديه بعرفة وروي عن ابن سيرين ان هذا هو الاستجارة وقال الحميدي هذا هو الابتهال
والرابع الالحاح على الله بتكرير ذكر ربوبيته وهو من اعظم ما يطلب به اجابة الدعا وخرج البزار من
حديث عايشة رضي الله عنها مرفوعًا اذا قال العبد يا رب اربعًا قال الله لبيك عبدي سل تعطه وخرج
الطبراني وغيره من حديث سعد ابي خارجة ان قومًا شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم قحوط المطر فقال
اجثوا على الركب وقولوا يا رب يا رب ورفع السبابة فسقوا حتى احبوا ان يرفع عنهم وفي المسند وغيره
عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة مثنى مثنى وتشهد في كل ركعتين وتضرع
وتخشع وتمسكن وتقنع يديك يقول ترفعهما الى ربك مستقبلًا بهما وجهك وتقول يا رب يا رب فمن لم يفعل
ذلك فهي خداج وقال يزيد الرقاشي عن انس ما من عبد يقول يا رب يا رب يا رب الا قال له ربه لبيك
لبيك وروي عن ابي الدردا وابن عباس انهما كانا يقولان اسم الله الاكبر رب رب وعن عطا قال ما قال
عبد يا رب يا رب ثلاث مرات الا نظر الله اليه فذكر ذلك للحسن فقال اما تقراون القران ثم تلى قوله
تعالى الذين يذكرون الله قيامًا وقعودًا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت
هذا باطلًا سبحانك فقنا عذاب النار ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته وما للظالمين من انصار ربنا
اننا سمعنا مناديًا ينادي للايمان ان امنوا بربكم فامنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سياتنا وتوفنا
مع الابرار ربنا واتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيمة انك لا تخلف الميعاد فاستجاب لهم ربهم
ومن تامل الادعية المذكورة في القران وجدها غالبًا تفتتح باسم الرب كقوله تعالى ربنا اتنا في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا ربنا ولا تحمل علينا
اصرًا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به وقوله تعالى ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ
هديتنا ومثل هذا في القران كثير وسيل مالك وسفين عمن يقول في الدعا يا سيدي فقالا يقول يا رب
زاد مالك كما قالت الانبيا في دعايهم واما ما يمنع اجابة الدعا فقد اشار صلى الله عليه وسلم الى انه التوسع
في الحرام اكلًا وشربًا ولبسًا وتغذية وقد سبق حديث ابن عباس في هذا المعنى ايضًا وان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لسعد اطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة فاكل الحلال وشربه ولبسه والتغذي به سبب موجب
لاجابة الدعا وروي عكرمة عن عمار حدثنا الاصفر قال قيل لسعد بن ابي وقاص تستجاب دعوتك من بين اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما رفعت الى في لقمة الا وانا عالم من اين مجيها ومن اين خرجت وعن وهب
ابن منبه قال من سره ان يستجيب الله دعوته فليطيب طعمته وعن سهل بن عبد الله قال من اكل الحلال اربعين
صباحًا اجيبت دعوته وعن يوسف ابن اسباط قال بلغنا ان دعا العبد يحبس عن السموات بسوء المطعم وقوله صلى الله
عليه وسلم فانى يستجاب لذلك معناه كيف يستجاب له فهو استفهام وقع على وجه التعجب والاستبعاد
وليس صريحًا في استحالة الاستجابة ومنعها بالكلية فيوخذ من هذا ان التوسع في الحرام والتغذي به من
من جملة موانع الاجابة وقد يوجد ما يمنع هذا المانع من منعه وقد يكون ارتكاب المحرمات الفعلية مانعًا
من الاجابة ايضًا وكذلك ترك الواجبات كما في الحديث ان ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يمنع استجابة
دعا الاخيار وفعل الطاعات يكون موجبًا لاستجابة الدعا ولهذا لما توسل الذين دخلوا الغار وانطبقت
الصخرة عليهم باعمالهم الصالحة التي اخلصوا فيها لله ودعوا الله بها اجيبت دعوتهم وقال وهب بن منبه
مثل الذي يدعو بغير عمل كمثل الذي يرمي بغير وتر وعنه قال العمل الصالح يبلغ الدعا ثم تلى قوله تعالى اليه
يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وعن عمر رضي الله عنه قال بالورع عما حرم الله يقبل الله الدعا والتسبيح
وعن ابي ذر قال يكفي مع البر من الدعا مثل ما يكفي الطعام من الملح وقال محمد بن واسع يكفي من الدعا مع الورع
اليسير وقيل لسفين لو دعوت الله قال ان ترك الذنوب هو الدعا وقال ليث راى موسى عليه السلام
رجلًا رافعًا يديه وهو يسال الله مجتهدًا فقال موسى عليه السلام اي رب عبدك دعاك حتى رحمته وانت
ارحم الراحمين فما صنعت في حاجته فقال يا موسى لو رفع يديه حتى تنقطع ما نظرت في حاجته حتى ينظر في حقي
وخرج الطبراني باسناد ضعيف عن ابن عباس مرفوعًا معناه وقال مالك بن دينار اصاب بني اسرايل بلا
فخرجوا مخرجًا فاوحى الله الى نبيه ان اخبرهم انكم تخرجون الى الصعيد بابدان نجسة وترفعون الي اكفًا قد
سفكتم بها الدما وملاتم بها بيوتكم من الحرام الان اشتد غضبي عليكم ولن تزدادوا مني الا بعدًا وقال
بعض السلف لا تستبطي الاجابة وقد سددت طرقها بالمعاصي واخذ بعض الشعرا هذا المعنى فقال

نحن ندعو الاله في كل كرب ثم ننساه عند كشف الكروب
كيف نرجو استجابة لدعاء قد سددنا طريقها بالذنوب

الحديث الحادي عشر عن الحسن بن علي سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته قال حفظت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك رواه النساي والترمذي وقال حسن صحيح هذا
الحديث خرجه الامام احمد والترمذي والنساي وابن حبان في صحيحه والحاكم من حديث بريد بن ابي مريم
عن ابي الحوراء عن الحسن بن علي وصححه الترمذي وابو الحوراء السعدي قال الاكثرون ان اسمه ربيعة
ابن شيبان ووثقه النساي وابن حبان وتوقف احمد في ان ابا الحوراء اسمه ربيعة بن شيبان ومال الى
التفرقة بينهما وقال الجوزجاني ابو الحوراء مجهول لا يعرف وهذا الحديث قطعة من حديث طويل فيه ذكر
قنوت الوتر وعند الترمذي وغيره زيادة في هذا الحديث وهي فان الصدق طمانينة وان الكذب ريبة ولفظ
ابن حبان فان الخير طمانينة والشر ريبة وقد خرجه الامام احمد باسناد فيه جهالة عن انس عن النبي صلى الله

الي السماء

نسخة وسلم

نسخة اجابة

عليه وسلم قال دع ما يريبك الى ما لا يريبك وخرجه من وجه آخر اجود منه موقوفا على انس وخرجه الطبراني من رواية
مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا قال الدارقطني وانما يروى هذا من قول ابن عمر وعن عمر ويروى عن مالك من قوله انتهى
ويروى باسناد ضعيف عن عثمان ابن عطا الخراساني وهو ضعيف عن ابيه عن الحسن عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لرجل دع ما يريبك الى ما لا يريبك قال وكيف لي بالعلم بذلك قال اذا اردت امرا
فضع يدك على صدرك فان القلب يضطرب للحرام ويسكن للحلال وان المسلم الورع يدع الصغيرة مخافة الكبيرة
وقد روي عن عطا الخراساني مرسلا وخرج الطبراني نحوه باسناد ضعيف عن واثلة ابن الاسقع عن النبي
صلى الله عليه وسلم وزاد فيه قيل له فمن الورع قال الذي يقف عند الشبهة وقد روي هذا الكلام موقوفا
على جماعة من الصحابة منهم عمر وابن عمر وابو الدردا وعن ابن مسعود قال ما تريد الى ما يريبك وحولك اربعة
الاف لا تريبك وقال عمر دعوا الربا والريبة يعني ما ارتبتم فيه وان لم تتحققوا انه ربا ومعنى هذا الحديث
يرجع الى الوقوف عند الشبهات واتقايها فان الحلال المحض لا يحصل للمومن في قلبه منه ريبة والريب
بمعنى القلق والاضطراب بل تسكن اليه النفس ويطمئن به القلب واما المشتبهات فيحصل بها للقلوب
القلق والاضطراب الموجب للشك وقال ابو عبد الرحمن العمري الزاهد اذا كان العبد ورعا ترك ما يريبه
الى ما لا يريبه وقال الفضيل يزعم الناس ان الورع شديد وما ورد علي امران الا اخذت باشدهما
فدع ما يريبك الى ما لا يريبك وقال حسان ابن ابي سنان ما شي اهون من الورع اذا رابك شي فدعه وهذا انما
يسهل على مثل حسان رحمه الله قال ابن المبارك كتب غلام لحسان ابن ابي سنان اليه من الاهواز ان قصب
السكر اصابته افة فاشتر السكر فيما قبلك فاشتراه من رجل فلم يات عليه الا قليل فاذا فيما اشترى ربح
ثلاثين الفا قال فاتى صاحب السكر فقال يا هذا ان غلامي كان كتب الي فلم اعلمك فاقلني فيما اشتريت
منك فقال له الاخر قد اعلمتني الان وقد طيبته لك قال فرجع فلم يحتمل قلبه فاتاه فقال يا هذا اني لم
ات هذا الامر من قبل وجهه فاحب ان تسترد هذا البيع قال فما زال به حتى رده عليه وكان يونس بن عبيد
اذا طلب المتاع ونفق وارسل يشتريه يقول لمن يشتري له اعلم من تشتري منه ان المتاع قد طلب وقال
هشام ابن حسان ترك محمد بن سيرين اربعين الفا فيما لا ترون به اليوم باسا وكان الحجاج ابن دينار قد بعث
طعاما الى البصرة مع رجل وامره ان يبيعه يوم يدخل بسعر يومه فاتاه كتابه اني قدمت البصرة فوجدت
الطعام منقصا فحبسته فزاد الطعام فازددت فيه كذا وكذا فكتب اليه الحجاج انك قد خنتنا وعملت بخلاف
ما امرناك به فاذا اتاك كتابي فتصدق بجميع ثمن ذلك الطعام على فقراء البصرة فليتني اسلم اذا فعلت ذلك
وتنزه يزيد بن زريع عن خمسماية الف من ميراث ابيه فلم ياخذه وكان ابوه يلي الاعمال للسلاطين وكان يزيد يعمل

الخوص ويتقوتون الى ان مات وكان المسور بن مخرمة قد احتكر طعاما كثيرا فراى سحابا في الخريف فكرهه فقال
الا اراني كرهت ما ينفع المسلمين فالى ان لا يربح فيه شيا فاخبر بذلك عمر ابن الخطاب فقال له عمر جزاك الله خيرا
وفي هذا ان المحتكر ينبغي له التنزه عن ربح ما احتكره احتكارا منهيا عنه وقد نص الامام احمد على التنزه عن ربح ما
لم يدخل في ضمانه لدخوله في ربح ما لم يضمن وقد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال احمد في رواية عنه
فيمن اجر ما استاجره بربح انه يتصدق بالربح وقال في رواية عنه في ربح مال المضاربة اذا خالف فيه المضارب
انه يتصدق به وقال في رواية عنه فيما اذا اشترى ثمرة قبل صلاحها بشرط القطع ثم تركها حتى بدا صلاحها
انه يتصدق بالزيادة وقال في رواية عنه بالزيادة وحمله طايفة من اصحابنا على الاستحباب لان الصدقة بالشبهات
مستحب وروي عن عايشة رضي الله عنها انها سيلت عن اكل الصيد للمحرم فقالت انما هي ايام قلايل فما رابك فدعه
تعني ما اشتبه عليك هل هو حلال او حرام فاتركه فان الناس اختلفوا في اباحة اكل الصيد للمحرم اذا لم يصده هو
وقد يستدل بهذا على ان الخروج من اختلاف العلماء افضل لانه ابعد من الشبهة ولكن المحققون من العلماء
من اصحابنا وغيرهم على ان هذا ليس هو على اطلاقه فان من مسايل الاختلاف ما ثبت فيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم رخصة ليس لها معارض فاتباع تلك الرخصة اولى من اجتنابها وان لم تكن تلك الرخصة بلغت بعض العلما
فامتنع منها لذلك وهذا كمن يتيقن الطهارة وشك في الحدث فانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينصرف
حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ولا سيما ان كان شكه في الصلاة فانه لا يجوز له قطعها لصحة النهي وان كان
بعض العلما يوجب ذلك وان كان للرخصة معارض اما من سنة اخرى او من عمل الامة بخلافها فالاولى ترك
العمل بها وكذا لو كان قد عمل بها شذوذ من الناس واشتهر في الامة العمل بخلافها في امصار المسلمين من
عهد الصحابة فان الاخذ بما عليه عمل المسلمين هو المتعين فان هذه الامة قد اجارها الله ان يظهر اهل
باطلها على اهل حقها فما ظهر العمل به في القرون الثلاثة المفضلة فهو الحق وما عداه فهو باطل وها هنا امر
ينبغي التفطن له وهو ان التدقيق في التوقف عن الشبهات انما يصلح لمن استقامت احواله كلها وتشابهت اعماله في التقوى
والورع فاما من يقع في انتهاك المحرمات الظاهرة ثم يريد ان يتورع عن شي من دقايق الشبهة فانه لا يحتمل له
ذلك بل ينكر عليه كما قال ابن عمر لمن ساله عن دم البعوض من اهل العراق يسالوني عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين
وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هما ريحانتاي من الدنيا وسال رجل بشر بن الحارث عن رجل له زوجة
وامه تامره بطلاقها فقال ان كان بر امه في كل شي ولم يبق من برها الا طلاق زوجته فليفعل وان كان يبرها
بطلاق زوجته ثم يقوم بعد ذلك الى امه فيضربها فلا يفعل وسيل الامام احمد عن رجل يشتري بقلا ويشترط
الخوصة يعني التي تربط بها جرزة البقل فقال احمد ايش هذه المسايل قيل له انه ابراهيم بن ابي نعيم فقال احمد ان كان

ابراهيم ابن ابي نعيم فنعم هذا يشبه ذاك وانما انكر هذه المسايل ممن لا يشبه حاله واما اهل التدقيق في الورع
فيشبه حالهم هذا وقد كان احمد نفسه يستعمل في نفسه هذا الورع فانه امر من يشتري له سمنا فجاء به على
ورقة فامر برد الورقة الى البايع وكان احمد لا يستمد من محابر اصحابه وانما يخرج معه محبرة يستمد منها
واستاذنه رجل ان يكتب من محبرته فقال له اكتب فهذا ورع مظلم واستاذنه اخر في ذلك فتبسم وقال لم يبلغ
ورعي ولا ورعك هذا وهذا قاله على وجه التواضع والا فهو كان في نفسه يستعمل هذا الورع وكان ينكره
على من لم يصل الى هذا المقام بل يتسامح في المكروهات الظاهرة ويقدم ورعه على الشبهات من غير توقف
وقوله صلى الله عليه وسلم فان الخير طمانينة وان الشر ريبة يعني ان الخير تطمين به القلوب والشر ترتاب
به ولا تطمين اليه وفي هذا اشارة الى الرجوع الى القلوب عند الاشتباه وسياتي مزيد لهذا في الكلام على
حديث النواس ابن سمعان ان شا الله تعالى وخرج ابن جرير باسناده عن قتادة عن بشير ابن كعب انه قرا هذه
الاية فامشوا في مناكبها ثم قال لجاريته ان دريت ما مناكبها فانت حرة لوجه الله قالت مناكبها جبالها فكانما
سفع في وجهه ورغب في جاريته فسالهم فمنهم من امره ومنهم من نهاه فسال ابا الدردا فقال الخير طمانينة
والشر ريبة فذر ما يريبك الى ما لا يريبك وقوله في الرواية الاخرى ان الصدق طمانينة وان الكذب ريبة
يشير الى انه لا ينبغي الاعتماد على قول كل قايل كما قال في حديث وابصة وان افتاك الناس وافتوك وانما يعتمد
على قول من يقول الصدق وعلامة الصدق انه يطمين به القلوب وعلامة الكذب انه تحصل به الريبة
فلا تسكن القلوب اليه بل تنفر منه ومن هنا كان العقلا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعوا كلامه
وما يدعوا اليه عرفوا انه صادق وانه جا بالحق واذا سمعوا كلام مسيلمة عرفوا انه كاذب وانه جا بالباطل
وقد روي ان عمرو بن العاص سمعه قبل اسلامه يدعي انه انزل عليه يا وبر يا وبر لك اذنان وصدر وانك لتعلم
يا عمرو فقال والله اني لاعلم انك تكذب وقال بعض المتقدمين صور ما شيت في قلبك وتفكر فيه ثم قسه الى ضده
فانك اذا ميزت بينهما عرفت الحق من الباطل والصدق من الكذب قال كانك تصور محمدا صلى الله عليه وسلم ثم
تتفكر فيما اتى به من القران فتقرا ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري
في البحر بما ينفع الناس الاية ثم تتصور ضد محمد صلى الله عليه وسلم فتجده مسيلمة فتتفكر فيما جا به فتقرا الا يا ربة
المخدع لقد هيي لك المضجع يعني قوله لسجاح حين تزوج بها قال فترى هذا يعني القران رصينا عجيبا
يلوط بالقلب ويحسن في السمع وترى ذا يعني قول مسيلمة باردا غثا فاحشا فتعلم ان محمدا حق اتى بوحي
وان مسيلمة كذاب اتى بالباطل الحديث الثاني عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه حديث حسن رواه الترمذي وغيره هذا الحديث خرجه الترمذي

وابن ماجه

وابن ماجة من رواية الاوزاعي عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة وقال الترمذي غريب
وقد حسنه الشيخ المصنف رحمه الله لان رجال اسناده ثقات وقرة بن عبد الرحمن ابن حيويل وثقه قوم وضعفه
اخرون وقال ابن عبد البر هذا الحديث محفوظ عن الزهري بهذا الاسناد من رواية الثقات وهذا موافق
لتحسين الشيخ رضي الله عنه له واما اكثر الايمة فقالوا ليس هو محفوظ بهذا الاسناد وانما هو محفوظ عن الزهري
عن علي بن حسين عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا كذلك رواه الثقات عن الزهري منهم مالك في الموطا ويونس
ومعمر وابرهيم بن سعد الا انه قال من ايمان المرء تركه ما لا يعنيه وممن قال انه لا يصح الا عن علي بن حسين مرسلا
الامام احمد ويحيى بن معين والبخاري والدارقطني وقد خلط الضعفا في اسناده على الزهري تخليطا فاحشا
والصحيح فيه المرسل ورواه عبد الله بن عمر العمري عن الزهري عن علي بن حسين عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
فوصله وجعله من مسند الحسين بن علي وخرجه الامام احمد في مسنده من هذا الوجه والعمري ليس بالحافظ
وخرجه ايضا من وجه اخر عن الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم وضعفه البخاري في تاريخه من هذا الوجه
ايضا وقال لا يصح الا عن علي بن حسين مرسلا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر وكلها
ضعيفة وهذا الحديث اصل عظيم من اصول الادب وقد حكي الامام ابو عمرو بن الصلاح عن ابي محمد بن ابي
زيد امام المالكية في زمانه انه قال جماع اداب الخير وازمته تتفرع من اربعة احاديث قول النبي صلى الله عليه وسلم
من كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
وقوله للذي اختصر له في الوصية لا تغضب وقوله المومن يحب لاخيه ما يحب لنفسه ومعنى هذا الحديث ان من
حسن اسلامه ترك ما لا يعنيه من قول وفعل واقتصر على ما يعنيه من الاقوال والافعال ومعنى يعنيه انه
تتعلق عنايته به ويكون من مقصده ومطلوبه والعناية شدة الاهتمام بالشي يقال عناه يعنيه اذا اهتم به وطلبه
وليس المراد انه يترك ما لا عناية له ولا ارادة بحكم الهوى وطلب النفس بل بحكم الشرع والاسلام ولهذا جعله
من حسن الاسلام فاذا حسن اسلام المرء ترك ما لا يعنيه في الاسلام من الاقوال والافعال فان الاسلام يقتضي
فعل الواجبات كما سبق ذكره في شرح حديث جبريل عليه السلام وان الاسلام الممدوح يدخل فيه ترك
المحرمات كما قال صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واذا حسن الاسلام اقتضى ترك ما لا
يعني كله من المحرمات والمشتبهات والمكروهات وفضول المباحات التي لا يحتاج اليها فان هذا كله لا
يعني المسلم اذا كمل اسلامه وبلغ الى درجة الاحسان وهو ان يعبد الله كانه يراه فان لم يكن يراه فان
الله يراه فمن عبد الله على استحضار قربه ومشاهدته بقلبه او على استحضاره قرب الله منه واطلاعه
عليه فقد حسن اسلامه ولزم من ذلك ان يترك كل ما لا يعنيه في الاسلام ويشتغل بما يعنيه فيه فانه يتولد من

هذين المقامين الاستحيا من الله وتركه كلما يستحيي منه كما وصى صلى الله عليه وسلم رجلا ان يستحيي
من الله كما يستحيي من رجل من صالح عشيرته لا يفارقه وفي المسند والترمذي عن ابن مسعود مرفوعا الاستحيا
من الله ان تحفظ الراس وما حوى وتحفظ البطن وما وعى ولتذكر الموت والبلى فمن فعل ذلك فقد استحيى من
الله حق الحيا قال بعضهم استحيي من الله على قدر قربه منك وخف الله على قدر قدرته عليك وقال بعض
العارفين اذا تكلمت فاذكر سمع الله لك واذا سكت فاذكر نظره اليك وقد وقعت الاشارة في القران العظيم الى
هذا المعنى في مواضع كقوله تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن اقرب اليه من حبل الوريد
اذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقوله تعالى وما تكون في
شان وما تتلوا منه من قران ولا تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه وما يعزب عن ربك من مثقال
ذرة في الارض ولا في السما ولا اصغر من ذلك ولا اكبر الا في كتاب مبين وقال تعالى ام يحسبون انا لا نسمع سرهم ونجواهم
بلى ورسلنا لديهم يكتبون واكثر ما يراد بترك ما لا يعني حفظ اللسان من لغو الكلام كما اشير الى ذلك في الايات
الاولى التي في سورة ق وفي المسند من حديث الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من حسن اسلام المرء
قلة الكلام فيما لا يعنيه وخرج الخرايطي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل فقال يا رسول الله اني مطاع في قومي فما امرهم قال مرهم بافشا السلام وقلة الكلام الا فيما يعنيهم
وفي صحيح ابن حبان عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان في صحف ابرهيم عليه السلام وعلى العاقل
ما لم يكن مغلوبا على عقله ان يكون له ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة
يتفكر فيها في صنع الله وساعة يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب وعلى العاقل ان لا يكون ظاعنا الا
لثلاث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم وعلى العاقل ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه
حافظا للسانه ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله
من عد كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه وهو كما قال فان كثيرا من الناس لا يعد كلامه من عمله فيجازف
فيه ولا يتحرى وقد خفي هذا على معاذ بن جبل حتى سال عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انؤاخذ بما نتكلم
به فقال له ثكلتك امك يا معاذ وهل يكب الناس على مناخرهم في النار الا حصايد السنتهم وقد نفى
الله الخير عن كثير مما يتناجى به الناس بينهم فقال تعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او
او معروف او اصلاح بين الناس وخرج الترمذي وابن ماجة من حديث ام حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كلام ابن ادم عليه لا له الا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وذكر الله عز وجل وقد تعجب قوم من هذا
الحديث عند سفين الثوري فقال سفين وما تعجبكم من هذا اليس قد قال الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من

علي

امر

امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس اليس قد قال تعالى يوم يقوم الروح والملايكة صفا لا يتكلمون الا من
اذن له الرحمن وقال صوابا وخرج الترمذي من حديث انس قال توفي رجل من اصحابه يعني النبي صلى الله عليه وسلم
فقال رجل يعني ابشر بالجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او لا تدري فلعله تكلم بما لا يعنيه او بخل بما
لا يعنيه وقد روي معنى هذا الحديث من وجوه متعددة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها انه قتل شهيدا
وخرج ابو القسم البغوي في معجمه من حديث ابن شهاب بن مالك وكان وفد على النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم وقالت له امراة يا رسول الله الا تسلم علينا فقال انك من قبيل يقللن الكثير ومنعها
ما لا يعنيها وسوالها عما لا يعنيها وخرج العقيلي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اكثر الناس ذنوبا
اكثرهم كلاما فيما لا يعنيه قال عمر بن قيس الملاي مر رجل بلقمان والناس عنده فقال له الست عبد بني
فلان قال بلى قال الذي كنت ترعى عند جبل كذا وكذا قال بلى قال فما بلغ بك ما ارى قال صدق الحديث وطول
السكوت عما لا يعنيني وقال وهب بن منبه كان في بني اسرايل رجلان بلغت بهما عبادتهما ان مشيا
على الما فبينما هما يمشيان في البحر اذا هما برجل يمشي على الهوا فقالا له يا عبد الله باي شي ادركت هذه
المنزلة قال بيسير من الدنيا فطمت نفسي عن الشهوات وكففت لساني عما لا يعنيني ورغبت فيما دعاني اليه ولزمت
الصمت فان اقسمت على الله ابر قسمي وان سالته اعطاني دخلوا على بعض الصحابة في مرضه ووجهه
يتهلل فسالوه عن سبب تهلل وجهه فقال ما من عمل اوثق عندي من خصلتين كنت لا اتكلم فيما لا يعنيني
وكان قلبي سليما للمسلمين وقال مورق العجلي امر انا في طلبه منذ كذا وكذا سنة لم اقدر عليه ولست
بتارك طلبه ابدا قالوا وما هو قال الكف عما لا يعنيني رواه ابن ابي الدنيا وروى اسد بن موسى حدثنا ابو
معشر عن محمد بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يدخل عليكم رجل من اهل الجنة فدخل
عبد الله بن سلام فقام اليه ناس فاخبروه وقالوا اخبرنا باوثق عملك في نفسك قال ان عملي لضعيف
اوثق ما ارجو به سلامة الصدر وتركي ما لا يعنيني وروى ابو عبيدة عن الحسن قال من علامة اعراض
الله عن العبد ان يجعل شغله فيما لا يعنيه وقال سهل التستري من تكلم فيما لا يعنيه حرم الصدق
وقال معروف كلام العبد فيما لا يعنيه خذلان من الله عز وجل وهذا الحديث يدل على ان ترك ما لا يعني
المرء من حسن اسلامه فاذا ترك ما لا يعنيه وفعل ما يعنيه كله فقد كمل حسن اسلامه وقد جات الاحاديث
بفضل من حسن اسلامه وانه تضاعف حسناته وتكفر سياته والظاهر ان كثرة المضاعفة تكون بحسب
حسن الاسلام ففي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احسن
احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعماية ضعف وكل سيية تكتب بمثلها حتى يلقى

الله عز وجل فالمضاعفة للحسنة بعشر امثالها لا بد منها والزيادة على ذلك تكون بحسب احسان الاسلام
واخلاص النية والحاجة الى ذلك العمل وفضله كالنفقة في الجهاد وفي الحج وفي الاقارب وفي اليتامى والمساكين
واوقات الحاجة الى النفقة ويشهد لذلك ما روي عطية عن ابن عمر قال نزلت من جا بالحسنة فله عشر امثالها
في الاعراب قيل له فما للمهاجرين قال ما هو اكثر ثم تلى قوله تعالى وان تك حسنة يضاعفها ويوت من لدنه اجرا
عظيما وخرج النساي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم العبد فحسن اسلامه كتب الله
كل حسنة كان ازلفها ومحيت عنه كل سيئة كان ازلفها ثم كان بعد ذلك القصاص الحسنة بعشر امثالها
الى سبعماية ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله وفي رواية اخرى قيل له ايتنف العمل والمراد بالحسنات
والسيآت التي كان ازلفها ما سبق منه قبل الاسلام وهذا يدل على انه يثاب بحسناته في الكفر اذا اسلم
وتمحى عنه سياته اذا اسلم لكن بشرط ان يحسن اسلامه وتنفى تلك السيآت في حال اسلامه وقد نص على
ذلك الامام احمد ويدل على ذلك ما في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله انوا خذ بما
عملنا في الجاهلية قال اما من احسن منكم في الاسلام فلا يوا خذ بها ومن اسا اخذ بعمله في الجاهلية والاسلام
وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما اسلم اريد ان اشترط قال تشترط ماذا
قلت ان يغفر لي قال اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله وخرجه الامام احمد ولفظه ان الاسلام
يجب ما كان قبله من الذنوب وهذا محمول على الاسلام الكامل الحسن جمعا بينه وبين حديث ابن مسعود
الذي قبله وفي صحيح مسلم ايضا عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله ارايت امورا كنت اصنعها في الجاهلية
من صدقة او عتاقة او صلة رحم افيها اجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما اسلفت
من خير وفي رواية له قال فقلت والله لا ادع شيا صنعته في الجاهلية الا صنعت في الاسلام مثله وهذا
يدل على ان حسنات الكافر اذا اسلم يثاب عليها كما دل عليه حديث ابي سعيد المتقدم وقد قيل ان سياته في
الشرك تبدل حسنات ويثاب عليها اخذا من قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون
النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد
فيه مهانا الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فاوليك يبدل الله سياتهم حسنات وقد اختلف المفسرون
في هذا التبديل على قولين فمنهم من قال هو في الدنيا بمعنى ان الله يبدل من اسلم وتاب اليه بدل ما كان عليه من
الكفر والمعاصي الايمان والاعمال الصالحة وحكى هذا القول ابرهيم الحربي في غريب الحديث عن اكثر
المفسرين وسمى منهم ابن عباس وعطا وقتادة والسدي وعكرمة قلت وهو المشهور عن الحسن قال وقال
الحسن وابو مالك وغيرهما هي في اهل الشرك خاصة ليس هي في اهل الاسلام قلت ثم يتضح هذا القول على

ان يكون

ان يكون التبديل في الآخرة كما سياتي واما ان قيل انه في الدنيا فالكافر اذا اسلم والمسلم اذا تاب في ذلك سوآء
بل المسلم اذا تاب فهو احسن حالا من الكافر اذا اسلم قال وقال آخرون التبديل في الآخرة جعلت لهم
مكان كل سيئة حسنة منهم عمرو بن ميمون ومكحول وابن المسيب وعلي بن الحسين قال وانكره ابو العالية
ومجاهد وخالد سبلان وفيه موضع انكار ثم ذكر ما حاصله انه يلزم من ذلك ان يكون من كثرت سياته
احسن حالا ممن قلت سياته حيث يعطي مكان كل سيئة حسنة ثم قال ولو قال قايل انما ذكر الله ان تبدل
السيآت حسنات ولم يذكر العدد كيف تبدل فيجوز ان تبدل ان من عمل سيئة واحدة وتاب منها تبدل
ماية الف حسنة ومن عمل الف سيئة ان تبدل الف حسنة فيكون حينئذ من قلت سياته احسن حالا
قلت هذا القول وهو التبديل في الآخرة قد انكره ابو العالية وتلى قوله تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير
محضرا وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ورده بعضهم بقوله تعالى ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره وقوله تعالى ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون يا ويلتنا مال
هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولكن قد اجيب عن
هذا بان التايب يوقف على سياته ثم تبدل حسنات قال ابو عثمان النهدي ان المومن يوتى كتابه في ستر
من الله فيقرا سياته فاذا قرا تغير لها لونه حتى يمر بحسناته فيقراها فيرجع اليه لونه ثم ينظر
فاذا سياته قد بدلت حسنات فعند ذلك يقول هاوم اقرأوا كتابيه ورواه بعضهم عن ابي عثمان
عن ابن مسعود وقال بعضهم عن ابي عثمان عن سلمان وفي صحيح مسلم من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اني لاعلم آخر اهل الجنة دخولا الجنة وآخر اهل النار خروجا منها رجل يوتى به يوم القيمة فيقال
اعرضوا عليه صغار ذنوبه فيقال له عملت يوم كذا وكذا كذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا كذا وكذا فيقول نعم لا
يستطيع ان ينكر وهو مشفق من كبار ذنوبه ان تعرض عليه فيقال له فان لك مكان كل سيئة حسنة
فيقول يا رب قد عملت اشيا لا اراها هنا قال فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى
بدت نواجذه فاذا بدلت السيآت الحسنات في حق من عوقب على ذنوبه بالنار ففي حق من محي سياته بالاسلام
والتوبة النصوح اولى لان محوها بذلك احب الى الله من محوها بالعقاب وخرج الحاكم من طريق الفضل
ابن موسى عن ابي العنبس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتمنين اقوام انهم
اكثروا من السيآت قالوا بم يا رسول الله قال الذين بدل الله سياتهم حسنات وخرجه ابن ابي حاتم من
طريق سليمان بن داود الزهري عن ابي العنبس عن ابيه عن ابي هريرة موقوفا وهو اشبه من المرفوع ويروى
مثل هذا عن الحسن البصري ايضا وهو يخالف قوله المشهور ان التبديل في الدنيا واما ما ذكره الحربي

في التبديل وان من قلت سيآته يزاد في حسناته ومن كثرت سيآته يقل من حسناته فحديث ابي ذر صريح برد
هذا وانه يعطي مكان كل سيئة حسنة **واما قوله** يلزم من ذلك ان يكون من كثرت سيآته احسن حالا ممن قلت
سيآته **فيقال** انما التبديل في حق من ندم على سيآته وجعلها نصب عينيه فكلما ذكرها ازداد خوفا ووجلا
وحياء من الله ومسارعة الى الاعمال الصالحة المكفرة كما قال تعالى الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا وما
ذكرناه كله داخل في العمل الصالح ومن كانت هذه حالة فانه يتجرع من مرارة الندم والاسف على ذنوبه
اضعاف ما ذاق من حلاوتها عند فعلها ويصير كل ذنب من ذنوبه سببا لاعمال صالحة ماحية له فلا يستنكر
بعد هذا تبديل هذه الذنوب حسنات **وقد وردت** احاديث صريحة في ان الكافر اذا اسلم وحسن اسلامه
تبدلت سيآته في الشرك حسنات **فخرج** الطبراني من حديث عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابي فروة شطب
انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا عمل الذنوب كلها ولم يترك حاجة ولا داجة فهل له من
[هامش: من قبيل الاتباع كقولهم حسن بسن]
توبة فقال اسلمت قال نعم قال فافعل الخيرات واترك السيئات فيجعلها الله لك خيرات كلها قال
وغدراتي وفجراتي قال نعم قال فما زال يكبر حتى توارى **وخرجه** من وجه آخر باسناد ضعيف عن
سلمة بن نفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج ابن ابي حاتم نحوه من حديث مكحول مرسلا وخرج البزار
الحديث الاول وعنده عن ابي طويل شطب الممدود انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه **وكذا**
خرجه ابو القسم البغوي في معجمه وذكر ان الصواب عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير مرسلا ان رجلا اتى
النبي صلى الله عليه وسلم طويل شطب والشطب في اللغة الممدود فصحفه بعض الرواة وظنه اسم رجل

الحديث الثالث عشر عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يومن احدكم
حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه رواه البخاري ومسلم **هذا** الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث قتادة
عن انس ولفظ مسلم حتى يحب لجاره او لاخيه بالشك وخرجه الامام احمد ولفظه لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى
يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير **وهذه** الرواية تبين معنى الرواية المخرجة في الصحيحين وان المراد
بنفي الايمان نفي بلوغ حقيقته ونهايته فان الايمان كثيرا ما ينفى لانتفاء بعض اركانه وواجباته كقوله صلى الله
عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر حين
يشربها وهو مومن **وقوله** لا يومن من لا يامن جاره بوايقه **وقد اختلف** العلماء في مرتكب الكباير هل يسمى مومنا
ناقص الايمان ام لا يسمى مومنا وانما يقال هو مسلم وليس بمومن على قولين هما روايتان عن الامام احمد **فاما**
من ارتكب الصغاير فلا يزول عنه اسم الايمان بالكلية بل هو مومن ناقص الايمان ينقص من ايمانه بحسب ما ارتكب
من ذلك **والقول** بان مرتكب الكباير يقال له مومن ناقص الايمان مروي عن جابر بن عبد الله وهو قول ابن المبارك

واسحق وابي عبيد وغيرهم **والقول** بانه مسلم ليس بمومن مروي عن ابي جعفر محمد بن علي وذكر بعضهم انه المختار عند
اهل السنة **وقال** ابن عباس الزاني ينزع منه نور الايمان **وقال** ابو هريرة ينزع منه الايمان فيكون فوقه كالظلة
فاذا تاب عاد اليه **وقال** عبد الله بن رواحة وابو الدرداء الايمان كالقميص يلبسه الانسان تارة ويخلعه اخرى وكذا
قال الامام احمد وغيره **والمعنى** انه اذا اكمل خصال الايمان لبسه فاذا نقص منها شيا نزعه **وكل** هذا اشارة
الى الايمان الكامل التام الذي لا ينقص من واجباته شي **والمقصود** ان من جملة خصال الايمان الواجبة ان يحب
المرء لاخيه المومن ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه فاذا زال ذلك عنه فقد نقص ايمانه بذلك **وقد روي**
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي هريرة احب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما خرجه الترمذي وابن ماجه
وخرج الامام احمد من حديث معاذ انه سال النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الايمان قال افضل الايمان ان
تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك في ذكر الله قال وماذا يا رسول الله قال ان تحب للناس ما تحب لنفسك
وتكره لهم ما تكره لنفسك وان تقول خيرا او تصمت **وقد** رتب النبي صلى الله عليه وسلم دخول الجنة على هذه الخصلة
ففي مسند الامام احمد عن يزيد بن اسد القسري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحب الجنة قلت نعم قال
فاحب لاخيك ما تحب لنفسك **وفي** صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يومن بالله واليوم الاخر وياتي الى الناس
الذي يحب ان يوتى اليه **وفيه** ايضا عن ابي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اني اراك ضعيفا
واني احب لك ما احب لنفسي لا تامرن على اثنين ولا تولين مال يتيم وانما نهاه عن ذلك لما راى من ضعفه وهو
صلى الله عليه وسلم يحب هذا لكل ضعيف وانما كان يتولى امور الناس لان الله قواه على ذلك وامره بدعا الخلق
كلهم الى طاعته وان يتولى سياسة دينهم ودنياهم **وقد روي** عن علي قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اني
ارضى لك ما ارضى لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي لا تقرا القران وانت جنب ولا وانت راكع ولا ساجد
وكان محمد بن واسع يبيع حمارا له فقال له رجل اترضاه لي فقال لو رضيته لم ابعه وهذا اشارة منه الى انه
لا يرضى لاخيه الا ما يرضاه لنفسه وهذا كله من جملة النصيحة لعامة المسلمين التي هي من جملة الدين كما سبق
تفسير ذلك في موضعه وذكرنا فيما تقدم حديث النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المومنين
في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له ساير الجسد بالحمى والسهر خرجاه
في الصحيحين **وهذا** يدل على ان المومن يسوه ما يسو اخاه المومن ويحزنه ما يحزنه وحديث انس الذي نتكلم الان
فيه يدل على ان المومن يسره ما يسر اخاه المومن ويريد لاخيه المومن ما يريد لنفسه من الخير **وهذا كله** انما ياتي
من كمال سلامة الصدر من الغل والغش والحسد فان الحسد يقتضي ان يكره الحاسد ان يفوقه احد في خير او

يساويه فيه لانه يحب ان يمتاز على الناس بفضايله وينفرد بها عنهم والايمان يقتضي خلاف ذلك وهو ان
يشركه المومنون كلهم فيما اعطاه الله من الخير من غير ان ينقص عليه منه شي وقد مدح الله تعالى في كتابه من لا
يريد العلو في الارض ولا الفساد فقال تعالى تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا
وروى ابن جرير باسناد فيه نظر عن علي قال ان الرجل ليعجبه من شراك نعله ان يكون اجود من شراك صاحبه
فيدخل في قوله تعالى تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين
وكذا روي عن الفضيل ابن عياض في هذه الاية قال لا يحب ان يكون نعله اجود من نعل غيره ولا شراكه اجود
من شراك غيره وقد قيل ان هذا محمول على انه اراد الفخر على غيره لا بمجرد التجمل قال عكرمة وغيره من المفسرين
في هذه الاية العلو في الارض التكبر وطلب الشرف والمنزلة عند ذي سلطانها والفساد العمل بالمعاصي وقد
ورد ما يدل على انه لا ياثم من كره ان يفوقه احد من الناس في الجمال فخرج الامام احمد والحاكم في صحيحه من
حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعنده مالك بن مرارة الرهاوي فادركته
وهو يقول يا رسول الله قد قسم لي من الجمال ما ترى فما احب احدا من الناس فضلني بشراكين فما فوقهما اليس ذلك
هو من البغي فقال لا ليس ذلك بالبغي ولكن البغي من بطر او قال سفه الحق وغمط الناس وخرج ابو داود من
حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه وفي حديثه الكبر بدل البغي فنفى ان تكون كراهته
لان يفوقه احد في الجمال بغيا او كبرا وفسر الكبر والبغي ببطر الحق وهو التكبر عليه والامتناع من قبوله كبرا
اذا خالف هواه ومن هنا قال بعض السلف التواضع ان تقبل الحق من كل من جاء به وان كان صغيرا فمن قبل الحق
ممن جاء به سوا كان صغيرا او كبيرا وسوا كان يحبه او لا يحبه فهو متواضع ومن ابى قبول الحق تعاظما عليه فهو
متكبر وغمط الناس هو احتقارهم وازدراوهم وذلك يحصل من النظر الى النفس بعين الكمال والى غيره بعين
النقص وفي الجملة فينبغي للمومن ان يحب للمومنين ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه فان راى في اخيه
المسلم نقصا في دينه اجتهد في اصلاحه قال بعض الصالحين من السلف اهل المحبة لله نظروا بنور الله وعطفوا
على اهل معاصي الله مقتوا اعمالهم وعطفوا عليهم ليزيلوهم بالمواعظ عن فعالهم واشفقوا على ابدانهم من النار لا
يكون المومن مومنا حقا حتى يرضى للناس ما يرضاه لنفسه وان راى في غيره فضيلة فاق بها عليه فتمنى لنفسه
مثلها فان كانت تلك الفضيلة دينية كانت حسنا وقد تمنى النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه منزلة الشهادة
وقال لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه انا الليل وانا النهار ورجل اتاه الله القران فهو يقراه
انا الليل وانا النهار وقال في الذي راى من ينفق ماله في طاعة الله فقال لو ان لي مالا لفعلت فيه كما فعل فهما
في الاجر سوا وان كانت دنيوية فلا خير في تمنيها كما قال تعالى فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحياة

الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون انه لذو حظ عظيم وقال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن امن وعمل
صالحا واما قول الله عز وجل ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فقد فسر ذلك بالحسد وهو تمني الرجل نفس
ما اعطي اخوه من اهل ومال وان ينتقل ذلك اليه وفسر بتمني ما هو ممتنع شرعا او قدرا كتمني النسا ان يكن
رجالا او يكون لهن مثل ما للرجال من الفضايل الدينية كالجهاد والدنيوية كالميراث والعقل والشهادة
ونحو ذلك وقيل ان الاية تشمل ذلك كله ومع هذا كله فينبغي للمومن ان يحزن لفوات الفضايل الدينية ولهذا
امر ان ينظر في الدين الى من فوقه وان ينافس في طلب ذلك جهده وطاقته كما قال تعالى وفي ذلك فليتنافس
المتنافسون ولا يكره ان احدا يشاركه في ذلك بل يحب للناس كلهم المنافسة ويحثهم على ذلك وهو من تمام
اداء النصيحة للاخوان قال الفضيل ان كنت تحب ان يكون الناس مثلك فما اديت النصيحة لربك كيف وانت تحب
ان يكونوا دونك يشير الى ان اداء النصيحة لهم ان يحب ان يكونوا فوقه وهذه منزلة عالية ودرجة رفيعة
في النصح وليس ذلك بواجب وانما المامور به في الشرع ان يحب ان يكونوا مثله ومع هذا فاذا فاقه احد في
فضيلة دينية اجتهد على لحاقه وحزن على تقصير نفسه وتخلفه عن لحاق السابقين لا حسدا لهم على ما اتاهم
الله بل منافسة لهم وغبطة وحزنا على النفس بتقصيرها وتخلفها عن درجات السابقين وينبغي للمومن
ان لا يزال يرى نفسه مقصرا عن الدرجات العالية فيستفيد بذلك امرين نفيسين الاجتهاد في طلب
الفضايل والازدياد منها والنظر الى نفسه بعين النقص وينشا من هذا ان يحب للمومنين ان يكونوا خيرا منه
لانه لا يرضى لهم ان يكونوا على مثل حاله كما انه لا يرضى لنفسه بما هي عليه بل هو مجتهد في اصلاحها وقد
قال محمد بن واسع لابنه اما ابوك فلا كثر الله في المسلمين مثله فمن كان لا يرضى عن نفسه فكيف يحب للمسلمين
ان يكونوا مثله مع نصحه لهم بل هو يحب للمسلمين ان يكونوا خيرا منه ويحب لنفسه ان يكون خيرا مما هو
عليه وان علم المرء ان الله قد خصه على غيره بفضل فاخبر به لمصلحة دينية وكان اخباره على وجه
التحدث بالنعم ويرى نفسه مقصرا في الشكر كان جايزا فقد قال ابن مسعود رضي الله عنه ما اعلم احدا اعلم
بكتاب الله مني ولا يمنع هذا ان يحب للناس ان يشاركوه فيما خصه الله به فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما
اني لامر على الاية من كتاب الله فاود ان الناس كلهم يعلمون منها ما اعلم وقال الشافعي رضي الله عنه وددت
ان الناس تعلموا هذا العلم ولم ينسب الي منه شي وكان عتبة الغلام اذا اراد ان يفطر يقول لبعض اخوانه
المطلعين على اعماله اخرج الي ماء او تمرات افطر عليها ليكون لك مثل اجري

الحديث الرابع عشر

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امري مسلم الا باحدى
ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة رواه البخاري ومسلم هذا الحديث

خرجاه في الصحيحين من رواية الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود وفي رواية لمسلم
التارك للاسلام بدل قوله لدينه وفي هذا المعنى احاديث متعددة فخرج مسلم من حديث عايشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن مسعود وخرج الترمذي والنساي وابن ماجة من حديث عثمان
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد اسلامه او زنا بعد احصانه
او قتل نفسا بغير نفس وفي رواية للنساي رجل زنا بعد احصانه فعليه الرجم او قتل عمدا فعليه القود او ارتد
بعد اسلامه فعليه القتل وقد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية ابن عباس وابي هريرة
وانس وغيرهم وقد ذكرنا حديث انس فيما تقدم وفيه تفسير ان هذه الثلاث خصال هي حق الاسلام التي
يستباح بها دم من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله والقتل بكل واحدة من هذه الخصال الثلاث
متفق عليه بين المسلمين اما زنا الثيب فاجمع المسلمون على ان حده الرجم حتى يموت وقد رجم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ماعزا والغامدية وكان في القران الذي نسخ لفظه والشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة
نكالا من الله والله عزيز حكيم وقد استنبط ابن عباس الرجم من القران من قوله تعالى يا اهل الكتاب قد جاءكم
رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير قال فمن كفر بالرجم فقد كفر بالقران من حيث لا يحتسب
ثم تلى هذه الاية وقال كان الرجم مما اخفوا اخرجه النساي والحاكم وقال صحيح الاسناد ويستنبط ايضا من قوله
تعالى انا انزلنا التورية فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا والى قوله تعالى وان احكم بينهم بما
انزل الله قال الزهري بلغنا انها نزلت في اليهوديين اللذين رجمهما النبي صلى الله عليه وسلم وقال اني احكم بما في التورية
وامر بهما فرجما وخرج مسلم في صحيحه من حديث البرا بن عازب قصة رجم اليهوديين وقال في حديثه فانزل الله
يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر وانزل ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون في الكفار كلها
وخرجه الامام احمد وعنده فانزل الله ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ان اوتيتم هذا فخذوه يقولون ايتوا
محمدا فان افتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وان افتاكم بالرجم فاحذروا الى قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون
قال في اليهود وروي من حديث جابر قصة رجم اليهوديين وفي حديثه قال فانزل الله فان جاؤك فاحكم بينهم او
اعرض عنهم الى قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط وكان الله تعالى قد امر اولا بحبس النسا الزواني الى ان يتوفاهن
الموت او يجعل الله لهن سبيلا ثم جعل الله لهن السبيل ففي صحيح مسلم عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خذوا
عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم وقد اخذ
بظاهر هذا الحديث جماعة من العلما واوجبوا جلد الثيب مائة ثم رجمه كما فعل علي رضي الله عنه بشراحة الهمدانية
وقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله يشير الى ان كتاب الله فيه جلد الزانيين من غير تفصيل بين ثيب

وبكر وجات السنة برجم الثيب خاصة مع استنباطه من القران ايضا وهذا القول هو المشهور عن الامام احمد
واسحق وهو قول الحسن وطايفة من السلف وقال طايفة منهم ان كان الثيبان شيخين رجما وجلدا وان كانا شابين رجما بغير
جلد لان ذنب الشيخ اقبح لا سيما بالزنا وهذا قول ابي بن كعب وروي عنه مرفوعا ولا يصح رفعه وهو
رواية عن احمد واسحق ايضا واما النفس بالنفس فمعناه ان المكلف اذا قتل نفسا بغير حق عمدا فانه يقتل بها
وقد دل القران على ذلك بقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كتب
عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى ويستثنى من عموم قوله تعالى النفس بالنفس
صور منها ان يقتل الوالد ولده فالجمهور على انه لا يقتل به وصح ذلك عن عمر رضي الله عنه وروي عن النبي
صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وقد تكلم في اسانيدها وقال مالك ان تعمد قتله تعمدا لا يشك فيه مثل
ان يذبحه فانه يقتل به وان حذفه بسيف او عصا لم يقتل وقال البتي يقتل بقتله بجميع وجوه العمد للعمومات
ومنها ان يقتل الحر عبدا فالاكثرون على انه لا يقتل به وقد وردت في ذلك احاديث في اسانيدها مقال
وقيل يقتل بعبد غيره دون عبده وهو قول ابي حنيفة واصحابه وقيل يقتل بعبده وعبد غيره وهو رواية
عن الثوري وقول طايفة من اهل الحديث لحديث سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه ومن
جدع عبده جدعناه وقد طعن فيه الامام احمد وغيره وقد اجمعوا على انه لا قصاص بين العبيد والاحرار
في الاطراف وهذا يدل على ان هذا الحديث مطرح لا يعمل به وهذا مما يستدل به على ان المراد بقوله
تعالى النفس بالنفس الاحرار لانه ذكر بعده القصاص في الاطراف وهو يختص بالاحرار ومنها ان يقتل
المسلم كافرا فان كان حربيا لم يقتل به بغير خلاف لان قتل الحربي مباح بلا ريب وان كان ذميا او معاهدا
فالجمهور على انه لا يقتل به ايضا وفي صحيح البخاري عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يقتل مسلم بكافر وقال ابو حنيفة وجماعة من فقها الكوفيين يقتل به وقد روى ربيعة عن ابن البيلماني عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل رجلا من اهل القبلة برجل من اهل الذمة وقال انا احق من وفى بذمته وهذا
مرسل ضعيف قد ضعفه الامام احمد وابو عبيد وابرهيم الحربي والجوزجاني وابن منذر والدارقطني وقال
ابن البيلماني ضعيف لا تقوم به حجة اذا وصل الحديث فكيف بما يرسله وقال الجوزجاني انما اخذه ربيعة
عن ابرهيم ابن ابي يحيى عن ابن المنكدر عن ابن البيلماني وابن ابي يحيى متروك الحديث وفي مراسيل ابي داود
حديث اخر مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل يوم خيبر مسلما بكافر قتله غيلة وقال انا اولى واحق
من وفى بذمته وهذا مذهب مالك واهل المدينة ان القتل غيلة لا تشترط له المكافاة فيقتل فيه المسلم بالكافر
وعلى هذا حملوا حديث ابن البيلماني على تقدير صحته ومنها ان يقتل الرجل امراة فيقتل بها بغير خلاف

وفي كتاب عمرو بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الرجل يقتل بالمراة **وصح** انه صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا
قتل جارية **واكثر** العلما على انه لا يدفع الى اوليا الرجل شي **وروي** عن علي رضي الله عنه انه يدفع اليهم نصف
الدية لان دية المراة نصف دية الرجل وهو قول طايفة من السلف واحمد في رواية عنه **واما** التارك لدينه
المفارق للجماعة فالمراد به من ترك الاسلام وارتد عنه وفارق جماعة المسلمين كما جا التصريح بذلك
في حديث عثمان رضي الله عنه وانما استثناه مع من يحل دمه من اهل الشهادتين باعتبار ما كان عليه
قبل الردة وحكم الاسلام لازم له بعدها ولهذا يستتاب ويطلب منه العود الى الاسلام وفي الزامه
بقضا ما فاته في زمن الردة من العبادات اختلاف مشهور بين العلما وايضا فقد يترك دينه ويفارق
الجماعة وهو مقر بالشهادتين ويدعي الاسلام كما اذا جحد شيا من اركان الاسلام او سب الله ورسوله
او كفر ببعض الملايكة او النبيين او الكتب المذكورة في القران مع العلم بذلك **وفي** صحيح البخاري عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه ولا فرق في هذا بين الرجل والمراة عند اكثر العلما **ومنهم**
من قال لا يقتل المراة اذا ارتدت كما لا يقتل نسا اهل دار الحرب في الحرب وانما يقتل رجالهم **وهذا قول**
ابي حنيفة واصحابه وجعلوا الكفر الطاري كالاصلي والجمهور فرقوا بينهما وجعلوا الطاري اغلظ لما سبقه
من الاسلام ولهذا يقتل بالردة عنه من لا يقتل من اهل الحرب كالشيخ الفاني والزمن والاعمى ولا يقتلون
في الحرب **وقوله** صلى الله عليه وسلم التارك لدينه المفارق للجماعة يدل على انه لو تاب ورجع الى الاسلام
لم يقتل لانه ليس بتارك لدينه بعد رجوعه ولا مفارق للجماعة **فان قيل** بل استثنا هذا ممن يعصم دمه
من اهل الشهادتين يدل على انه يقتل ولو كان مقرا بالشهادتين كما يقتل الزاني المحصن وقاتل النفس **وهذا**
يدل على ان المرتد لا تقبل توبته وانما تقبل توبة من كان كافرا ثم اسلم ثم ارتد على قول طايفة من العلما
منهم الليث بن سعد واحمد في رواية عنه واسحق **قيل** انما استثناه من المسلمين باعتبار ما كان عليه
قبل مفارقته دينه كما سبق تقريره وليس هذا كالثيب الزاني وقاتل النفس لان قتلهما وجب عقوبة ٥
لجريمتهما الماضية ولا يمكن تلافي ذلك **واما** المرتد فانما قتل لوصف قايم به في الحال وهو ترك دينه
ومفارقة الجماعة فاذا عاد الى دينه والى موافقته للجماعة فالوصف الذي ابيح به دمه قد انتفى فتزول اباحة
دمه والله اعلم **فان قيل** فقد خرج النساي من حديث عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلاث خصال زان محصن يرجم ورجل قتل متعمدا فيقتل ورجل يخرج
من الاسلام حارب الله ورسوله فيقتل او يصلب او ينفى من الارض وهذا يدل على ان المراد من جمع بين
الردة والمحاربة **قيل** قد خرج ابو داود حديث عايشة بلفظ اخر وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لا يحل

قال لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا في احدى ثلاث زنا بعد احصان فانه
يرجم ورجل خرج محاربا لله ورسوله فانه يقتل او يصلب او ينفى من الارض او يقتل نفسا فيقتل بها **وهذا**
يدل على ان من وجد منه الحراب من المسلمين خير الامام فيه مطلقا كما يقوله علما اهل المدينة مالك وغيره
والرواية الاولى قد تحمل على ان المراد بخروجه عن الاسلام خروجه عن احكام الاسلام **وقد** تحمل على ظاهرها
ويستدل بذلك من يقول ان اية المحاربة تختص بالمرتدين فمن ارتد وحارب فعل به ما في الاية ومن حارب من
غير ردة اقيمت عليه احكام المسلمين من القصاص والقطع في السرقة وهذا رواية عن احمد لكنها غير مشهورة
عنه وكذا قال طايفة من السلف ان اية المحاربة تختص بالمرتدين منهم ابو قلابة وغيره **وبكل حال** فحديث عايشة
الفاظه مختلفة وقد روي عنها مرفوعا وروي عنها موقوفا وحديث ابن مسعود لفظه لا اختلاف فيه
وهو ثابت متفق على صحته **ولكن** يقال على هذا انه قد ورد قتل المسلم بغير احدى هذه الخصال الثلاث **فمنها**
في اللواط **وقد** جا من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوا الفاعل والمفعول به واخذ به كثير
من العلما كمالك واحمد وقالوا انه موجب للقتل بكل حال محصنا كان او غير محصن **ومنها** قد روي عن
عثمان انه قال لا يحل دم امرء مسلم الا باربع فذكر الثلاثة المتقدمة وزاد ورجل عمل عمل قوم لوط **ومنها**
من اتى ذات محرم وقد روي الامر بقتله وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل من تزوج بامراة ابيه واخذ بذلك
طايفة من العلما واوجبوا قتله مطلقا محصنا كان او غير محصن **ومنها** الساحر وفي الترمذي من حديث
جندب مرفوعا حد الساحر ضربة بالسيف وذكر ان الصحيح وقفه على جندب وهو مذهب جماعة من العلما
منهم عمر بن عبد العزيز ومالك واحمد واسحق ولكن هولا يقولون انه يكفر بسحره فيكون حكمه حكم المرتدين
ومنها قتل من وقع على بهيمة وقد ورد فيه حديث مرفوع وقال به طايفة من العلما **ومنها** من ترك
الصلاة فانه يقتل عند كثير من العلما مع قولهم انه ليس بكافر وقد سبق ذكر ذلك مستوفى **ومنها** قتل شارب
الخمر في المرة الرابعة وقد ورد الامر به عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة واخذ بذلك عبد الله
ابن عمرو بن العاص وغيره واكثر العلما على ان القتل انتسخ **وروي** ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بالشارب
في المرة الرابعة فلم يقتله **وفي** صحيح البخاري ان رجلا كان يوتى به النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر فلعنه رجل
وقال ما اكثر ما يوتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله ولم يقتله بذلك
وقد روي قتل السارق في المرة الخامسة وقيل ان بعض الفقها ذهب اليه **ومنها** ما روي عنه صلى الله
عليه وسلم انه قال اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الاخر منهما خرجه مسلم من حديث ابي سعيد وقد ضعف
العقيلي احاديث هذا الباب كلها **ومنها** قوله صلى الله عليه وسلم من اتاكم وامركم جميع على رجل واحد

فاراد ان يشق عصاكم او يفرق جماعتكم فاقتلوه وفي رواية فاضربوا راسه بالسيف كائنا من كان وقد خرجه
مسلم ايضا من رواية عرفجة **ومنها** من شهر السلاح فخرج النساي من حديث ابن الزبير عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من شهر السلاح ثم وضعه فدمه هدر وقد روي عن ابن الزبير مرفوعا وموقوفا وقال
البخاري انما هو موقوف وسيل احمد عن معنى هذا الحديث فقال ما ادري ما هذا **وقال** اسحق ابن راهويه
انما يريد من شهر سلاحه ثم وضعه في الناس حتى استعرض الناس فقد حل قتله وهو مذهب الحرورية يستعرض
الرجال والنسا والذرية وقد ورد عن عايشة رضي الله عنها ما يخالف تفسير اسحق **فخرج** الحاكم من رواية علقمة
ابن ابي علقمة عن امه ان غلاما شهر السيف على مولاه في امرة سعيد بن العاص وتفلت به عليه فامسكه
الناس عنه فدخل المولى على عايشة فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اشار بحديدة الى احد
من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه فاخذه مولاه فقتله وقال صحيح على شرط الشيخين **وقد صح** عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل دون ماله فهو شهيد وفي رواية من قتل دون دمه فهو شهيد فاذا اراد مال المرء
او دمه دافع عنه بالاسهل هذا مذهب الشافعي واحمد وهل يجب عليه ان ينوي انه لا يريد قتله ام لا فيه روايتان
عن الامام احمد **وذهب** طايفة الى ان من اراد ماله او دمه ابيح له قتله ابتدا **ودخل** على ابن عمر لص فقام اليه
بالسيف صلتا فلولا انهم حالوا بينه وبينه لقتله **وسيل** الحسن عن لص دخل بيت رجل ومعه حديدة قال اقتله
باي قتلة قدرت عليه وهولاء اباحوا قتله وان كان ولى هاربا من غير جناية منهم ايوب السختياني **فخرج**
الامام احمد من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدار حرمك فمن دخل عليك فاقتله
ولكن في اسناده ضعف **ومنها** قتل الجاسوس المسلم اذا تجسس للكفار على المسلمين وقد توقف فيه
احمد واباح قتله طايفة من اصحاب مالك وابن عقيل من اصحابنا ومن المالكية من قال ان تكرر ذلك منه ابيح
قتله **واستدل** من اباح قتله بقول النبي صلى الله عليه وسلم في حق حاطب بن ابي بلتعة لما كتب الكتاب الى
اهل مكة يخبرهم بسير النبي صلى الله عليه وسلم اليهم ويامرهم باخذ حذرهم فاستاذن عمر في قتله فقال
انه شهد بدرا فلم يقل انه لم يات بما يبيح دمه وانما علل بوجود مانع من قتله وهو شهوده بدرا ومغفرة
الله لاهل بدر وهذا المانع منتف في حق من بعده **ومنها** ما خرجه ابو داود في المراسيل من رواية ابن
المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضرب اباه فاقتلوه وروي مسندا من وجه اخر لا يصح **واعلم**
ان من هذه الاحاديث المذكورة ما لا يصح ولا يعرف به قايل معتبر كحديث من ضرب اباه فاقتلوه وحديث قتل
السارق في المرة الخامسة وباقي النصوص كلها يمكن ردها الى حديث ابن مسعود وذلك ان حديث ابن مسعود
تضمن انه لا يستباح دم المسلم الا باحدى ثلاث خصال اما ان يترك دينه ويفارق جماعة المسلمين واما ان

يزني وهو محصن واما ان يقتل نفسا بغير حق **فيوخذ** منه ان قتل المسلم لا يستباح الا باحدى ثلاثة
انواع ترك الدين واراقة الدم المحرم وانتهاك الفرج المحرم **فهذه** الانواع الثلاثة هي التي تبيح دم المسلم
دون غيرها **فاما** انتهاك الفرج المحرم فقد ذكر في الحديث انه الزنا بعد الاحصان وهذا والله اعلم
على وجه المثال فان المحصن قد تمت عليه النعمة بنيل هذه الشهوة بالنكاح فاذا اتاها بعد ذلك من فرج
محرم عليه ابيح دمه وقد ينتفي شرط الاحصان فيخلفه شرط اخر وهو كون الفرج لا يستباح بحال اما
مطلقا كاللواط او في حق الواطي كمن وطي ذات محرم بعقد او غيره فهذا الوصف هل يكون قايما مقام الاحصان
وخلفا عنه هذا هو محل النزاع بين العلما والاحاديث دالة على انه يكون خلفا عنه ويكتفى به في اباحة الدم
واما سفك الدم الحرام فهل يقوم مقامه اثارة الفتن المودية الى سفك الدما كتفريق جماعة المسلمين وشق العصا
والمبايعة لامام ثان ودلالة الكفار على عورات المسلمين هذا هو محل النزاع **وقد روي** عن عمر ما يدل على اباحة القتل
بمثل هذا وكذلك شهر السلاح لطلب القتل هل يقوم مقام القتل في اباحة الدم ام لا فابن الزبير وعايشة راياه قايما
مقام القتل الحقيقي في ذلك وكذلك قطع الطريق بمجرده هل يبيح القتل ام لا لانه مظنة لسفك الدماء المحرمة وقول
الله عز وجل من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا **يدل** على انه انما يباح قتل النفس بشيين
احدهما بالنفس والثاني بالفساد في الارض ويدخل في الفساد في الارض الحراب والردة والزنا فان ذلك كله فساد في الارض
وكذلك تكرر شرب الخمر والاصرار عليه هو مظنة سفك الدماء المحرمة وقد اجتمع الصحابة في عهد عمر على حده
ثمانين وجعل السكر مظنة الافترا والقذف الموجب لجلد الثمانين **ولما** قدم وفد عبد القيس على النبي صلى الله عليه وسلم
ونهاهم عن الاشربة والانتباذ في الظروف قال ان احدكم ليقوم الى ابن عمه يعني اذا شرب فيضربه بالسيف وكان
فيهم رجل قد اصابته جراحة من ذلك فكان يخبوها حيا من النبي صلى الله عليه وسلم **فهذا كله** يرجع الى اباحة الدم
بالقتل اقامة لمظان القتل مقام حقيقته لكن هل نسخ ذلك ام حكمه باق هذا هو محل النزاع **واما** ترك الدين
ومفارقة الجماعة فمعناه الارتداد عن دين المسلمين ولو اتى بالشهادتين فلو سب الله ورسوله وهو مقر بالشهادتين
ابيح دمه لانه قد ترك بذلك دينه وكذلك لو استهان بالمصحف والقاه في القاذورات او جحد ما يعلم من الدين
بالضرورة كالصلاة وما اشبه ذلك مما يخرج من الدين وهل يقوم مقام ذلك ترك شي من اركان الاسلام الخمس
هذا ينبني على انه هل يخرج من الدين بالكلية بذلك ام لا فمن راه خروجا عن الدين كان عنده كترك الشهادتين وانكارهما
ومن لم يره خروجا عن الدين فاختلفوا هل يلحق بتارك الدين في القتل لكونه ترك احد مباني الاسلام ام لا لكونه
لم يخرج عن الدين **ومن هذا** الباب ما قاله كثير من العلما في قتل الداعية الى البدع فانهم نظروا الى ان ذلك شبيه
بالخروج عن الدين وهو ذريعة ووسيلة اليه فان استخفى بذلك ولم يدع غيره كان حكمه حكم المنافقين اذا

استحقوا واذا دعي الى ذلك تغلظ جرمه بافساد دين الامة وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر بقتال الخوارج
وقتلهم وقد اختلف العلما في حكمهم فمنهم من قال هم كفار فيكون قتلهم لكفرهم ومنهم من قال انما يقتلون لفسادهم في
الارض بسفك دماء المسلمين وتكفيرهم لهم وهو قول مالك وطايفة من اصحابنا واجازوا الابتدا بقتالهم والاجهاز
على جريحهم ومنهم من قال ان دعوا الى ما هم عليه قوتلوا وان اظهروه ولم يدعوا اليه لم يقاتلوا وهو نص احمد واسحق
وهو يرجع الى قتال من دعي الى بدعة مغلظة ومنهم من لم ير البداة بقتالهم حتى يبدؤا بقتال او بما يبيح قتالهم من
سفك دم ونحوه كما روي عن علي وهو قول الشافعي وكثير من اصحابنا وقد روي من وجوه متعددة ان النبي صلى الله
عليه وسلم امر بقتل رجل كان يصلي فقال لو قتل لكان اول فتنة واخرها وفي رواية لو قتل لم يختلف رجلان من
امتي حتى يخرج الدجال خرجه الامام احمد وغيره فيستدل بهذا على قتل المبتدع اذا كان قتله يكف شره عن المسلمين
ويحسم مادة الفتن وقد حكى ابن عبد البر وغيره عن مذهب مالك جواز قتل الداعي الى البدعة فرجعت نصوص
القتل كلها الى ما في حديث ابن مسعود بهذا التقرير ولله الحمد وكثير من العلما يقول في كثير من هذه النصوص
التي ذكرنا انها منسوخة بحديث ابن مسعود وفي هذا نظر من وجهين احدهما انه لا يعلم ان حديث ابن مسعود
كان متاخرا عن تلك النصوص كلها لا سيما وابن مسعود من قدما المهاجرين وكثير من تلك النصوص يروى بها
من تاخر اسلامه كابي هريرة وجرير بن عبد الله ومعوية فان هولاء كلهم رووا حديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة
والثاني ان الخاص لا ينسخ بالعام ولو كان العام متاخرا عنه في الصحيح الذي عليه جمهور العلما لان دلالة
الخاص على معناه بالنص ودلالة العام عليه بالظاهر عند الاكثرين فلا يبطل الظاهر حكم النص وقد روي
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل رجل كذب عليه في حياته وقال لحي من العرب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ارسلني وامرني ان احكم في دمايكم واموالكم وهذا روي من وجوه متعددة كلها ضعيفة وفي بعضها
ان هذا الرجل كان قد خطب امراة منهم في الجاهلية فابوا ان يزوجوه وانه لما قال لهم هذه المقالة صدقوه
ونزل على تلك المراة وحينيذ فهذا الرجل قد زنا ونسب اباحة ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا كفر
وردة عن الدين وفي صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عليا رضي الله عنه بقتل القبطي الذي كان
يدخل على ام ولده مارية وكان الناس يتحدثون بذلك فلما وجده علي رضي الله عنه مجبوبا تركه وقد حمله بعضهم
على ان القبطي لم يكن اسلم بعد وان المعاهد اذا فعل ما يوذي المسلمين انتقض عهده فكيف اذا اذى النبي صلى
الله عليه وسلم وقال بعضهم بل كان مسلما ولكنه نهي عن ذلك فلم ينته حتى تكلم الناس بسببه في فراش النبي صلى
الله عليه وسلم واذى النبي صلى الله عليه وسلم في فراشه يبيح الدم لكن لما ظهرت براته بالعيان تبين للناس براة
مارية فزال السبب المبيح للقتل وقد روي عن الامام احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له ان يقتل بغير هذه

الثلاثة

الثلاثة التي في حديث ابن مسعود وغيره ليس له ذلك كانه يشير الى انه صلى الله عليه وسلم كان له ان يعزر
بالقتل اذا راى ذلك مصلحة لانه صلى الله عليه وسلم معصوم من التعدي والحيف واما غيره فليس له ذلك
لانه غير مامون عليه التعدي بالهوى وقال ابو داود سمعت احمد سيل عن حديث ابي بكر ما كانت لاحد
بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يكن لابي بكر ان يقتل رجلا الا باحدى ثلاث والنبي صلى الله عليه وسلم كان
له ذلك ان يقتل وحديث ابي بكر المشار اليه هو ان رجلا كلم ابا بكر فاغلظ له فقال له ابو برزة الا اقتله يا
خليفة رسول الله فقال ابو بكر رضي الله عنه ما كانت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا يتخرج حديث
الامر بقتل هذا القبطي ويتخرج عليه ايضا حديث الامر بقتل السارق ان كان صحيحا فان فيه ان النبي صلى الله
عليه وسلم امر بقتله في اول مرة فراجعوه فيه فقطعه ثم فعل ذلك اربع مرات وهو يامر بقتله فيراجع فيه
فيقطع حتى قطعت اطرافه الاربع ثم قتل في الخامسة والله سبحانه اعلم الحديث الخامس عشر عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل
خيرا او ليصمت ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه من طرق عن ابي هريرة وفي بعض الفاظها فلا يوذي جاره وفي بعضها
فليحسن قرى ضيفه وفي بعضها فليصل رحمه بدل ذكر الجار وخرجاه ايضا بمعناه من حديث ابي شريح الخزاعي
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عايشة وابن
مسعود وعبد الله بن عمرو وابي ايوب الانصاري وابن عباس وغيرهم من الصحابة فقوله صلى الله عليه وسلم
من كان يومن بالله واليوم الاخر فليفعل كذا وكذا يدل على ان هذه الخصال من خصال الايمان وقد سبق
ان الاعمال تدخل في الايمان وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم الايمان بالصبر والسماحة قال الحسن المراد الصبر
عن المعاصي والسماحة بالطاعة واعمال الايمان تارة تتعلق بحقوق الله كادا الواجبات وترك المحرمات ومن
ذلك قول الخير والصمت عن غيره وتارة تتعلق بحقوق عباده كاكرام الضيف واكرام الجار والكف عن اذاه
فهذه ثلاثة اشيا يومر بها المومن احدها قول الخير والصمت عما سواه وقد روى الطبراني من حديث
اسود بن اصرم المحاربي قال قلت يا رسول الله اوصني قال هل تملك لسانك قلت ما املك اذا لم املك لساني
قال فهل تملك يدك قلت فما املك اذا لم املك يدي قال فلا تقل بلسانك الا معروفا ولا تبسط يدك الا الى
خير وقد ورد ان استقامة اللسان من خصال الايمان كما في المسند عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه وخرج الطبراني من حديث انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى يخزن من لسانه وخرج الطبراني من حديث معاذ

ابن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تزال سالماً ما سكتّ فاذا تكلمت كُتب لك او عليك وفي مسند الامام
احمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صمت نجا وفي الصحيحين عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يزل بها في النار ابعد
ما بين المشرق والمغرب وخرج الامام احمد والترمذي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً يهوي بها سبعين خريفاً في النار وفي صحيح البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يُلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات وان العبد ليتكلم
بالكلمة من سخط الله لا يُلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم وخرج الامام احمد من حديث سليمان بن سُحيم عن امه قالت
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليدنو من الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيتكلم بالكلمة
فيتباعد منها ابعد من صنعاء وخرج الامام احمد والترمذي والنسائي من حديث بلال بن الحارث قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان احدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها رضوانه
الى يوم يلقاه وان احدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها سخطه الى
يوم القيمة يلقاه وقد ذكرنا فيما سبق حديث ام حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلام ابن ادم عليه لا له
الا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وذكر الله عز وجل فقوله صلى الله عليه وسلم ليقل خيراً او ليصمت امر بقول
الخير وبالصمت عما عداه وهذا يدل على انه ليس هناك كلام يستوي قوله والصمت عنه بل اما ان يكون خيراً
فيكون مأموراً بقوله واما ان يكون غير خير فيكون مأموراً بالصمت عنه وحديث معاذ وام حبيبة يدلان على هذا
وخرج ابن ابي الدنيا حديث معاذ بن جبل ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا معاذ ثكلتك امك وهل تقول
شيئاً الا وهو لك او عليك وقد قال الله عز وجل اذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا
لديه رقيب عتيد وقد اجمع السلف الصالح على ان الذي عن يمينه يكتب الحسنات والذي عن شماله يكتب السيئات وقد
روي ذلك مرفوعاً من حديث ابي امامة باسناد ضعيف وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم يصلي فانه
يناجي ربه والملك عن يمينه وروي من حديث حذيفة مرفوعاً ان عن يمينه كاتب الحسنات واختلفوا هل يكتب
كل ما يتكلم به او لا يكتب الا ما فيه ثواب وعقاب على قولين مشهورين وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس يكتب كل ما
يتكلم به من خير او شر حتى انه ليكتب قوله اكلت وشربت ذهبت جئت حتى اذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله
فاقر منه ما كان فيه من خير او شر والقى سائره فذلك قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب
وعن يحيى بن ابي كثير قال ركب رجل الحمار فعثر فقال تعس الحمار فقال صاحب اليمين ما هي حسنة اكتبها وقال صاحب
الشمال ما هي سيئة فاكتبها فاوحى الله الى صاحب الشمال ما ترك صاحب اليمين من شيء فاكتبه فاثبت في السيئات تعس

الحمار وظاهر هذا ان ما ليس بحسنة فهو سيئة وان كان لا يعاقب عليها فان بعض السيئات قد لا يعاقب عليها وقد تقع
مكفرة باجتناب الكبائر ولكن زمانها قد خسره صاحبها حيث ذهبت باطلاً فيحصل له بذلك حسرة في القيمة واسف عليه
وهو نوع عقوبة وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة وخرجه الترمذي
ولفظه ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم
وفي رواية لابي داود والنسائي من قعد مقعداً لم يذكر الله فيه كان عليه من الله ترة ومن اضطجع مضجعاً لم يذكر
الله فيه كان عليه من الله ترة زاد النسائي ومن قام مقاماً لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة وخرج ايضاً من حديث
ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم يجلسون مجلساً لا يذكرون الله فيه الا كانت عليهم حسرة يوم القيمة
وان دخلوا الجنة وقال مجاهد ما جلس قوم مجلساً فتفرقوا قبل ان يذكروا الله الا تفرقوا عن انتن من
ريح الجيفة وكان مجلسهم يشهد عليهم بغفلتهم وما جلس قوم مجلساً فذكروا الله قبل ان يتفرقوا الا تفرقوا
عن اطيب من ريح المسك وكان مجلسهم يشهد لهم بذكرهم وقال بعض السلف تعرض على ابن ادم يوم القيمة
ساعات عمره فكل ساعة لم يذكر الله فيها تتقطع نفسه عليها حسرات وخرجه الطبراني من حديث عائشة مرفوعاً
ما من ساعة تمر بابن ادم لم يذكر الله فيها بخير الا حسر عليها عند ها يوم القيمة فمن هنا يعلم ان ما ليس بخير من
الكلام فالسكوت عنه افضل من التكلم به اللهم الا ما تدعو اليه الحاجة مما لا بد منه وقد روي عن ابن مسعود قال
اياكم وفضول الكلام حسب امرئ ما بلغ حاجته وعن النخعي قال يهلك الناس في فضول الكلام وايضاً فان
الاكثار من الكلام الذي لا حاجة اليه يوجب قساوة القلب كما في الترمذي من حديث ابن عمر مرفوعاً لا تكثروا
الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله تقسي القلب وان ابعد الناس عن الله القلب القاسي
وقال عمر رضي الله عنه من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه كانت
النار اولى به وخرجه العقيلي من حديث ابن عمر مرفوعاً باسناد ضعيف وقال محمد بن عجلان انما الكلام اربعة
ان تذكر الله وتقرأ القران وتسأل عن علم فتخبر به او تكلم فيما يعنيك من امر دنياك وقال رجل لسلمان اوصني
قال لا تكلم قال ما يستطيع من عاش في الناس ان لا يتكلم قال فان تكلمت فتكلم بحق او اسكت وكان ابو بكر
الصديق رضي الله عنه ياخذ بلسانه ويقول هذا اوردني الموارد وقال ابن مسعود والله الذي لا اله الا
هو ما على الارض شيء احق بطول سجن من لسان وقال وهب بن منبه اجمعت الحكماء على ان راس الحكمة الصمت وقال
شميط بن عجلان يا ابن ادم انك ما سكت فانت سالم فاذا تكلمت فخذ حذرك اما لك واما عليك وهذا باب
يطول استقصاؤه والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالكلام بالخير والسكوت عما ليس بخير وخرج

الامام احمد وابن حبان من حديث البرا بن عازب ان رجلا قال يا رسول الله علمني عملا يدخلني الجنة فذكر الحديث
وفيه قال فاطعم الجايع واسق الضمان وامر بالمعروف وانه عن المنكر فان لم تطق ذلك فكف لسانك الا من خير
فليس الكلام مامورا به علي الاطلاق ولا السكوت كذلك بل لابد من الكلام بالخير والسكوت عن الشر وكان
السلف كثيرا يمدحون الصمت عن الشر وعما لا يعني لشدته علي النفس ولذلك يقع الناس فيه كثيرا فكانوا يعالجون
انفسهم ويجاهدونها علي السكوت عما لا يعنيهم قال الفضيل بن عياض ما حج ولا رباط ولا جهاد اشد من
حبس اللسان ولو اصبحت يهمك لسانك اصبحت في غم شديد وقال سجن اللسان سجن المومن ولو اصبحت
يهمك لسانك اصبحت في غم شديد وسيل ابن المبارك عن قول لقمان لابنه ان كان الكلام من فضة فان
الصمت من ذهب فقال معناه لو كان الكلام بطاعة الله من فضة فان الصمت عن معصية الله من ذهب
وهذا يرجع الي ان الكف عن المعاصي افضل من عمل الطاعات وقد سبق القول في هذا مستوفي وتذاكروا عند
الاحنف بن قيس ايما افضل الصمت او النطق فقال قوم الصمت افضل فقال الاحنف النطق افضل لان فضل الصمت
لا يعدو صاحبه والمنطق الحسن ينتفع به من سمعه وقال رجل من العلما عند عمر بن عبد العزيز رحمه الله الصامت
علي علم كالمتكلم علي علم فقال عمر اني لارجوا ان يكون المتكلم علي علم افضلهما يوم القيمة حالا وذلك ان منفعته
للناس وهذا صمته لنفسه فقال له يا امير المومنين وكيف بفتنة المنطق فبكي عمر عند ذلك بكا شديدا ولقد
خطب عمر بن عبد العزيز يوما فرق الناس وبكوا فقطع خطبته فقيل له لو اتممت كلامك رجونا ان ينفع الله
به فقال عمر ان القول فتنة والفعل اولي بالمومن من القول وكنت من مدة طويلة قد رايت في المنام امير المومنين
عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وسمعته يتكلم في هذه المسالة واظن اني فاوضته فيها وفهمت من كلامه ان المتكلم
بالخير افضل من السكوت واظن انه وقع في اثنا الكلام ذكر سليمان بن عبد الملك وان عمر قال ذلك له وقد روي
عن سليمان بن عبد الملك انه قال الصمت منام العقل والمنطق يقظته ولا يتم حال الا بحال يعني لابد من الصمت والكلام
وما احسن ما قال عبد الله بن ابي جعفر فقيه اهل مصر في وقته وكان احد الحكما اذا كان المرء يحدث في مجلس
فاعجبه الحديث فليسكت واذا كان ساكتا فاعجبه السكوت فليحدث وهذا حسن فان من كان كذلك كان
سكوته وحديثه بمخالفة هواه واعجابه بنفسه ومن كان كذلك كان جديرا بتوفيق الله اياه وتسديده في نطقه
وسكوته لان كلامه وسكوته يكون لله عز وجل وفي مراسيل الحسن عن النبي صلي الله عليه وسلم فيما يرويه
عن ربه عز وجل قال علامة الطهر ان يكون قلب العبد عندي معلقا فاذا كان كذلك لم ينسني علي حال واذا
كان كذلك مننت عليه بالاشتغال بي كي لا ينساني فاذا نسيني حركت قلبه فان تكلم تكلم لي وان سكت سكت
لي فذلك الذي تاتيه المعونة من عندي خرجه ابرهيم بن الجنيد وبكل حال فالتزام الصمت مطلقا واعتقاده قربة

اما مطلقا او في بعض العبادات كالحج والاعتكاف والصيام منهي عنه وروي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلي الله عليه وسلم انه نهي عن صيام الصمت وخرج الاسماعيلي من حديث علي رضي الله عنه نهانا رسول الله
صلي الله عليه وسلم عن الصمت في العكوف وفي سنن ابي داود من حديث علي رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال
لا صمات يوما الي الليل وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لامراة حجت مصمتة ان هذا لا يحل هذا من عمل الجاهلية
وروي عن علي ابن الحسين زين العابدين انه قال صوم الصمت حرام الثاني مما امر به النبي صلي الله عليه وسلم
في هذا الحديث للمومنين اكرام الجار وفي بعض الروايات النهي عن اذي الجار فاما اذي الجار فمحرم فان
الاذي بغير حق محرم لكل احد ولكن في حق الجار هو اشد تحريما وفي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلي
الله عليه وسلم انه سيل اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قيل ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة ان
يطعم معك قيل ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك وفي مسند الامام احمد عن المقداد بن الاسود قال قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم ما تقولون في الزنا قالوا حرام حرمه الله ورسوله فهو حرام الي يوم القيمة فقال رسول
الله صلي الله عليه وسلم لان يزني الرجل بعشر نسوة ايسر عليه من ان يزني بامراة جاره قال فما تقولون في السرقة
قالوا حرمها الله ورسوله فهي حرام قال لان يسرق الرجل من عشرة ابيات ايسر عليه من ان يسرق من جاره
وفي صحيح البخاري عن ابي شريح عن النبي صلي الله عليه وسلم قال والله لا يومن والله لا يومن والله لا يومن من لا
يامن جاره بوايقه وخرجه الامام احمد وغيره من حديث ابي هريرة وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من لا يامن جاره بوايقه وخرج الامام احمد والحاكم من
حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله ان فلانة تصلي الليل وتصوم النهار وفي لسانها شي توذي
جيرانها سليطة قال لا خير فيها هي في النار وقيل له ان فلانة تصلي المكتوبة وتصوم رمضان وتتصدق
بالاثوار ولبس لها شي غيره ولا توذي احدا قال هي في الجنة ولفظ الامام احمد ولا توذي جيرانها بلسانها وخرج
الحاكم من حديث ابي جحيفة قال جا رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم يشكو جاره فقال له اطرح متاعك في الطريق
قال فجعل الناس يمرون به فيلعنونه فجا الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من الناس قال وما
لقيت منهم قال يلعنوني قال فقد لعنك الله قبل الناس قال يا رسول الله فاني لا اعود وخرجه ابو داود بمعناه
من حديث ابي هريرة ولم يذكر فيه فقد لعنك الله قبل الناس وخرج الخرايطي من حديث ام سلمة قالت دخلت
شاة لجار لنا فاخذت قرصة لنا فقمت اليها فاجتذبتها من بين لحييها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
انه لا قليل من اذي الجار فاما اكرام الجار والاحسان اليه فمامور به وقد قال الله عز وجل واعبدوا الله ولا تشركوا
به شيا وبالوالدين احسانا وبذي القربي واليتامي والمساكين والجار ذي القربي والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن

السبيل وما ملكت ايمانكم ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا فجمع الله تعالى في هذه الآية بين ذكر حقه على العبد
وحقوق العباد على العبد ايضا وجعل العباد الذين امر بالاحسان اليهم خمسة انواع **احدها** من بينه وبين
الانسان قرابة وخص منهم الوالدين بالذكر لامتيازهما عن ساير الاقارب بما لا يشركونهما فيه فانهما كانا السبب
في وجود الولد ولهما حق التربية والتاديب وغير ذلك **الثاني** من هو ضعيف محتاج الى الاحسان وهو نوعان
من هو محتاج لضعف بدنه وهو اليتيم ومن هو محتاج لقلة ماله وهو المسكين **والثالث** من له حق القرب
والمحافظة وجعلهم ثلاثة انواع جار ذو قربى وجار جنب وصاحب بالجنب **وقد** اختلف المفسرون
في تاويل ذلك فمنهم من قال الجار ذو القربى الجار الذي له قرابة والجار الجنب الاجنبي ومنهم من ادخل المراة
في الجار ذي القربى ومنهم من ادخلها في الجار الجنب ومنهم من ادخل الرفيق في السفر في الجار الجنب **وقد**
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اعوذ بك من جار السوء في دار الاقامة فان جار
البادي يتحول ومنهم من قال الجار ذو القربى الجار المسلم والجار الجنب الكافر **وفي** مسند البزار من حديث
جابر مرفوعا الجيران ثلاثة جار له حق واحد وهو ادنى الجيران حقا وجار له حقان وجار له ثلاثة
حقوق وهو افضل الجيران حقا **فاما** الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له له حق الجوار **واما** الذي له حقان
فجار مسلم له حق الاسلام وحق الجوار **واما** الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم له حق الجوار وحق
الاسلام وحق الرحم وقد روي هذا الحديث من وجوه اخر متصلة ومرسلة ولا تخلو كلها من مقال **وقيل**
الجار ذو القربى هو القريب الجوار الملاصق والجار الجنب البعيد الجوار **وفي** صحيح البخاري عن عايشة رضي الله
عنها قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا **وقال** طايفة من السلف
حد الجوار اربعين دارا وقيل مستدار اربعين دارا من كل جانب **وفي** مراسيل الزهري ان رجلا اتى النبي
صلى الله عليه وسلم يشكو جارا له فامر النبي صلى الله عليه وسلم بعض اصحابه ان ينادي الا ان اربعين دارا
جار قال الزهري اربعون هكذا واربعون هكذا واربعون هكذا واربعون هكذا يعني من بين يديه ومن خلفه
وعن يمينه وعن شماله **وسيل** الامام احمد عن من يطبخ قدرا وهو في دار السبيل ومعه في الدار نحو ثلثين او
اربعين نفسا يعني انهم سكان معه في الدار فقال يبدا بنفسه وبمن يعول فان فضل فضل اعطى الاقرب
اليه وكيف يمكنه ان يعطيهم كلهم قيل له لعل الذي هو جاره يتهاون بذلك القدر ليس له عنده موقع فراي
انه لا يبعث اليه **واما** الصاحب بالجنب ففسره طايفة بالزوجة وفسره طايفة منهم ابن عباس بالرفيق في السفر
ولم يريدوا اخراج الصاحب الملازم في الحضر انما ارادوا ان صحبة السفر تكفي فالصحبة الدايمة في الحضر اولى
ولهذا قال سعيد بن جبير هو الرفيق الصالح **وقال** زيد بن اسلم هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر **وقال** ابن زيد

هو الرجل

هو الرجل يعتريك ويلم بك لتنفعه **وفي** المسند والترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره **الرابع** من هو وارد
على الانسان غير مقيم عنده وهو ابن السبيل يعني المسافر اذا ورد الى بلد آخر وفسره بعضهم بالضيف
يعني به ابن السبيل اذا نزل ضيفا على احد **والخامس** ملك اليمين وقد وصى النبي صلى الله عليه وسلم بهم كثيرا
وامر بالاحسان اليهم **وروي** ان آخر ما وصى به عند موته الصلاة وما ملكت ايمانكم **وادخل** بعض السلف
في هذه الآية ما يملكه الانسان من الحيوانات والبهايم **ولنرجع الى شرح** حديث ابي هريرة رضي الله عنه في
اكرام الجار **وفي** الصحيحين عن عايشة رضي الله عنها وابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما زال
جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه **فمن انواع الاحسان** الى الجار مواساته عند حاجته **وفي** المسند
عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشبع المومن دون جاره **وخرج** الحاكم من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ليس المومن الذي يشبع وجاره جايع **وفي** رواية اخرى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما امن
من بات شبعانا وجاره طاويا **وفي** المسند عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول خصمين يوم القيمة
جاران **وفي كتاب** الادب للبخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كم من جار متعلق بجاره يوم القيمة يقول
يا رب هذا اغلق بابه دوني فمنع معروفه **وخرج** الخرايطي وغيره باسناد ضعيف من حديث عطا الخراساني عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من اغلق بابه دون جاره مخافة على اهله وماله فليس ذلك
بمومن وليس بمومن من لم يامن جاره بوايقه اتدري ما حق الجار اذا استعانك اعنته واذا استقرضك اقرضته واذا
افتقر عدت عليه واذا مرض عدته واذا اصابه خير هنيته واذا اصابته مصيبة عزيته واذا مات تبعت
جنازته ولا تستطيل عليه بالبنا فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا توذه بقتار قدرك الا ان تغرف له منها وان
اشتريت فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده **ورفع** هذا الكلام
منكر ولعله من تفسير عطا الخراساني **وقد** روي ايضا عن عطا عن الحسن عن جابر مرفوعا ادنى حق الجوار ان لا
توذي جارك بقتار قدرك الا ان تغرف له منها **وفي** صحيح مسلم عن ابي ذر قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم
اذا طبخت مرقا فاكثر ماءه ثم انظر الى اهل بيت جيرانك فاصبهم منها بمعروف **وفي** رواية ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال له يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك **وفي** المسند والترمذي عن عبد الله بن
عمرو بن العاص انه ذبح شاة فقال هل اهديتم منها لجارنا اليهودي ثلاث مرات ثم قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم جاره ان يغرز خشبة في جداره ثم يقول ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين

خشبة

والله لارمين بها بين اكتافكم ومذهب الامام احمد ان الجار يلزمه ان يمكن جاره من وضع خشبة على جداره
اذا احتاج الجار الى ذلك ولم يضر بجداره لهذا الحديث الصحيح وظاهر كلامه انه يجب عليه ان يواسيه من
فضل ما عنده بما لا يضر به اذا علم حاجته قال المروذي قلت لابي عبد الله اني اسمع السايل في الطريق يقول
اني جايع فقال قد يصدق وقد يكذب قلت فاذا كان لي جار اعلم انه يجوع قال تواسيه قلت اذا كان قوتي رغيفين
قال تطعمه شيا ثم قال الذي جا في الحديث انما هو الجار وقال المروذي قلت لابي عبد الله الاغنيا يجب عليهم
المواساة قال اذا كان قوم يضعون شيا على شي كيف لا يجب عليهم قلت اذا كان للرجل قميصان او قلت جبتان
يجب عليه المواساة قال اذا كان يحتاج الجار يكون فضلا وهذا نص منه في وجوب المواساة من الفاضل ولم يخصه
بالجار ونصه الاول يقتضي اختصاصه بالجار وقال في رواية بن هاني في السوال يكذبون احب الينا لو صدقوا
ما وسعنا الا مواساتهم وهذا يدل على وجوب مواساة الجايع من الجيران وغيرهم وفي الصحيح عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطعموا الجايع وعودوا المريض وفكوا العاني وفي المسند وصحيح الحاكم عن عمر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما اهل عرصة اصبح فيهم امرؤ جايعا فقد برئت منهم ذمة الله
عز وجل ومذهب احمد ومالك انه يمنع الجار ان يتصرف في خاص ملكه بما يضر بجاره فيجب عندهما كف الاذى
عن الجار بمنع احداث الانتفاع المضر به ولو كان المنتفع انما ينتفع بخاص ملكه ويجب عند احمد ان يبذل
لجاره ما يحتاج اليه ولا ضرر عليه في بذله واعلا من هذين ان يصبر على اذى جاره ولا يقابله بالاذى قال
الحسن ليس حسن الجوار كف الاذى ولكن حسن الجوار احتمال الاذى ويروى من حديث ابي ذر مرفوعا ان الله يحب
الرجل يكون له الجار يوذيه جواره فيصبر على اذاه حتى يفرق بينهما موت او ظعن خرجه الامام احمد وفي
مراسيل ابي عبد الرحمن الحبلي ان رجلا جا الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو اليه جاره فقال النبي صلى الله عليه
وسلم كف اذاك عنه واصبر لاذاه فكفا بالموت مفرقا خرجه ابن ابي الدنيا الثالث مما امر به النبي صلى الله
عليه وسلم المومنين اكرام الضيف والمراد احسان ضيافته وفي الصحيحين من حديث ابي شريح قال ابصرت
عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعته اذناي حين تكلم به قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه جايزته قالوا وما جايزته قال يوم وليلة قال والضيافة ثلاثة ايام وما كان بعد ذلك فهو صدقة
وخرج مسلم من حديث ابي شريح ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام وجايزته يوم وليلة
وما انفق عليه بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يوثمه قالوا يا رسول الله وكيف يوثمه قال يقيم
عنده ولا شي له يقريه به وخرج الامام احمد من حديث ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان
يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قالها ثلاثا قالوا وما كرامة الضيف يا رسول الله قال ثلاثة ايام فما جلس بعد

ذلك فهو صدقة فهي هذه الاحاديث ان جايزة الضيف يوم وليلة وان الضيافة ثلاثة ايام ففرق بين الجايزة
والضيافة واكد الجايزة وقد ورد في تاكيدها احاديث اخر فخرج ابو داود من حديث المقداد بن معدي كرب عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن اصبح بفنايه فهو عليه دين ان شا اقتضى وان شا ترك
وخرجه بن ماجة ولفظه ليلة الضيف حق على كل مسلم وخرج الامام احمد وابو داود من حديث المقدام
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اضاف قوما فاصبح الضيف محروما فان نصره حق على كل مسلم
حتى ياخذ بقرى ليلة من زرعه وماله وفي الصحيحين عن عقبة بن عامر قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا
فننزل بقوم لا يقرونا فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف
فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم وخرج الامام احمد والحاكم من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما ضيف نزل بقوم فاصبح الضيف محروما فله ان ياخذ
بقدر قراه ولا حرج عليه وقال عبد الله بن عمرو من لم يضف فليس من محمد ولا من ابرهيم وقال عبد الله
ابن الحرث بن جزء من لم يكرم ضيفه فليس من محمد ولا من ابرهيم وقال ابو هريرة رضي الله عنه لقوم نزل
عليهم فاستضافهم فلم يضيفوه فتنحى ونزل فدعاهم الى طعامه فلم يجيبوه فقال لهم لا تنزلون الضيف ولا
تجيبون الدعوة ما انتم من الاسلام على شي فعرفه رجل منهم فقال له انزل عافاك الله قال هذا شر وشر
لا تنزلون الا من تعرفون وروي عن ابي الدردا نحو هذه القصة الا انه قال لهم ما انتم من الدين على مثل
هذه واشار الى هدبة في ثوبه وهذه النصوص تدل على وجوب الضيافة يوما وليلة وهو قول الليث
واحمد وقال احمد له المطالبة بذلك اذا منعه لانه حق له واجب وهل ياخذ بيده من ماله اذا منعه
او يرفعه الى الحاكم على روايتين منصوصتين عنه وقال حميد بن زنجويه ليلة الضيف واجبة وليس
له ان ياخذ قراه منهم قهرا الا ان يكون مسافرا في مصالح المسلمين العامة دون مصلحة نفسه وقال
الليث بن سعد لو نزل الضيف بالعبد اضافه من المال الذي بيده وللضيف ان ياكل وان لم يعلم ان سيده
اذن له لان الضيافة واجبة وهو قياس قول احمد لانه نص على انه يجوز اجابة دعوة العبد المادون
له في التجارة وقد روي عن جماعة من الصحابة انهم اجابوا دعوة المملوك وروي ذلك عن النبي صلى الله عليه
وسلم ايضا فاذا جاز له ان يدعو الناس الى طعامه ابتدا وجاز لهم اجابة دعوته فاضافته لمن نزل به اولى
ومنع مالك والشافعي وغيرهما من دعوة العبد الماذون له بدون اذن سيده ونقل علي بن سعيد عن احمد
ما يدل على وجوب الضيافة للغزاة خاصة بمن مروا بهم ثلاثة ايام والمشهور عنه الاول وهو وجوبها
لكل ضيف نزل بقوم واختلف قوله هل تجب على اهل الامصار والقرى ام تختص باهل القرى ومن كان على

طريق يمر به المسافرون على روايتين منصوصتين عنه والمنصوص عنه انها تجب للمسلم والكافر وخص
كثير من اصحابه الوجوب بالمسلم كما لا تجب نفقة الاقارب مع اختلاف الدين على احدى الروايتين عنه واما
اليومان الاخران وهما الثاني والثالث فهما تمام الضيافة والمنصوص عن احمد انه لا تجب الا الجايزة الاولى
وقال قد فرق بين الجايزة والضيافة والجايزة اوكد ومن اصحابنا من اوجب الضيافة ثلاثة ايام منهم ابو
بكر عبد العزيز وابن ابي موسى والآمدي وما بعد الثلاث فهو صدقة وظن بعض الناس ان الضيافة ثلاثة ايام
بعد اليوم والليلة الاولى ورده احمد بقوله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة
ولو كان كما ظن هذا لكانت اربعة قلت ونظير هذا قوله تعالى قل ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين
الى قوله وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام والمراد في تمام الاربعة وهذا الحديث الذي احتج به احمد
قد تقدم من حديث ابي شريح وخرجه البخاري من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فليحسن قرى ضيفه قيل يا رسول الله وما قرى الضيف قال ثلاث فما كان بعد فهو صدقة قال حميد
ابن زنجويه عليه ان يتكلف له في اليوم والليلة من الطعام اطيب مما ياكله هو وعياله وفي تمام الثلاث يطعمه
من طعامه وفي هذا نظر وسنذكر حديث سلمان بالنهي عن التكلف للضيف ونقل اشهب عن مالك قال جايزته يوم
وليلة يكرمه ويتحفه ويخصه يوما وليلة وثلاثة ايام ضيافة وكان ابن عمر يمتنع من الاكل من مال من نزل عليه
فوق ثلاثة ايام ويامر ان ينفق عليه من ماله ولصاحب المنزل ان يامر الضيف بالتحول عنه بعد الثلاث لانه
قضى ما عليه وفعل ذلك الامام احمد وقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه يعني يقيم
عنده حتى يضيق عليه لكن هل هذا في الايام الثلاثة ام فيما زاد عليها فاما فيما ليس بواجب فلا شك في تحريمه
واما فيما هو واجب وهو اليوم والليلة فينبني على انه هل تجب الضيافة على من لا يجد شيئا ام لا تجب الا
على من وجد ما يضيفه به والاظهر انها لا تجب الا على من يجد ما يضيفه به وهو قول طايفة من اهل الحديث
منهم حميد بن زنجويه ثم لا يحل للضيف ان يستضيف من هو عاجز عن ضيافته وقد روي من حديث سلمان قال
نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتكلف للضيف ما ليس عندنا فاذا نهي المضيف ان يتكلف للضيف ما ليس
عنده دل على انه لا تجب عليه المواساة للضيف الا مما عنده فاذا لم يكن عنده فضل لم يلزمه شي واما اذا آثر
على نفسه كما فعل الانصاري الذي نزل فيه ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة فذلك مقام فضل
واحسان وليس بواجب ولو علم الضيف انهم لا يضيفونه الا بقوتهم وقوت صبيانهم وان الصبية يتأذون
بذلك لم يجز له استضافتهم حينئذ عملا بقوله صلى الله عليه وسلم ولا يحل له ان يقيم عنده حتى يحرجه وايضا
فالضيافة نفقة واجبة فلا تجب الا على من عنده فضل عن قوته وقوت عياله كنفقة الاقارب وزكاة الفطر

وقد

وقد انكر الخطابي تفسيره تأثيمه بان يقيم عنده ولا شي له يقريه وقال اراه غلطا وكيف ياثم في ذلك وهو لا يتسع
لقراه ولا يجد سبيلا اليه وانما الكلفة على قدر الطاقة قال وانما وجه الحديث انه كره له المقام عنده بعد
ثلاث لئلا يضيق صدره بمكانه فتكون الصدقة منه على وجه المن والاذى فيبطل اجره وهذا الذي قاله
فيه نظر فانه قد صح تفسيره في الحديث بما انكره وانما وجهه انه اذا قام عنده ولا شي له يقريه به فربما
دعاه ضيق صدره وحرجه الى ما ياثم به في قول او فعل وليس المراد انه ياثم بترك قراه مع عجزه عنه والله
اعلم الحديث السادس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني
قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب رواه البخاري هذا الحديث خرجه البخاري من طريق ابي حصين
الاسدي عن ابي صالح عن ابي هريرة ولم يخرجه مسلم لان الاعمش رواه عن ابي صالح واختلف عليه في اسناده فقيل
عنه عن ابي صالح عن ابي هريرة كقول ابي حصين وقيل عنه عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري وعند يحيى بن
معين ان هذا هو الصحيح وقيل عنه عن ابي صالح عن ابي هريرة وابي سعيد وقيل عنه عن ابي صالح عن ابي هريرة
او جابر وقيل عنه عن ابي صالح عن رجل من الصحابة غير مسمى وخرج الترمذي هذا الحديث من طريق ابي حصين
ايضا ولفظه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني شيا ولا تكثر علي لعلي اعيه قال لا
تغضب فردد ذلك مرارا كل ذلك يقول لا تغضب وفي رواية اخرى لغير الترمذي قال قلت يا رسول الله دلني
على عمل يدخلني الجنة ولا تكثر علي قال لا تغضب فهذا الرجل طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يوصيه وصية
وجيزة جامعة لخصال الخير ليحفظها عنه خشية ان لا يحفظها لكثرتها فوصاه النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يغضب
ثم ردد هذه المسالة عليه مرارا والنبي صلى الله عليه وسلم يردد عليه لا تغضب هذا الجواب فهذا يدل على ان الغضب
جماع الشر وان التحرز منه جماع الخير ولعل هذا الرجل الذي سال النبي صلى الله عليه وسلم هو ابو الدرداء فقد خرج الطبراني
من حديث ابي الدرداء قال قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال لا تغضب ولك الجنة وقد روى الاحنف بن
قيس عن عمه جارية بن قدامة ان رجلا قال يا رسول الله قل لي قولا واقلل علي لعلي اعقله قال لا تغضب فاعاد عليه
مرارا كل ذلك يقول لا تغضب خرجه الامام احمد وفي رواية له ان جارية بن قدامة قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم
فذكره فهذا يغلب على الظن ان السائل هو جارية بن قدامة ولكن ذكر الامام احمد عن يحيى القطان انه قال هكذا
قال هشام يعني ان هشاما ذكر في الحديث ان جارية سال النبي صلى الله عليه وسلم قال يحيى وهم يقولون لم يدرك
النبي صلى الله عليه وسلم وكذا قال العجلي وغيره انه تابعي وليس بصحابي وخرج الامام احمد من حديث الزهري عن
حميد بن عبد الرحمن عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله اوصني قال لا تغضب قال الرجل
ففكرت حين قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال فاذا الغضب يجمع الشر كله ورواه مالك في الموطا عن الزهري

عن حميد مرسلاً **وخرج** الامام احمد من حديث عبد الله بن عمرو انه سال النبي صلي الله عليه وسلم ماذا يباعدني من غضب
الله عز وجل قال لا تغضب **وقول** الصحابي فكرت فيما قال النبي صلي الله عليه وسلم فاذا الغضب يجمع الشر كله يشهد
لما ذكرناه ان الغضب جماع الشر **قال** جعفر بن محمد الغضب مفتاح كل شر **وقيل** لابن المبارك اجمع لنا حسن
الخلق في كلمة قال ترك الغضب وكذا فسر الامام احمد واسحق بن راهويه حسن الخلق بترك الغضب وقد
روي ذلك مرفوعاً اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة من حديث ابي العلا بن الشخير ان رجلاً اتي النبي
صلي الله عليه وسلم من قبل وجهه فقال يا رسول الله اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم اتاه عن يمينه فقال
اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم اتاه عن شماله فقال يا رسول الله اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم اتاه من بعده
يعني من خلفه فقال يا رسول الله اي العمل افضل فالتفت اليه رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال ما لك لا تفقه
حسن الخلق هو ان لا تغضب ان استطعت وهذا مرسل **فقوله** صلي الله عليه وسلم لمن استوصاه لا تغضب
يحتمل امرين احدهما ان يكون مراده الامر بالاسباب التي توجب حسن الخلق من الكرم والسخا والحلم والحيا
والتواضع والاحتمال وكف الاذي والصفح والعفو وكظم الغيظ والطلاقة والبشر ونحو ذلك من الاخلاق
الجميلة فان النفس اذا تخلقت بهذه الاخلاق وصارت لها عادة اوجب لها ذلك دفع الغضب عند حصول اسبابه
والثاني ان يكون المراد لا تعمل بمقتضي الغضب اذا حصل لك بل جاهد نفسك علي ترك تنفيذه والعمل بما يامر
به فان الغضب اذا ملك ابن ادم كان كالامر الناهي له ولهذا المعني قال الله عز وجل ولما سكت عن موسي الغضب
فاذا لم يمتثل الانسان ما يامر به غضبه وجاهد نفسه علي ذلك اندفع عنه شر الغضب وربما سكن غضبه
وذهب عاجلاً فكانه حينيذ لم يغضب والي هذا المعني وقعت الاشارة في القران بقوله عز وجل واذا ما
غضبوا هم يغفرون وبقوله عز وجل والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين وكان
النبي صلي الله عليه وسلم يامر من غضب بتعاطي اسباب تدفع عنه الغضب وتسكنه ويمدح من ملك نفسه
عند غضبه **ففي** الصحيحين عن سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلي الله عليه وسلم ونحن عنده
جلوس واحدهما يسب صاحبه مغضباً قد احمر وجهه فقال النبي صلي الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب
عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقالوا للرجل الا تسمع ما يقول النبي صلي الله عليه وسلم قال اني لست
بمجنون **وخرج** الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلي الله عليه وسلم قال في خطبته
الا ان الغضب جمرة في قلب ابن ادم افما رايتم الي حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فمن احس من ذلك شياً فليلزق
بالارض **وخرج** الامام احمد وابو داود من حديث ابي ذر ان النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا غضب احدكم وهو
قايم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع **وقد** قيل ان المعني في هذا ان القايم متهيياً للانتقام والجالس

دونه في ذلك والمضطجع ابعد عنه فامره بالتباعد عن حالة الانتقام ويشهد لذلك انه روي من حديث
سنان بن سعد عن انس عن النبي صلي الله عليه وسلم ومن حديث الحسن مرسلاً عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال الغضب جمرة في قلب الانسان توقد الا تري الي حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاذا احس احدكم
من ذلك شياً فليجلس ولا يعدونه الغضب والمراد انه يحبسه في نفسه ولا يعديه الي غيره بالاذي
بالفعل ولهذا المعني قال النبي صلي الله عليه وسلم في الفتن ان المضطجع فيها خير من القاعد والقاعد
فيها خير من القايم والقايم خير من الماشي والماشي خير من الساعي وان كان هذا علي وجه ضرب المثال
في الاسراع في الفتن الا ان المعني ان من كان اقرب الي الاسراع فيها فهو شر ممن كان ابعد عن ذلك **وخرج**
الامام احمد من حديث ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا غضب احدكم فليسكت قالها ثلاثاً **وهذا** ايضاً
دوا عظيم للغضب لان الغضبان يصدر منه حال غضبه من القول ما يندم عليه في حال زوال غضبه كثيراً من
السباب وغيره مما يعظم ضرره فاذا سكت زال هذا الشر كله عنه **وما احسن** قول مورق العجلي رحمه الله ما
امتلات غيظاً قط ولا تكلمت في غضب قط بما اندم عليه اذا رضيت **وغضب** يوماً عمر بن عبد العزيز فقال
له ابنه عبد الملك رحمهما الله انت يا امير المومنين مع ما اعطاك الله وفضلك به تغضب هذا الغضب فقال له او
ما تغضب يا عبد الملك فقال عبد الملك وما يغني عني سعة جوفي اذا لم اردد فيه الغضب حتي لا يظهر فهولاء
قوم ملكوا انفسهم عند الغضب رضي الله عنهم **وخرج** الامام احمد وابو داود من حديث عروة بن محمد السعدي
انه كلمه رجل فاغضبه فقام فتوضا ثم قال حدثني ابي عن جدي عطية قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان
الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفا النار بالما فاذا غضب احدكم فليتوضا
وروي ابو نعيم باسناده عن ابي مسلم الخولاني انه كلم معوية بشي وهو علي المنبر فغضب ثم نزل فاغتسل
ثم عاد الي المنبر وقال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان الغضب من الشيطان والشيطان من
النار والما يطفي النار فاذا غضب احدكم فليغتسل **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب **وفي** صحيح مسلم عن ابن مسعود عن
النبي صلي الله عليه وسلم قال ما تعدون الصرعة فيكم قلنا الذي لا تصرعه الرجال قال ليس ذاك ولكنه الذي
يملك نفسه عند الغضب **وخرج** الامام احمد وابو داود والترمذي وابن ماجة من حديث معاذ بن انس الجهني
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من كظم غيظاً وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله يوم القيمة علي روس الخلايق
حتي يخيره في اي الحور شا **وخرج** الامام احمد من حديث ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ما تجرع عبد
جرعة افضل عند الله من جرعة غيظ يكظمها ابتغا وجه الله تعالي **ومن** حديث ابن عباس عن النبي صلي الله عليه

قال ما من جرعة احب الى الله من جرعة غيظ يكظمها عبد ما كظم عبد لله الا ملأ الله جوفه ايمانا وخرج
ابو داود معناه من رواية بعض الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ملأه الله امنا وايمانا وقال
ميمون بن مهران جاء رجل الى سلمان فقال يا ابا عبد الله اوصني قال لا تغضب قال امرتني ان لا اغضب وانه
ليغشاني ما لا املك قال فان غضبت فاملك لسانك ويدك خرجه ابن ابي الدنيا وملك لسانه ويده
هو الذي اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم بامره لمن غضب ان يجلس او يضطجع وبامره له ان يسكت
قال عمر بن عبد العزيز قد افلح من عصم من الهوى والغضب والطمع وقال الحسن اربع من كن فيه عصمه
الله من الشيطان وحرمه على النار من ملك نفسه عند الرغبة والرهبة والشهوة والغضب فهذه
الاربع التي ذكرها الحسن هي مبدأ الشر كله فان الرغبة في الشي هو ميل النفس اليه لاعتقاد نفعه فمن حصل
له رغبة في شي حملته تلك الرغبة على طلب ذلك الشي من كل وجه يظنه موصلا اليه وقد يكون كثير منها
محرما او قد يكون ذلك الشي المرغوب فيه محرما والرهبة هي الخوف من الشي واذا خاف الانسان من شي
تسبب في دفعه عنه بكل طريق يظنه دافعا له وقد يكون كثير منها محرما والشهوة هي ميل النفس الى ما
يلايمها وتلتذ به وقد تميل كثيرا الى ما هو محرم كالزنا والسرقة وشرب الخمر بل والى الكفر والسحر
والنفاق والبدع والغضب هو غليان دم القلب طلبا لدفع المؤذي عند خشية وقوعه وطلبا
للانتقام ممن حصل منه الاذى بعد وقوعه وينشا من ذلك كثير من الافعال المحرمة كالقتل والضرب
وانواع الظلم والعدوان وكثير من الاقوال المحرمة كالقذف والسب والفحش وربما ارتقى الى درجة الكفر
كما جرى لجبلة بن الايهم وكالايمان التي لا يجوز التزامها شرعا وكطلاق الزوجة الذي يعقب الندم
فالواجب على المؤمن ان تكون شهوته مقصورة على طلب ما اباحه الله وربما تناولها بنية صالحة فاثيب
عليها وان يكون غضبه دفعا للاذى في الدين له او لغيره وانتقاما ممن عصى الله ورسوله كما قال تعالى
قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مومنين ويذهب غيظ قلوبهم
وهذه كانت حال النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان لا ينتقم لنفسه ولكن اذا انتهكت حرمات الله لم يقم
لغضبه شي ولم يضرب بيده خادما ولا امراة الا ان يجاهد في سبيل الله وخدمه انس عشر سنين
فما قال له اف قط ولا قال له لشي فعله لم فعلت كذا ولا لشي لم يفعله الا فعلت كذا وفي رواية انه كان
اذا لامه بعض اهله قال صلى الله عليه وسلم دعوه فلو قضي شي كان وفي رواية للطبراني قال انس خدمت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما دريت شيا قط وافقه ولا شي قط خالفه رضي من الله بما
كان وسئلت عايشة رضي الله عنها عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القران يعني

انه كان يتادب بادابه ويتخلق باخلاقه فما مدحه القران كان فيه رضاه وما ذمه القران كان فيه سخطه
وجاء في رواية عنها قالت كان خلقه القران يرضى لرضاه ويسخط لسخطه وكان صلى الله عليه وسلم لشدة
حيايه لا يواجه احدا بما يكره بل تعرف الكراهة في وجهه كما في الصحيح عن ابي سعيد قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اشد حياء من العذرا في خدرها فاذا راى شيا يكرهه عرفناه في وجهه ولما بلغه ابن مسعود قول القايل
هذه قسمة ما اريد بها وجه الله شق عليه صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه وغضب ولم يزد على ان قال قد اوذي
موسى باكثر من هذا فصبر وكان صلى الله عليه وسلم اذا راى او سمع ما يكرهه الله غضب لذلك وقال فيه ولم
يسكت وقد دخل بيت عايشة فراى سترا فيه تصاوير فتلون وجهه وهتكه وقال ان من اشد الناس عذابا يوم
القيمة الذين يصورون هذه الصور ولما شكي اليه الامام الذي يطيل بالناس صلاته حتى يتاخر بعضهم عن الصلاة
معه غضب واشتد غضبه ووعظ الناس وامر بالتخفيف ولما راى النخامة في قبلة المسجد تغيظ وحكها وقال
ان احدكم اذا كان في الصلاة فان الله حيال وجهه فلا يتنخمن حيال وجهه في الصلاة وكان من دعايه صلى
الله عليه وسلم اسالك كلمة الحق في الغضب والرضا وهذا عزيز جدا وهو ان الانسان لا يقول سوى الحق سوا غضب
او رضي فان اكثر الناس اذا غضب لا يتوقف فيما يقول وخرج الطبراني من حديث انس مرفوعا ثلث من اخلاق
الايمان من اذا غضب لم يدخله غضبه في باطل ومن اذا رضي لم يخرجه رضاه من حق ومن اذا قدر لم يتعاط ما ليس
له وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخبر عن رجلين ممن كان قبلنا كان احدهما عابدا وكان الاخر
مسرفا على نفسه وكان العابد يعظه فلا ينتهي فراه يوما على ذنب استعظمه فقال والله لا يغفر الله لك فغفر
الله للمذنب واحبط عمل العابد وقال ابو هريرة تكلم بكلمة اوبقت دنياه واخرته فكان ابو هريرة رضي الله عنه
يحذر الناس ان يقولوا مثل هذه الكلمة في غضب وقد خرجه الامام احمد وابو داود فهذا غضب لله
ثم تكلم في حال غضبه لله بما لا يجوز وحتم على الله بما لا يعلم فاحبط الله عمله فكيف من تكلم في غضبه لنفسه
ومتابعة هواه بما لا يجوز وفي صحيح مسلم عن عمران بن حصين انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره
وامراة من الانصار على ناقة فضجرت فلعنتها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذوا ما عليها ودعوها وفيه
ايضا عن جابر قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ورجل من الانصار على ناضح له فتلدن عليه بعض
التلدن فقال له سر لعنك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل عنه فلا تصحبنا ملعون لا تدعوا على انفسكم
ولا تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسال فيها عطا فيستجيب لكم فهذا كله
يدل على ان دعا الغضبان قد يجاب اذا صادف ساعة اجابة وانه ينهى عن الدعا على نفسه واهله وماله في

الغضب وأما ما قاله مجاهد في قوله تعالى ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير لقضي اليهم اجلهم قال
هو الواصل لاهله وولده وماله اذا غضب عليهم قال اللهم لا تبارك فيه اللهم العنه يقول لو يعجل له ذلك لاهلك
من دعا عليه فاماته فهذا يدل على انه لا يستجاب جميع ما يدعو به الغضبان على نفسه واهله وماله والحديث
دل على انه قد يستجاب لمصادفته ساعة اجابة وأما ما روي عن الفضيل بن عياض قال ثلاثة لا يلامون على غضب
الصايم والمريض والمسافر وعن الاحنف بن قيس قال يوحي الله الى الحافظين اللذين مع ابن ادم لا تكتبا على عبدي في ضجره
شيا وعن ابي عمران الجوني قال ان المريض اذا جزع فاذنب قال الملك الذي على اليمين للملك الذي على الشمال لا تكتب
خرجه ابن ابي الدنيا فهذا كله لا يعرف له اصل صحيح من الشرع يدل عليه والاحاديث التي ذكرناها من قبل تدل على
خلافه وقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا غضبت فاسكت يدل على ان الغضبان مكلف في حال غضبه بالسكوت
فيكون حينئذ مواخذا بالكلام وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر من غضب ان يتلافى غضبه بما يسكنه
من اقوال وافعال وهذا هو عين التكليف له بقطع الغضب فكيف يقال انه غير مكلف في حال غضبه بما يصدر منه
وقال عطا بن ابي رباح ما ابكى العلما بكا اخر العمر من غضبة يغضبها احدهم فتهدم عمل خمسين سنة او ستين
سنة او سبعين سنة ورب غضبة قد اقحمت صاحبها مقحما ما استقاله خرجه ابن ابي الدنيا ثم ان من قال من السلف
ان الغضبان اذا كان سبب غضبه مباحا له كالسفر او طاعة كالصوم لا يلام عليه انما مراده انه لا اثم عليه
اذا كان مما يقع منه في حال الغضب كثيرا من كلام يوجب تضجرا او سب ونحوه كما قال صلى الله عليه وسلم انما انا
بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما مسلم سببته او جلدته فاجعلها له كفارة
فاما ما كان من كفر او ردة او قتل نفس او اخذ مال بغير حق ونحو ذلك فهذا لا يشك مسلم انهم لم
يريدوا ان الغضبان لا يواخذ به وكذلك ما يقع من الغضبان من طلاق وعتاق او يمين فانه يواخذ
بذلك كله بغير خلاف وفي مسند الامام احمد عن خويلة بنت ثعلبة امراة اوس ابن الصامت انها راجعت
زوجها فغضب فظاهر منها وكان شيخا كبيرا قد ساء خلقه وضجر وانها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم
فجعلت تشكو اليه ما تلقى من سوء خلقه فانزل الله اية الظهار وامره رسول الله صلى الله عليه وسلم بكفارة
الظهار في قصة طويلة وخرجها ابن ابي حاتم من وجه اخر عن ابي العالية ان خويلة غضب زوجها فظاهر
منها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك وقالت انه لم يرد الطلاق فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ما اراك الا حرمت عليه وذكر القصة بطولها وفي اخرها قال فحول الله الطلاق فجعله ظهارا
فهذا الرجل ظاهر في حال غضبه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرى حينئذ ان الظهار طلاق وقد قال

انها حرمت عليه بذلك يعني لزمه الطلاق فلما جعله الله ظهارا مكفرا الزمه بالكفارة ولم يلغه وروى
مجاهد عن ابن عباس ان رجلا قال له اني طلقت امراتي ثلاثا وانا غضبان فقال ان ابن عباس لا يستطيع
ان يحل لك ما حرم الله عليك عصيت ربك وحرمت عليك امراتك خرجه الجوزجاني والدارقطني باسناد
على شرط مسلم وخرج القاضي اسمعيل بن اسحق في كتاب احكام القران باسناد صحيح عن عايشة رضي
الله عنها قالت اللغو في الايمان ما كان في المراء والهزل والمزاحة والحديث الذي لا يعقد عليه القلب
وايمان الكفارة على كل يمين حلفت عليها على جد من الامر في غضب وغيره لتفعلن او لتتركن فذلك
عقد الايمان فيها الكفارة وكذا رواه ابن وهب عن يونس عن الزهري عن عروة عن عايشة وهذا من
اصح الاسانيد وهذا يدل على ان الحديث المروي عنها مرفوعا لا طلاق ولا عتاق في اغلاق اما انه غير
صحيح او ان تفسيره بالغضب غير صحيح وقد صح عن غير واحد من الصحابة انهم افتوا ان يمين الغضبان
منعقدة وفيها الكفارة وما روي عن ابن عباس مما يخالف ذلك فلا يصح اسناده وقال الحسن طلاق
السنة ان يطلقها واحدة طاهرا من غير جماع وهو بالخيار ما بينه وبين ان تحيض ثلاث حيض فان بدا له ان
يراجعها كان املك بذلك فان كان غضبان ففي ثلاث حيض او ثلاثة اشهر ان كانت لا تحيض ما يذهب غضبه
وقال الحسن لقد بين الله لئلا يندم احد في طلاق كما امره الله خرجه القاضي اسمعيل وقد جعل كثير من العلماء
الكنايات مع الغضب كالصريح في انه يقع بها الطلاق ظاهرا ولا يقبل تفسيرها مع الغضب بغير الطلاق
ومنهم من جعل الغضب مع الكنايات كالنية فاوقع بذلك الطلاق في الباطن ايضا فكيف يجعل الغضب
مانعا من وقوع صريح الطلاق **الحديث السابع عشر عن ابي يعلى شداد بن اوس رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم** قال ان الله كتب الاحسان على كل شي فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا
ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم
دون البخاري من رواية ابي قلابة عن ابي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس وتركه البخاري لانه لم يخرج
في صحيحه لابي الاشعث شيا وهو شامي ثقة وقد روي نحوه من حديث سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله عز وجل محسن فاحسنوا فاذا قتل احدكم فليكرم مقتوله واذا ذبح فليحد شفرته وليرح
ذبيحته خرجه ابن عدي وخرج الطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حكمتم
فاعدلوا واذا قتلتم فاحسنوا فان الله محسن يحب المحسنين فقوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب
الاحسان على كل شي وفي رواية لابي اسحق الفزاري في كتاب السير عن خالد عن ابي قلابة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شي او قال على كل خلق هكذا خرجها مرسلة او بالشك

في كل شيء وكل خلق وظاهره يقتضي انه كتب على كل مخلوق الاحسان فيكون كل شيء او كل مخلوق هو المكتوب عليه
والمكتوب هو الاحسان وقيل ان المعنى ان الله كتب الاحسان الى كل شيء او في كل شيء وكتب الاحسان في الولاية
على كل شيء فيكون المكتوب عليه غير مذكور وانما المذكور المحسن اليه ولفظ الكتابة يقتضي الوجوب عند اكثر الفقهاء
والاصوليين خلافا لبعضهم وانما يعرف استعمال لفظة الكتابة في القران فيما هو واجب حتم اما شرعا كقوله تعالى
ان الصلاة كانت على المومنين كتابا موقوتا وقوله كتب عليكم الصيام كتب عليكم القتال وفيما هو واقع قدرا لا
محالة كقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي وقوله ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي
الصالحون وقوله اوليك كتب في قلوبهم الايمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم في قيام شهر رمضان اني خشيت
ان يكتب عليكم وقال امرت بالسواك حتى خشيت ان يكتب علي وقال كتب على ابن ادم حظه من الزنا فهو مدرك
ذلك لا محالة وحينيذ فهذا الحديث نص في وجوب الاحسان وقد امر الله به فقال تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان
وقال واحسنوا ان الله يحب المحسنين وهذا الامر بالاحسان تارة يكون للوجوب كالاحسان الى الوالدين
والارحام بمقدار ما يحصل به البر والصلة والاحسان الى الضيف بقدر ما يحصل به قراه على ما سبق
ذكره وتارة يكون للندب كصدقة التطوع ونحوها وهذا الحديث يدل على وجوب الاحسان في كل
شي من الاعمال لكن احسان كل شي بحسبه فالاحسان في الاتيان بالواجبات الظاهرة والباطنة الاتيان
بها على وجه كمال واجباتها فهذا القدر من الاحسان فيها واجب واما الاحسان فيها باكمال
مستحباتها فليس بواجب والاحسان في ترك المحرمات الانتها عنها وترك ظاهرها وباطنها كما قال
تعالى وذروا ظاهر الاثم وباطنه فهذا القدر من الاحسان فيها واجب واما الاحسان في الصبر
على المقدورات فان ياتي بالصبر عليها على وجهه من غير تسخط ولا جزع والاحسان الواجب في معاملة
الخلق ومعاشرتهم القيام بما اوجب الله من حقوق ذلك كله والاحسان الواجب في ولاية الخلق وسياستهم
القيام بواجبات الولاية كلها والقدر الزايد على الواجب في ذلك كله احسان ليس بواجب والاحسان في قتل
ما يجوز قتله من الناس والدواب ازهاق نفسه على اسرع الوجوه واسهلها واوحاها من غير زيادة في
التعذيب فانه ايلام لا حاجة اليه وهذا النوع هو الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ولعله
ذكره على سبيل المثال او لحاجته الى بيانه في تلك الحال فقال اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا
الذبحة والقتلة والذبحة بالكسر اي الهيئة والمعنى احسنوا هيئة الذبح وهيئة القتل وهذا يدل على وجوب
الاسراع في ازهاق النفوس التي يباح ازهاقها على اسهل الوجوه وقد حكى ابن حزم الاجماع على وجوب
الاحسان في الذبيحة واسهل وجوه قتل الادمي ضربه بالسيف على العنق قال الله تعالى في حق الكفار فاذا

لقيتم

لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب وقال سالقي في قلوب الذين كفروا الرعب فاضربوا فوق الاعناق وقد
قيل انه عين الموضع الذي يكون الضرب فيه اسهل على المقتول وهو فوق العظام ودون الدماغ ووصى
دريد بن الصمة قاتله ان يقتله كذلك وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية تغزو في سبيل الله قال
لهم لا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وخرج ابو داود وابن ماجة من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اعف الناس قتلة اهل الايمان وخرج احمد وابو داود من حديث عمران بن حصين وسمرة
ابن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن المثلة وخرجه البخاري من حديث عبد الله بن يزيد
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن المثلة وخرج الامام احمد من حديث يعلى بن مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تمثلوا بعبادي وخرج ايضا من حديث رجل من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مثل
بذي روح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيمة واعلم ان القتل المباح يقع على وجهين احدهما ان يكون
قصاصا فلا يجوز التمثيل فيه بالمقتص منه بل يقتل كما قتل فان كان قد مثل بالمقتول فهل يمثل به كما فعل ام لا
يقتل الا بالسيف فيه قولان مشهوران للعلما احدهما انه يفعل به كما فعل وهو قول مالك والشافعي واحمد في
المشهور عنه وفي الصحيحين عن انس قال خرجت جارية عليها اوضاح بالمدينة فرماها يهودي بحجر فجي
بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت راسها
فقال لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت راسها فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ راسه بين الحجرين
وفي رواية لهما فاخذ فاعترف وفي رواية لمسلم ان رجلا من اليهود قتل جارية من الانصار على حلي لها
ثم القاها في القليب ورضخ راسها بالحجارة فاخذ فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فامر به ان يرجم حتى يموت
فرجم حتى مات والقول الثاني لا قود الا بالسيف وهو قول الثوري وابي حنيفة ورواية عن احمد وعن
احمد رواية ثالثة يفعل به كما فعل الا ان يكون حرقه بالنار او مثل به فيقتل بالسيف للنهي عن المثلة وعن
التحريق بالنار نقلها عنه الاثرم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا قود الا بالسيف خرجه ابن
ماجة واسناده ضعيف قال احمد يروى لا قود الا بالسيف وليس اسناده بجيد وحديث انس يعني في قتل
اليهودي بالحجارة اسند منه واجود ولو مثل به ثم قتله مثل ان قطع اطرافه ثم قتله فهل يكتفى بقتله ام يصنع
به كما صنع فتقطع اطرافه ثم يقتل على قولين احدهما يفعل به كما فعل سواء وهو قول ابي حنيفة والشافعي
واحمد في احدى الروايتين واسحق وغيرهم والثاني يكتفى بقتله وهو قول الثوري واحمد في رواية وابي
يوسف ومحمد وقال مالك ان فعل ذلك به على سبيل التمثيل والتعذيب فعل به كما فعل وان لم يكن على هذا
الوجه اكتفي بقتله والوجه الثاني ان يكون القتل للكفر اما لكفر اصلي او لردة عن الاسلام فاكثر العلما

علي كراهة المثلة فيه ايضا وانه يقتل فيه بالسيف وقد روي عن طايفة من السلف جواز التمثيل فيه
بالتحريق بالنار وغير ذلك كما فعله خالد بن الوليد وغيره وروي عن ابي بكر رضي الله عنه انه حرق
الفجاءة بالنار وروي ان ام قرفة الفزارية ارتدت في عهد ابي بكر الصديق رضي الله عنه فامر بها فشدت ذوايبها
في اذناب قلوصين او فرسين ثم صاح بهما فتقطعت المراة واسانيد هذه القصة منقطعة وقد ذكر ابن سعد في طبقاته
بغير اسناد ان زيد بن حارثة قتلها هذه القتلة علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم واخبر النبي صلي الله عليه
وسلم بذلك وصح عن علي رضي الله عنه انه حرق المرتدين وانكر ذلك ابن عباس عليه وقيل انه لم يحرقهم وانما
دخن عليهم حتي ماتوا وقيل انه قتلهم ثم حرقهم ولا يصح ذلك وروي عنه انه جي بمرتد فامر به فوطي
بالارجل حتي مات واختار ابن عقيل من اصحابنا جواز القتل بالتمثيل للكفر لاسيما اذا تغلظ وحمل النهي
عن المثلة علي القتل بالقصاص واستدل من اجاز ذلك بحديث العرنيين وقد خرجاه في الصحيحين من
حديث انس ان اناسا من عرينة قدموا علي رسول الله صلي الله عليه وسلم المدينة فاجتووها فقال لهم
رسول الله صلي الله عليه وسلم ان شيتم ان تخرجوا الي ابل الصدقة فتشربون من البانها وابوالها ففعلوا
فصحوا ثم مالوا علي الرعاء فقتلوهم وارتدوا عن الاسلام وساقوا ذود رسول الله صلي الله عليه وسلم فبلغ ذلك
النبي صلي الله عليه وسلم فبعث في اثرهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم في الحرة حتي ماتوا
وفي رواية ثم نبذوا في الشمس حتي ماتوا وفي رواية وسمرت اعينهم والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون
وفي رواية للترمذي قطع ايديهم وارجلهم من خلاف وفي رواية للنساي وصلبهم وقد اختلف العلماء
في وجه عقوبة هولاء فمنهم من قال من فعل مثل فعلهم فارتد وحارب واخذ المال صنع به كما صنع بهولاء
وروي هذا عن طايفة منهم ابو قلابة وهو رواية عن احمد ومنهم من قال بل هذا يدل علي جواز التمثيل بمن
تغلظت جرايمه في الجملة وانما نهي عن التمثيل في القصاص وهو قول ابن عقيل من اصحابنا ومنهم من قال بل
نسخ ما فعل بالعرنيين بالنهي عن المثلة ومنهم من قال كان قبل نزول الحدود واية المحاربة ثم نسخ بذلك وهذا
قول جماعة منهم الاوزاعي وابو عبيد ومنهم من قال بل ما فعله النبي صلي الله عليه وسلم بهم انما كان باية
المحاربة ولم ينسخ شي من ذلك وقالوا انما قتلهم النبي صلي الله عليه وسلم وقطع ايديهم لانهم اخذوا المال ومن
اخذ المال وقتل قطع وقتل وصلب حتما فيقتل لقتله ويقطع لاخذه المال يده ورجله من خلاف ويصلب
لجمعه بين الجنايتين وهما القتل واخذ المال وهذا قول الحسن ورواية عن احمد وانما سمل اعينهم لانهم سملوا
اعين الرعاة كذا خرجه مسلم من حديث انس وذكر ابن شهاب انهم قتلوا الراعي ومثلوا به وذكر ابن سعد انهم
قطعوا يده ورجله وغرسوا الشوك في لسانه وعينيه حتي مات وحينيذ فقد يكون قطعهم وسمل اعينهم ۞

وتعطيشهم

وتعطيشهم قصاصا وهذا يتخرج علي قول من يقول ان المحارب اذا جني جناية توجب القصاص استوفيت
منه قبل قتله وهو مذهب احمد لكن هل يستوفي منه تحتما كقتله ام علي وجه القصاص فيسقط بعفو الولي
علي روايتين عنه ولكن رواية الترمذي ان قطعهم من خلاف يدل علي ان قطعهم للمحاربة الا ان يكونوا قد
قطعوا ايدي الراعي ورجله من خلاف والله اعلم وقد روي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه كان اذن في ۞
التحريق بالنار ثم نهي عنه كما في صحيح البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلي الله عليه وسلم في
بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش فاحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
حين اردنا الخروج اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان
وجدتموهما فاقتلوهما وفيه ايضا عن ابن عباس ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله عز وجل
وخرج الامام احمد وابو داود والنساي من حديث ابن مسعود قال كنا مع النبي صلي الله عليه وسلم فمررنا
بقرية نمل قد احرقت فغضب النبي صلي الله عليه وسلم وقال انه لا ينبغي لبشر ان يعذب بعذاب الله عز وجل
وقد حرق خالد جماعة في الردة وروي عن طايفة من الصحابة تحريق من عمل عمل قوم لوط وروي عن علي
انه اشار علي ابي بكر ان يقتله ثم يحرقه بالنار واستحسن ذلك اسحق بن راهويه لييلا يكون تعذيبا بالنار
وفي مسند الامام احمد ان عليا لما ضربه ابن ملجم قال افعلوا به كما اراد رسول الله صلي الله عليه وسلم ان يفعل
برجل اراد قتله قال اقتلوه ثم حرقوه واكثر العلماء علي كراهة التحريق بالنار حتي الهوام وقال ابراهيم النخعي
تحريق العقرب بالنار مثلة ونهت ام الدرداء عن تحريق البرغوث بالنار وقال احمد لا يشوي السمك بالنار
وهو حي وقال الجراد اهون لانه لا دم له وقد ثبت عن النبي صلي الله عليه وسلم انه نهي عن صبر البهايم
وهو ان تحبس البهيمة ثم تضرب بالنبل ونحوه حتي تموت ففي الصحيحين عن انس ان النبي صلي الله عليه وسلم
نهي ان تصبر البهايم وفيهما ايضا عن ابن عمر انه مر بقوم نصبوا دجاجة يرمونها فقال ابن عمر من فعل
هذا ان رسول الله صلي الله عليه وسلم لعن من فعل هذا وخرج مسلم من حديث ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم
انه نهي ان يتخذ شي فيه الروح غرضا والغرض هو الذي يرمي فيه بالسهام وفي مسند الامام احمد عن ابي هريرة
ان النبي صلي الله عليه وسلم نهي عن الرمية ان ترمي الدابة ثم توكل ولكن تذبح ثم يرموا ان شاوا وفي هذا المعني
احاديث كثيرة فلهذا امر النبي صلي الله عليه وسلم باحسان القتل والذبح وامر ان تحد الشفرة وان تراح الذبيحة
يشير الي ان الذبح بالالة الحادة يريح الذبيحة بتعجيل زهوق نفسها وخرج الامام احمد وابن ماجه من حديث
ابن عمر قال امر رسول الله صلي الله عليه وسلم بحد الشفار وان توارى عن البهايم وقال اذا ذبح احدكم فليجهز
يعني فليسرع الذبح وقد ورد الامر بالرفق بالذبيحة عند ذبحها وخرج ابن ماجه من حديث ابي سعيد

الخدري قال مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وهو يجر شاة باذنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دع
اذنها وخذ بسالفتها والسالفة مقدم العنق وخرج الخلال والطبراني من حديث عكرمة عن ابن عباس قال مرّ رسول
الله صلى الله عليه وسلم برجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ اليه ببصرها فقال افلا قبل هذا
اتريد ان تميتها موتات وقد روي عن عكرمة مرسلا خرجه عبد الرزاق وغيره وفيه زيادة هلا حددت شفرتك
قبل ان تضجعها وقال الامام احمد تقاد الى الذبح قودا رفيقا وتوارى السكين عنها ولا تظهر السكين الا عند الذبح
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ان توارى الشفار وقال ما ابهمت عليه البهائم فلم تبهم انها تعرف ربها
وتعرف انها تموت وقال يروى عن ابن سابط انه قال ان البهائم جبلت على كل شيء الا انها تعرف ربها وتخاف
الموت وقد ورد الامر بقطع الاوداج عند الذبح كما خرجه ابو داود من حديث عكرمة عن ابن عباس وابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن شريطة الشيطان وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا يفري الاوداج
وخرجه ابن حبان في صحيحه وعنده قال عكرمة كانوا يقطعون منها الشيء اليسير ثم يدعونها حتى تموت
ولا يقطعون الودج فنهى عن ذلك وروى عبد الرزاق في كتابه عن محمد بن راشد عن الوضين بن عطاء
قال ان جزارا فتح بابا على شاة ليذبحها فانفلتت منه حتى جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعها فاخذ يسحبها
برجلها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اصبري لامر الله وانت يا جزار فسقها الى الموت سوقا رفيقا وباسناده
عن ابن سيرين ان عمر راى رجلا يسحب شاة برجلها ليذبحها فقال له ويلك قدها الى الموت قودا جميلا وروى
محمد بن زياد ان ابن عمر راى قصابا يجر شاة فقال سقها الى الموت سوقا جميلا فاخرج القصاب شفرته فقال
ما اسوقها سوقا جميلا وانا اريد ان اذبحها فقال سقها سوقا جميلا وفي مسند الامام احمد عن معاوية بن قرة
عن ابيه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني لاذبح الشاة وانا ارحمها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم والشاة ان رحمتها رحمك الله وقال مطرف بن عبد الله ان الله ليرحم برحمة العصفور وقال نوف البكالي
ان رجلا ذبح عجولا له بين يدي امه فخبل فبينما هو تحت شجرة فيها وكر فيه فرخ فوقع الفرخ الى الارض فرحمه
فاعاده في مكانه فرد الله اليه قوته وقد روي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان توله والدة
عن ولدها وهو عام في بني ادم وغيرهم وفي سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرع فقال
هو حق وان تتركوه حتى يكون بكرا ابن مخاض او ابن لبون فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير
من ان تذبحه فيلصق لحمه بوبره وتكفي اناءك وتوله ناقتك والمعنى ان ولد الناقة اذا ذبح وهو صغير عند
ولادته لم ينتفع بلحمه وتضرر صاحبه بانقطاع لبن ناقته فيكفي اناءه وهو المحلب الذي تحلب فيه الناقة وتوله
الناقة على ولدها بفقدها اياه **الحديث الثامن عشر عن ابي ذر ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما ان رسول الله**

صلى الله عليه وسلم قال اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن رواه
الترمذي وقال حديث حسن وفي بعض النسخ صحيح هذا الحديث خرجه الترمذي من رواية سفيان الثوري عن حبيب
ابن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن ابي ذر وخرجه ايضا بهذا الاسناد عن ميمون عن معاذ وذكر عن شيخه
محمود بن غيلان انه قال حديث ابي ذر اصح فهذا الحديث قد اختلف في اسناده وقيل فيه عن حبيب عن ميمون ان
النبي صلى الله عليه وسلم وصى بذلك مرسلا ورجح الدارقطني هذا المرسل وقد حسن الترمذي هذا الحديث
وما وقع في بعض النسخ من تصحيحه فبعيد ولكن الحاكم خرجه وقال صحيح على شرط الشيخين وهو وهم
من وجهين احدهما ان ميمون بن ابي شبيب ويقال ابن شبيب لم يخرج له البخاري في صحيحه شيئا ولا
مسلم الا في مقدمة كتابه حديثا عن المغيرة بن شعبة والثاني ان ميمون بن ابي شبيب لم يصح سماعه
من احد من الصحابة قال الفلاس ليس في شيء من رواياته عن الصحابة سمعت ولم اخبر ان احدا يزعم انه
سمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو حاتم الرازي روايته عن ابي ذر وعائشة غير متصلة
وقال ابو داود لم يدرك عائشة ولم ير عليا وحينئذ فلم يدرك معاذا بطريق الاولى وراى البخاري
وشيخه علي بن المديني وابو زرعة وابو حاتم وغيرهم ان الحديث لا يتصل الا بصحة اللقي وكلام الامام
احمد يدل على ذلك ونص عليه الشافعي في الرسالة وهذا كله خلاف راي مسلم رحمهم الله وقد روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى بهذه الوصية معاذا وابا ذر من وجوه اخر فخرج البزار من حديث ابن
لهيعة عن ابي الزبير عن ابي الطفيل عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى قوم فقال يا رسول الله
اوصني قال افش السلام وابذل الطعام واستحي من الله استحياء رجل ذا هيبة من اهلك واذا اسات
فاحسن ولتحسن خلقك ما استطعت وخرج الطبراني والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان
معاذ بن جبل اراد سفرا فقال يا رسول الله اوصني قال اعبد الله ولا تشرك به شيئا قال يا رسول الله
زدني قال اذا اسات فاحسن قال يا رسول الله زدني قال استقم ولتحسن خلقك وخرج الامام احمد من
حديث دراج عن ابي الهيثم عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اوصيك بتقوى الله في
سر امرك وعلانيته واذا اسات فاحسن ولا تسالن احدا شيئا وان سقط سوطك ولا تقبض امانة
ولا تقض بين اثنين وخرج ايضا من وجه اخر عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله علمني عملا يقربني من الجنة
ويباعدني من النار قال اذا عملت سيئة فاعمل حسنة فانها عشر امثالها قال قلت يا رسول الله امن
الحسنات لا اله الا الله قال هي احسن الحسنات وخرج ابن عبد البر في التمهيد باسناد فيه نظر عن
انس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن

واذا عملت سيئة فاتبعها حسنة فقال قلت يا رسول الله لا اله الا الله من الحسنات قال هي من اكبر الحسنات
وقد رويت وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ من حديث ابن عمر وغيره بسياق مطول من وجوه فيها ضعف
ويدخل في هذا المعنى حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل ما اكثر ما يدخل الناس الجنة قال تقوى
الله وحسن الخلق خرجه الامام احمد وابن ماجة والترمذي وصححه وابن حبان في صحيحه فهذه الوصية وصية عظيمة
جامعة لحقوق الله وحقوق عباده فان حق الله على عباده ان يتقوه حق تقاته والتقوى وصية الله للاولين والاخرين
قال تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله واصل التقوى ان يجعل العبد بينه وبين
ما يخافه ويحذره وقاية تقيه منه فتقوى العبد لربه ان يجعل بينه وبين ما يخشاه من ربه من غضبه وسخطه
وعقابه وقاية تقيه من ذلك وهو فعل طاعته واجتناب معاصيه وتارة تضاف التقوى الى اسم الله عز وجل كقوله
تعالى واتقوا الله الذي اليه تحشرون وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا
الله ان الله خبير بما تعملون فاذا اضيفت التقوى اليه سبحانه فالمعنى اتقوا سخطه وغضبه وهو اعظم ما يتقى
وعن ذلك ينشا عقابه الدنيوي والاخروي قال تعالى ويحذركم الله نفسه وقال تعالى هو اهل التقوى واهل المغفرة
فهو سبحانه اهل ان يخشى ويهاب ويجل ويعظم في صدور عباده حتى يعبدوه ويطيعوه لما يستحقه من
الاجلال والاكرام وصفات الكبرياء والعظمة وقوة البطش وشدة الباس وفي الترمذي عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم في هذه الاية هو اهل التقوى واهل المغفرة قال قال الله تعالى انا اهل ان اتقى فمن اتقاني فلم
يجعل معي الها اخر فانا اهل ان اغفر له وتارة تضاف التقوى الى عقاب الله والى مكانه كالنار والى زمانه كيوم
القيمة كما قال تعالى واتقوا النار التي اعدت للكافرين وقال تعالى فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة
اعدت للكافرين وقال واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ويدخل في التقوى
الكاملة فعل الواجبات وترك المحرمات والشبهات وربما دخل فيها بعد ذلك فعل المندوبات وترك المكروهات
وهي اعلى درجات التقوى قال الله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون
الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وبالاخرة هم يوقنون وقال
تعالى ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر والملائكة والكتاب والنبيين واتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى
والمساكين الى قوله اولئك الذين صدقوا واولئك هم المتقون قال معاذ بن جبل ينادى يوم القيمة اين المتقون
فيقومون في كنف من الرحمن لا يحتجب منهم ولا يستتر قالوا له من المتقون قال قوم اتقوا الشرك وعبادة الاوثان
واخلصوا لله بالعبادة وقال ابن عباس المتقون الذين يحذرون من الله عقوبته في ترك ما يعرفون من الهدى ويرجون
رحمته في التصديق بما جاء به وقال الحسن المتقون اتقوا ما حرم الله وادوا ما افترض الله عليهم وقال عمر بن عبد

مطلب مهم في بيان معرفة المتقي

العزيز ليس تقوى الله بصيام النهار ولا بقيام الليل والتخليط فيما بين ذلك ولكن تقوى الله ترك ما حرم الله واداء
ما افترض الله فمن رزق بعد ذلك خيرا فهو خير الى خير وقال طلق بن حبيب التقوى ان تعمل بطاعة الله على
نور من الله ترجو ثواب الله وان تترك معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله وعن ابي الدرداء قال
تمام التقوى ان يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة وحتى يترك بعض ما يرى انه حلال خشية ان يكون حراما
يكون حجابا بينه وبين الحرام فان الله قد بين للعباد الذي يصيرهم اليه فقال فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن
يعمل مثقال ذرة شرا يره فلا تحقرن شيئا من الخير ان تفعله ولا شيئا من الشر ان تتقيه وقال الحسن ما زالت التقوى
بالمتقين حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام وقال الثوري انما سموا متقين لانهم اتقوا ما لا يتقى وقال موسى بن
اعين المتقون تنزهوا عن اشياء من الحلال مخافة ان يقعوا في الحرام فسماهم الله متقين وقد سبق حديث لا يبلغ العبد
ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا مما به باس وحديث من اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه قال ميمون
ابن مهران المتقي اشد محاسبة لنفسه من الشريك الشحيح لشريكه وقال ابن مسعود في قوله تعالى اتقوا الله حق
تقاته قال ان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى وان يشكر فلا يكفر وخرجه الحاكم مرفوعا والموقوف اصح وشكره
يدخل فيه فعل جميع الطاعات ومعنى ذكره فلا ينسى ذكر العبد بقلبه لاوامر الله في حركاته وسكناته وكلماته
فيمتثلها ولنواهيه في ذلك كله فيجتنبها وقد يغلب استعمال التقوى على اجتناب المحرمات كما قال ابو هريرة وسئل
عن التقوى فقال هل اخذت طريقا ذا شوك قال نعم قال فكيف صنعت قال اذا رايت الشوك عدلت عنه او جاوزته
او قصرت عنه قال ذاك التقوى واخذ هذا المعنى ابن المعتز فقال

خل الذنوب صغيرها وكبيرها فهو التقى ◦ واصنع كماش فوق ارض الشوك يحذر ما يرى ◦ لا تحقرن صغيرة ان الجبال من الحصى

واصل التقوى ان يعلم العبد ما يتقي ثم يتقي قال عون بن عبد الله تمام التقوى ان تبتغي علم ما لم يعلم منها الى ما
علمت منها وذكر معروف الكرخي عن بكر بن خنيس قال كيف يكون متقيا من لا يدري ما يتقي ثم قال معروف اذا كنت لا
تحسن تتقي اكلت الربا واذا كنت لا تحسن تتقي لقيتك امراة فلم تغض بصرك واذا كنت لا تحسن تتقي وضعت سيفك
على عاتقك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لمحمد بن مسلمة اذا رايت امتي قد اختلفت فاعمد الى سيفك فاضرب به
احدا ثم قال معروف ومجلسي هذا لعله كان ينبغي لنا ان نتقيه ثم قال ومجيئكم معي من المسجد الى هاهنا كان ينبغي
لنا ان نتقيه اليس جاء في الحديث انه فتنة للمتبوع مذلة للتابع يعني مشي الناس خلف الرجل وفي الجملة فالتقوى
هي وصية الله لجميع خلقه ووصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لامته وكان صلى الله عليه وسلم اذا بعث
اميرا على سرية اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ولما خطب رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حجة الوداع يوم النحر وصى الناس بتقوى الله وبالسمع والطاعة لائمتهم ولما وعظ الناس

رضي الله عنه

وقالوا له كانها موعظة مودع فاوصنا فقال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وفي حديث ابي ذر الطويل
الذي خرجه ابن حبان وغيره قلت يا رسول الله اوصني قال اوصيك بتقوى الله فانه راس الامر كله وخرج الامام
احمد من حديث ابي سعيد الخدري قال قلت يا رسول الله اوصني قال اوصيك بتقوى الله فانه راس كل شي وعليك بالجهاد
فانه رهبانية الاسلام وخرجه غيره ولفظه قال عليك بتقوى الله فانها جماع كل خير وفي الترمذي عن يزيد بن سلمة
انه سال النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اني سمعت منك حديثا كثيرا فاخاف ان ينسيني اوله اخره فحدثني
بكلمة تكون جماعا قال اتق الله فيما تعلم ولم يزل السلف الصالح يتواصون بها كان ابو بكر الصديق رضي الله عنه
يقول في خطبته اما بعد فاني اوصيكم بتقوى الله وان تثنوا عليه بما هو اهله وان تخلطوا الرغبة بالرهبة وتجمعوا
الالحاف بالمسالة فان الله عز وجل اثنى على زكريا واهل بيته فقال انهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا
ورهبا وكانوا لنا خاشعين ولما حضرته الوفاة وعهد الى عمر دعاه فوصاه بوصية واول ما قال له اتق الله
يا عمر وكتب عمر الى ابنه عبد الله اما بعد فاني اوصيك بتقوى الله عز وجل فانه من اتقاه وقاه ومن اقرضه جزاه
ومن شكره زاده من نعماه فاجعل التقوى نصب عينيك وجلاء قلبك واستعمل علي بن ابي طالب رجلا على
سرية فقال له اوصيك بتقوى الله عز وجل الذي لا بد لك من لقائه ولا منتهى لك دونه وهو يملك الدنيا والاخرة
وكتب عمر بن عبد العزيز الى رجل اوصيك بتقوى الله عز وجل التي لا يقبل غيرها ولا يرحم الا اهلها ولا يثيب
الا عليها فان الواعظين بها كثير والعاملين بها قليل جعلنا الله واياك من المتقين ولما ولي خطب فحمد الله واثنى
عليه وقال اوصيكم بتقوى الله عز وجل فان تقوى الله عز وجل خلف من كل شي وليس من تقوى الله خلف وقال
رجل ليونس بن عبيد اوصني فقال اوصيك بتقوى الله والاحسان فان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون
وقال له رجل يريد الحج اوصني فقال له اتق الله فمن اتقى الله فلا وحشة عليه وقيل لرجل من التابعين عند موته
اوصنا فقال اوصيكم بخاتمة سورة النحل ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وكتب رجل من السلف الى
اخ له اوصيك بتقوى الله فانها اكرم ما اسررت وازين ما اظهرت وافضل ما ادخرت اعاننا الله واياك عليها
واوجب لنا ولك ثوابها وكتب رجل منهم الى اخ له اوصيك وانفسنا بالتقوى فانها خير زاد الاخرة والاولى
واجعلها الى كل خير سبيلك ومن كل شر مهربك فقد توكل الله عز وجل لاهلها بالنجاة مما يحذرون والرزق
من حيث لا يحتسبون وقال شعبة كنت اذا اردت الخروج قلت للحكم الك حاجة فقال اوصيك بما اوصى
به النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق
حسن وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم اني اسالك الهدى والتقى والعفة
والغنى وقال ابو ذر قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الاية ومن يتق الله يجعل له مخرجا ثم قال يا ابا ذر لو ان

الناس كلهم اخذوا بها لكفتهم فقوله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت مراده في السر والعلانية حيث
يراه الناس وحيث لا يروه وقد ذكرنا من حديث ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اوصيك بتقوى الله
في سر امرك وعلانيته وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اسالك خشيتك في الغيب والشهادة
وخشية الله في الغيب والشهادة هي من المنجيات وقد سبق من حديث ابي الطفيل عن معاذ ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال له استحي من الله استحياء رجل ذا هيبة من اهلك وهذا هو السبب الموجب لخشية الله في
السر فان من علم ان الله يراه حيث كان وانه مطلع على باطنه وظاهره وسره وعلانيته واستحضر ذلك
في خلواته اوجب له ذلك ترك المعاصي في السر والى هذا المعنى الاشارة في القران واتقوا الله ان الله كان عليكم
رقيبا كان بعض السلف يقول لاصحابه زهدنا الله واياكم في الحرام زهد من قدر عليه في الخلوة فعلم ان الله يراه
فتركه من خشيته او كما قال وقال الشافعي اعز الاشياء ثلاثة الجود من قلة والورع في خلوة وكلمة الحق عند
من يرجى ويخاف وكتب ابن السماك الواعظ الى اخ له اما بعد اوصيك بتقوى الله الذي هو نجيك في سريرتك
ورقيبك في علانيتك فاجعل الله من بالك على كل حال في ليلك ونهارك وخف الله بقدر قربه منك وقدرته
عليك واعلم انك بعينه ليس تخرج من سلطانه الى سلطان غيره ولا من ملكه الى ملك غيره فليعظم منه
حذرك وليكثر منه وجلك والسلام وقال ابو الجلد اوحى الله تعالى الى نبي من الانبيا قل لقومك ما بالكم
تسترون الذنوب من خلقي وتظهرونها لي ان كنتم ترون اني لا اراكم فانتم مشركون بي وان كنتم ترون اني اراكم
فلم تجعلوني اهون الناظرين اليكم وكان وهيب بن الورد يقول خف الله على قدر قدرته عليك واستحي منه
على قدر قربه منك وقال له رجل عظني فقال اتق الله ان يكون اهون الناظرين اليك كان بعض السلف يقول
اتراك ترحم من لم تقر عينيه بمعصيتك حتى علم ان لا عين تراه غيرك وقال بعضهم ابن ادم ان كنت حيث ركبت
المعصية لم تصف لك من عين ناظرة اليك فلما خلوت بالله وحده صفت لك معصيته ولم تستحي منه حياءك
من بعض خلقه ما انت الا احد رجلين ان كنت ظننت انه لا يراك فقد كفرت وان كنت علمت انه يراك فلم يمنعك
منه ما منعك من اضعف خلقه لقد اجترات دخل بعضهم غيضة ذات شجر فقال لو خلوت ها هنا بمعصية
من كان يراني فسمع هاتفا بصوت ملا الغيضة الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير راود بعضهم اعرابية
وقال لها ما يرانا الا الكواكب قالت فاين مكوكبها راى محمد بن المنكدر رجلا واقفا مع امراة يكلمها فقال ان الله
يراكما سترنا الله واياكما قال الحرث المحاسبي المراقبة علم القلب بقرب الرب وسئل الجنيد بما يستعان على
غض البصر فقال بعلمك ان نظر الله اليك اسبق من نظرك الى ما تنظره وكان الامام احمد ينشد

اذا ما خلوت الدهر يوما فلا تقل خلوت ولكن قل علي رقيب ولا تحسبن الله يغفل ساعة ولا ان ما يخفى عليه يغيب

وكان ابن السماك ينشد يا مدمن الذنب اما تستحي والله في الخلوة ثانيكا غرك من ربك امهاله وستره طول مساويكا

والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم لما وصى معاذا بتقوى الله سرا وعلانية ارشده الى ما يعينه على ذلك وهو ان يستحي من الله كما يستحي من رجل ذي هيبة من قومه ومعنى ذلك ان يستشعر دايما بقلبه قرب الله منه واطلاعه عليه فيستحي من نظره اليه وقد امتثل معاذ ما وصاه به النبي صلى الله عليه وسلم وكان عمر قد بعثه على عمل فقدم وليس معه شي فعاتبته امراته فقال كان معي ضاغط يعني من يضيق علي ويمنعني من اخذ شي وانما اراد معاذ ربه عز وجل فظنت امراته ان عمر بعث معه رقيبا فقامت تشكوه الى الناس ومن صار له هذا المقام حالا دايما او غالبا فهو من المحسنين الذين يعبدون الله كانهم يرونه ومن المحسنين الذين يجتنبون كباير الاثم والفواحش الا اللمم وفي الجملة فتقوى الله في السر هو علامة كمال الايمان وله تاثير عظيم في القا الله لصاحبه الثنا في قلوب المومنين وفي الحديث ما اسر عبد سريرة الا البسه الله رداها علانية ان خيرا فخير وان شرا فشر اروي هذا مرفوعا وروي عن ابن مسعود من قوله وقال ابو الدردا ليتق احدكم ان تلعنه قلوب المومنين وهو لا يشعر يخلو بمعاصي الله فيلقي الله له البغض في قلوب المومنين قال سليمان التيمي ان الرجل ليصيب الذنب في السر فيصبح وعليه مذلته وقال غيره ان العبد ليذنب الذنب فيما بينه وبين الله ثم يجي الى اخوانه فيرون اثر ذلك عليه وهذا من اعظم الادلة على وجود الاله الحق المجازي بذرات الاعمال في الدنيا قبل الاخرة ولا يضيع عنده عمل عامل ولا ينفع من قدرته حجاب ولا استتار فالسعيد من اصلح ما بينه وبين الله فانه من اصلح ما بينه وبين الله اصلح الله ما بينه وبين الخلق ومن التمس محامد الناس بسخط الله عاد حامده من الناس له ذاما قال ابو سليمان الخاسر من ابدى للناس صالح عمله وبارز بالقبيح من هو اقرب اليه من حبل الوريد ومن اعجب ما روي في هذا ما روي عن ابي جعفر السايح قال كان حبيب ابو محمد تاجرا يكري الدراهم فمر ذات يوم فاذا هو بصبيان يلعبون فقال بعضهم لبعض قد جا اكل الربا فنكس راسه وقال يا رب افشيت سري الى الصبيان فرجع فجمع ماله كله وقال يا رب اني اسير واني قد اشتريت نفسي منك بهذا المال فاعتقني فلما اصبح تصدق بالمال كله واخذ في العبادة ثم مر ذات يوم باوليك الصبيان فلما راوه قال بعضهم لبعض اسكتوا فقد جا حبيب العابد فبكى وقال يا رب انت تذم مرة وتحمد مرة وكله من عندك قوله صلى الله عليه وسلم واتبع السيية الحسنة تمحها لما كان العبد مامورا بالتقوى في السر والعلانية مع انه لا بد ان يقع منه احيانا تفريط في التقوى اما بترك بعض المامورات وبارتكاب بعض المحظورات فامره ان يفعل ما يمحو به هذه السيية وهو ان يتبعها بالحسنة قال الله عز وجل واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيات ذلك ذكرى للذاكرين وفي الصحيحين عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امراة قبلة ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزلت هذه الاية فدعاه فقراها عليه فقال

مطلب عجيب

رجل هذا له خاصة قال بل للناس عامة وقد وصف الله المتقين في كتابه بمثل ما وصى به النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الوصية في قوله عز وجل وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون في السرا والضرا والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اوليك جزاوهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ونعم اجر العاملين فوصف المتقين بمعاملة الخلق بالاحسان اليهم بالانفاق وكظم الغيظ والعفو عنهم فجمع بين وصفهم ببذل الندى واحتمال الاذى وهذا هو غاية حسن الخلق الذي وصى به النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ ثم وصفهم بانهم اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ولم يصروا عليها فدل على ان المتقين قد يقع منهم احيانا كباير وهي الفواحش وصغاير وهي ظلم النفس لكنهم لا يصرون عليها بل يذكرون الله عقب وقوعها ويستغفرونه ويتوبون اليه منها والتوبة هي ترك الاصرار ومعنى قوله ذكروا الله اي ذكروا عظمته وشدة بطشه وانتقامه وما توعد به على المعصية من العقاب فيوجب ذلك لهم الرجوع في الحال والاستغفار وترك الاصرار وقال الله عز وجل ان الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذنب عبد ذنبا فقال رب اني عملت ذنبا فاغفر لي فقال الله علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب وياخذ بالذنب قد غفرت لعبدي ثم اذنب ذنبا اخر الى ان قال في الرابعة فليعمل ما شا يعني ما دام على هذه الحال كلما اذنب ذنبا استغفر منه وفي الترمذي من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة وخرج الحاكم من حديث عقبة ابن عامر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله احدنا يذنب قال يكتب عليه قال ثم يستغفر منه قال يغفر له ويتاب عليه قال فيعود فيذنب قال يكتب عليه قال ثم يستغفر منه ويتوب قال يغفر له ويتاب عليه ولا يمل الله حتى تملوا وخرج الطبراني باسناد ضعيف عن عايشة رضي الله عنها قالت جا حبيب ابن الحرث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رجل مقراف للذنوب قال فتب الى الله عز وجل قال اتوب ثم اعود قال فكلما اذنبت فتب قال يا رسول الله اذا تكثر ذنوبي قال فعفو الله اكبر من ذنوبك يا حبيب ابن الحرث وخرجه بمعناه من حديث انس مرفوعا باسناد ضعيف وباسناده عن عبد الله بن عمرو قال من ذكر خطيية عملها فوجل قلبه منها واستغفر الله لم يحبسها شي حتى يمحاها وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن علي رضي الله عنه قال خياركم كل مفتن تواب قيل فان عاد قال يستغفر الله ويتوب قيل فان عاد قال يستغفر الله ويتوب قيل حتى متى قال حتى يكون الشيطان هو المحسور وخرج ابن ماجة من حديث ابن مسعود مرفوعا التايب من الذنب كمن لا ذنب له وقيل للحسن الا يستحي احدنا من ربه يستغفر من ذنوبه ثم يعود ثم يستغفر ثم يعود فقال ود الشيطان

لو ظفر منكم بهذه و لا تملوا من الاستغفار وروي عنه انه قال ما ادري هذه الامن اخلاق المومنين يعني ان المومن
كلما اذنب تاب وقد روي المومن مفتن تواب وروي من حديث جابر باسناد ضعيف مرفوعًا المومن واهٍ راقع فسعيد
من هلك على رقعة وقال عمر ابن عبد العزيز في خطبته من احسن منكم فليحمد الله ومن اسا فليستغفر الله فانه
لابد لاقوام من ان يعملوا اعمالا وظفها الله في رقابهم وكتبها عليهم وفي رواية اخرى عنه انه قال ايها الناس
من الم بذنب فليستغفر الله وليتب فان عاد فليستغفر الله وليتب فان عاد فليستغفر الله وليتب فانما هي خطايا
مطوقة في اعناق الرجال وان الهلاك كل الهلاك في الاصرار عليها ومعنى هذا ان العبد لابد ان يفعل ما قدر عليه
من الذنوب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كتب على ابن ادم حظه من الزنا فهو مدرك ذلك لا محالة ولكن الله جعل
للعبد مخرجًا مما وقع فيه من الذنوب بالتوبة والاستغفار فان فعل فقد تخلص من شر الذنب وان اصر على الذنب
هلك وفي المسند من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم ويل
لاقماع القول ويل للمصرين على ما فعلوا وهم يعلمون وفسر اقماع القول بمن كانت اذناه كالقمع لما يسمع من الحكمة
والموعظة الحسنة فاذا دخل شي من ذلك في اذنه خرج من الاخرى ولم ينتفع بشي مما سمع وقوله صلى الله عليه
وسلم اتبع السيئة الحسنة قد يراد بالحسنة التوبة من تلك السيئة وقد ورد ذلك صريحًا في حديث مرسل خرجه
ابن ابي الدنيا من مراسيل محمد بن جبير ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذًا الى اليمن قال يا معاذ اتق الله ما
استطعت واعمل بقوتك لله عز وجل ما اطقت واذكر الله عز وجل عند كل شجرة وحجر وان احدثت ذنبًا
فاحدث عنده توبة ان سرًا فسر وان علانية فعلانية وخرج ابو نعيم بمعناه من وجه اخر ضعيف عن معاذ
وقال قتادة قال سلمان اذا اسات سيئة في سريرة فاحسن حسنة في سريرة واذا اسات سيئة في علانية فاحسن
حسنة في علانية لكي تكون هذه بهذه وهذا يحتمل انه اراد بالحسنة التوبة او اعم منها وقد اخبر الله في كتابه
ان من تاب من ذنبه فانه يغفر له ذنبه او يتاب عليه في مواضع كثيرة كقوله تعالى انما التوبة على الله للذين يعملون السوء
بجهالة ثم يتوبون من قريب فاولئك يتوب الله عليهم وقوله تعالى ثم ان ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من
بعد ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها لغفور رحيم وقوله الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله
سياتهم حسنات وقوله واني لغفار لمن تاب وامن وعمل صالحا ثم اهتدى وقوله الا من تاب وامن وعمل صالحا
فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيا وقوله والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله
فاستغفروا لذنوبهم الايتين قال عبد الرزاق اخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال بلغني ان ابليس
حين نزلت هذه الاية والذين اذا فعلوا فاحشة الاية بكى ويروى عن ابن مسعود قال هذه الاية خير لاهل
الذنوب من الدنيا وما فيها وقال ابن سيرين اعطانا الله هذه الاية مكان ما جعل لبني اسرايل في كفارات ذنوبهم

ويل لاقماع القول

قال ابو جعفر

وقال ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن ابي العالية قال رجل يا رسول الله لو كانت كفاراتنا ككفارات بني
اسرايل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا نبغيها ثلاثًا ما اعطاكم الله خير مما اعطى بني اسرايل كانت بنو اسرايل
اذا اصاب احدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها فان كفرها كانت له خزيًا في الدنيا وان لم يكفرها كانت خزيًا
في الاخرة فما اعطاكم الله خير مما اعطى بني اسرايل قال تعالى ومن يعمل سوا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورًا
رحيمًا وقال ابن عباس في قوله تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج قال هو سعة الاسلام وما جعل الله لامة محمد صلى
الله عليه وسلم من التوبة والكفارة وظاهر هذه النصوص يدل على ان من تاب الى الله توبة نصوحًا واجتمعت شروط
التوبة في حقه فانه يقطع بقبول الله توبته كما يقطع بقبول اسلام الكافر اذا اسلم اسلامًا صحيحًا وهذا قول الجمهور
وكلام ابن عبد البر يدل على انه اجماع ومن الناس من قال لا يقطع بقبول التوبة بل يرجى وصاحبها تحت المشية وان
تاب واستدلوا بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا فجعل الذنوب كلها تحت مشيته
وربما استدل بمثل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحًا عسى ربكم ان يكفر عنكم سياتكم وبقوله
فاما من تاب وامن وعمل صالحا فعسى ان يكون من المفلحين وقوله وتوبوا الى الله جميعًا ايها المومنون لعلكم تفلحون وقوله
واخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا واخر سيئًا عسى الله ان يتوب عليهم والظاهر ان هذا في حق التائب
لان الاعتراف يقتضي الندم وفي حديث عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا اعترف
بذنبه ثم تاب تاب الله عليه والصحيح قول الاكثرين وهذه الايات لا تدل على عدم القطع فان الكريم اذا اطمع لم
يقطع من رجايه المطمع ومن هنا قال ابن عباس ان عسى من الله واجبة نقله عنه علي ابن ابي طلحة وقد ورد جزا الايمان
والعمل الصالح بلفظ عسى ايضًا ولم يدل ذلك على انه غير مقطوع به كما في قوله تعالى انما يعمر مساجد الله من امن
بالله واليوم الاخر واقام الصلاة واتى الزكاة ولم يخش الا الله فعسى اولئك ان يكونوا من المهتدين واما قوله
ويغفر ما دون ذلك لمن يشا فان التايب ممن شا ان يغفر له كما اخبر بذلك في مواضع كثيرة من كتابه وقد يراد
بالحسنة في قول النبي صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة الحسنة ما هو اعم من التوبة كما في قوله تعالى واقم الصلاة
طرفي النهار وزلفًا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات وقد روي من حديث معاذ ان الرجل الذي نزلت
بسببه هذه الاية امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوضا ويصلي وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجة من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يذنب
ذنبًا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله الا غفر الله له ثم قرا هذه الاية والذين اذا فعلوا فاحشة او
ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم وفي الصحيحين عن عثمان رضي الله عنه انه توضا ثم قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا نحو وضوي هذا ثم قال من توضا نحو وضوي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث

مطلب من تاب الى الله توبة نصوحا

فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه **وفي مسند** الامام احمد عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من توضأ فاحسن الوضوء ثم قام فصلى ركعتين او اربعا يحسن فيهما الركوع والخشوع ثم استغفر الله عز وجل
غفر له **وفي** الصحيحين عن انس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا
فاقمه علي قال ولم يسأله عنه فحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم
الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان
الله قد غفر لك ذنبك او قال حدك **وخرجه** مسلم بمعناه من حديث ابي امامة **وخرجه** ابن جرير الطبري من وجه
اخر عن ابي امامة وفي حديثه قال فانك من خطيئتك كما ولدتك امك فلا تعد وانزل الله واقم الصلاة طرفي النهار
وزلفا من الليل الاية **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارايتم لو ان نهرا
بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء قالوا لا يبقى من درنه شيء قال فذلك مثل الصلوات
الخمس يمحو الله بهن الخطايا **وفي** صحيح مسلم عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم على ما
يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى
المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام رمضان ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **وفيهما** عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه
وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم
ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله **وفيه** من حديث ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صوم عاشوراء
احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله **وقال** في صوم يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والتي
بعده **وخرج** الامام احمد من حديث عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يعمل السيئات ثم يعمل
الحسنات كمثل رجل كانت عليه درع ضيقة قد خنقته ثم عمل حسنة فانفكت حلقة ثم عمل حسنة اخرى فانفكت
اخرى حتى يخرج الى الارض **ومما** يكفر الخطايا ذكر الله عز وجل **وقد** ذكرنا فيما تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم
سئل عن قول لا اله الا الله أمن الحسنات هي قال هي احسن الحسنات **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد
البحر **وفيهما** عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي
ويميت وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة

وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل افضل من ذلك **وفي**
المسند وكتاب ابن ماجة عن ام هانئ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله لا تترك ذنبا ولا يسبقها عمل **وخرج**
الترمذي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر بشجرة يابسة الورق فضربها بعصاه فتناثر الورق فقال
ان الحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله والله اكبر لتساقط من ذنوب العبد كما تساقط ورق هذه الشجرة **وخرجه**
الامام احمد باسناد صحيح عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر تنفض الخطايا كما تنفض الشجرة ورقها والاحاديث في هذا كثيرة جدا ويطول الكتاب بذكرها
وسئل الحسن عن رجل لا يتحاشى من معصية الا ان لسانه لا يفتر من ذكر الله فقال ان ذلك لعون حسن **وسئل**
الامام احمد عن رجل اكتسب مالا من شبهة صلاته وتسبيحه تحط عنه شيئا من ذلك فقال ان صلى وسبح يريد به ذلك
فارجو قال الله تعالى خلطوا عملا صالحا واخر سيئا **وقال** مالك بن دينار البكاء على الخطيئة يحط الخطايا كما يحط الريح
الورق اليابس **وقال** عطاء من جلس مجلسا من مجالس الذكر كفر به عشرة مجالس من مجالس الباطل **وقال** شويش
العدوي وكان من قدماء التابعين ان صاحب اليمين امير او قال امين على صاحب الشمال فاذا عمل ابن ادم سيئة فاراد
صاحب الشمال ان يكتبها قال له صاحب اليمين لا تعجل لعله يعمل حسنة فان عمل حسنة القى واحدة بواحدة وكتب له
تسع حسنات فيقول الشيطان يا ويله من يدرك تضعيف ابن ادم **وخرج** الطبراني باسناد فيه نظر عن ابي مالك
الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نام ابن ادم قال الملك للشيطان اعطني صحيفتك فيعطيه اياها
فما وجد في صحيفته من حسنة محى بها عشر سيئات من صحيفة الشيطان وكتبهن حسنات فاذا اراد ان ينام احدكم
فليكبر ثلاثا وثلاثين تكبيرة ويحمد الله اربعا وثلاثين تحميدة ويسبح ثلاثا وثلاثين تسبيحة فتلك مائة **وهذا**
غريب ومنكر **وروى** وكيع حدثنا الاعمش عن ابي اسحق عن ابي الاحوص قال قال عبد الله يعني ابن مسعود وددت
اني صولحت على ان اعمل تسع خطيات وحسنة **وهذا** اشارة منه الى ان الحسنة تمحى بها التسع خطيات
ويفضل له ضعف واحد من ثواب الحسنة فيكتفي به والله سبحانه اعلم **وقد اختلف** الناس في مسئلتين احدهما
هل تكفر الاعمال الصالحة الكبائر والصغائر ام لا تكفر سوى الصغائر فمنهم من قال لا تكفر سوى الصغائر وقد
روي هذا عن عطاء وغيره من السلف في الوضوء انه يكفر الصغائر **وقال** سلمان الفارسي في الوضوء انه يكفر
الجراحات الصغار والمشي الى المسجد يكفر اكبر من ذلك والصلاة تكفر اكبر من ذلك خرجه محمد بن نصر المروزي
واما الكبائر فلا بد لها من التوبة لان الله امر العباد بالتوبة وجعل من لم يتب ظالما واتفقت الامة على ان
التوبة فرض والفرائض لا تؤدى الا بنية وقصد ولو كانت الكبائر تقع مكفرة بالوضوء والصلاة واداء
بقية اركان الاسلام لم يحتج الى التوبة **وهذا** باطل بالاجماع **وايضا** فلو كفرت الكبائر بفعل الفرائض لم يبق

لاحد ذنب يدخل به النار اذا اتي بالفرايض وهذا يشبه قول المرجئة وهو باطل هذا ما ذكره ابن عبد البر في
كتابه التمهيد وحكي اجماع المسلمين علي ذلك واستدل عليه باحاديث منها قول النبي صلي الله عليه وسلم الصلوات
الخمس والجمعة الي الجمعة ورمضان الي رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكباير وهو مخرج في الصحيحين
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وهذا يدل علي ان الكباير لا تكفرها هذه الفرايض وقد حكي ابن عطية في تفسيره
في معني هذا الحديث قولين احدهما عن جمهور اهل السنة ان اجتناب الكباير شرط لتكفير هذه الفرايض للصغاير
فان لم يجتنب لم تكفر هذه الفرايض شيا بالكلية والثاني انها تكفر الصغاير مطلقا ولا تكفر الكباير وان وجدت
لكن بشرط التوبة من الصغاير وعدم الاصرار عليها ورجح هذا القول وحكاه عن الحذاق وقوله بشرط التوبة
من الصغاير وعدم الاصرار عليها مراده انه اذا اصر عليها صارت كبيرة فلم تكفرها الاعمال والقول الاول
الذي حكاه غريب مع انه قد حكي عن ابي بكر عبد العزيز بن جعفر من اصحابنا مثله وفي صحيح مسلم عن عثمان رضي الله
عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ما من امرء مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوها وخشوعها وركوعها
الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة وذلك الدهر كله وفي مسند الامام احمد عن سلمان عن النبي
صلي الله عليه وسلم قال لا يتطهر الرجل يعني يوم الجمعة فيحسن طهوره ثم ياتي الجمعة فينصت حتي يقضي الامام صلاته
الا كان كفارة ما بينه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنبت المقتلة وخرج النساي وابن حبان والحاكم من حديث
ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم
رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكباير السبع الا فتحت له ابواب الجنة ثم قيل له ادخل بسلام وخرج الامام
احمد والنساي من حديث ابي ايوب عن النبي صلي الله عليه وسلم معناه ايضا وخرج الحاكم معناه من حديث عبيد
ابن عمير عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم ويروي من حديث ابن عمر مرفوعا يقول الله عز وجل ابن ادم
اذكرني من اول النهار ساعة ومن اخر النهار ساعة اغفر لك ما بين ذلك الا الكباير او تتوب منها وقال
ابن مسعود الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكباير وقال سلمان حافظوا علي هذه الصلوات
الخمس فانهن كفارات لهذه الجراح ما لم تصب المقتلة وقال ابن عمر لرجل اتخاف النار ان تدخلها وتحب الجنة ان
تدخلها قال نعم قال بر امك فوالله لئن النت لها الكلام واطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبت الكباير
وذكر لنا ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اجتنبوا الكباير وسددوا وابشروا وذهب قوم من اهل الحديث
وغيرهم الي ان هذه الاعمال تكفر الكباير ومنهم ابن حزم الظاهري واياه عني ابن عبد البر في كتابه التمهيد بالرد
عليه وقال لقد كنت ارغب بنفسي عن الكلام في هذا الباب لولا قول ذلك القايل وخشيت ان يغتر به جاهل فينهمك
في الموبقات اتكالا علي انها تكفرها الصلوات دون الندم والاستغفار والتوبة والله نساله العصمة والتوفيق قلت

مطلب ما من عبد يصلي الخ

مطلب قال ابن عمر لرجل اتخاف

قد وقع مثل هذا في كلام طايفة من اهل الحديث في الوضوء ونحوه ووقع مثله في كلام ابن المنذر في قيام ليلة القدر
قال يرجا لمن قامها ان يغفر له جميع ذنوبه كبيرها وصغيرها فان كان مرادهم ان من اتي بفرايض الاسلام وهو مصر
علي الكباير تغفر له الكباير قطعا فهذا باطل قطعا يعلم بالضرورة من الدين بطلانه وقد سبق قول النبي صلي الله
عليه وسلم من اسا في الاسلام اخذ بالاول والاخر يعني بعمله في الجاهلية والاسلام وهذا اظهر من ان يحتاج الي
بيان وان اراد هذا القايل ان من ترك الاصرار علي الكباير وحافظ علي الفرايض من غير توبة ولا ندم علي ما سلف
منه كفرت ذنوبه كلها بذلك واستدل بظاهر قوله تعالي ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وقال
السيات تشمل الكباير والصغاير فكما ان الصغاير تكفر باجتناب الكباير من غير قصد ولا نية فكذلك الكباير
وقد يستدل لذلك بان الله وعد المومنين والمتقين بالمغفرة وبتكفير السيات وهذا مذكور في غير موضع من
القران وقد صار هذا من المتقين فانه فعل الفرايض واجتنب الكباير واجتناب الكباير لا يحتاج الي نية وقصد
فهذا القول يمكن ان يقال في الجملة والصحيح قول الجمهور ان الكباير لا تكفر بدون التوبة لان التوبة فرض علي
العباد وقد قال عز وجل ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون وقد فسر الصحابة كعمر وعلي وابن مسعود التوبة بالندم
ومنهم من فسرها بالعزم علي ان لا يعود وقد روي ذلك مرفوعا من وجه فيه ضعف لكن لا يعلم مخالف من الصحابة
في هذا وكذلك التابعون ومن بعدهم كعمر بن عبد العزيز والحسن وغيرهما واما النصوص الكثيرة المتضمنة
مغفرة الذنوب وتكفير السيات للمتقين كقوله تعالي ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ويكفر عنكم سياتكم ويغفر لكم
وقوله ومن يومن بالله ويعمل صالحا يكفر عنه سياته ويدخله جنات وقوله ومن يتق الله يكفر عنه سياته
ويعظم له اجرا فانه لم يبين في هذه الايات خصال التقوي ولا العمل الصالح ومن جملة ذلك التوبة النصوح
فمن لم يتب فهو ظالم غير متق وقد بين في سورة ال عمران خصال التقوي التي يغفر لاهلها ويدخلهم الجنة فذكر
منها الاستغفار وعدم الاصرار فلم يضمن تكفير السيات ومغفرة الذنوب الا لمن كان علي هذه الصفة والله
اعلم ومما يستدل به علي ان الكباير لا تكفر بدون التوبة منها او العقوبة عليها حديث عبادة ابن الصامت
قال كنا عند النبي صلي الله عليه وسلم فقال بايعوني علي ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرا عليهم
الاية فمن وفي منكم فاجره علي الله ومن اصاب من ذلك شيا فعوقب فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيا
فستره الله عليه فهو الي الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له خرجاه في الصحيحين وفي رواية لمسلم من اتي منكم
حدا فاقيم عليه فهو كفارته وهذا يدل علي ان الحدود كفارات قال الشافعي رضي الله عنه لم اسمع في هذا الباب
ان الحد يكون كفارة لاهله شيا احسن من حديث عبادة ابن الصامت وقوله فعوقب به يعم العقوبات الشرعية
وهي الحدود المقدرة او غير المقدرة كالتعزيرات ويشمل العقوبات القدرية كالمصايب والاسقام والالام

مطلب الحد

فانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصيب المسلم نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن حتى الشوكة يشاكها
الا كفر الله بها من خطاياه وروي عن علي رضي الله عنه ان الحد كفارة لمن اقيم عليه وذكر ابن جرير الطبراني
في هذه المسالة اختلافا بين الناس ورجح ان اقامة الحد بمجرده كفارة ووهن القول بخلاف ذلك جدا قلت وقد
روي عن سعيد بن المسيب وصفوان بن سليم ان اقامة الحد ليس بكفارة ولا بد معه من التوبة ورجحه طايفة من
المتاخرين منهم البغوي وابو عبد الله بن تيمية في تفسيرهما وهو قول ابن حزم الظاهري والاول قول مجاهد
وزيد بن اسلم والثوري واحمد واما حديث ابي هريرة المرفوع لا ادري الحدود طهارة لاهلها ام لا فقد خرجه
الحاكم وغيره واعله البخاري وقال لا يثبت وانما هو من مراسيل الزهري وهي ضعيفة وغلط عبد الرزاق فوصله
قال وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الحدود كفارة ومما يستدل به من قال الحد ليس بكفارة قوله تعالى في
المحاربين ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الاخرة عذاب عظيم الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم وظاهر
انه يجتمع لهم عقوبة الدنيا والاخرة ويجاب عنه بانه ذكر عقوبتهم في الدنيا وعقوبتهم في الاخرة ولا يلزم
اجتماعهما واما استثنا من تاب فانما استثناه من عقوبة الدنيا خاصة فان عقوبة الاخرة تسقط بالتوبة
قبل القدرة وبعدها وقوله صلى الله عليه وسلم ومن اصاب شيا من ذلك فستره الله عليه فهو الى الله ان شا عذبه
وان شا غفر له صريح في ان هذه الكباير من لقي الله بها كانت تحت مشيته وهذا يدل على ان اقامة الفرايض لا
تكفرها ولا تمحوها فان عموم المسلمين يحافظون على الفرايض لا سيما من بايعهم النبي صلى الله عليه وسلم وخرج
من ذلك من لقي الله وقد تاب عنها بالنصوص الدالة من الكتاب والسنة على ان من تاب الى الله تاب الله عليه وغفر
له فبقي من لم يتب داخلا تحت المشية وايضا فيدل على ان الكباير لا تكفرها الاعمال ان الله لم يجعل للكباير في
الدنيا كفارة واجبة وانما جعل الكفارة للصغاير ككفارة وطي المظاهر ووطي المراة في الحيض على حديث
ابن عباس الذي ذهب اليه الامام احمد وغيره وكفارة من ترك شيا من واجبات الحج وارتكب بعض محظوراته
وهي اربعة اجناس هدي وعتق وصدقة وصيام ولهذا لا تجب الكفارة في قتل العمد عند جمهور العلما ولا في
اليمين الغموس ايضا عند اكثرهم وانما يومر القاتل بعتق رقبة استحبابا كما في حديث واثلة ابن الاسقع انهم
جاوا الى النبي صلى الله عليه وسلم في صاحب لهم قد اوجب فقال اعتقوا عنه رقبة يعتقه الله بها من النار
ومعنى وجب عمل عملا يجب له به النار ويقال انه كان قتل قتيلا وفي صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه ضرب
عبدا له فاعتقه وقال ليس لي فيه من الاجر مثل هذا واخذ عودا من الارض اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من لطم مملوكه او ضربه فان كفارته ان يعتقه فان قيل فالمجامع في رمضان يومر بالكفارة والفطر في
رمضان من الكباير قيل ليست الكفارة للفطر ولهذا لا تجب عند الاكثرين على كل مفطر في رمضان عمدا وانما

[حاشية: على المذكور هنا السر احد من غيبة ... على ما نسب اليه من الامور الفضيحة القبيحة التي لا يفعلها ولا يرضى بها ولا يعتقدها من يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله]

هي لهتك حرمة نهار رمضان بالجماع ولهذا لو كان مفطرا افطرا لا يجوز له في نهار رمضان ثم جامع لزمته الكفارة
عند الامام احمد لما ذكرنا ومما يدل على ان تكفير الواجبات مختص بالصغاير ما خرجه البخاري عن حذيفة قال
بينما نحن جلوس عند عمر اذ قال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال قلت فتنة الرجل في اهله
وماله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ليس عن هذا اسالك
خرجه مسلم بمعناه وظاهر هذا السياق يقتضي رفعه وفي رواية البخاري ان حذيفة قال سمعته يقول فتنة الرجل
تذكره وهذا كالصريح في رفعه وفي رواية لمسلم ان هذا من كلام عمر واما قول النبي صلى الله عليه وسلم للذي قال
له اصبت حدا فاقمه علي فتركه حتى صلى ثم قال له ان الله غفر لك حدك فليس صريحا في ان المراد به شي من الكباير
لان حدود الله محارمه كما قال تعالى تلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه وقوله تلك حدود الله
فلا تعتدوها وقوله تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات الاية الى قوله ومن يعص الله ورسوله
ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وفي حديث العرباض ابن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم في ضربه مثل
الاسلام بالصراط المستقيم الذي على جنبيه سوران قال والسوران حدود الله وقد سبق ذكره بتمامه فكل من
اصاب شيا من محارم الله فقد اصاب حدوده وركبها وتعداها وعلى تقدير ان يكون الحد الذي اصابه كبيرة فهذا
الرجل جاء نادما تايبا واسلم نفسه الى اقامة الحد عليه والندم توبة والتوبة تكفر الكباير بغير تردد وقد روي
ما يستدل به على ان الكباير تكفر ببعض الاعمال الصالحة فخرج الامام احمد والترمذي من حديث ابن عمر رضي الله
عنهما ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة قال هل لك
من ام قال لا قال فهل لك من خالة قال نعم قال فبرها وخرجه ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال على شرط
الشيخين لكن خرجه الترمذي من وجه اخر مرسلا وذكر ان المرسل اصح من الموصول وكذا قال علي ابن المديني والدارقطني
وروي عن عمر ان رجلا قال له قتلت نفسا قال امك حية قال لا قال فابوك قال نعم قال فبره واحسن اليه ثم قال
عمر لو كانت امه حية فبرها واحسن اليها رجوت ان لا تطعمه النار ابدا وعن ابن عباس معناه ايضا وكذلك
المراة التي عملت بالسحر بدومة الجندل وقدمت المدينة تسال عن توبتها فوجدت النبي صلى الله عليه وسلم
قد توفي فقال لها اصحابه لو كان ابواك حيين او احدهما كانا يكفيانك خرجه الحاكم وقال فيه اجماع الصحابة
حدثان وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على ان بر الابوين يكفيانها وقال مكحول والامام احمد بر الوالدين
كفارة للكباير وروي عن بعض السلف في حمل الجنايز انه يحط الكباير وروي مرفوعا من وجوه لا تصح
وقد صح من رواية ابي بردة ان ابا موسى لما حضرته الوفاة قال يا بني اذكروا صاحب الرغيف كان رجل يتعبد
في صومعة اراه سبعين سنة فشبه الشيطان في عينه امراة فكان معها سبعة ايام وسبع ليال ثم كشف

مطلب مهم جدا

عن الرجل عطاءه فخرج تائبا ثم ذكر انه بات بين مساكين فتصدق عليهم برغيف رغيف فاعطوه رغيفا ففقده صاحبه الذي كان يعطاه فلما علم بذلك اعطاه الرغيف واصبح ميتا فوزنت السبعون سنة بالسبع الليالي فرجحت الليالي ووزن الرغيف بالسبع الليالي فرجح الرغيف وروي ابن المبارك باسناده في كتاب البر والصلة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال تعبد الله رجل سبعين سنة ثم اصاب فاحشة فاحبط الله عمله ثم اصابته زمانة واقعد فراى رجلا يتصدق على مساكين فجاء اليه فاخذ منه رغيفا فتصدق به على مسكين فغفر الله له ورد عليه عمل سبعين سنة وهذه كلها الادلة فيها على تكفير الكباير بمجرد العمل لان كل من ذكر فيها كان نادما تائبا من ذنبه وانما كان سواله عن عمل صالح يتقرب به الى الله بعد التوبة حتى يمحو به اثر الذنوب بالكلية فان الله عز وجل شرط في قبول التوبة ومغفرة الذنوب بها العمل الصالح كقوله تعالى الا من تاب وآمن وعمل صالحا وقوله واني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا وقوله فاما من تاب وآمن وعمل صالحا فعسى ان يكون من المفلحين وفي هذا متعلق لمن يقول ان التايب بعد التوبة في المشية وكان هذا حال كثير من الخايفين من السلف وقال بعضهم لرجل هل اذنبت ذنبا قال نعم قال فعلمت ان الله كتبه عليك قال نعم قال فاعمل حتى تعلم ان الله قد محاه ومنه قول ابن مسعود ان المومن يرى ذنوبه كانه في اصل جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب طار على انفه فقال به هكذا اخرجه البخاري. وكانوا يتهمون اعمالهم وتوباتهم ويخافون ان لا يكون قد قبل منهم ذلك فكان ذلك يوجب لهم شدة الخوف وكثرة الاجتهاد في الاعمال الصالحة قال الحسن ادركت اقواما لو انفق احدهم ملا الارض ما امن لعظم الذنب في نفسه وقال ابن عون لا تثق بكثرة العمل فانك لا تدري يقبل منك ام لا ولا تامن ذنوبك فانك لا تدري كفرت عنك ام لا ان عملك مغيب عنك كله والاظهر والله اعلم في هذه المسالة اعني مسالة تكفير الكباير بالاعمال انه ان اريد ان الكباير تمحى بمجرد الاتيان بالفرايض وتقع الكباير مكفرة بذلك كما تكفر الصغاير باجتناب الكباير فهذا باطل وان اريد انه قد يوازن يوم القيمة بين الكباير وبين بعض الاعمال فتمحى الكبيرة بما يقابلها من العمل ويسقط العمل فلا يبقى له ثواب فهذا قد يقع وقد تقدم عن ابن عمر انه لما اعتق مملوكه الذي ضربه قال ليس لي فيه من الاجر شي حيث كان كفارة لذنبه ولم يكن ذنبه من الكباير فكيف بما كان من الاعمال مكفرا للكباير وسبق ايضا قول من قال من السلف ان السيئة تمحى ويسقط نظيرها حسنة من الحسنات التي هي ثواب العمل فاذا كان هذا في الصغاير فكيف بالكباير فان بعض الكباير قد تحبط بعض الاعمال المنافية لها كما يبطل المن والاذى الصدقة وتبطل المعاملة بالربا الجهاد كما قالت عايشة وقال حذيفة قذف المحصنة يهدم عمل مائة سنة وروي عنه مرفوعا خرجه البزار وكما يبطل ترك صلاة العصر العمل فلا يستنكر ان يبطل ثواب العمل الذي يكفر الكباير وقد خرج البزار في مسنده والحاكم من

حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوتى بحسنات العبد وسياته يوم القيمة فتقص او يقضي بعضها من بعض فان بقيت له حسنة وسع له بها في الجنة وخرج ابن ابي حاتم من حديث ابن لهيعة قال حدثني عطا بن دينار عن سعيد ابن جبير في قول الله عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره قال كان المسلمون يرون انهم لا يوجرون على الشي القليل اذا اعطوه فيجي المسكين فيستقلون ان يعطوه تمرة وكسرة وجوزة ونحو ذلك فيردونه ويقولون ما هذا بشي انما نوجر على ما نعطي ونحن نحبه وكان آخرون يرون انهم لا يلامون على الذنب اليسير مثل الكذبة والنظرة والغيبة واشباه ذلك يقولون انما وعد الله النار على الكباير فرغبهم الله في القليل من الخير ان يعملوه فانه يوشك ان يكثر وحذرهم اليسير من الشر فانه يوشك ان يكثر فنزلت فمن يعمل مثقال ذرة يعني وزن اصغر النمل خيرا يره يعني في كتابه ويسره ذلك قال يكتب لكل بر وفاجر بكل سيئة سيئة واحدة وبكل حسنة عشر حسنات فاذا كان يوم القيمة ضاعف الله حسنات المومن ايضا بكل واحدة عشرا فيمحو عنه بكل حسنة عشر سيات فمن زادت حسناته على سياته مثقال ذرة دخل الجنة وظاهر هذا انه تقع المقاصة بين الحسنات والسيات ثم تسقط الحسنات المقابلة للسيات وينظر الى ما يفضل منها بعد المقاصة وهذا يوافق قول من قال بان من رجحت حسناته على سياته بحسنة واحدة اثيب بتلك الحسنة خاصة وسقط باقي حسناته في مقابلة سياته خلافا لمن قال يثاب بالجميع وتسقط سياته كانها لم تكن وهذا في الكباير اما الصغاير فانه قد تمحى بالاعمال الصالحة مع بقاء ثوابها كما قال صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فاثبت لهذه الاعمال تكفير الخطايا ورفع الدرجات وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له مائة مرة كتب الله له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له عدل عشر رقاب فهذا يدل على ان الذكر يمحو السيات ويبقى ثوابه لعامله مضاعفا وكذلك سيات التايب توبة نصوحا تكفر عنه وتبقى له حسناته كما قال الله تعالى حتى اذا بلغ اشده وبلغ اربعين سنة قال رب اوزعني ان اشكر نعمتك التي انعمت علي وعلى والدي وان اعمل صالحا ترضاه واصلح لي في ذريتي اني تبت اليك واني من المسلمين اوليك الذين يتقبل عنهم احسن ما عملوا ونتجاوز عن سياتهم في اصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون وقال عز وجل والذي جا بالصدق وصدق به اوليك هم المتقون لهم ما يشاون عند ربهم ذلك جزا المحسنين ليكفر الله عنهم اسوا الذي عملوا ويجزيهم اجرهم باحسن الذي كانوا يعملون فلما وصف هولاء بالتقوى والاحسان دل على انهم لم يكونوا مصرين على الذنوب بل هم تايبون منها وقوله تعالى ليكفر الله عنهم اسوا الذي عملوا يدخل فيه الكباير لانها اسوا الاعمال وقال تعالى ومن يتق الله يكفر عنه سياته ويعظم له اجرا فرتب على التقوى

يعملون

المتضمنة لفعل الواجبات وترك المحرمات تكفير السيآت وتعظيم الاجر واخبر الله عن المومنين المتفكرين في خلق
السموات والارض انهم قالوا ربنا اننا سمعنا مناديا ينادي للايمان ان امنوا بربكم فامنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر
عنا سيآتنا واخبر انه استجاب لهم ذلك وانه كفر عنهم سيآتهم وادخلهم الجنات وقوله فاغفر لنا ذنوبنا
وكفر عنا سيآتنا يخص الذنوب بالمغفرة والسيآت بالتكفير فقد يقال السيآت تخص الصغاير والذنوب يراد بها
الكباير فالسيآت تكفر لان الله جعل لها كفارات في الدنيا شرعية وقدرية والذنوب تحتاج الي مغفرة تقي صاحبها
من شرها والمغفرة والتكفير متقاربان فان المغفرة قد قيل انها ستر الذنوب وقيل وقاية شر الذنب مع ستره
ولهذا يسمي ما ستر الراس ووقاه في الحرب مغفرا ولا يسمي كل ساتر للراس مغفرا وقد اخبر الله عن الملايكة انهم
يدعون للمومنين التايبين بالمغفرة ووقاية السيآت والتكفير من هذا الجنس لان اصل الكفر الستر والتغطية ايضا
وقد فرق بعض المتاخرين بينهما بان التكفير محو اثر الذنب حتي كانه لم يكن والمغفرة تتضمن مع ذلك افضال الله علي
العبد والكرامة وفي هذا نظر وقد يفسر بان مغفرة الذنوب بالاعمال الصالحة تقلبها حسنات وتكفيرها بالمكفرات
تمحوها فقط وفيه ايضا نظر فانه قد صح ان الذنوب المعاقب عليها بدخول النار تبدل حسنات فالمغفرة بعمل
صالح تكون كفارة لها اولي ويحتمل معنيين آخرين احدهما ان المغفرة لا تحصل الا مع عدم العقوبة
والمواخذة لانها وقاية شر الذنب بالكلية والتكفير قد يقع بعد العقوبة فان المصايب الدنيوية كلها مكفرات
للخطايا وهي عقوبات وكذلك العفو يقع مع العقوبة وبدونها وكذلك الرحمة والثاني ان الكفارات
من الاعمال ما جعلها الله لمحو الذنوب المكفرة بها ويكون ذلك ثوابها ليس لها ثواب غيره والغالب عليها ان يكون
من جنس مخالفة هوي النفس وتجشم المشقة فيه كاجتناب الكباير الذي جعله الله كفارة للصغاير واما الاعمال
التي تغفر بها الذنوب فهي ما عدا ذلك وتجتمع فيها المغفرة والثواب عليها كالذكر الذي تكتب به الحسنات
وتمحي به السيآت وعلي هذا الوجه فيفرق بين الكفارات من الاعمال وغيرها واما تكفير الذنوب ومغفرتها
اذا اضيف ذلك الي الله فلا فرق بينهما وعلي الوجه الاول يكون بينهما فرق ايضا ويشهد لهذا الوجه الثاني امران
احدهما قول ابن عمر لما اعتق العبد الذي ضربه ليس لي في عتقه من الاجر شي واستدل بانه كفارة والثاني
ان المصايب الدنيوية كلها كفارات للذنوب وقد قال كثير من الصحابة وغيرهم من السلف انه لا ثواب فيها مع التكفير
وان كان بعضهم قد خالف في ذلك ولا يقال فقد فسر الكفارات في حديث المنام باسباغ الوضوء في المكروهات
ونقل الاقدام الي الصلوات وقال من فعل ذلك عاش بخير ومات بخير وكان من خطيئته كيوم ولدته امه وهذه
كلها مع تكفيرها للسيآت ترفع الدرجات ويحصل عليها الثواب لانا نقول قد يجتمع في العمل الواحد سببان
يرفع باحدهما الدرجات ويكفر بالاخر السيآت فالوضوء نفسه يثاب عليه لكن اسباغه في شدة البرد من جنس الالام

التي تحصل للنفوس في الدنيا فتكون كفارة في هذه الحال واما في غير هذه الحال فتغفر به الخطايا كما
تغفر بالذكر وغيره وكذلك المشي الي الجماعات هو قربة وطاعة ويثاب عليه ولكن ما يحصل للنفس به
من المشقة والالم بالتعب والنصب هو كفارة وكذلك حبس النفس في المسجد لانتظار الصلاة وقطعها
عن مالوفاتها من الخروج الي المواضع التي تميل النفوس اليها اما للكسب الدنيا او للتنزيه هو من هذه الجهة
مولم للنفس فتكون كفارة وقد جا في الحديث ان احدي خطوتي الماشي الي المسجد ترفع له درجة والاخري تحط
عنه خطيئة وهذا يقوي ما ذكرناه وان ما حصل به التكفير غير ما حصل به رفع الدرجات والله اعلم وعلي
هذا فيجتمع في العمل الواحد تكفير السيآت ورفع الدرجات من جهتين ويوصف في كل حال بكلا الوصفين
فلا تنافي بين تسميته كفارة وبين الاخبار عنه بمضاعفة الثواب به او وصفه برفع الدرجات ولهذا قال
صلي الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الي الجمعة ورمضان الي رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت
الكباير فان في حبس النفس علي المواظبة علي الفرايض ومخالفة هواها وكفها عما تميل اليه ما يوجب ذلك
تكفير الصغاير وكذلك الشهادة في سبيل الله تكفر الذنوب بما يحصل بها من الالم وترفع الدرجات بما
اقترن بها من الاعمال الصالحة بالقلب والبدن فتبين بهذا ان بعض الاعمال يجتمع فيها ما يوجب رفع الدرجات
وتكفير السيآت من جهتين ولا يكون بينهما منافاة وهذا ثابت في الذنوب الصغاير بلا ريب واما الكباير فقد
تكفر بالشهادة مع حصول الاجر للشهيد لكن الشهيد ذو الخطايا في رابع درجة من درجات الشهداء كذا روي
عن النبي صلي الله عليه وسلم من حديث فضالة بن عبيد خرجه الامام احمد والترمذي واما مغفرة الذنوب
ببعض الاعمال مع توفير اجرها وثوابها فقد دل عليه الاحاديث الصحيحة في الذكر وقد قيل ان تلك السيآت
تكتب حسنات ايضا كما في حديث ابي مالك الاشعري الذي سبق ذكره وذكرنا ايضا عن بعض السلف انه يمحي بازاء
السيئة الواحدة ضعف واحد من اضعاف ثواب الحسنة ويبقي له تسع حسنات والظاهر ان هذا مختص
بالصغاير واما في الآخرة فيوازن بين الحسنات والسيآت ويقص بعضها من بعض فمن رجحت حسناته علي
سيآته فقد نجا ودخل الجنة وسوا في هذا الصغاير والكباير وهكذا من كانت له حسنات وعليه مظالم فانه
فاستوفي المظلومون حقوقهم من حسناته وبقي له حسنة دخل بها الجنة قال ابن مسعود رضي الله عنه ان
كان وليا لله فضل له مثقال ذرة ضاعفها الله حتي يدخل الجنة وان كان شقيا قال الملك رب فنيت حسناته
وبقي له طالبون كثير قال خذوا من سيآتهم فاضيفوها الي سيآته ثم صكوا له صكا الي النار خرجه ابن ابي حاتم وغيره
والمراد ان تفضيل مثقال الذرة من الحسنات انما هو بفضل الله عز وجل المضاعفته لحسنات المومن وبركته فيها
وهكذا حال من كانت له حسنات وسيآت فاراد الله رحمته فضل له من حسناته ما يدخله به الجنة وكله من فضل الله

ورحمته فانه لا يدخل احد الجنة الا بفضل الله ورحمته وخرج ابو نعيم باسناد ضعيف عن علي رضي الله عنه
مرفوعًا اوحي الله الي نبي من انبيا بني اسرايل قل لاهل طاعتي من امتك لا يتكلوا علي اعمالهم فاني لا اناقش عبدًا
الحساب يوم القيمة اشا ان اعذبه الا عذبته وقل لاهل معصيتي من امتك لا يلقوا بايديهم فاني اغفر الذنب العظيم
ولا ابالي ومصداق هذا قول النبي صلي الله عليه وسلم في الحديث الصحيح من نوقش الحساب عذب وفي رواية هلك
المسالة الثانية ان الصغاير هل تجب التوبة منها كالكباير ام لا لانها تقع مكفرة مكفرنا باجتناب الكباير
لقوله تعالي ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وندخلكم مدخلا كريمًا هذا مما اختلف
الناس فيه فمنهم من اوجب التوبة منها وهو قول اصحابنا وغيرهم من الفقها والمتكلمين وغيرهم وقد امر الله
عز وجل بالتوبة عقيب ذكر الصغاير والكباير فقال تعالي قل للمومنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم
ذلك ازكي لهم ان الله خبير بما يصنعون وقل للمومنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن الاية الي قوله
وتوبوا الي الله جميعًا ايها المومنون لعلكم تفلحون وامر بالتوبة من الصغاير بخصوصها في قوله تعالي يا ايها الذين
امنوا لا يسخر قوم من قوم عسي ان يكونوا خيرًا منهم ولا نسا من نسا عسي ان يكن خيرًا منهن ولا تلمزوا انفسكم
ولا تنابزوا بالالقاب بيس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فاوليك هم الظالمون ومن الناس من لم يوجب التوبة
منها وحكي عن طايفة من المعتزلة ومن المتاخرين من قال يجب احد امرين اما التوبة منها او الاتيان ببعض
المكفرات للذنوب من الحسنات وحكي بن عطية في تفسيره في تكفير الصغاير بامتثال الفرايض واجتناب
الكباير قولين احدهما وحكاه عن جماعة من الفقهاء واهل الحديث انه يقطع بتكفيرها بذلك قطعًا لظاهر
الاية والحديث والثاني وحكاه عن الاصوليين انه لا يقطع بذلك بل يحمل علي غلبة الظن وقوة الرجا وهو
في مشية الله عز وجل اذ لو قطع بتكفيرها لكانت الصغاير في حكم المباح الذي لا تبعة فيه وذلك نقض
لعري الشريعة قلت قد يقال لا يقطع بتكفيرها لان احاديث التكفير المطلقة بالاعمال جات مقيدة بتحسين
العمل كما ورد ذلك في الوضو والصلاة وحينيذ فلا يتحقق وجود حسن العمل الذي يوجب التكفير وعلي
هذا الاختلاف الذي ذكره بن عطية ينبني الاختلاف في وجوب التوبة من الصغاير وقد خرج ابن جرير من
رواية الحسن ان قومًا اتوا عمر رضي الله عنه فقالوا نري اشيا من كتاب الله لا يعمل بها فقال لرجل منهم قرات
القران كله قال نعم قال فهل احصيته في نفسك قال اللهم لا قال فهل احصيته في بصرك فهل احصيته في
لفظك هل احصيته في اثرك ثم تتبعهم حتي اتي علي اخرهم ثم قال ثكلت عمر امه اتكلفونه ان يقيم علي
الناس كتاب الله قد علم ربنا انه سيكون لنا سيات قال وتلي ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم
وندخلكم مدخلا كريمًا وباسناده عن انس بن مالك انه قال لم ار مثل الذي بلغنا عن ربنا تعالي لم نخرج

له عن كل اهل ومال ثم سكت ثم قال والله لما كلفنا ربنا اهون من ذلك لقد تجاوز لنا عما دون الكباير فما لنا ولها
ثم تلي ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وندخلكم مدخلا كريمًا وخرجه البزار في مسنده مرفوعًا
والموقوف اصح وقد وصف الله المحسنين باجتناب الكباير قال الله تعالي ويجزي الذين احسنوا بالحسني
الذين يجتنبون كباير الاثم والفواحش الا اللمم ان ربك واسع المغفرة وفي تفسير اللمم قولان للسلف
احدهما انه مقدمات الفواحش كاللمس والقبلة وعن ابن عباس هو ما دون الحدين حد الاخرة بالنار
وحد الدنيا والثاني الالمام بشي من الفواحش والكباير مرة واحدة ثم يتوب منه وروي عن ابن عباس
وابي هريرة وروي عنه مرفوعًا بالشك في رفعه قال اللمة من الزنا ثم يتوب فلا يعود واللمة من شرب الخمر
ثم يتوب فلا يعود واللمة من السرقة ثم يتوب فلا يعود ومن فسر الاية بهذا قال لا بد ان يتوب منه بخلاف من
فسره بالمقدمات فانه لم يشترط توبة والظاهر ان القولين صحيحان وان كلاهما مراد من الاية وحينيذ
فالمحسن هو من لا ياتي بكبيرة الا نادرًا ثم يتوب منها ومن اذا اتي بصغيرة كانت مغمورة في حسناته المكفرة لها
ولا بد ان لا يكون مصرًا عليها كما قال تعالي ولم يصروا علي ما فعلوا وهم يعلمون وروي عن ابن عباس انه
قال لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع استغفار وروي مرفوعًا من وجوه ضعيفة واذا صارت
الصغاير كباير بالمداومة عليها فلا بد للمحسنين من اجتناب المداومة علي الصغاير حتي يكونوا مجتنبين لكباير
الاثم والفواحش وقال الله عز وجل وما عند الله خير وابقي للذين امنوا وعلي ربهم يتوكلون والذين يجتنبون
كباير الاثم والفواحش واذا ما غضبوا هم يغفرون والذين استجابوا لربهم واقاموا الصلاة وامرهم شوري بينهم
ومما رزقناهم ينفقون والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون وجزا سيية سيية مثلها فمن عفا واصلح فاجره
علي الله فهذه الايات تضمنت وصف المومنين بقيامهم بما اوجب الله عليهم من الايمان والتوكل واقام الصلاة
والانفاق مما رزقهم الله والاستجابة لله في جميع طاعاته ومع هذا فهم مجتنبون كباير الاثم والفواحش فهذا
هو تحقيق التقوي ووصفهم في معاملتهم للخلق بالمغفرة عند الغضب وندبهم الي العفو والاصلاح واما
قوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون فليس منافيًا للعفو فان الانتصار يكون باظهار القدرة علي
الانتقام ثم يقع العفو بعد ذلك فيكون اتم واكمل قال النخعي في هذه الاية كانوا يكرهون ان يستذلوا
فاذا قدروا عفوا وقال مجاهد كانوا يكرهون للمومن ان يذل نفسه فيجتري عليه الفساق فالمومن
اذا بغي عليه يظهر القدرة علي الانتقام ثم يعفو بعد ذلك وقد جري مثل هذا لكثير من السلف منهم قتادة
وغيره فهذه الايات تتضمن جميع ما ذكره النبي صلي الله عليه وسلم في وصيته لمعاذ فانها تضمنت اصول
خصال التقوي بفعل الواجبات والانتهاء عن كباير المحرمات ومعاملة الخلق بالاحسان والعفو ولازم هذا

عطاء

انه ان وقع منهم شيء من الاثم من غير الكباير والفواحش يكون مغمورا بخصال التقوى المقتضية لتكفيرها
ومحوها واما الايات التي في سورة آل عمران فوصف فيها المتقين بالاحسان الى الخلق وبالاستغفار
من الفواحش وظلم النفس وعدم الاصرار على ذلك وهذا هو الاكمل وهو احداث التوبة والاستغفار
عقيب كل ذنب من الذنوب صغيرا كان او كبيرا كما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى بذلك معاذا وقد
ذكرناه فيما سبق وانما بسطنا القول في هذا لان حاجة الخلق اليه شديدة وكل احد يحتاج الى معرفة
هذا ثم الى العمل بمقتضاه والله الموفق والمعين وقوله صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة الحسنة تمحها ظاهره
ان السيئات تمحى بالحسنات وقد تقدم ذكر الاثار التي فيها ان السيئة تمحى من صحف الملايكة بالحسنة اذا عملت
بعدها قال عطية العوفي بلغني انه من بكى على خطيئته محيت عنه وكتب له حسنة وعن عبد الله بن عمرو قال من
ذكر خطيئة عملها فوجل قلبه منها فاستغفر الله عز وجل لم يحبسها شيء حتى يمحوها عند الرحمن وقال بشر بن الحرث
بلغني عن الفضيل بن عياض قال بكاء النهار يمحو ذنوب العلانية وبكاء الليل يمحو ذنوب السر وقد ذكرنا قول النبي
صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات الحديث وقالت طايفة لا تمحى الذنوب من
صحايف الاعمال بتوبة ولا غيرها بل لابد ان يوقف صاحبها عليها ويقراها يوم القيمة واستدلوا بقوله
تعالى ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا
كبيرة الا احصاها وفي الاستدلال بهذه الاية نظر لانه انما ذكر فيها حال المجرمين وهم اهل الجرايم والذنوب
العظيمة فلا يدخل فيهم المومنون التايبون من ذنوبهم او المغمورة ذنوبهم بحسناتهم واظهر من هذا الاستدلال
بقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقد ذكر بعض المفسرين ان هذا القول
هو الصحيح عند المحققين وقد روي هذا القول عن الحسن البصري وبلال بن سعد الدمشقي قال الحسن في العبد
يذنب ثم يتوب ويستغفر يغفر له ولكن لا يمحاه من كتابه دون ان يقفه عليه ثم يساله عنه ثم بكى الحسن بكاء
شديدا وقال لو لم نبك الا للحياء من ذلك المقام لكان ينبغي لنا ان نبكي وقال بلال بن سعد ان الله يغفر الذنوب
ولكن لا يمحوها من الصحيفة حتى يوقفه عليها يوم القيمة وان تاب وقال ابو هريرة رضي الله عنه يدني الله العبد
يوم القيمة فيضع عليه كنفه فيستره من الخلايق كلها ويدفع اليه كتابه في ذلك الستر فيقول اقرا يا ابن ادم كتابك فيقرا
فيمر بالحسنة فيبيض لها وجهه ويسر بها قلبه فيقول الله عز وجل اتعرف يا عبدي فيقول نعم فيقول اني قبلتها
منك فيسجد فيقول ارفع راسك وعد في كتابك فيمر بالسيئة فيسود لها وجهه ويوجل منها قلبه وترتعد منها
فرايصه وياخذه من الحياء من ربه ما لا يعلمه غيره فيقول اتعرفها يا عبدي فيقول نعم يا رب فيقول اني قد
غفرتها لك فيسجد فلا يرى منه الخلايق الا السجود حتى ينادي بعضهم بعضا طوبى لهذا العبد الذي لم يعص

الله قط ولا يدرون ما قد لقي فيما بينه وبين ربه عز وجل مما قد وقفه عليه وقال ابو عثمان النهدي عن سلمان
يعطى الرجل صحيفته يوم القيمة فيقرا اعلاها فاذا سياته فاذا كاد يسوء ظنه نظر في اسفلها فاذا حسناته
ثم نظر في اعلاها فاذا هي قد بدلت حسنات وروي عن ابي عثمان عن ابن مسعود وعن ابي عثمان من
قوله وهو اصح وروى ابن ابي حاتم باسناده عن بعض اصحاب معاذ بن جبل قال يدخل اهل الجنة الجنة
على اربعة اصناف المتقين ثم الشاكرين ثم الخايفين ثم اصحاب اليمين قيل لم سموا اصحاب اليمين قال لانهم
عملوا الحسنات والسيات فاعطوا كتبهم بايمانهم فقروا سياتهم حرفا حرفا قالوا يا ربنا هذه سياتنا فاين
حسناتنا فعند ذلك محى الله السيات وجعلها حسنات فعند ذلك قالوا هاؤم اقروا كتابيه فهم اكثر اهل الجنة
واهل هذا القول قد يحملون احاديث محو السيات بالحسنات على محو عقوباتها دون محو كتابتها من الصحف والله
اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم وخالق الناس بخلق حسن هذا من خصال التقوى ولا تتم التقوى الا به
وانما افرده بالذكر للحاجة الى بيانه فان كثيرا من الناس يظن ان التقوى هي القيام بحق الله دون حقوق عباده
فنص له على الامر باحسان العشرة للناس فانه كان قد بعثه الى اليمن معلما لهم ومفقها وقاضيا ومن كان
كذلك فانه يحتاج الى مخالقة الناس بخلق حسن ما لا يحتاج اليه غيره ممن لا حاجة للناس به ولا يخالطهم
وكثيرا ما يغلب على من يعتني بالقيام بحقوق الله والانعكاف على محبته وخشيته وطاعته اهمال حقوق
العباد بالكلية او التقصير فيها والجمع بين القيام بحقوق الله وحقوق عباده عزيز جدا لا يقوى عليه
الا الكمل من الانبياء والصديقين وقال الحارث المحاسبي ثلاثة اشيا عزيزة او معدومة حسن الوجه
مع الصيانة وحسن الخلق مع الديانة وحسن الاخاء مع الامانة وقال بعض السلف جلس داود عليه
السلام خاليا فقال الله عز وجل ما لي اراك خاليا قال هجرت الناس فيك يا رب العالمين قال يا داود الا ادلك
على ما تستبقي به وجوه الناس وتبلغ فيه رضاي خالق الناس باخلاقهم واحتجز الايمان بيني وبينك وقد
عد الله في كتابه مخالقة الناس بخلق حسن من خصال التقوى بل بدا بذلك في قوله تعالى اعدت للمتقين
الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين وروى
ابن ابي الدنيا باسناده عن سعيد المقبري قال بلغنا ان رجلا جاء الى عيسى بن مريم عليه السلام فقال يا معلم
الخير كيف اكون تقيا لله عز وجل كما ينبغي له قال بيسير من الامر تحب الله بقلبك كله وتعمل بكدحك وقوتك ما
استطعت وترحم ابن جنسك كما ترحم نفسك قال من ابن جنسي يا معلم الخير قال ولد ادم كلهم وما لا تحب
ان يوتى اليك فلا تاته الى احد وانت تقي لله عز وجل كما ينبغي له وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم حسن الخلق من
خصال الايمان كما خرج الامام احمد وابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا وخرجه محمد بن نصر المروزي وزاد فيه وان المرء ليكون مومنا وان في خلقه شي
فينقص ذلك من ايمانه وخرج الامام احمد وابو داود والنساي وابن ماجة من حديث اسامة بن شريك قال قالوا
يا رسول الله ما افضل ما اعطي الرجل المسلم قال الخلق الحسن واخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان صاحب الخلق الحسن
يبلغ بخلقه درجة الصايم القايم ليلا يشتغل المريد للتقوى عن حسن الخلق بالصوم والصلاة ويظن ان ذلك يقطعه
عن فضلهما خرج الامام احمد وابو داود من حديث عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المومن
ليدرك بحسن خلقه درجات الصايم القايم واخبر ان حسن الخلق اثقل ما يوضع في الميزان وان صاحبه احب
الناس الى الله واقربهم من النبيين مجلسا خرج الامام احمد والترمذي من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ما من شي يوضع في الميزان اثقل من حسن الخلق وان صاحب حسن الخلق ليبلغ به درجة صاحب
الصوم والصلاة وخرج ابن حبان في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم
باحبكم الى الله واقربكم مني مجلسا يوم القيمة قالوا بلى قال احسنكم خلقا وقد سبق حديث ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم اكثر ما يدخل الجنة تقوى الله وحسن الخلق وخرج ابو داود من حديث ابي امامة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال انا زعيم ببيت في اعلا الجنة لمن حسن خلقه وخرجه الترمذي وابن ماجة بمعناه من حديث انس
وقد روي عن السلف تفسير حسن الخلق فعن الحسن قال حسن الخلق الكرم والبذلة والاحتمال وعن الشعبي قال
حسن الخلق البذلة والعطية والبشر الحسن وكان الشعبي كذلك وعن ابن المبارك قال هو بسط الوجه وبذل
المعروف وكف الاذى وسيل سلام بن ابي مطيع عن حسن الخلق فانشد
تراه اذا ما جيته متهللا ... كانك تعطيه الذي انت سايله
ولو لم يكن في كفه غير روحه ... لجاد بها فليتق الله سايله
هو البحر من اي النواحي اتيته ... فلجته المعروف والجود ساحله
وقال الامام احمد حسن الخلق
ان تغضب ولا تحتد وعنه انه قال حسن الخلق ان يحتمل ما يكون من الناس قال اسحق بن راهويه هو بسط
الوجه وان لا تغضب ونحو ذلك قال محمد بن نصر وقال بعض اهل العلم حسن الخلق كظم الغيظ لله واظهار الطلاقة
والبشر الا للمبتدع والفاجر والعفو عن الزالين الا تاديبا واقامة حد وكف الاذى عن كل مسلم او معاهد الا تغيير
منكر واخذا بمظلمة لمظلوم من غير تعد وفي مسند الامام احمد من حديث معاذ بن انس الجهني عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال افضل الفضايل ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن شتمك وخرج الحاكم من حديث عقبة
ابن عامر الجهني قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عقبة الا اخبرك بافضل اخلاق اهل الدنيا والاخرة تصل
من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك وخرج الطبراني من حديث علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الا ادلك على اكرم اخلاق اهل الدنيا والاخرة ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك

الحديث التاسع عشر عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم
يوما فقال يا غلام اني اعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك اذا سالت فاسال الله واذا
استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعت على ان ينفعوك بشي لم ينفعوك الا بشي قد كتبه الله لك وان اجتمعوا
على ان يضروك بشي لم يضروك الا بشي قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف رواه الترمذي وقال
حديث حسن صحيح وفي رواية غير الترمذي احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله في الرخا يعرفك في الشدة
واعلم ان ما اخطاك لم يكن ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطيك واعلم ان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب
وان مع العسر يسرا هذا الحديث خرجه الترمذي من رواية حنش الصنعاني عن ابن عباس وخرجه الامام احمد
من حديث حنش ايضا مع اسنادين اخرين منقطعين ولم يميز لفظ بعضها من بعض ولفظ حديثه يا غلام او يا غليم
الا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن فقلت بلى فقال احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله في
الرخا يعرفك في الشدة واذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله قد جف القلم بما هو كاين فلو ان
الخلق كلهم جميعا ارادوا ان ينفعوك بشي لم يقضه الله لم يقدروا عليه وان ارادوا ان يضروك بشي لم يكتبه
الله عليك لم يقدروا عليه واعلم ان في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا وان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب
وان مع العسر يسرا وهذا اللفظ اتم من اللفظ الذي ذكره الشيخ رحمه الله وعزاه الى غير الترمذي واللفظ
الذي ذكره الشيخ رواه عبد بن حميد في مسنده باسناد ضعيف عن عطا عن ابن عباس وكذلك عزاه ابن الصلاح
في الاحاديث الكلية التي هي اصل الاربعين للشيخ رحمه الله الى عبد بن حميد وغيره وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس
من طرق كثيرة من رواية ابنه علي ومولاه عكرمة وعطا بن ابي رباح وعمرو بن دينار وعبيد الله بن عبد الله وعمر
مولى عفرة وابن ابي مليكة وغيرهم واصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني التي خرجها الترمذي كذا قاله
ابن منده وغيره وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى ابن عباس بهذه الوصية من حديث علي بن ابي طالب
وابي سعيد الخدري وسهل بن سعد وعبد الله بن جعفر وفي اسانيدها كلها ضعف وذكر العقيلي ان اسانيد
الحديث كلها لينة وبعضها اصلح من بعض وبكل حال فطريق حنش التي خرجها الترمذي حسنة جيدة وهذا الحديث
يتضمن وصايا عظيمة وقواعد كلية من اهم امور الدين حتى قال بعض العلماء تدبرت هذا الحديث فادهشني وكدت اطيش
فوا اسفا من الجهل بهذا الحديث وقلة التفهم لمعناه قلت وقد افردت لشرحه جزا كبيرا ونحن نذكر هاهنا مقاصده
على وجه الاختصار ان شا الله تعالى فقوله صلى الله عليه وسلم احفظ الله يعني احفظ حدوده وحقوقه
واوامره ونواهيه وحفظ ذلك هو الوقوف عند اوامره بالامتثال وعند نواهيه بالاجتناب وعند حدوده
فلا يتجاوز ما امر به واذن فيه الى ما نهى عنه فمن فعل ذلك فهو من الحافظين لحدود الله الذين مدحهم الله في كتابه

وقال عز وجل هذا ما توعدون لكل أواب حفيظ من خشي الرحمن بالغيب وجاء بقلب منيب وفسر الحفيظ هاهنا
بالحافظ لأوامر الله وبالحافظ لذنوبه ليتوب منها ومن أعظم ما يجب حفظه من أوامر الله الصلاة وقد أمر الله
بالمحافظة عليها فقال تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ومدح المحافظين عليها بقوله تعالى والذين
هم على صلاتهم يحافظون وقال النبي صلى الله عليه وسلم من حافظ عليها كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة وفي
حديث آخر من حافظ عليهن كن له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة وكذلك الطهارة فإنها مفتاح الصلاة قال النبي صلى الله
عليه وسلم لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن ومما يؤمر بحفظه الأيمان قال الله عز وجل واحفظوا أيمانكم فإن الأيمان
يقع الناس فيها كثيرا ويهمل كثير منهم ما يجب بها فلا يحفظه ولا يلتزمه ومن ذلك حفظ الرأس والبطن كما في حديث
ابن مسعود المرفوع الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى خرجه الإمام أحمد والترمذي
وحفظ الرأس وما وعى يدخل فيه حفظ السمع والبصر واللسان من المحرمات وحفظ البطن وما حوى يتضمن حفظ
القلب عن الإصرار على محرم قال الله عز وجل واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه وقد جمع الله ذلك كله
في قوله تعالى إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا ويتضمن أيضا حفظ البطن من إدخال الحرام
إليه في المآكل والمشارب ومن أعظم ما يجب حفظه من نواهي الله عز وجل اللسان والفرج وفي حديث أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حفظ ما بين لحييه وما بين رجليه دخل الجنة وخرجه الحاكم وخرج
الإمام أحمد من حديث أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حفظ ما بين فقميه وفرجه دخل الجنة
وأمر الله عز وجل بحفظ الفروج ومدح الحافظين لها فقال تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم
وقال تعالى والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما
وقال تعالى قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون إلى قوله والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم
أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين وقال أبو إدريس الخولاني أول ما وصى الله به آدم عند إهباطه إلى الأرض حفظ
فرجه وقال لا تضعه إلا في حلال وقوله صلى الله عليه وسلم يحفظك يعني أن من حفظ حدود الله وراعى حقوقه
حفظه الله فإن الجزاء من جنس العمل كما قال تعالى وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم وقال تعالى اذكروني أذكركم وقال تعالى
إن تنصروا الله ينصركم وحفظ الله لعبده يدخل فيه نوعان أحدهما حفظه له في مصالح دنياه كحفظه في بدنه
وولده وأهله وماله قال الله عز وجل له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله قال ابن عباس هم الملائكة
يحفظونه بأمر الله فإذا جاء القدر خلوا عنه وقال علي رضي الله عنه إن مع كل رجل ملكين يحفظانه مما لم يقدر فإذا جاء
القدر خليا بينه وبينه وإن الأجل جنة حصينة وقال مجاهد ما من عبد إلا له ملك يحفظه في نومه ويقظته من الجن
والإنس والهوام فما من شيء يأتيه إلا قال وراءك إلا شيئا أذن الله فيه فيصيبه وخرج الإمام أحمد وأبو داود والنسائي

من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح اللهم
إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي اللهم استر عورتي
وآمن روعتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي ومن
حفظ الله في صباه وقوته حفظه الله في حال كبره وضعف قوته ومتعه بسمعه وبصره وحوله وقوته وعقله
وكان بعض العلماء قد جاوز المائة سنة وهو ممتع بقوته وعقله فوثب يوما وثبة شديدة فعوتب في ذلك فقال
هذه جوارح حفظناها عن المعاصي في الصغر فحفظها الله علينا في الكبر وعكس هذا أن بعض السلف رأى شيخا
يسأل الناس فقال إن هذا ضيع الله في صغره فضيعه الله في كبره وقد يحفظ الله العبد بصلاحه بعد موته في ذريته
كما قيل في قوله تعالى وكان أبوهما صالحا أنهما حفظا بصلاح أبيهما قال سعيد بن المسيب لابنه لأزيدن في صلاتي من
أجلك رجاء أن أحفظ فيك ثم تلا هذه الآية وكان أبوهما صالحا وقال عمر بن عبد العزيز ما من مؤمن يموت إلا حفظه الله
في عقبه وعقب عقبه وقال ابن المنكدر إن الله ليحفظ بالرجل الصالح ولده وولد ولده والدويرات التي حوله فما يزالون في حفظ
من الله وستر ومتى كان العبد مشتغلا بطاعة الله فإن الله يحفظه في تلك الحال وفي مسند الإمام أحمد عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأة في بيت فخرجت في سرية من المسلمين وتركت ثنتي عشرة عنزا وصيصيتها كانت
تنسج بها قال ففقدت عنزا لها وصيصيتها فقالت يا رب إنك قد ضمنت لمن خرج في سبيلك أن تحفظ عليه وإني
فقدت عنزا من غنمي وصيصيتي وإني أنشدك عنزي وصيصيتي قال فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شدة مناشدتها
ربها تبارك وتعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبحت عنزها ومثلها وصيصيتها ومثلها والصيصية
هي الصنارة التي تغزل بها وتنسج فمن حفظ الله حفظه الله من كل أذى قال بعض السلف من اتقى الله فقد
حفظ نفسه ومن ضيع تقواه فقد ضيع نفسه والله الغني عنه ومن عجيب حفظ الله لمن حفظه أن يجعل
الحيوانات المؤذية بالطبع حافظة له من الأذى كما جرى لسفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم حيث كسر به المركب
وخرج إلى جزيرة فرأى الأسد فجعل يمشي معه حتى دله على الطريق فلما أوقفه عليها جعل يهمهم كأنه يودعه ثم
رجع عنه ورؤي إبراهيم بن أدهم نائما في بستان وعنده حية في فمها طاقة نرجس فما زالت تذب عنه حتى استيقظ
وعكس هذا أن من ضيع الله ضيعه الله فضاع بين خلقه حتى يدخل عليه الضرر والأذى ممن كان يرجو أن ينفعه من
أهله وغيرهم كما قال بعض السلف إني لأعصي الله فأعرف ذلك في خلق خادمي ودابتي النوع الثاني من الحفظ وهو
أشرف النوعين حفظ الله للعبد في دينه وإيمانه فيحفظه في حياته من الشبهات المضلة ومن الشهوات المحرمة
ويحفظ عليه دينه عند موته فيتوفاه على الإيمان قال بعض السلف إذا حضر الرجل الموت يقال للملك شم
رأسه قال أجد في رأسه القرآن قال شم قلبه قال أجد في قلبه الصيام قال شم قدميه قال أجد في قدميه القيام قال

حفظ نفسه يحفظه الله وفي الصحيحين عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امره ان يقول عند
منامه ان قبضت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين وفي حديث عمر رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه ان يقول اللهم احفظني بالاسلام قايما واحفظني بالاسلام قاعدا واحفظني بالاسلام
راقدا ولا تطع في عدوا ولا حاسدا اخرجه ابن حبان في صحيحه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يودع من اراد سفرا
فيقول استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك وكان يقول ان الله اذا استودع شيا حفظه خرجه النساي
وغيره وفي الجملة فان الله عز وجل يحفظ على المومن الحافظ لحدوده دينه ويحول بينه وبين ما يفسد عليه دينه
بانواع من الحفظ وقد لا يشعر العبد ببعضها وقد يكون كارها له كما قال في حق يوسف عليه السلام كذلك لنصرف عنه
السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين قال ابن عباس في قوله تعالى ان الله يحول بين المرء وقلبه قال يحول بين المومن
وبين المعصية التي تجره الى النار وقال الحسن وذكر اهل المعاصي هانوا عليه فعصوه ولو عزوا عليه لعصمهم ۵
وقال ابن مسعود ان العبد ليهم بالامر من التجارة والامارة حتى ييسر له فينظر الله اليه فيقول للملايكة اصرفوه
عني فانه ان يسرته له ادخلته النار فيصرفه الله عنه فيظل يتطير يقول سبقني فلان دهاني فلان وما هو
الا فضل الله عز وجل وخرج الطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل ان من عبادي من
لا يصلح ايمانه الا الفقر وان بسطت عليه افسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الغنى ولو افقرته
لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الصحة ولو اسقمته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح
ايمانه الا السقم ولو اصححته لافسده ذلك وان من عبادي من يطلب بابا من العبادة فاكفه عنه لكيلا يدخله
العجب اني ادبر عبادي بعلمي بما في قلوبهم اني عليم خبير وقوله صلى الله عليه وسلم احفظ الله تجده تجاهك
وفي رواية امامك معناه من حفظ حدود الله وراعى حقوقه وجد الله معه في كل احواله حيث توجه
يحوطه وينصره ويحفظه ويوفقه ويسدده فان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون قال قتادة من يتق الله
يكن معه ومن يكن الله معه فمعه الفية التي لا تغلب والحارس الذي لا ينام والهادي الذي لا يضل كتب بعض السلف
الى اخ له اما بعد فان كان الله معك فمن تخاف وان كان عليك فمن ترجو وهذه المعية الخاصة هي المذكورة في
قوله تعالى لموسى وهرون لا تخافا انني معكما اسمع وارى وقول موسى ان معي ربي سيهدين وفي قول النبي صلى الله عليه
وسلم لابي بكر وهما في الغار ما ظنك باثنين الله ثالثهما فهذه المعية الخاصة تقتضي النصر والتاييد والحفظ ۵
والاعانة بخلاف المعية العامة المذكورة في قوله تعالى ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو
سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا وقوله ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون
ما لا يرضى من القول فان هذه المعية تقتضي علمه واطلاعه ومراقبته لاعمالهم فهي مقتضية لتخويف العباد منه

والمعية الاولى تقتضي حفظ العبد وحياطته ونصره فمن حفظ الله وراعى حقوقه وجده امامه وتجاهه على
كل حال فاستانس به واستغنى به عن خلقه كما في حديث افضل الايمان ان يعلم العبد ان الله معه حيث كان وقد
سبق وروي عن بنان الحمال انه دخل البرية وحده على طريق تبوك فاستوحش فهتف به هاتف لم تستوحش
اليس حبيبك معك وقيل لبعضهم الا تستوحش وحدك فقال كيف استوحش وهو يقول انا جليس من ذكرني
وقيل لاخر نراك وحدك فقال من يكن الله معه كيف يكون وحده وقيل لاخر اما معك مونس قال بلى
قيل له اين هو قال امامي ومعي وخلفي وعن يميني وعن شمالي وفوقي وكان الشبلي ينشد ∴ ∴ ∴
∴ اذا نحن ادلجنا وانت امامنا ∴ كفى لمطايانا بذكراك هاديا ∴ فقوله صلى الله عليه وسلم تعرف الى الله في
الرخا يعرفك في الشدة يعني ان العبد اذا اتقى الله وحفظ حدوده وراعى حقوقه في حال رخايه فقد تعرف
بذلك الى الله وصار بينه وبينه معرفة خاصة فعرفه ربه في الشدة ورعى له تعرفه اليه في الرخا فنجاه من
الشدايد بهذه المعرفة وهذه معرفة خاصة تقتضي قرب العبد من ربه ومحبته له واجابته لدعايه فمعرفة
العبد لربه نوعان احدهما المعرفة العامة وهي معرفة الاقرار به والتصديق والايمان وهذه عامة للمومنين
والثاني معرفة خاصة تقتضي ميل القلب الى الله بالكلية والانقطاع اليه والانس به والطمانينة بذكره والحيا
منه والهيبة له وهذه المعرفة الخاصة هي التي يدور حولها العارفون كما قال بعضهم مساكين اهل الدنيا خرجوا
منها وما ذاقوا اطيب ما فيها قيل له وما هو قال معرفة الله عز وجل وقال احمد بن عاصم الانطاكي احب ان لا
اموت حتى اعرف مولاي وليس معرفة الاقرار به ولكن المعرفة التي اذا عرفته استحييت منه ومعرفة الله
لعبده ايضا نوعان معرفة عامة وهي علمه سبحانه بعباده واطلاعه على ما اسروه وما اعلنوه كما قال تعالى
ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه وقال تعالى هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض واذ انتم اجنة
في بطون امهاتكم والثاني معرفة خاصة وهي تقتضي محبته لعبده وتقريبه اليه واجابة دعايه وانجاه من
الشدايد وهي المشار اليها بقوله صلى الله عليه وسلم فيما يحكي عن ربه عز وجل ولا يزال عبدي يتقرب الي
بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي
يمشي عليها ولين سالني لاعطينه ولين استعاذني لاعيذنه وفي رواية ولين دعاني لاجيبنه ولما هرب الحسن
من الحجاج دخل الى بيت حبيب ابي محمد فقال له حبيب يا ابا سعيد اليس بينك وبين ربك ما تدعوه فيسترك من
هولاء ادخل البيت فدخل ودخل الشرط على اثره فلم يروه فذكر ذلك للحجاج فقال بل كان في البيت الا ان
الله طمس اعينهم فلم يروه واجتمع الفضيل بن عياض بشعوانة العابدة فسالها الدعا فقالت يا فضيل وما بينك
وبينه ما ان دعوته اجابك فغشي على الفضيل وقيل لمعروف ما الذي هيجك الى الانقطاع والعبادة وذكر له

الموت والبرزخ والجنة والنار فقال معروف ان مليكا هذا كله بيده ان كانت بينك وبينه معرفة كفاك جميع
هذا وفي الجملة فمن عامل الله بالتقوى والطاعة في حال رخائه عامله الله باللطف والاعانة في حال شدته وخرج
الترمذي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يستجيب الله له عند
الشدائد فليكثر الدعاء في الرخاء وخرج ابن ابي حاتم وغيره من رواية يزيد الرقاشي عن انس يرفعه ان يونس
عليه السلام لما دعا في بطن الحوت قالت الملائكة يا رب هذا صوت معروف من بلاد غريبة فقال الله عز وجل
اما تعرفون ذلك قالوا ومن هو قال عبدي يونس قالوا عبدك يونس الذي لم يزل يرفع له عمل متقبل ودعوة مستجابة
قال نعم قالوا يا رب افلا ترحم ما كان يصنع في الرخاء فتنجيه في البلاء قال بلى فامر الله عز وجل الحوت فطرحه
بالعراء وقال الضحاك بن قيس اذكروا الله في الرخاء يذكركم في الشدة ان يونس عليه السلام كان يذكر الله تعالى
فلما وقع في بطن الحوت قال الله تعالى فلولا انه كان من المسبحين للبث في بطنه الى يوم يبعثون وان فرعون
كان طاغيا ناسيا لذكر الله فلما ادركه الغرق قال آمنت فقال الله عز وجل الآن وقد عصيت قبل وكنت من
المفسدين وقال سلمان الفارسي اذا كان الرجل دعاء في السراء فنزلت به ضراء فدعا الله تعالى قالت الملائكة
صوت معروف فشفعوا له واذا كان ليس بدعاء في السراء فنزلت به ضراء فدعا الله قالت الملائكة صوت ليس
بمعروف فلا يشفعون له وقال رجل لابي الدرداء اوصني فقال اذكر الله في السراء يذكرك عز وجل
في الضراء وعنه انه قال ادع الله في يوم سرائك لعله ان يستجيب لك في يوم ضرائك واعظم الشدائد
التي تنزل بالعبد في الدنيا الموت وما بعده اشد منه ان لم يكن مصير العبد الى خير فالواجب على المومن
الاستعداد للموت وما بعده في حال الصحة بالتقوى والاعمال الصالحة قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا
اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون ولا تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم
انفسهم اولئك هم الفاسقون فمن ذكر الله في حال صحته ورخائه واستعد حينئذ للقاء الله عز وجل بالموت
وما بعده ذكره الله عند هذه الشدائد فكان معه فيها ولطف به واعانه وتولاه وثبته على التوحيد فلقيه
وهو عنه راض ومن نسي الله في حال صحته ورخائه ولم يستعد حينئذ للقائه نسيه الله في هذه الشدائد
بمعنى انه اعرض عنه واهمله فاذا نزل الموت بالمومن المستعد له احسن الظن بربه وجاءته البشرى من الله
فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه والفاجر بعكس ذلك وحينئذ يفرح المومن ويستبشر بما قدمه مما هو
قادم عليه ويندم المفرط ويقول يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله قال ابو عبد الرحمن السلمي قبل موته
كيف لا ارجو ربي وقد صمت له ثمانين رمضان وقال ابو بكر بن عياش لابنه عند موته اترى الله يضيع لابيك
اربعين سنة يختم القرآن كل ليلة وختم آدم بن ابي اياس القرآن وهو مسجى للموت ثم قال بحبي لك الا رفقت بي في

هذا المصرع كنت اؤملك لهذا اليوم كنت ارجوك لا اله الا الله ثم قضى ولما احتضر زكريا بن عدي رفع يديه وقال
اللهم اني اليك لمشتاق وقال عبد الصمد الزاهد عند موته سيدي لهذه الساعة خبأتك ولهذا اليوم اقتنيتك
حقق حسن ظني بك وقال قتادة في قول الله عز وجل ومن يتق الله يجعل له مخرجا قال من الكرب عند الموت
وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية ينجيه من كل كرب في الدنيا والآخرة وقال زيد بن اسلم
في قوله عز وجل ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة الآية قال يبشر بذلك عند موته
وفي قبره ويوم يبعث فانه لفي الجنة وما ذهبت فرحة البشارة من قلبه وقال ثابت البناني في هذه الآية بلغنا
ان المومن حيث يبعثه الله من قبره يتلقاه ملكاه اللذان كانا معه في الدنيا فيقولان له لا تخف ولا تحزن
فيؤمن الله خوفه ويقر الله عينه فما من عظيمة تغشى الناس يوم القيامة الا هي للمومن قرة عين لما هداه الله ولما
كان يعمل في الدنيا قوله صلى الله عليه وسلم اذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله هذا منتزع من قوله
تعالى اياك نعبد واياك نستعين فان السؤال لله هو دعاؤه والرغبة اليه والدعاء هو العبادة كذا روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم من حديث النعمان بن بشير وتلى قوله تعالى وقال ربكم ادعوني استجب لكم خرجه الامام
احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وخرجه الترمذي من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
الدعاء مخ العبادة فتضمن هذا الكلام ان يسال الله عز وجل ولا يسال غيره وان يستعان بالله دون غيره
فاما السؤال فقد امر الله بمسالته فقال تعالى واسالوا الله من فضله وفي الترمذي عن ابن مسعود مرفوعا
سلوا الله من فضله فان الله يحب ان يسال وفيه ايضا عن ابي هريرة مرفوعا من لا يسال الله يغضب عليه
وفي حديث آخر ليسال احدكم ربه حاجته كلها حتى شسع نعله اذا انقطع وفي النهي عن مسالة المخلوقين
احاديث كثيرة صحيحة وقد بايع النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه على ان لا يسالوا الناس شيئا منهم ابو
بكر الصديق وابو ذر وثوبان وكان احدهم يسقط سوطه او خطام ناقته فلا يسال احدا ان يناوله اياه
وخرج ابن ابي الدنيا من حديث ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان بني فلان اغاروا علي فذهبوا بابني وابلي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان آل محمد كذا
وكذا اهل بيت ما لهم مد من طعام او صاع فسل الله عز وجل فرجع الى امراته فقالت ما قال لك فاخبرها
فقالت نعم ما رد عليك فما لبث ان رد الله عليه ابنه وابله اوفر ما كانت فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره
فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه وامر الناس بمسالة الله عز وجل والرغبة اليه وقرا ومن يتق الله يجعل
له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
يقول هل من داع فاستجيب له هل من سائل فاعطيه سؤله هل من مستغفر فاغفر له وخرج الحاكم

وغيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى من ذا الذي دعاني فلم
اجبه وسالني فلم اعطه واستغفرني فلم اغفر له وانا ارحم الراحمين واعلم ان سوال الله عز وجل دون
خلقه هو المتعين لان السوال فيه اظهار الذل من السايل والمسكنة والحاجة والافتقار وفيه الاعتراف بقدرة
المسول على دفع هذا الضر ونيل المطلوب وجلب المنافع ودرء المضار ولا يصلح الذل والافتقار الا لله وحده
لانه حقيقة العبادة وكان الامام احمد يدعو ويقول اللهم كما صنت وجهي عن السجود لغيرك فصنه عن المسالة
لغيرك ولا يقدر على كشف الضر وجلب النفع سواه كما قال تعالى وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو
وان يردك بخير فلا راد لفضله وقال تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له
من بعده والله سبحانه يحب ان يسال ويرغب اليه في الحوايج ويلح في سواله ودعايه ويغضب على من لا
يساله ويستدعي من عباده سواله وهو قادر على اعطا خلقه كلهم سولهم من غير ان ينقص من ملكه شي والمخلوق
بخلاف ذلك كله يكره ان يسال ويحب ان لا يسال لعجزه وفقره وحاجته ولهذا قال وهب بن منبه لرجل كان
ياتي الملوك ويحك تاتي من يغلق عنك بابه ويظهر لك فقره ويواري عنك غناه وتدع من يفتح لك بابه نصف الليل
ونصف النهار ويظهر لك غناه ويقول ادعني استجب لك وقال طاوس لعطا اياك ان تطلب حوايجك الى من
اغلق دونك بابه ويجعل دونها حجابه وعليك بمن بابه مفتوح الى يوم القيمة امرك ان تساله ووعدك ان يجيبك
واما الاستعانة بالله عز وجل دون غيره من الخلق فلان العبد عاجز عن الاستقلال بجلب مصالحه ودفع مضاره ولا
معين له على مصالح دينه ودنياه الا الله عز وجل فمن اعانه الله فهو المعان ومن خذله فهو المخذول وهذا تحقيق معنى
قول لا حول ولا قوة الا بالله فان المعنى لا تحول للعبد من حال الى حال ولا قوة له على ذلك الا بالله وهذه كلمة عظيمة
وهي كنز من كنوز الجنة فالعبد محتاج الى الاستعانة بالله في فعل المامورات وترك المحظورات والصبر على المقدورات
كلها في الدنيا وعند الموت وبعده من اهوال البرزخ ويوم القيمة ولا يقدر على الاعانة على ذلك الا الله عز وجل فمن حقق
الاستعانة عليه في ذلك كله اعانه وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احرص على ما ينفعك واستعن
بالله ولا تعجز ومن ترك الاستعانة بالله واستعان بغيره وكله الله الى من استعان به فصار مخذولا كتب الحسن الى عمر
بن عبد العزيز لا تستعن بغير الله فيكلك الله اليه ومن كلام بعض السلف يا رب عجبت لمن يعرفك كيف يرجو غيرك عجبت
لمن يعرفك كيف يستعين بغيرك قوله صلى الله عليه وسلم جف القلم بما هو كاين وفي رواية اخرى رفعت الاقلام وجفت
الصحف فهو كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ منها من امد بعيد فان الكتاب اذا فرغ من كتابته ورفعت
الاقلام عنه وطال عهده فقد رفعت عنه الاقلام وجفت الاقلام التي كتب به من مدادها وجفت الصحف التي كتب
فيها بالمداد المكتوب فيها وهذا من احسن الكنايات وابلغها وقد دل الكتاب والسنة الصحيحة الكثيرة على مثل

هذا المعنى قال الله عز وجل ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبراها ان ذلك على الله
يسير وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات
والارض بخمسين الف سنة وفيه ايضا عن جابر ان رجلا قال يا رسول الله فيم العمل اليوم ابما جفت به الاقلام وجرت
به المقادير ام فيما يستقبل قال لا بل فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير قال ففيم العمل قال اعملوا فكل ميسر لما خلق
له وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول ما خلق الله
القلم ثم قال له اكتب في تلك الساعة ما هو كاين الى يوم القيمة والاحاديث في هذا المعنى كثيرة جدا يطول ذكرها
قوله صلى الله عليه وسلم فلو ان الخلق كلهم جميعا ارادوا ان ينفعوك بشي لم يقضه الله لم يقدروا عليه وان ارادوا
ان يضروك بشي لم يكتبه عليك لم يقدروا عليه هذه رواية الامام احمد ورواه الترمذي بهذا المعنى ايضا والمراد انما
يصيب العبد في دنياه مما يضره او ينفعه فكله مقدر عليه ولا يصيب العبد الا ما كتب له من ذلك في الكتاب السابق ولو
اجتهد على ذلك الخلق كلهم جميعا وقد دل القران على مثل هذا في قوله عز وجل قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا وقوله
تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبراها وقوله تعالى قل لو كنتم في بيوتكم لبرز
الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم وخرج الامام احمد من حديث ابي الدردا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان لكل شي حقيقة وما بلغ عبد حقيقة الايمان حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطيه وما اخطاه لم يكن ليصيبه
وخرج ابو داود وابن ماجة من حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ذلك ايضا واعلم ان
مدار جميع هذه الوصية على هذا الاصل وما ذكر قبله وبعده فهو متفرع عليه وراجع اليه فان العبد اذا علم
انه لن يصيبه الا ما كتب الله عليه من خير وشر ونفع وضر وان اجتهاد الخلق كلهم على خلاف المقدور غير
مفيد البتة علم حينيذ ان الله وحده هو الضار النافع المعطي المانع فاوجب ذلك للعبد توحيد ربه عز وجل
وافراده بالطاعة وحفظ حدوده فان المعبود انما يقصد بعبادته جلب المنافع ودفع المضار ولهذا ذم الله
من يعبد من لا ينفع ولا يضر ولا يغني عن عابده شيا فمن علم انه لا ينفع ولا يضر ولا يعطي ولا يمنع غير الله
اوجب له ذلك افراده بالخوف والرجا والمحبة والسوال والتضرع والدعا وتقديم طاعته على طاعة الخلق
جميعا وان يتقي سخطه ولو كان فيه سخط الخلق جميعا وافراده بالاستعانة به والسوال له واخلاص الدعا
له في حال الشدة وحال الرخا بخلاف ما كان المشركون عليه من اخلاص الدعا له عند الشدايد ونسيانه في الرخا
ودعا من يرجون نفعه من دونه قال الله عز وجل قل ارايتم ما تدعون من دون الله ان ارادني الله بضر هل هن
كاشفات ضره او ارادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون وقوله صلى الله عليه
وسلم واعلم ان في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا يعني ان ما اصاب العبد من المصايب المولمة المكتوبة عليه اذا صبر عليها

كان له في الصبر خير كثير وفي رواية عمر مولى غفرة وغيره عن ابن عباس زيادة اخرى قبل هذا الكلام وهي فان
استطعت ان تعمل لله بالرضا في اليقين فافعل وان لم تستطع فان في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا وفي رواية اخرى
من رواية علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه لكن اسنادها ضعيف زيادة اخرى بعد هذا وهي قلت يا رسول الله كيف
اصنع باليقين قال ان تعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطيك وما اخطاك لم يكن ليصيبك فاذا انت احكمت باب اليقين ومعنى
هذا ان حصول اليقين للقلب بالقضا السابق والتقدير الماضي يعين العبد على ان ترضى نفسه بما اصابه فمن استطاع ان
يعمل في اليقين بالقضا والقدر على الرضا بالمقدور فليفعل فان لم يستطع الرضا فان في الصبر على المكروه خيرا
كثيرا فهاتان درجتان للمومن بالقضا والقدر في المصايب احداهما ان يرضى بذلك وهذه درجة عالية رفيعة جدا
قال الله عز وجل ما اصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يومن بالله يهد قلبه قال علقمة هي المصيبة تصيب الرجل
فيعلم انها من عند الله فيسلم لها ويرضى وخرج الترمذي من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا
احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعايه
اسالك الرضا بعد القضا ومما يدعو المومن الى الرضا بالقضا تحقيق ايمانه بمعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقضي
الله للمومن قضا الا كان خيرا له ان اصابته سرا شكر كان خيرا له وان اصابته ضرا صبر كان خيرا له وليس ذلك
الا للمومن وجا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله ان يوصيه وصية جامعة موجزة فقال لا تتهم الله في قضايه
قال ابو الدردا ان الله عز وجل اذا قضى قضا احب ان يرضى به وقال ابن مسعود ان الله بقسطه وعدله
جعل الروح والفرح في اليقين والرضا وجعل الهم والحزن في الشك والسخط فالراضي لا يتمنى غير ما هو عليه
من شدة ورخا كذا روي عن عمر وابن مسعود وغيرهما وقال عمر ابن عبد العزيز اصبحت وما لي سرور الا في
مواقع القضا والقدر فمن وصل الى هذه الدرجة كان عيشه كله في نعيم وسرور قال تعالى من عمل صالحا
من ذكر او انثى وهو مومن فلنحيينه حياة طيبة قال بعض السلف الحياة الطيبة هي الرضا والقناعة وقال
عبد الواحد بن زيد الرضا باب الله الاعظم وجنة الدنيا ومستراح العابدين واهل الرضا تارة يلاحظون حكمة
المبتلي وخيرته لعبده في البلا وانه غير متهم في قضايه وتارة يلاحظون ثواب الرضا بالقضا فينسيهم الم
المقضي به وتارة يلاحظون عظمة المبتلي وجلاله وكماله فيستغرقون في مشاهدة ذلك حتى لا يشعرون
بالالم وهذا يصل اليه خواص اهل المعرفة والمحبة حتى ربما تلذذوا بما اصابهم لملاحظتهم صدوره عن حبيبهم
كما قال بعضهم اوجدهم في عذابه عذوبة وسيل بعض التابعين عن حاله في مرضه فقال احبه الي احبه الي
وسيل سري هل يجد المحب الم البلا فقال لا وقال بعضهم
عذابه فيك عذب ٭ وبعده فيك قرب ٭ وانت عندي كروحي ٭ بل انت منها احب ٭ حسبي من الحب اني ٭ لما تحب احب ٭

والدرجة الثانية ان يصبر على البلا وهذه لمن لم يستطع الرضا بالقضا فالرضا فضل مندوب اليه مستحب
والصبر واجب على المومن حتم وفي الصبر خير كثير فان الله امر به ووعد عليه جزيل الاجر قال الله عز وجل
انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقال تعالى وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا
اليه راجعون اوليك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واوليك هم المهتدون قال الحسن الرضا عزيز ولكن الصبر
معول المومن والفرق بين الرضا والصبر ان الصبر كف النفس وحبسها عن التسخط مع وجود الالم وتمني
زوال ذلك وكف الجوارح عن العمل بمقتضى الجزع والرضا انشراح الصدر وسعته بالقضا وترك تمني زوال
ذلك المولم وان وجد الاحساس بالالم لكن الرضا يخففه لما يباشر القلب من روح اليقين والمعرفة واذا قوي الرضا
فقد يزيل الاحساس بالالم بالكلية كما سبق قوله صلى الله عليه وسلم واعلم ان النصر مع الصبر هذا موافق لقول
الله عز وجل قال الذين يظنون انهم ملاقوا الله كم من فية قليلة غلبت فية كثيرة باذن الله والله مع الصابرين وقوله
تعالى ان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وان يكن منكم الف يغلبوا الفين باذن الله والله مع الصابرين وقال عمر
لاشياخ من بني عبس بم قاتلتم الناس قالوا بالصبر لم نلق قوما الا صبرنا لهم كما صبروا لنا وقال بعض السلف كلنا
يكره الموت والم الجراح ولكن نتفاضل بالصبر وقال البطال الشجاعة صبر ساعة وهذا في جهاد العدو الظاهر
وهو جهاد الكفار وكذلك جهاد العدو الباطن هو جهاد النفس والهوى فان جهادهما من اعظم الجهاد كما قال النبي
صلى الله عليه وسلم المجاهد من جاهد نفسه في الله وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لمن ساله عن الجهاد ابدا
بنفسك فجاهدها وابدا بنفسك فاغزها وقال بقية بن الوليد اخبرنا ابرهيم بن ادهم حدثنا الثقة عن علي بن ابي
طالب رضي الله عنه قال اول ما تنكرون من جهادكم جهادكم انفسكم وقال ابرهيم بن ابي عبلة لقوم جاوا من
الغزو قد جيتم من الجهاد الاصغر فما فعلتم في الجهاد الاكبر قالوا وما الجهاد الاكبر قال جهاد القلب ويروى
هذا مرفوعا من حديث جابر باسناد ضعيف ولفظه قدمتم من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر قالوا وما الجهاد
الاكبر قال مجاهدة العبد هواه ويروى من حديث سعد بن سنان عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس
عدوك الذي اذا قتلك ادخلك الجنة واذا قتلته كان لك نورا اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك وقال
ابو بكر الصديق رضي الله عنه في وصيته لعمر حين استخلفه ان اول ما احذرك نفسك التي بين جنبيك فهذا
الجهاد يحتاج ايضا الى صبر فمن صبر على مجاهدة نفسه وهواه وشيطانه غلبه وحصل له النصر والظفر وملك
نفسه فصار عزيزا ملكا ومن جزع ولم يصبر على مجاهدة ذلك غلب وقهر واسر وصار عبدا ذليلا اسيرا
في يدي شيطانه وهواه كما قيل ٭ اذا المرء لم يغلب هواه اقامه ٭ بمنزلة فيها العزيز ذليل ٭
قال ابن المبارك من صبر فما اقل ما يصبر ومن جزع فما اقل ما يتمتع فقوله صلى الله عليه وسلم ان النصر مع الصبر يشمل

الصبر في الجهادين جهاد العدو الظاهر وجهاد العدو الباطن فمن صبر فيهما نصر وظفر بعدوه ومن لم يصبر فيهما وجزع قهر وصار اسيرًا لعدوه او قتيلا له **قوله** صلى الله عليه وسلم وان الفرج مع الكرب هذا يشهد له قوله عز وجل وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته **وقول** النبي صلى الله عليه وسلم ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره خرجه الامام احمد وخرجه ابنه عبد الله في حديث طويل وفيه علم الله يوم الغيث انه ليشرف عليكم ازلين قنطين فيظل يضحك قد علم ان غيركم الى قرب **والمعنى** انه سبحانه يعجب من قنوط عباده عند احتباس القطر عنهم وقنوطهم ويأسهم من الرحمة وقد اقترب وقت فرجه ورحمته لعباده بانزال الغيث عليهم وتغييره لحالهم وهم لا يشعرون **وقال** تعالى فاذا اصاب به من يشاء من عباده اذا هم يستبشرون وان كانوا من قبل ان ينزل عليهم من قبله لمبلسين **وقال** تعالى حتى اذا استيأس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا جاءهم نصرنا **وقال** تعالى حتى يقول الرسول والذين امنوا معه متى نصر الله الا ان نصر الله قريب **وقال** تعالى حاكيا عن يعقوب انه قال لبنيه يا بني اذهبوا فتحسسوا من يوسف واخيه ولا تيأسوا من روح الله ثم قص قصة اجتماعهم عقيب ذلك وكم قص سبحانه من قصص تفريج كربات انبيائه عند تناهي الكرب كانجاء نوح ومن معه في الفلك وانجاء ابرهيم من النار وفدائه لولده الذي امر بذبحه وانجاء موسى وقومه من اليم واغراق عدوهم وقصة ايوب ويونس وقصص محمد صلى الله عليه وسلم مع اعدائه وانجائه منهم كقصته في الغار ويوم بدر ويوم احد ويوم الاحزاب ويوم حنين وغير ذلك **وقوله** صلى الله عليه وسلم وان مع العسر يسرا هو منتزع من قوله تعالى سيجعل الله بعد عسر يسرا وقوله عز وجل ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا **وخرج** البزار في مسنده وابن ابي حاتم واللفظ له من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو جاء العسر فدخل هذا الجحر لجاء اليسر حتى يدخل عليه فيخرجه فانزل الله عز وجل فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا **وروى** ابن جرير وغيره من حديث الحسن مرسلا نحوه وفي حديثه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر يسرين **وروى** ابن ابي الدنيا باسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لو ان العسر دخل في جحر لجاء اليسر حتى يدخل معه **ثم** قال قال الله تعالى ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وباسناده ان ابا عبيدة حصر فكتب اليه عمر رضي الله عنه يقول مهما ينزل بامرئ شدة يجعل الله له بعدها فرجا وانه لن يغلب عسر يسرين وانه سبحانه يقول اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون **ومن لطايف** اسرار اقتران الفرج بالكرب واليسر بالعسر ان الكرب اذا اشتد وعظم وتناهى حصل للعبد الاياس من كشفه من جهة المخلوقين وتعلق قلبه بالله وحده وهذا هو حقيقة التوكل على الله وهو من اعظم الاسباب التي تطلب بها الحوائج فان الله عز وجل يكفي من توكل عليه كما قال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه **وروى** ادم بن ابي اياس في تفسيره باسناده عن محمد ابن اسحق قال جاء مالك الاشجعي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اسر ابني عوف فقال له ارسل اليه ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يامرك ان تكثر من لا حول ولا قوة الا بالله فاتاه الرسول فاخبره فاكب عوف يقول لا حول ولا قوة الا بالله وكانوا قد شدوه بالقد فسقط القد عنه فخرج فاذا هو بناقة لهم فركبها فاقبل فاذا هو بسرح القوم الذي كانوا شدوه فصاح بهم فاتبع اخرها اولها فلم يفجا ابويه الا وهو ينادي بالباب فقال ابوه عوف ورب الكعبة فقالت امه واسوأتاه وعوف كئيب بألم ما فيه من القد فاستبق الاب والخادم اليه فاذا عوف قد ملأ الفناء ابلا فقص على ابيه امره وامر الابل فاتى ابوه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بخبر عوف وخبر الابل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنع بها ما احببت وما كنت صانعا بابلك ونزل ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه الاية **قال** الفضيل والله لو يئست من الخلق حتى لا تريد منهم شيئا لاعطاك مولاك كل ما تريد **وذكر** ابرهيم بن ادهم عن بعضهم قال ما سأل السائلون مسألة هي انجح من ان يقول العبد ما شاء الله قال يعني بذلك التفويض الى الله عز وجل **وقال** سعيد بن سالم القداح بلغني ان موسى عليه السلام كانت له الى الله حاجة فطلبها فابطأت عليه فقال ما شاء الله فاذا حاجته بين يديه فعجب فاوحى الله عز وجل اليه اما علمت ان قولك ما شاء الله انجح ما طلبت به الحوائج **وايضا** فان المؤمن اذا استبطأ الفرج وايس منه بعد كثرة دعائه وتضرعه ولم يظهر عليه اثر الاجابة يرجع الى نفسه باللائمة وقال لها انما اتيت من قبلك ولو كان فيك خير لاجبت **وهذا** اللوم احب الى الله من كثير من الطاعات فانه يوجب انكسار العبد لمولاه واعترافه له بانه اهل لما نزل به من البلاء وانه ليس باهل لاجابة الدعاء فلذلك تسرع اليه حينئذ اجابة الدعاء وتفريج الكرب فانه تعالى عند المنكسرة قلوبهم من اجله **قال** وهب تعبد رجل زمانا ثم بدت له الى الله حاجة فصام سبعين سبتا ياكل في كل سبت احدى عشرة تمرة ثم سأل الله حاجته فلم يعطها فرجع الى نفسه فقال منك اتيت لو كان فيك خير اعطيت حاجتك فنزل اليه عند ذلك ملك فقال يا ابن ادم ساعتك هذه خير من عبادتك التي مضت وقد قضى الله حاجتك خرجه ابن ابي الدنيا ولبعض المتقدمين في هذا المعنى

عسى ما ترى ان لا يدوم وان ترى ❊ له فرجا مما الح به الدهر
عسى فرج ياتي به الله انه ❊ له كل يوم في خليقته امر
اذا لاح عسر فارج يسرا فانه ❊ قضى الله ان العسر يتبعه اليسر

الحديث العشرون عن ابي مسعود البدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت رواه البخاري **هذا** الحديث خرجه البخاري من رواية منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم واظن ان مسلما لم يخرجه لانه قد رواه قوم فقالوا عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاختلف في اسناده لكن اكثر الحفاظ حكموا بان القول قول من قال عن ابي مسعود منهم البخاري وابو زرعة الرازي والدارقطني وغيرهم

ويدل على صحة ذلك انه قد روي من وجه آخر عن ابي مسعود من رواية مسروق عنه وخرجه الطبراني
من حديث ابي الطفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضاً فقوله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من
كلام النبوة الاولى يشير الى ان هذا ماثور عن الانبيا المتقدمين وان الناس تداولوه بينهم وتوارثوه عنهم
قرناً بعد قرن وهذا يدل على ان النبوات المتقدمة جات بهذا الكلام وانه اشتهر بين الناس حتى وصل الى
اول هذه الامة وفي بعض الروايات قال لم يدرك الناس من كلام النبوة الاولى الا هذا خرجها حميد بن زنجويه
وغيره وقوله اذا لم تستحي فاصنع ما شئت في معناه قولان احدهما انه امر بمعنى التهديد والوعيد
والمعنى اذا لم يكن لك حيا فاعمل ما شئت فالله يجازيك عليه كقوله تعالى اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير
وقوله تعالى فاعبدوا ما شئتم من دونه وقول النبي صلى الله عليه وسلم من باع الخمر فليشقص الخنازير يعني
ليقطعها اما لبيعها او لياكلها وامثلته متعددة وهذا اختيار جماعة منهم ابو العباس ثعلب والطريق الثاني انه امر ومعناه
الخبر والمعنى ان من لم يستحي صنع ما شا فان المانع من فعل القبايح هو الحيا فمن لم يكن له حيا انهمك في كل
فحشا ومنكر وما يمتنع من مثله من له حيا على حد قوله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده
من النار وهذا اختيار ابي عبيد القسم بن سلام رحمه الله وابن قتيبة ومحمد بن نصر المروزي وغيرهم وروى ابو
داود عن الامام احمد ما يدل على مثل هذا القول وروى ابن لهيعة عن ابي قبيل عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا ابغض الله عبداً نزع منه الحيا فاذا نزع منه الحيا لم تلقه الا بغيضاً متبغضاً ونزع
منه الامانة فاذا نزع منه الامانة نزع منه الرحمة واذا نزع منه الرحمة نزع منه ربقة الاسلام فاذا نزع
منه ربقة الاسلام لم تلقه الا شيطاناً مريداً خرجه حميد بن زنجويه وخرجه ابن ماجة بمعناه باسناد
ضعيف عن ابن عمر مرفوعاً ايضاً وعن سلمان الفارسي قال ان الله اذا اراد بعبد هلاكاً نزع منه الحيا فاذا
نزع منه الحيا لم تلقه الا مقيتاً ممقتاً فاذا كان مقيتاً ممقتاً نزع منه الامانة فلم تلقه الا خائناً مخوناً فاذا كان خائناً
مخوناً نزع منه الرحمة فلم تلقه الا فظاً غليظاً فاذا كان فظاً غليظاً نزع ربق الايمان من عنقه فاذا نزع ربق الايمان
من عنقه لم تلقه الا شيطاناً لعيناً ملعناً وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال الحيا والايمان في قرن فاذا نزع الحيا
تبعه الآخر خرجه كله حميد بن زنجويه في كتاب الادب وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الحيا من الايمان
كما في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على رجل وهو يعاتب اخاه في الحيا يقول انك
لتستحيي كانه يقول قد اضر بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحيا من الايمان ولفظه للبخاري
وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحيا شعبة من الايمان وفي الصحيحين
عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحيا لا ياتي الا بخير وفي رواية لمسلم قال الحيا خير كله او

قال الحيا كله خير وخرج الامام احمد والنسائي من حديث الاشج العصري قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان فيك لخلقين يحبهما الله قلت وما هما قال الحلم والحيا قلت قديماً كان او حديثاً قال بل قديماً قلت الحمد لله الذي
جعلني على خلقين يحبهما الله وقال اسمعيل بن ابي خالد دخل عيينة بن حصن على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده
رجل فاستسقى فاتي بما فشرب فستره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا فقال الحيا اوتوها ومنعتموها
واعلم ان الحيا نوعان احدهما ما كان خلقاً وجبلة غير مكتسب وهو من اجل الاخلاق التي يمنحها الله العبد
ويجبله عليها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الحيا لا ياتي الا بخير فانه يكف عن ارتكاب القبايح ودناة الاخلاق
ويحث على استعمال مكارم الاخلاق ومعاليها فهو من خصال الايمان بهذا الاعتبار وقد روي عن عمر رضي
الله عنه انه قال من استحيا اختفا ومن اختفى اتقى ومن اتقى وقي وقال الجراح بن عبد الله الحكمي وكان فارس
اهل الشام تركت الذنوب حيا اربعين سنة ثم ادركني الورع وعن بعضهم قال رايت المعاصي نذالة فتركتها
مروة فاستحالت ديانة والثاني ما كان مكتسباً من معرفة الله ومعرفة عظمته وقربه من عباده واطلاعه عليهم
وعلمه بخاينة الاعين وما تخفي الصدور فهذا من اعلى خصال الايمان بل هو من اعلا درجات الاحسان وقد
تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل استحي من الله كما تستحيي رجلاً من صالحي عشيرتك وفي حديث
ابن مسعود الاستحيا من الله ان تحفظ الراس وما وعى والبطن وما حوى وان تذكر الموت والبلى ومن اراد
الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله خرجه الامام احمد والترمذي مرفوعاً وقد
يتولد الحيا من الله من مطالعة نعمه ورؤية التقصير في شكرها فاذا سلب العبد الحيا المكتسب والغريزي
لم يبق له ما يمنعه من ارتكاب القبيح والاخلاق الدنية فصار كانه لا ايمان له وقد روي من مراسيل الحسن
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحيا حياان طرف من الايمان والآخر عجز ولعله من كلام الحسن وكذلك قال
بشير بن كعب العدوي لعمران بن حصين انا نجد في بعض الكتب ان منه سكينة ووقاراً لله ومنه ضعف فغضب
عمران وقال احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه والامر كما قاله عمران رضي الله عنه فان الحيا
الممدوح في كلام النبي صلى الله عليه وسلم انما يريد به الخلق الذي يحث على فعل الجميل وترك القبيح فاما
الضعف والعجز الذي يوجب التقصير في شي من حقوق الله او حقوق عباده فليس هو من الحيا انما هو ضعف
وخور وعجز ومهانة والله اعلم والقول الثاني في معنى قوله اذا لم تستحي فاصنع ما شئت انه امر بفعل
ما يشا على ظاهر لفظه وان المعنى اذا كان الذي تريد فعله مما لا يستحيى من فعله لا من الله ولا من الناس لكونه
من افعال الطاعات او من جميل الاخلاق والاداب المستحسنة فاصنع منه حينيذ ما شئت وهذا قول
جماعة من الايمة منهم ابو اسحق المروزي الشافعي وحكي مثله عن الامام احمد ووقع كذلك في بعض نسخ مسايل

إلى داود المختصر عنه والذي في النسخ المعتمدة التامة كما حكيناه عنه من قبل وكذلك رواه عنه الخلال في كتاب
الادب ومن هذا قول بعض السلف وقد سئل عن المروة فقال ان لا تعمل في السر شيا تستحيي منه في العلانية
وسياتي قول النبي صلى الله عليه وسلم الاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع عليه الناس في موضعه من هذا
الكتاب ان شا الله تعالى وروى عبد الرزاق في كتابه عن معمر عن ابي اسحق عن رجل من مزينة قال قيل يا رسول الله
ما افضل ما اوتي الرجل المسلم قال الخلق الحسن قال فما شر ما اوتي المسلم قال اذا كرهت ان يرى عليك شي في نادي
القوم فلا تفعله اذا خلوت وفي صحيح ابن حبان عن اسامة بن شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كره منك
شيا فلا تفعله اذا خلوت وخرج الطبراني من حديث ابي مالك الاشعري قال قلت يا رسول الله ما تمام البر قال
ان تعمل في السر عمل العلانية وخرجه ايضا من حديث ابي عامر السكوني قال قلت يا رسول الله فذكره وروى
عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتاب ادب المحدث باسناده عن حرملة بن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
لازداد من العلم فقمت بين يديه فقلت يا رسول الله ما تامرني ان اعمل به قال ايت المعروف واجتنب المنكر وانظر
الذي سمعته اذنك من الخير يقوله القوم لك اذا قمت من عندهم فاته وانظر الذي تكره ان يقوله القوم لك اذا
قمت من عندهم فاجتنبه قال فنظرت فاذا هما امران لم يتركا شيا اتيان المعروف واجتناب المنكر وخرجه ابن
سعد في طبقاته بمعناه وحكى ابو عبيد في معنى الحديث قولا اخر حكاه عن جرير قال معناه ان يريد الرجل ان
يعمل الخير فيدعه حيا من الناس كانه يخاف الريا يقول فلا يمنعك الحيا من المضي لما اردت كما جا في
الحديث اذا جاءك الشيطان وانت تصلي فقال انك ترائي فزدها طولا ثم قال ابو عبيد وهذا الحديث ليس يجي
سياقه ولا لفظه على هذا التفسير ولا على هذا يحمله الناس قلت لو كان على ما قاله جرير لكان لفظ
الحديث اذا استحييت مما لا يستحيا منه فافعل ما شئت ولا يخفى بعد هذا من لفظ الحديث ومعناه والله اعلم

الحديث الحادي والعشرون عن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله قل لي في
الاسلام قولا لا اسال عنه احدا غيرك قال قل امنت بالله ثم استقم رواه مسلم وهذا الحديث خرجه مسلم من
رواية هشام بن عروة عن ابيه عن سفيان وسفيان هو ابن عبد الله الثقفي الطايفي له صحبة وكان عاملا لعمر
ابن الخطاب على الطايف وقد روي عن سفين بن عبد الله من وجه اخر بزيادات خرجه الامام احمد
والترمذي وابن ماجة من رواية الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز وعند الترمذي عبد الرحمن بن ماعز
عن سفيان بن عبد الله قال قلت يا رسول الله حدثني بامر اعتصم به قال قل ربي الله ثم استقم قلت يا رسول الله
ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه ثم قال هذا وقال الترمذي حسن صحيح وخرجه الامام احمد
والنسائي من رواية عبد الله بن سفيان الثقفي عن ابيه ان رجلا قال يا رسول الله مرني بامر في الاسلام لا

اسال عنه احدا بعدك قال قل امنت بالله ثم استقم قلت فما اتقي قال فاومى الى لسانه قوله سفين بن عبد الله للنبي
صلى الله عليه وسلم قل لي في الاسلام قولا لا اسال عنه احدا بعدك طلب منه ان يعلمه كلاما جامعا لامر الاسلام
كافيا حتى لا يحتاج بعده الى غيره فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله ثم استقم وفي الرواية الاخرى
قل ربي الله ثم استقم هذا منتزع من قوله عز وجل ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملايكة ان لا تخافوا
ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون وقوله عز وجل ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف
عليهم ولا هم يحزنون اوليك اصحاب الجنة خالدين فيها جزا بما كانوا يعملون وخرج النسائي في تفسيره
من رواية سهيل بن ابي حزم حدثنا ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا ان الذين قالوا ربنا الله ثم
استقاموا فقال قد قالها الناس ثم كفروا فمن مات عليها فهو من اهل الاستقامة وخرجه الترمذي ولفظه
فقال قد قال الناس ثم كفر اكثرهم فمن مات عليها فهو ممن استقام وقال حسن غريب وسهيل تكلم فيه من قبل
حفظه وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه في تفسير ثم استقاموا قال لم يشركوا بالله شيا وعنه قال لم يلتفتوا
الى اله غيره وعنه قال ثم استقاموا على ان الله ربهم وعن ابن عباس باسناد ضعيف قال هذه ارخص اية
في كتاب الله قالوا ربنا الله ثم استقاموا على شهادة ان لا اله الا الله وروي نحوه عن انس ومجاهد والاسود
ابن هلال وزيد بن اسلم والسدي وعكرمة وغيرهم وروي عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قرا هذه
الاية على المنبر ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فقال لم يروغوا روغان الثعلب وروى علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس في قوله تعالى ثم استقاموا قال استقاموا على اداء فرايضه وعن ابي العالية قال ثم اخلصوا
له الدين والعمل وعن قتادة قال استقاموا على طاعة الله وكان الحسن اذا قرا هذه الاية قال اللهم انت
ربنا فارزقنا الاستقامة ولعل من قال ان المراد الاستقامة على التوحيد انما اراد التوحيد الكامل الذي
يحرم صاحبه على النار وهو تحقيق معنى لا اله الا الله فان الاله هو الذي يطاع فلا يعصى خشية واجلالا
ومهابة ومحبة ورجاء وتوكلا ودعاء والمعاصي كلها قادحة في هذا التوحيد لانها اجابة لداعي الهوى وهو
الشيطان قال الله عز وجل افرايت من اتخذ الهه هواه قال الحسن وغيره هو الذي لا يهوى شيا الا ركبه
فهذا ينافي الاستقامة على التوحيد واما على رواية من روى قل امنت بالله فالمعنى اظهر لان الايمان يدخل
فيه الاعمال عند السلف ومن تابعهم من اهل الحديث وقال عز وجل فاستقم كما امرت ومن تاب معك ولا تطغوا
انه بما تعملون بصير فامره ان يستقيم هو ومن تابعه وان لا يجاوزوا ما امروا به وهو الطغيان واخبر
انه بصير باعمالهم مطلع عليها وقال تعالى فلذلك فادع واستقم كما امرت ولا تتبع اهواءهم وقال
قتادة امر محمد صلى الله عليه وسلم ان يستقيم على امر الله وقال الثوري على القران وعن الحسن قال لما

نزلت هذه الاية شمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رؤي ضاحكا اخرجه ابن ابي حاتم وذكر
القشيري وغيره عن بعضهم انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال له يا رسول الله قلت شيبتني هود
واخواتها فما شيبك منها قال قوله تعالى فاستقم كما امرت وقال عز وجل قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي
انما الهكم اله واحد فاستقيموا اليه واستغفروه وقد امر الله تعالى باقامة الدين عموما كما قال تعالى شرع لكم
من الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك وما وصينا به ابرهيم وموسى وعيسى ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا
فيه وامر باقام الصلاة في غير موضع من كتابه كما امر بالاستقامة على التوحيد في تلك الايتين والاستقامة
هي سلوك الصراط وهو الدين القيم القويم من غير تعويج عنه يمنة ولا يسرة ويشمل ذلك فعل الطاعات كلها
الظاهرة والباطنة وترك المنهيات كلها كذلك فصارت هذه الوصية جامعة لخصال الدين كلها وفي قوله
عز وجل فاستقيموا اليه واستغفروه اشارة الى انه لا بد من تقصير في الاستقامة المامور بها فيجبر ذلك بالاستغفار
المقتضي للتوبة والرجوع الى الاستقامة فهو كقول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة
تمحها وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الناس لن يطيقوا الاستقامة حق الاستقامة كما خرجه الامام احمد
وابن ماجة من حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة
ولا يحافظ على الوضوء الا مومن وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سددوا
وقاربوا فالسداد هو حقيقة الاستقامة وهو الاصابة في جميع الاقوال والاعمال والمقاصد كالذي يرمي الى غرض
فيصيبه وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه ان يسال الله عز وجل السداد والهدى
وقال له اذكر الله بالسداد تسديدك السهم وبالهدى هدايتك الطريق والمقاربة ان يصيب ما قرب من الغرض
اذا لم يصب الغرض نفسه ولكن بشرط ان يكون مصمما على قصد السداد واصابة الغرض فتكون مقاربته عن
غير عمد ويدل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الحكم بن حزن الكلفي ايها الناس انكم لن تعملوا اولن
تطيقوا كل ما امرتكم ولكن سددوا وابشروا والمعنى اقصدوا التسديد والاصابة والاستقامة فانهم لو
سددوا في العمل كله لكانوا قد فعلوا ما امروا به كله فاصل الاستقامة استقامة القلب على التوحيد كما فسر
ابو بكر الصديق رضي الله عنه وغيره قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا بانهم لم يلتفتوا الى غيره
فمتى استقام القلب على معرفة الله وعلى خشيته واجلاله ومهابته ومحبته وارادته ورجايه ودعايه
والتوكل عليه والاعراض عما سواه استقامت الجوارح كلها على طاعته فان القلب هو ملك الاعضاء وهي
جنوده فاذا استقام الملك استقامت جنوده ورعاياه وكذلك فسر قوله عز وجل فاقم وجهك للدين حنيفا
باخلاص القصد لله وارادته وحده لا شريك له واعظم ما يراعى استقامته بعد القلب من الجوارح اللسان

فانه ترجمان القلب والمعبر عنه ولهذا لما امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاستقامة وصاه بعد ذلك بحفظ لسانه وفي
مسند الامام احمد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه
حتى يستقيم لسانه وفي الترمذي عن ابي سعيد مرفوعا وموقوفا اذا اصبح ابن ادم فان الاعضا كلها تكفر اللسان
فتقول اتق الله فينا فانك ان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا الحديث الثاني والعشرون عن جابر بن عبد
الله رضي الله عنه ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارايت اذا صليت المكتوبات وصمت رمضان
واحللت الحلال وحرمت الحرام ولم ازد على ذلك شيا ادخل الجنة قال نعم رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم
من رواية ابي الزبير عن جابر وزاد في اخره قال والله لا ازيد على ذلك شيا وخرجه ايضا من رواية الاعمش عن
ابي صالح وابي سفيان عن جابر قال قال النعمان بن قوقل يا رسول الله ارايت اذا صليت المكتوبة وحرمت الحرام
واحللت الحلال ولم ازد على ذلك شيا ادخل الجنة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم وقد فسر بعضهم تحليل الحلال
باعتقاد حله وتحريم الحرام باعتقاد حرمته مع اجتنابه ويحتمل ان يراد بتحليل الحلال اتيانه ويكون
الحلال هاهنا عبارة عما ليس بحرام فيدخل فيه الواجب والمستحب والمباح ويكون المعنى انه يفعل ما ليس بمحرم
عليه ولا يتعدى ما ابيح الى غيره ويجتنب المحرمات وقد روي عن طايفة من السلف منهم ابن مسعود وابن
عباس في قوله عز وجل الذين اتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته اوليك يومنون به قالوا يحلون حلاله
ويحرمون حرامه ولا يحرفونه عن مواضعه والمراد بالتحريم والتحليل فعل الحلال واجتناب الحرام
كما ذكر في هذا الحديث وقد قال الله في حق الكفار الذين كانوا يغيرون تحريم الشهور الحرام انما النسيء زيادة
في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطيوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله
والمراد انهم كانوا يقاتلون في الشهر الحرام عاما فيحلونه بذلك ويمتنعون من القتال فيه عاما فيحرمونه
بذلك وقال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين
وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا وهذه الاية نزلت بسبب قوم امتنعوا من تناول بعض الطيبات زهدا في الدنيا
وتقشفا وبعضهم حرم ذلك على نفسه اما بيمين حلف بها او بتحريمه على نفسه وذلك كله لا يوجب
تحريمه في نفس الامر وبعضهم امتنع منه من غير يمين ولا تحريم فسمى الجميع تحريما حيث قصد الامتناع
منه اضرارا بالنفس وكفا لها عن شهواتها ويقال في الامثال فلان لا يحلل ولا يحرم اذا كان لا يمتنع
من فعل حرام ولا يقف عند ما ابيح له وان كان يعتقد تحريم الحرام فيجعلون من فعل الحرام ولم يتحاش
منه محللا له وان كان لا يعتقد حله وبكل حال فهذا الحديث يدل على ان من قام بالواجبات وانتهى عن
المحرمات دخل الجنة وقد تواترت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى وما هو قريب منه كما خرجه

النساي وابن حبان والحاكم من حديث ابي هريرة وابي سعيد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما
من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكباير السبع الا فتحت له ابواب الجنة يدخل
من ايها شا ثم تلي ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وخرج الامام احمد والنساي من حديث
ابي ايوب الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عبد الله لا يشرك به شيا واقام الصلاة وآتي الزكاة وصام
رمضان واجتنب الكباير فله الجنة او ادخل الجنة وفي المسند عن ابن عباس ان ضمام بن ثعلبة وفد على النبي
صلى الله عليه وسلم فذكر له الصلوات الخمس والصيام والزكوة والحج وشرايع الاسلام كلها فلما فرغ قال اشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وساودي هذه الفرايض واجتنب ما نهيتني عنه لا ازيد ولا انقص فقال ان
صدق دخل الجنة وخرجه الطبراني من وجه آخر وفي حديثه قال والخامسة لا ارب لي فيها يعني الفواحش
ثم قال لاعملن بها ومن اطاعني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لين صدق ليدخلن الجنة وفي صحيح البخاري
عن ابي ايوب ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بعمل يدخلني الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيا
وتقيم الصلاة وتوتي الزكوة وتصل الرحم وخرجه مسلم الا ان عنده انه قال اخبرني بعمل يدنيني من الجنة
ويباعدني من النار وعنده في رواية فلما ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تمسك بما امر به دخل الجنة
وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان اعرابيا قال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال
تعبد الله لا تشرك به شيا وتقيم الصلاة المكتوبة وتودي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسي بيده
لا ازيد على هذا ابدا ولا انقص منه فلما ولي قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل
الجنة فلينظر الى هذا وفي الصحيحين عن طلحة بن عبيد الله ان اعرابيا جا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثاير الراس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي من الصيام فقال شهر رمضان الا ان تطوع شيا فقال
اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرايع الاسلام فقال والذي اكرمك
بالحق لا اتطوع شيا ولا انقص مما فرض الله علي شيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق ولفظه
للبخاري وفي صحيح مسلم عن انس ان اعرابيا سال النبي صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه وزاد فيه حج البيت
من استطاع اليه سبيلا فقال والذي بعثك بالحق لا ازيد عليهن ولا انقص منهن فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لين صدق ليدخلن الجنة ومراد الاعرابي انه لا يزيد على الصلاة المكتوبة والزكاة المفروضة وصيام
رمضان وحج البيت شيا من التطوع ليس مراده انه لا يعمل بشي من شرايع الاسلام وواجباته غير ذلك
وهذه الاحاديث لم يذكر فيها اجتناب المحرمات لان السايل انما ساله عن الاعمال التي يدخل بها عاملها الجنة
وخرج الترمذي من حديث ابي امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع يقول

ايها الناس

ايها الناس اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وادوا زكاة اموالكم واطيعوا ذا امركم تدخلوا جنة ربكم
وقال حسن صحيح وخرجه الامام احمد وعنده اعبدوا ربكم بدل قوله اتقوا الله وخرجه بقي بن مخلد
في مسنده من وجه آخر ولفظ حديثه صلوا خمسكم وصوموا شهركم وحجوا بيتكم وادوا زكاة اموالكم طيبة
بها انفسكم تدخلوا جنة ربكم وخرج الامام احمد باسناده عن ابن المنتفق قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
وهو بعرفات فقلت ثنتان اسالك عنهما ما ينجيني من النار وما يدخلني الجنة فقال لين كنت اوجزت
في المسالة لقد اعظمت واطولت فاعقل عني اذا اعبد الله لا تشرك به شيا واقم الصلاة المكتوبة واد الزكوة
المفروضة وصم رمضان وما تحب ان يفعله بك الناس فافعله بهم وما تكره ان ياتي اليك الناس فذر الناس منه
وفي رواية له ايضا قال اتق الله لا تشرك به شيا وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان
ولم تزد على ذلك وقيل ان هذا الصحابي هو وافد بني المنتفق واسمه لقيط فهذه الاعمال اسباب مقتضية
لدخول الجنة وقد يكون ارتكاب المحرمات موانع ويدل على هذا ما خرجه الامام احمد من حديث عمرو بن مرة
الجهني قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شهدت ان لا اله الا الله وانك رسول الله
وصليت الخمس واديت زكاة مالي وصمت شهر رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات على
هذا كان من النبيين والصديقين والشهدا يوم القيمة هكذا ونصب اصبعيه ما لم يعق والديه وقد
ورد ترتيب دخول الجنة على فعل بعض هذه الاعمال كالصلاة ففي الحديث المشهور من صلى الصلوات لوقتها
كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة وفي الحديث الصحيح من صلى البردين دخل الجنة وهذا كله من ذكر
السبب المقتضي الذي لا يعمل عليه الا باستجماع شروطه وانتفا موانعه ويدل على هذا ما خرجه
الامام احمد عن بشير بن الخصاصية قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم لابايعه فاشترط علي شهادة ان
لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان اقيم الصلاة وان اوتي الزكاة وان احج حجة الاسلام وان اصوم
رمضان وان اجاهد في سبيل الله فقلت يا رسول الله اما اثنتين فوالله ما اطيقهما الجهاد والصدقة
فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها وقال فلا جهاد ولا صدقة فبم تدخل الجنة اذا قلت
يا رسول الله انا ابايعك فبايعته عليهن كلهن ففي الحديث انه لا يكفي في دخول الجنة هذه الخصال بدون
الزكاة والجهاد وقد ثبت في الاحاديث الصحيحة ان ارتكاب بعض الكباير يمنع دخول الجنة كقوله
لا يدخل الجنة قاطع وقوله لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر وقوله لا تدخلوا الجنة حتى تومنوا
ولا تومنوا حتى تحابوا والاحاديث التي جات في منع دخول الجنة بالدين حتى يقضي وفي الصحيح ان
المومنين اذا جازوا الصراط حبسوا على قنطرة يقتص منهم مظالم كانت بينهم في الدنيا وقال بعض

السلف ان الرجل ليجلس على باب الجنة مائة عام بالذنب كان يعمله في الدنيا فهذه كلها موانع ومن هنا
يظهر معنى الاحاديث التي جاءت في ترتيب دخول الجنة على مجرد التوحيد ففي الصحيحين عن ابي ذر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى
وان سرق قال وان زنى وان سرق قالها ثلاثا ثم قال في الرابعة على رغم انف ابي ذر فخرج ابو ذر وهو يقول
وان رغم انف ابي ذر وفيهما عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا
اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى
مريم وروح منه وان الجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان من عمل وفي صحيح مسلم عن ابي
هريرة وابي سعيد بالشك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما فيحجب عن الجنة وفيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال له يوما من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة وفي
المعنى احاديث كثيرة جدا وفي الصحيحين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما لمعاذ ما
من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا حرمه الله على النار وفيهما عن عتبان
ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بها وجه
الله فقالت طايفة من العلماء ان كلمة التوحيد سبب مقتضي لدخول الجنة والنجاة من النار لكن له
شروط وهي الاتيان بالفرايض وموانع وهي اتيان الكباير قال الحسن للفرزدق ان للا اله الا الله
شروطا فاياك وقذف المحصنة وروي عنه انه قال هذا العمود فاين الطنب يعني ان كلمة التوحيد
عمود الفسطاط ولكن لا يثبت الفسطاط بدون اطنابه وهي فعل الواجبات وترك المحرمات وقيل
للحسن ان ناسا يقولون من قال لا اله الا الله دخل الجنة فقال من قال لا اله الا الله فادى حقها وفرضها
دخل الجنة وقيل لوهب ابن منبه اليس لا اله الا الله مفتاح الجنة قال بلى ولكن ما من مفتاح الا وله
اسنان فان جيت بمفتاح له اسنان فتح لك والا لم يفتح لك ويشبه هذا ما روي عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه سيل عن لا اله الا الله هل يضر معها عمل كما لا ينفع مع تركها عمل فقال ابن عمر عش
ولا تغتر وقالت طايفة منهم الضحاك والزهري كان هذا قبل الفرايض والحدود فمن هولاء
من اشار الى انها نسخت ومنهم من قال بل ضم اليها شروط زيدت عليها وزيادة الشرط
هل هي نسخ ام لا فيه خلاف مشهور بين الاصوليين وفي هذا كله نظر فان كثيرا من هذه الاحاديث
متاخر بعد الفرايض والحدود وقال الثوري نسختها الفرايض والحدود فيحتمل ان يكون مراده

ما اراده هولاء ويحتمل ان يكون مراده ان وجوب الفرايض والحدود تبين بها ان عقوبات
الدنيا لا تسقط بمجرد الشهادتين فلذلك عقوبات الاخرة ومثل هذا البيان وازالة الايهام
كان السلف يسمونه نسخا وليس هو بنسخ في الاصطلاح المشهور وقالت طايفة هذه النصوص المطلقة جاءت مقيدة
بان يقولها بصدق واخلاص واخلاصها وصدقها وصدقها يمنع الاصرار معها على معصية وجاء في مراسيل
الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة قيل وما اخلاصها قال ان تحجزك عما
حرم الله وروي ذلك مسندا من وجوه اخر ضعيفة ولعل الحسن اشار بكلامه الذي حكيناه عنه من قبل الى هذا
فان تحقيق القلب بمعنى لا اله الا الله وصدقه فيها واخلاصه بها يقتضي ان يرسخ فيه تاله الله وحده اجلالا وهيبة
ومخافة ومحبة ورجاء وتعظيما وتوكلا ويمتلي بذلك وينتفي عنه تاله ما سواه من المخلوقين ومتى كان كذلك لم يبق
فيه محبة ولا ارادة ولا طلب لغير ما يريد الله ويحبه ويطلبه وينتفي بذلك من القلب جميع اهواء النفوس وارادتها
ووساوس الشيطان فمن احب شيا او اطاعه واحب عليه وابغض عليه فهو الهه فمن كان لا يحب ولا يبغض الا لله
ولا يوالي ولا يعادي الا لله فالله الهه حقا ومن احب هواه وابغض له ووالى عليه وعادى عليه فالهه هواه
وقال الحسن هو الذي لا يهوى شيا الا ركبه وقال قتادة هو الذي كلما هوي شيا ركبه وكلما اشتهى شيا اتاه لا يحجزه
عن ذلك ورع ولا تقوى ويروى من حديث ابي امامة مرفوعا ما تحت ظل السماء اله يعبد اعظم عند الله من
هوى متبع وكذلك من اطاع الشيطان في معصية الله فقد عبده كما قال عز وجل الم اعهد اليكم يا بني ادم ان لا
تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين فتبين بهذا انه لا يصح تحقيق معنى قول لا اله الا الله الا لمن لم يكن في قلبه
اصرار على محبة ما يكرهه الله ولا على ارادة ما لا يريده الله ومتى كان في القلب شي من ذلك كان ذلك نقصا
في التوحيد وهو من نوع الشرك الخفي ولهذا قال مجاهد في قوله تعالى لا تشركوا بي شيا قال لا تحبوا غيري
وفي صحيح الحاكم عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشرك اخفى من دبيب الذر على الصفا
في الليلة الظلما وادناه ان تحب على شي من الجور وتبغض على شي من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله
عز وجل قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وهذا نص في ان محبة ما يكرهه الله وبغض ما يحبه الله متابعة
الهوى والموالاة على ذلك والمعاداة عليه من الشرك الخفي وخرج ابن ابي الدنيا من حديث انس مرفوعا
لا تزال لا اله الا الله تمنع العباد من سخط الله ما لم يوثروا دنياهم على صفقة دينهم فاذا اثروا صفقة
دنياهم على دينهم ثم قالوا لا اله الا الله ردت عليهم وقال الله كذبتم فتبين بهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم
من شهد ان لا اله الا الله صادقا من قلبه حرمه الله على النار وان من دخل النار من اهل هذه الكلمة
فلقلة صدقه في قولها فان هذه الكلمة اذا صدقت طهرت من القلب كل ما سوى الله فمن صدق في قول لا اله الا الله

لم يحب سواه ولم يرج الا اياه ولم يخش الا الله ولم يتوكل الا على الله ولم يبق له بقية من اثار نفسه وهواه ومتى بقي في القلب اثر لسوى الله من قلة الصدق في قولها نار جهنم تنطفي بنور ايمان الموحدين كما في الحديث المشهور تقول النار للمومن جز يا مومن فقد اطفى نورك لهبي وفي مسند الامام احمد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبقى بر ولا فاجر الا دخلها فتكون على المومنين بردا وسلاما كما كانت على ابرهيم حتى ان للنار ضجيجا من بردهم هذا ميراث ورثه المومنون من حال ابرهيم عليه السلام فنار المحبة في قلوب المومنين تخاف منها نار جهنم قال الجنيد قالت النار يا رب لو لم اطعك هل كنت تعذبني بشي هو اشد مني قال نعم كنت اسلط عليك ناري الكبرى قالت وهل نار اعظم مني واشد قال نعم نار محبتي اسكنتها قلوب اوليايي المومنين ∴ وفي هذا يقول بعضهم ففي فواد المحب نار هوى احر نار الجحيم ابردها ∴ ويشهد لهذا المعنى حديث معاذ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة فان المحتضر لا يكاد يقولها الا باخلاص وتوبة وندم على ما مضى وعزم على ان لا يعود الى مثله ورجح هذا القول الخطابي في مصنف له في التوحيد وهو حسن

الحديث الثالث والعشرون

عن ابي مالك الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملا الميزان وسبحان الله والحمد لله تملان او تملا ما بين السموات والارض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقران حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية يحيى بن ابي كثير ان زيد بن سلام حدثه ان ابا سلام حدثه عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفي اكثر نسخ مسلم والصبر ضياء وفي بعضها والصيام ضياء وقد اختلف في سماع يحيى بن ابي كثير من زيد بن سلام فانكره يحيى بن معين واثبته الامام احمد وفي هذه الرواية التصريح بسماعه منه وخرج هذا الحديث النسائي وابن ماجة من رواية معاوية بن سلام عن اخيه زيد بن سلام عن جده ابي سلام عن عبد الرحمن ابن غنم عن ابي مالك من وجه اخر وحينيذ فتكون رواية مسلم منقطعة وفي حديث معاوية بعض المخالفة لحديث يحيى بن ابي كثير فان لفظ حديثه عند ابن ماجة اسباغ الوضوء شطر الايمان والحمد لله تملا الميزان والتسبيح والتكبير ملا السما والارض والصلاة نور والزكاة برهان والصبر ضيا والقران حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها وخرج الترمذي حديث يحيى بن ابي كثير الذي خرجه مسلم ولفظ حديثه الوضوء شطر الايمان وباقي حديثه مثل سياق مسلم وخرج الامام احمد والترمذي من حديث رجل من بني سليم قال عدهن رسول الله صلى الله عليه وسلم في يدي او في يده التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه والتكبير يملا ما بين السما والارض والصوم نصف الصبر والطهور نصف الايمان فقوله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان فسر بعضهم الطهور هاهنا بترك الذنوب كما في قوله تعالى انهم اناس يتطهرون

وقوله تعالى وثيابك فطهر وقوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وقال الايمان نوعان فعل وترك فنصفه فعل المامورات ونصفه ترك المحظورات وهو تطهير النفس بترك المعاصي وهذا القول محتمل لو لا ان رواية الوضوء شطر الايمان ترده وكذلك رواية اسباغ الوضو وايضا ففيه نظر من جهة المعنى فان كثيرا من الاعمال تطهر النفس من الذنوب السابقة كالصلاة فكيف لا تدخل في اسم الطهور ومتى دخلت الاعمال او بعضها في اسم الطهور لم يتحقق كون ترك الذنوب شطر الايمان والصحيح الذي عليه الاكثرون ان المراد بالطهور هاهنا التطهير بالما من الاحداث ولذلك بدا مسلم بتخريجه في ابواب الوضو وكذلك خرجه النساي وابن ماجة وغيرهما وعلى هذا فاختلف الناس في معنى كون الطهور بالما شطر الايمان فمنهم من قال المراد بالشطر الجزء لا انه النصف بعينه فيكون الطهور جزءا من الايمان وهذا فيه ضعف لان الشطر انما يعرف استعماله لغة في النصف ولان في حديث الرجل من بني سليم الطهور نصف الايمان كما سبق ومنهم من قال المعنى انه يضاعف ثواب الوضو الى نصف ثواب الايمان لكن من غير تضعيف وفي هذا نظر وبعد ومنهم من قال الايمان يكفر الكباير كلها والوضوء يكفر الصغاير فهو شطر الايمان بهذا الاعتبار وهذا يرده حديث من اسا في الاسلام اخذ بما عمل في الجاهلية وقد سبق ذكره ومنهم من قال الوضوء يكفر الذنوب مع الايمان فصار نصف الايمان وهذا ضعيف ومنهم من قال المراد بالايمان هاهنا الصلاة كما في قوله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم والمراد صلاتكم الى بيت المقدس فاذا كان المراد بالايمان الصلاة فالصلاة لا تقبل الا بطهور فصار الطهور شطر الايمان بهذا الاعتبار حكى هذا التفسير محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة عن اسحق بن راهويه عن يحيى بن ادم وانه قال في معنى قولهم لا ادري نصف العلم انما هو ادري ولا ادري فاحدهما نصف الاخر قلت كل شي كان تحته نوعان فاحدهما نصف له وسوا كان عدد النوعين على السواء او احدهما ازيد من الاخر ويدل على هذا حديث قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين والمراد قراة الصلاة ولهذا فسرها بالفاتحة والمراد انها مقسومة للعبادة والمسالة فالعبادة حق الرب والمسالة حق العبد وليس المراد قسمة كلماتها على السوا وقد ذكر هذا الخطابي واستشهد بقول العرب نصف السنة سفر ونصفها حضر قال وليس على تساوي الزمانين فيهما لكن على انقسام الزمانين لهما وان تفاوتت مدتاهما وبقول شريح وقيل له كيف اصبحت قال اصبحت ونصف الناس على غضبان يريد ان الناس بين محكوم له ومحكوم عليه فالمحكوم عليه غضبان والمحكوم له راض عنه فهما حزبان مختلفان ∴ وبقول الشاعر ∴ اذا مت كان الناس نصفين شامت ∴ بموتي ومثن بالذي كنت افعل ∴ ومراده انهم ينقسمون قسمين قلت ومن هذا المعنى حديث ابي هريرة المرفوع في الفرايض انها نصف العلم خرجه ابن ماجة فان احكام المكلفين نوعان نوع يتعلق بالحياة ونوع يتعلق بما بعد الموت وهذا هو الفرايض

وقال ابن مسعود الفرايض ثلث العلم ووجه ذلك الحديث الذي خرجه ابو داود وابن ماجة من حديث عبد الله
ابن عمرو مرفوعا العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة او سنة قايمة او فريضة عادلة وروي عن
مجاهد انه قال المضمضة والاستنشاق نصف الوضوء ولعله اراد ان الوضوء قسمان احدهما مذكور في القران
والثاني ماخوذ من السنة وهو المضمضة والاستنشاق او اراد ان المضمضة والاستنشاق يطهر باطن الجسد
وغسل ساير الاعضا يطهر ظاهره فهما نصفان بهذا الاعتبار ومنه قول ابن مسعود الصبر نصف الايمان
واليقين الايمان كله وجا من رواية يزيد الرقاشي عن انس مرفوعا الايمان نصفان نصف في الصبر ونصف
في الشكر فلما كان الايمان يشمل فعل الواجبات وترك المحرمات ولا ينال ذلك كله الا بالصبر كان الصبر نصف
الايمان فهكذا يقال في الوضوء انه نصف الصلاة وايضا فالصلاة تكفر الذنوب والخطايا بشرط اسباغ الوضو
واحسانه فصار شطر الصلاة بهذا الاعتبار ايضا كما في صحيح مسلم عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب عليه فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات
لما بينهن وفي رواية له من اتم الوضوء كما امره الله فالصلوات المكتوبات كفارات لما بينهن وايضا فالصلاة
مفتاح الجنة والوضوء مفتاح الصلاة كما خرجه الامام احمد والترمذي من حديث جابر مرفوعا وكل من
الوضوء والصلاة موجب لفتح ابواب الجنة كما في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ما من مسلم يتوضا فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له
الجنة وعن عقبة عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما منكم من احد يتوضا فيبلغ او يسبغ الوضوء ثم يقول
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شا
وفي الصحيحين عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله وابن امته وكلمته القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق
والنار حق ادخله الله من اي ابواب الجنة الثمانية شاء فاذا كان الوضوء مع الشهادتين موجبا لفتح ابواب
الجنة صار الوضوء نصف الايمان بالله ورسوله بهذا الاعتبار فالوضوء من خصال الايمان الخفية التي لا
يحافظ عليها الا مومن كما في حديث ثوبان وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحافظ على الوضوء الا مومن
والغسل من الجنابة قد ورد انه اداء الامانة كما خرجه العقيلي من حديث ابي الدردا رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من جا بهن مع ايمان دخل الجنة من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئهن
وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن واعطى الزكاة من ماله طيب النفس بها قال وكان يقول وايم الله لا يفعل
ذلك الا مومن وصام رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا وادى الامانة قالوا يا ابا الدردا وما ادا الامانة

قال الغسل من الجنابة فان الله لم يامن ابن ادم على شي من دينه غيرها وخرج ابن ماجة من حديث ابي ايوب
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة واداء الامانة كفارة لما بينهن قيل وما اداء
الامانة قال الغسل من الجنابة فان تحت كل شعرة جنابة وحديث ابي الدردا الذي قبله جعل فيه الوضوء
من اجزا الصلاة وجا في حديث اخر خرجه البزار من رواية شبابة بن سوار حدثنا المغيرة بن مسلم عن
الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعا الصلاة ثلاثة اثلاث الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث
فمن اداها بحقها قبلت منه وقبل منه ساير عمله ومن ردت عليه صلاته رد عليه ساير عمله وقال تفرد به
المغيرة والمحفوظ عن ابي صالح عن كعب من قوله فعلى هذا التقسيم الوضوء ثلث الصلاة الا ان يجعل
الركوع والسجود كالشي الواحد لتقاربهما في الصورة فيكون الوضوء نصف الصلاة ايضا ويحتمل ان يقال
خصال الايمان من الاعمال والاقوال كلها تطهر القلب وتزكيه واما الطهارة بالما فهي تختص بتطهير
الجسد وتنظيفه فصارت خصال الايمان قسمين احدهما يطهر الظاهر والاخر يطهر الباطن فهما
نصفان بهذا الاعتبار والله اعلم بمراده ومراد رسوله في ذلك كله وقوله صلى الله عليه وسلم والحمد لله
تملا الميزان وسبحان الله والحمد لله تملان او تملا ما بين السما والارض فهذا شك من الراوي في لفظه
وفي رواية النساي وابن ماجة والتسبيح والتكبير ملا السما والارض وفي حديث الرجل من بني سليم
التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه ولا اله الا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تصل اليه وقال
ليس اسناده بالقوي قلت اختلف في اسناده على الافريقي فروي عنه عن ابي علقمة عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وفيه زيادة والله اكبر ملا السموات والارض وروى جعفر الفريابي في كتاب الذكر
وغيره من حديث علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمد لله ملا الميزان وسبحان الله نصف
الميزان ولا اله الا الله والله اكبر ملا السموات والارض وما بينهن وخرج الفريابي ايضا من حديث معاذ
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلمتان احداهما من قالها لم تكن لها ناهية دون العرش والاخرى تملا
ما بين السما والارض لا اله الا الله والله اكبر فقد تضمنت هذه الاحاديث فضل هذه الكلمات الاربع
التي هي افضل الكلام وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فاما الحمد لله فاتفقت الاحاديث
كلها على انه يملا الميزان وقد قيل انه ضرب مثل وان المعنى لو كان الحمد جسما لملا الميزان وقيل بل الله
عز وجل يمثل اعمال بني ادم واقوالهم صورا ترى يوم القيمة وتوزن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ياتي
القران يوم القيمة تقدمه البقرة وال عمران كانهما غمامتان او غيايتان او فرقان من طير صواف
وقال كلمتان حبيبتان الى الرحمن ثقيلتان في الميزان خفيفتان على اللسان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم

وقال اثقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن وكذلك المومن ياتيه عمله الصالح في قبره في احسن صورة والكافر
ياتيه عمله في اقبح صورة وروي ان الصلاة والزكاة والصيام واعمال البر تكون حول الميت في قبره تدافع عنه
وان القران يصعد فيشفع له واما سبحان الله ففي رواية مسلم سبحان الله والحمد لله تملا او تملان ما
بين السما والارض فشك الراوي في الذي يملا ما بين السما والارض هل هو الكلمتان او احدهما وفي رواية
النساي وابن ماجة التسبيح والتكبير ملا السما والارض وهذه الرواية اشبه وهل المراد انهما معا يملان
ما بين السما والارض او ان كلا منهما يملا ذلك هذا محتمل وفي حديث ابي هريرة والرجل الاخر ان التكبير
وحده يملا ما بين السما والارض وبكل حال فالتسبيح دون التحميد في الفضل كما جا صريحا في حديث علي
وابي هريرة وعبد الله بن عمرو والرجل من بني سليم ان التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه وسبب ذلك
ان التحميد اثبات المحامد كلها فدخل في ذلك اثبات صفات الكمال ونعوت الجلال كلها والتسبيح هو تنزيه
الله عن النقايص والعيوب والافات والاثبات اكمل من السلب ولهذا لم يرد التسبيح مجردا لكن مقرونا
بما يدل على اثبات الكمال فتارة يقرن بالحمد كقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله والحمد لله وتارة باسم من الاسما
الدالة على العظمة والجلال كقوله سبحان الله العظيم فان كان حديث ابي مالك يدل على ان الذي يملا ما بين
السما والارض هو مجموع التسبيح والتكبير فالامر ظاهر وان كان المراد ان كلا منهما يملا ذلك فان الميزان
اوسع مما بين السما والارض فما يملا الميزان فهو اكثر مما يملا ما بين السما والارض ويدل عليه ما صح
عن سلمان رضي الله عنه انه قال يوضع الميزان يوم القيمة فلو وزن فيه السموات والارض لوسعت فتقول
الملايكة يا رب لمن يزن هذا فيقول الله تعالى لمن شيت من خلقي فتقول الملايكة سبحانك ما عبدناك حق
عبادتك وخرجه الحاكم مرفوعا وصححه ولكن الموقوف هو المشهور واما التكبير ففي حديث ابي هريرة
والرجل من بني سليم انه وحده يملا ما بين السما والارض وفي حديث علي ان التكبير مع التهليل يملا السموات
والارض وما بينهن واما التهليل وحده فانه يصل الى الله من غير حجاب بينه وبينه وخرج الترمذي من
حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما قال عبد لا اله الا الله مخلصا الا
فتحت له ابواب السما حتى تفضي الى العرش ما اجتنبت الكباير وقال ابو امامة ما من عبد يهلل تهليلة
فينهنهها شي دون العرش وورد انه لا يعدلها شي في الميزان في حديث البطاقة المشهور وقد خرجه
احمد والترمذي والنساي في اخره عند الامام احمد ولا يثقل شي بسم الله الرحمن الرحيم وفي المسند عن
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان نوحا لما حضرته الوفاة قال لابنه امرك بلا اله
الا الله فان السموات السبع والارضين السبع لو وضعت في كفة ووضعت لا اله الا الله في كفة رجحت

التسبيح دون التحميد

بهن

بهن لا اله الا الله وفيه ايضا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان موسى عليه السلام قال يا
رب علمني شيا اذكرك به وادعوك به قال يا موسى قل لا اله الا الله قال كل عبادك يقول هذا انما اريد شيا
تخصني به قال يا موسى لو ان السموات السبع وعامرهن غيري والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله في
كفة مالت بهن لا اله الا الله وقد اختلف في اي الكلمتين افضل اكلمة الحمد لله ام كلمة التهليل وقد حكى
هذا الاختلاف ابن عبد البر وغيره وقال النخعي كانوا يرون ان الحمد اكثر الكلام تضعيفا وقال الثوري
ليس يضاعف من الكلام مثل الحمد لله والحمد يتضمن اثبات جميع انواع الكمال لله فيدخل فيه التوحيد وفي
مسند الامام احمد عن ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اصطفى من الكلام اربعا
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فمن قال سبحان الله كتب له عشرون حسنة او حطت عنه
عشرون سيئة ومن قال الله اكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين
من قبل نفسه كتبت له ثلاثون حسنة او حطت عنه ثلاثون سيئة وقد روي هذا عن كعب من
قوله وقيل انه اصح من المرفوع قوله صلى الله عليه وسلم والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضيا
وفي بعض نسخ صحيح مسلم والصيام ضيا فهذه الانواع الثلاثة من الاعمال انوار كلها لكن منها ما يختص
بنوع من انواع النور فالصلاة نور مطلق ويروى باسنادين فيهما نظر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الصلاة نور المومن فهي للمومنين في الدنيا نور في قلوبهم وبصايرهم تشرق بها قلوبهم وتستنير بصايرهم
ولهذا كانت قرة عين المتقين كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول جعلت قرة عيني في الصلاة خرجه
احمد والنساي وفي رواية الجايع يشبع والظمان يروى وانا لا اشبع من حب الصلاة وفي المسند
عن ابن عباس قال قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد حبب اليك الصلاة فخذ منها ما شيت
وخرج ابو داود من حديث رجل من خزاعة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بلال اقم الصلاة وارحنا
بها قال مالك بن دينار قرات في التورية يا ابن ادم لا تعجز ان تقوم بين يدي في صلاتك باكيا فانا الذي
اقتربت بقلبك وبالغيب رايت نوري يعني ما يفتح للمصلي في الصلاة من الرقة والبكا وخرج الطبراني
من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا اذا حافظ العبد على صلاته فاقام وضوها وركوعها وسجودها
والقراة فيها قالت له حفظك الله كما حفظتني وصعد بها الى السما ولها نور حتى تنتهي الى الله عز وجل
فتشفع لصاحبها وهي نور للمومنين في قبورهم ولاسيما صلاة الليل كما قال ابو الدردا صلوا ركعتين في
ظلم الليل لظلمة القبور وكانت رابعة قد فترت عن وردها بالليل مدة فاتاها ات في منامها فانشدها
صلاتك نور والعباد رقود ∴ ونومك ضد للصلاة عنيد ∴ وهي في الاخرة نور للمومنين في ظلمات القيمة

وعلي الصراط فان الانوار تقسم لهم علي قدر اعمالهم وفي المسند وصحيح ابن حبان عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلي الله عليه وسلم انه ذكر الصلاة فقال من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة ومن لم
يحافظ عليها لم تكن له نور ولا برهان ولا نجاة وخرج الطبراني باسناد فيه نظر من حديث ابن عباس
وابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم من صلي الصلوات الخمس في جماعة جاز علي الصراط كالبرق اللامع
في اول زمرة من السابقين وجاء يوم القيمة ووجهه كالقمر ليلة البدر واما الصدقة فهي برهان والبرهان
هو الشعاع الذي يلي وجه الشمس ومنه حديث ابي موسي ان روح المومن تخرج من جسده لها برهان كبرهان
الشمس ومنه سميت الحجة القاطعة برهانا لوضوح دلالتها علي ما دلت عليه فكذلك الصدقة برهان علي صحة
الايمان وطيب النفس بها علامة علي وجود حلاوة الايمان وطعمه كما في حديث عبد الله بن معاوية الغاضري
عن النبي صلي الله عليه وسلم ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده وانه لا اله الا الله وادي زكاة
ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه في كل عام وذكر الحديث خرجه ابو داود وقد ذكرنا قريبا حديث ابي الدرداء
فيمن ادي زكاة ماله طيبة بها نفسه قال وكان يقول لا يفعل ذلك الا مومن وسبب هذا ان المال تحبه
النفوس وتبخل به فاذا سمحت باخراجه لله عز وجل دل علي صحة ايمانها بالله ووعده ووعيده ولهذا منعت
العرب الزكاة بعد النبي صلي الله عليه وسلم وقاتلهم الصديق رضي الله عنه علي منعها والصلاة ايضا برهان
علي صحة الاسلام وقد خرج الامام احمد والترمذي من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال الصلاة برهان وقد ذكرنا في شرح حديث امرت ان اقاتل الناس حتي يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة ان الصلاة هي الفارقة بين الكفر والاسلام وهي ايضا اول
ما يحاسب به المرء يوم القيمة فان تمت صلاته فقد افلح وانجح وقد سبق حديث عبد الله بن عمرو فيمن حافظ
عليها انها تكون له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة واما الصبر فانه ضياء والضياء هو النور الذي يحصل فيه
نوع حرارة واحراق كضياء الشمس بخلاف القمر فانه نور محض فيه اشراق بغير احراق قال الله عز وجل هو
الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا ومن هنا وصف الله شريعة موسي بانها ضياء كما قال ولقد اتينا موسي
وهرون الفرقان وضياء وذكرا للمتقين وان كان قد ذكر ان في التورية نورا كما قال تعالي انا انزلنا التورية
فيها هدي ونور لكن الغالب علي شريعتهم الضياء لما فيها من الاصار والاغلال والاثقال ووصف شريعة
محمد صلي الله عليه وسلم بانها نور لما فيها من الحنيفية السمحة قال تعالي قد جاكم من الله نور وكتاب مبين
وقال تعالي الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التورية والانجيل يامرهم بالمعروف
وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم

فالذين امنوا به

فالذين امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه اوليك هم المفلحون ولما كان الصبر شاقا
علي النفوس يحتاج الي مجاهدة النفس وحبسها وكفها عما تهواه كان ضياء فان معني الصبر في اللغة
الحبس ومنه قتل الصبر وهو ان يحبس الرجل حتي يقتل والصبر المحمود انواع منه صبر علي طاعة الله
عز وجل ومنه صبر عن معاصي الله عز وجل ومنه صبر علي اقدار الله عز وجل والصبر علي الطاعات
وعن المحرمات افضل من الصبر علي الاقدار المولمة صرح بذلك السلف منهم سعيد بن جبير وميمون بن
مهران وغيرهما وقد روي باسناد ضعيف من حديث علي مرفوعا ان الصبر علي المصيبة يكتب به للعبد
ثلثماية درجة وان الصبر علي الطاعة يكتب به له ستماية درجة وان الصبر عن المعاصي يكتب له به تسعماية
درجة وقد خرجه ابن ابي الدنيا وابن جرير الطبري ومن افضل انواع الصبر الصيام فانه يجمع الصبر علي
الانواع الثلاثة لانه صبر علي طاعة الله عز وجل وصبر عن معاصي الله لان العبد يترك شهواته لله ونفسه
قد تنازعه اليها ولهذا في الحديث الصحيح ان الله عز وجل يقول كل عمل ابن ادم له الا الصيام فانه لي وانا اجزي
به انه ترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلي وفيه ايضا صبر علي الاقدار المولمة بما قد تحصل للصايم من
الجوع والعطش وكان النبي صلي الله عليه وسلم يسمي شهر الصيام شهر الصبر وقد جاء في حديث الرجل من بني سليم عن
النبي صلي الله عليه وسلم ان الصوم نصف الصبر وربما عسر الوقوف علي سر كونه نصف الصبر اكثر من عسر الوقوف
علي سر كون الطهور شطر الايمان وقوله صلي الله عليه وسلم والقران حجة لك او عليك قال الله عز وجل وننزل
من القران ما هو شفاء ورحمة للمومنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا قال بعض السلف ما جالس احد القران فقام
عنه سالما بل اما ان يربح او ان يخسر ثم تلا هذه الاية وروي عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال يمثل القران يوم القيمة رجلا فيوتي بالرجل قد حمله فخالف امره فيتمثل له خصما فيقول يا رب
حملته اياي فبيس حامل تعدي حدودي وضيع فرايضي وركب معصيتي وترك طاعتي فما يزال يقذف عليه بالحجج
حتي يقال شانك به فياخذه بيده فما يرسله حتي يكبه علي منخره في النار ويوتي بالرجل الصالح كان قد حمله فيتمثل خصما
دونه فيقول يا رب حملته اياي فخير حامل حفظ حدودي وعمل بفرايضي واجتنب معصيتي واتبع طاعتي فما يزال
يقذف له بالحجج حتي يقال شانك به فياخذه بيده فما يرسله حتي يلبسه حلة الاستبرق ويعقد عليه تاج الملك
ويسقيه كاس الخمر وقال ابن مسعود رضي الله عنه القران شافع مشفع وماحل مصدق من جعله امامه
قاده الي الجنة ومن جعله خلف ظهره قاده الي النار وعنه قال يجي القران يوم القيامة فيشفع لصاحبه فيكون
قايدا الي الجنة او يشهد عليه فيكون سايقا الي النار وقال ابو موسي الاشعري ان هذا القران كاين لكم اجرا وكاين
عليكم وزرا فاتبعوا القران ولا يتبعكم القران فانه من اتبع القران هبط به علي رياض الجنة ومن اتبعه القران

نج في قناة فقذفه في النار **قوله** صلى الله عليه وسلم كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها **وخرج**
الامام احمد وابن حبان من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس غاديان فمبتاع نفسه
فمعتق نفسه وموبقها **وفي رواية** خرجها الطبراني الناس غاديان فبايع نفسه فموبقها وفاد نفسه فمعتقها
وقال عز وجل ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها **والمعنى**
قد افلح من زكى نفسه بطاعة الله وخاب من دساها بالمعاصي فالطاعة تزكي النفس وتطهرها فترتفع
والمعاصي تدس النفس وتقمعها فتنخفض وتصير كالذي يدس في التراب **ودل** الحديث على ان كل انسان
فهو ساع في هلاك نفسه او في فكاكها فمن سعى في طاعة الله فقد باع نفسه لله واعتقها من عذابه ومن سعى
في معصية الله فقد باع نفسه بالهوان واوبقها بالاثام الموجبة لغضب الله وعقابه قال الله عز وجل ان
الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الى قوله تعالى فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك
هو الفوز العظيم **وقال تعالى** ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله روف بالعباد وقال تعالى
قل ان الخاسرين الذين خسروا انفسهم واهليهم يوم القيمة الا ذلك هو الخسران المبين **وفي** الصحيحين عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله عليه وانذر عشيرتك الاقربين
يا معشر قريش اشتروا انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيا يا بني عبد المطلب لا اغني عنكم من الله شيا **وفي**
رواية للبخاري يا بني عبد مناف اشتروا انفسكم من الله يا بني عبد المطلب اشتروا انفسكم من الله يا عمة رسول الله
يا فاطمة بنت محمد اشتريا انفسكما من الله لا املك لكما من الله شيا **وفي** رواية لمسلم انه دعا قريشا فاجتمعوا
فعم وخص **فقال يا بني كعب** بن لوي انقذوا انفسكم من النار **يا بني مرة** بن كعب انقذوا انفسكم من النار **يا بني**
عبد شمس انقذوا انفسكم من النار **يا بني** عبد مناف انقذوا انفسكم من النار **يا بني هاشم** انقذوا انفسكم من النار
يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار **يا فاطمة** انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيا **وخرج**
الطبراني والخرايطي من حديث ابن عباس مرفوعا من قال اذا اصبح سبحان الله وبحمده الف مرة فقد اشترى
نفسه من الله وكان من اخر يومه عتيقا من النار **وقد اشترى** جماعة من السلف انفسهم من الله باموالهم
فمنهم من تصدق بماله كله كحبيب ابي محمد ومنهم من تصدق بوزنه فضة ثلاث مرات او اربعا كخالد الطحان
ومنهم من كان يجتهد في الاعمال الصالحة ويقول انما انا اسير اسعى في فكاك رقبتي منهم عمرو بن عتبة
وكان بعضهم يسبح كل يوم اثني عشر الف تسبيحة بقدر ديته كانه قد قتل نفسه فهو يفتكها بديتها **قال**
الحسن المومن في الدنيا كالاسير يسعى في فكاك رقبته لا يامن شيا حتى يلقى الله عز وجل **وقال** ابن ادم انك
تغدو وتروح في طلب الارباح فليكن همك نفسك فانك لن تربح مثلها ابدا **قال** ابو بكر بن عياش قال لي رجل مرة

وانا شاب خلص رقبتك ما استطعت في الدنيا من رق الاخرة فان اسير الاخرة غير مفكوك ابدا
قال فوالله ما نسيتها بعد **وكان** بعض السلف يبكي ويقول ليس لي نفسان انما لي نفس واحدة اذا
ذهبت لم اجد اخرى **وقال** محمد بن الحنفية ان الله عز وجل جعل الجنة ثمنا لانفسكم فلا تبيعوها بغيرها
وقال من كرمت نفسه عليه لم يكن للدنيا عنده قدر **وقيل له** من اعظم الناس قدرا قال من لم ير الدنيا
كلها لنفسه خطرا :. **وانشد بعض المتقدمين** :. اثامن بالنفس النفيسة ربها وليس لها في الخلق كلهم ثمن
:. بها تملك الاخرى فان انا بعتها بشي من الدنيا فذاك هو الغبن :. لين ذهبت نفسي بدنيا اصبتها لقد ذهبت نفسي وقد ذهب الثمن

الحديث الرابع والعشرون عن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل

انه قال يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال الا من هديته
فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني
اكسكم يا عبادي انكم تخطيون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا
ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل
منكم ما زاد ذلك في ملكي شيا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل منكم ما نقص
ذلك من ملكي شيا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسالوني فاعطيت كل انسان
مسالته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم
اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه رواه مسلم **هذا** الحديث
خرجه مسلم من رواية سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر وفي اخره
قال سعيد بن عبد العزيز كان ابو ادريس الخولاني اذا حدث بهذا الحديث جثى على ركبتيه **وخرجه مسلم**
ايضا من رواية قتادة عن ابي قلابة عن ابي اسما الرحبي عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسق لفظه
ولكنه قال وساق الحديث بنحو سياق ابي ادريس وحديث ابي ادريس اتم **وخرجه** الامام احمد والترمذي وابن
ماجة من رواية شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الله تعالى يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فسلوني الهدى اهدكم وكلكم فقير الا من اغنيت فسلوني
ارزقكم وكلكم مذنب الا من عافيت فمن علم منكم اني ذو قدرة على المغفرة واستغفرني غفرت له ولا ابالي
ولو ان اولكم واخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا على اتقى قلب عبد من عبادي ما زاد ذلك في
ملكي جناح بعوضة ولو ان اولكم واخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا في صعيد واحد فسال
كل انسان منكم ما بلغت امنيته فاعطيت كل سايل منكم ما نقص ذلك من ملكي الا كما لو ان احدكم مر بالبحر فغمس

فيه ابرة ثم رفعها اليه ذلك باني جواد واجد ماجد افعل ما اريد عطائي كلام وعذابي كلام انما امري لشيء
اذا اردت ان اقول له كن فيكون وهذا لفظ الترمذي وقال حديث حسن وخرجه الطبراني بمعناه
من حديث ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان اسناده ضعيف وحديث ابي ذر قال الامام
احمد هو اشرف حديث لاهل الشام فقوله صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل يا عبادي اني حرمت
الظلم على نفسي يعني انه سبحانه منع نفسه من الظلم لعباده كما قال عز وجل وما انا بظلام للعبيد وقال تعالى
وما الله يريد ظلما للعالمين وقال تعالى وما الله يريد ظلما للعباد وقال تعالى وما ربك بظلام للعبيد وقال تعالى
ان الله لا يظلم الناس شيئا وقال تعالى ان الله لا يظلم مثقال ذرة وقال تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن
فلا يخاف ظلما ولا هضما والهضم ان ينقص من جزاء حسناته والظلم ان يعاقب بذنوب غيره ومثل هذا كثير في
القران وهو مما يدل على ان الله قادر على الظلم ولكن لا يفعله فضلا منه وجودا وكرما واحسانا الى عباده
وقد فسر كثير من العلماء الظلم بانه وضع الاشيا في غير مواضعها واما من فسره بالتصرف في ملك الغير بغير
اذنه وقد نقل نحوه عن اياس بن معاوية وغيره فانهم يقولون ان الظلم مستحيل عليه وغير متصور في
حقه لان كل ما يفعله فهو تصرف في ملكه وبنحو ذلك اجاب ابو الاسود الدؤلي لعمران بن حصين حين ساله
عن القدر وخرج ابو داود وابن ماجة من حديث ابي سنان سعيد بن سنان عن وهب بن خالد الحمصي عن ابن
الديلمي انه سمع ابي بن كعب يقول لو ان الله عذب اهل سمواته واهل ارضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم
لكانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم وانه اتى ابن مسعود فقال له مثل ذلك ثم اتى زيد بن ثابت فحدثه عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك وفي هذا الحديث نظر ووهب بن خالد ليس بذلك المشهور بالعلم وقد يحمل على
انه لو اراد تعذيبهم لقدر لهم ما يعذبهم عليه فيكون غير ظالم حينئذ لهم وكونه خلق افعال العباد وفيها
الظلم لا يقتضي وصفه بالظلم سبحانه وتعالى كما انه لا يوصف بسائر القبايح التي يفعلها العباد وهي
خلقه وتقديره فانه لا يوصف الا بافعاله لا يوصف بافعال عباده فان افعال عباده مخلوقاته ومفعولاته
وهو لا يوصف بشيء منها انما يوصف بما قام به من صفاته وافعاله والله اعلم وقوله تعالى وجعلته بينكم
محرما فلا تظالموا يعني انه تعالى حرم الظلم على عباده ونهاهم ان يتظالموا فيما بينهم فحرام على كل عبد ان
يظلم غيره مع ان الظلم في نفسه محرم مطلقا وهو نوعان احدهما ظلم النفس واعظمه الشرك كما قال عز وجل
ان الشرك لظلم عظيم فان المشرك جعل المخلوق في منزلة الخالق فعبده وتالهه فوضع الاشيا في غير مواضعها
واكثر ما ذكر في القران من وعيد الظالمين انما اريد به المشركون كما قال عز وجل والكافرون هم الظالمون
ثم يليه المعاصي على اختلاف اجناسها من كباير وصغاير والثاني ظلم العبد لغيره وهو المذكور في هذا ن

الحديث

للعباد

الحديث وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ان دماكم واموالكم واعراضكم عليكم
حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وروي عنه انه خطب بذلك في يوم عرفة وفي يوم
النحر وفي اليوم الثاني من ايام التشريق وفي رواية ثم قال اسمعوا مني تعيشوا الا لا تظلموا الا لا تظلموا انه لا يحل
مال امرء مسلم الا عن طيب نفس منه وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الظلم
ظلمات يوم القيمة وفيهما عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته
ثم قرا وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة وفي صحيح البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من كان عنده مظلمة لاخيه فليتحلله منها فانه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل ان يوخذ لاخيه
من حسناته فان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات اخيه فطرحت عليه قوله يا عبادي كلكم ضال الا من هديته
فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني
اكسكم يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم هذا يقتضي ان جميع
الخلق مفتقرون الى الله عز وجل في جلب مصالحهم ودفع مضارهم في امور دينهم ودنياهم وان العباد لا يملكون
لانفسهم شيئا من ذلك كله وان من لم يتفضل الله عليه بالهدى والرزق فانه يحرمهما في الدنيا ومن لم يتفضل
الله عليه بمغفرة ذنوبه اوبقته خطاياه في الاخرة قال تعالى من يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد
له وليا مرشدا ومثل هذا كثير في القران وقال تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا
مرسل له من بعده وقال تعالى ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وقال تعالى فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه
وقال تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وقال تعالى حاكيا عن ادم وزوجه انهما قالا ربنا ظلمنا
انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وقد استدل ابرهيم الخليل عليه السلام بتفرد الله بهذه
الامور على انه لا اله غيره وان كل ما اشرك معه باطل فقال لقومه افرايتم ما كنتم تعبدون انتم واباؤكم الاقدمون
فانهم عدو لي الا رب العالمين الذي خلقني فهو يهدين والذي هو يطعمني ويسقين واذا مرضت فهو يشفين والذي
يميتني ثم يحيين والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين فان من تفرد بخلق العبد وبهدايته وبرزقه
واحيايه واماتته في الدنيا وبمغفرة ذنوبه في الاخرة مستحق ان يفرد بالالهية والعبادة والسوال
والتضرع اليه والاستكانة له قال الله عز وجل الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم هل من شركايكم
من يفعل من ذلكم من شيء سبحانه وتعالى عما يشركون وفي الحديث دليل على ان الله يحب ان يساله العباد
جميع مصالح دينهم ودنياهم من الطعام والشراب والكسوة وغير ذلك كما يسالونه الهداية والمغفرة
وفي الحديث ليسال احدكم ربه حاجته كلها حتى شسع نعله اذا انقطع وكان بعض السلف يسال الله

حاجته في صلاته كل حوايجه حتى ملح عجينه وعلف شاته وفي الاسرايليات ان موسى عليه السلام
قال يارب انه لتعرض لي الحاجة من الدنيا فاستحيي ان اسالك قال سلني حتى ملح عجينك وعلف
حمارك فان كل ما يحتاج العبد اليه اذا ساله من الله فقد اظهر حاجته فيه وافتقاره الى الله وذلك يحبه
الله وكان بعض السلف يستحيي من الله ان يساله شيا من مصالح الدنيا والاقتدا بالسنة اولى وقوله
تعالى كلكم ضال الا من هديته قد ظن بعضهم انه معارض لحديث عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الله عز وجل خلقت عبادي حنفا وفي رواية مسلمين فاجتالتهم الشياطين وليس كذلك فان الله عز وجل
خلق بني ادم وفطرهم على قبول الاسلام والميل اليه دون غيره والتهيؤ لذلك والاستعداد له بالقوة لكن
لا بد للعبد من تعليم الاسلام بالفعل فانه قبل التعليم جاهل لا يعلم شيا كما قال الله عز وجل والله اخرجكم من بطون
امهاتكم لا تعلمون شيا وقال تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ووجدك ضالا فهدى والمراد وجدك غير عالم
بما علمك من الكتاب والحكمة كما قال تعالى وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان
فالانسان يولد مفطورا على قبول الحق فان هداه الله سبب له من يعلمه الهدى فصار مهتديا بالفعل بعد
ان كان مهتديا بالقوة وان خذله الله قيض له من يعلمه ما يغير فطرته كما قال صلى الله عليه وسلم كل مولود
يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه واما سوال المومن من الله الهداية فان الهداية
نوعان هداية مجملة وهي الهداية للاسلام والايمان وهي حاصلة للمومن وهداية مفصلة وهي هدايته
الى معرفة تفاصيل اجزا الايمان والاسلام واعانته على فعل ذلك وهذا يحتاج اليه كل مومن
ليلا ونهارا ولهذا امر الله عباده ان يقروا في كل ركعة من صلاتهم قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعايه بالليل اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك
تهدي من تشا الى صراط مستقيم ولهذا يشمت العاطس فيقال له يهديكم الله كما جات السنة وان انكره
من انكره من فقها العراق ظنا منهم ان المسلم لا يحتاج ان يدعا له بالهدى وخالفهم جمهور العلماء
اتباعا للسنة في ذلك وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يسال الله السداد والهدى وعلم الحسن
ان يقول في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت واما الاستغفار من الذنوب فهو طلب المغفرة والعبد
احوج شي اليه لانه يخطي بالليل والنهار وقد تكرر في القران ذكر التوبة والاستغفار والامر بهما والحث
عليهما وخرج الترمذي وابن ماجة من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بني ادم خطا وخير
الخطايين التوابين وخرج البخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله
اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وخرجه النساي وابن ماجة ولفظهما اني لاستغفر

الله واتوب اليه كل يوم ماية مرة وخرج مسلم من حديث الاغر المزني سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
يا ايها الناس توبوا الى ربكم واستغفروه فاني اتوب الى الله واستغفره كل يوم ماية مرة وخرج الامام احمد
من حديث حذيفة قال كان في لساني ذرب على اهلي لم اعده الى غيرهم فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال اين انت من الاستغفار يا حذيفة اني لاستغفر الله كل يوم ماية مرة ومن حديث ابي موسى عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اني لاستغفر الله كل يوم ماية مرة واتوب اليه وخرج النساي من حديث ابي موسى
قال كنا جلوسا فجا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اصبحت غداة قط الا استغفرت الله ماية مرة وخرج
الامام احمد وابو داود والترمذي والنساي وابن ماجة من حديث ابن عمر قال ان كنا لنعد لرسول الله صلى الله
عليه وسلم في المجلس الواحد ماية مرة يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الرحيم وخرج النساي
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال لم ار احدا اكثر ان يقول استغفر الله واتوب اليه من رسول الله صلى الله
عليه وسلم وخرج الامام احمد من حديث عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم
اجعلني من الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساوا استغفروا وسنذكر بقية الكلام في الاستغفار
فيما بعد ان شا الله تعالى وقوله تعالى يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني
ان العباد لا يقدرون ان يوصلوا الى الله نفعا ولا ضرا فان الله تعالى في نفسه غني حميد لا حاجة له بطاعات
العباد ولا يعود نفعها اليه وانما هم ينتفعون بها ولا يتضرر بمعاصيهم وانما هم يتضررون بها قال تعالى ولا يحزنك
الذين يسارعون في الكفر انهم لن يضروا الله شيا وقال تعالى ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيا وكان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته ومن يعص الله ورسوله فقد غوى ولا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيا قال
الله عز وجل وان تكفروا فان لله ما في السموات وما في الارض وكان الله غنيا حميدا وقال تعالى حاكيا عن موسى
وقال موسى ان تكفروا انتم ومن في الارض جميعا فان الله لغني حميد وقال تعالى ومن كفر فان الله غني عن العالمين وقال
تعالى لن ينال الله لحومها ولا دماوها ولكن يناله التقوى منكم والمعنى انه تعالى يحب من عباده ان يتقوه ويطيعوه
كما انه يكره منهم ان يعصوه ولهذا يفرح بتوبة التايبين اشد من فرح من ضلت راحلته التي عليها طعامه وشرابه
بفلاة من الارض وطلبها حتى اعيى وايس منها واستسلم للموت وايس من الحياة ثم غلبته عينه فنام فاستيقظ
وهي قايمة عنده وهذا اعلى ما يتصوره المخلوق من الفرح هذا كله مع غناه عن طاعات عباده وتوباتهم وانه انما
يعود نفعها اليهم دونه ولكن هذا من كمال جوده واحسانه الى عباده ومحبته لنفعهم ودفع الضرر عنهم فهو
يحب من عباده ان يعرفوه ويحبوه ويخافوه ويتقوه ويطيعوه ويتقربوا اليه ويحب ان يعلموا انه لا يغفر
الذنوب غيره وانه قادر على مغفرة ذنوب عباده كما في رواية عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر لهذا الحديث من علم منكم

اني ذو قدرة علي المغفرة ثم استغفرني غفرت له ولا ابالي وفي الصحيح عن النبي صلي الله عليه وسلم ان عبدا
اذنب ذنبا فقال رب اني عملت ذنبا فاغفر لي فقال الله عز وجل علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب وياخذ بالذنب
قد غفرت لعبدي وفي حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه لما ركب دابته حمد الله ثلاثا
وكبر ثلاثا وقال سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم ضحك وقال ان ربك ليعجب
من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري خرجه الامام احمد والترمذي وصححه وفي
الصحيح عن النبي صلي الله عليه وسلم قال والله لله ارحم بعباده من الوالدة بولدها كان بعض اصحاب ذي النون
يطوف ينادي آه اين قلبي من وجد قلبي فدخل يوما بعض السكك فوجد صبيا يبكي وامه تضربه ثم اخرجته من
الدار واغلقت الباب دونه فجعل الصبي يلتفت يمينا وشمالا لا يدري اين يذهب ولا اين يقصد فرجع الي باب
الدار فجعل يبكي ويقول يا اماه من يفتح لي الباب اذا اغلقت عني بابك ومن يدنيني من نفسه اذا طردتيني ومن
الذي يدنيني بعد ان غضبت علي فرحمته امه فقامت فنظرت من خلل الباب فوجدت ولدها تجري الدموع علي
خديه متمعكا في التراب ففتحت الباب واخذته حتي وضعته في حجرها وجعلت تقبله وتقول يا قرة عيني ويا
عزيز نفسي انت الذي حملتني علي نفسك وانت الذي تعرضت لما حل بك لو كنت اطعتني لم تلق مني مكروها فتواجد
الفتي ثم قام فصاح وقال قد وجدت قلبي قد وجدت قلبي ۝ وتفكروا في قوله تعالي والذين اذا فعلوا فاحشة
او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله فان فيه اشارة الي ان المذنبين
ليس لهم من يلجاون اليه ويعولون عليه في مغفرة ذنوبهم غيره وكذلك قوله في حق الثلاثة الذين خلفوا حتي
اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجا من الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا
ان الله هو التواب الرحيم فرتب توبته علي ظنهم ان لا ملجا من الله الا اليه فان العبد اذا خاف من مخلوق
هرب منه وفر الي غيره واما من خاف من الله فما له من ملجا يلجا اليه ولا مهرب يهرب اليه الا هو فيهرب
منه اليه كما كان النبي صلي الله عليه وسلم يقول في دعايه لا ملجا ولا منجا منك الا اليك وكان يقول اعوذ برضاك
من سخطك وبعفوك من عقوبتك وبكرمك وبك منك قال الفضيل بن عياض رحمه الله ما من ليلة اختلط
ظلامها وارخي الليل سربال ستره الا نادي الجليل جل جلاله من اعظم مني جودا والخلايق لي عاصون وانا لهم
مراقب اكلاهم في مضاجعهم كانهم لم يعصوني واتولي حفظهم كانهم لم يذنبوا فيما بيني وبينهم اجود بالفضل
علي العاصي واتفضل علي المسي من ذا الذي دعاني فلم البه من ذا الذي سالني فلم اعطه امن ذا الذي اناخ ببابي
فنحيته انا الفضل ومني الفضل انا الجواد ومني الجود انا الكريم ومني الكرم ومن كرمي ان اغفر للعاصين بعد المعاصي
ومن كرمي ان اعطي العبد ما سالني واعطيه ما لم يسالني ومن كرمي ان اعطي التايب كانه لم يعصني فاين عني يهرب

الخلايق

الخلايق وابن عن بابي يتنحي العاصون خرجه ابو نعيم ۝ ولبعضهم في المعني ۝
اسات ولم احسن وجيتك تايبا ۝ واني لعبد عن مواليه مهرب ۝ يومل غفرانا فان خاب ظنه ۝ فما احد منه علي الارض اخيب ۝
فقوله صلي الله عليه وسلم بعد هذا فيما يروي عن ربه عز وجل يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم
كانوا علي اتقي قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيا ولو كانوا علي افجر قلب رجل منكم ما نقص ذلك من
ملكي شيا ۝ هو اشارة الي ان ملكه لا يزيد بطاعة الخلق ولو كانوا كلهم بررة اتقيا قلوبهم علي قلب اتقي
رجل منهم ولا ينقص ملكه بمعصية العاصين ولو كان الجن والانس كلهم عصاة فجرة قلوبهم علي قلب افجر رجل
منهم فانه سبحانه الغني بذاته عن من سواه وله الكمال المطلق في ذاته وصفاته وافعاله فملكه ملك كامل لا
نقص فيه بوجه من الوجوه علي اي وجه كان ومن الناس من قال ان ايجاده لخلقه علي هذا الوجه
الموجود اكمل من ايجاده علي غيره وهو خير من وجوده علي غيره وما فيه من الشر فهو شر اضافي نسبي
بالنسبة الي بعض الاشيا دون بعض وليس شرا مطلقا بحيث يكون عدمه خيرا من وجوده من كل وجه
بل وجوده خير من عدمه وقال وهذا معني قوله بيده الخير ومعني قول النبي صلي الله عليه وسلم والشر
ليس اليك يعني ان الشر المحض الذي عدمه خير من وجوده ليس موجودا في ملكك فان الله تعالي اوجد
خلقه علي ما تقتضيه حكمته وعدله وخص قوما من خلقه بالفضل وترك اخرين منهم في العدل لما له في ذلك
من الحكمة البالغة وهذا فيه نظر وهو يخالف ما في الحديث من ان جميع الخلق لو كانوا علي صفة اكمل خلقه
من البر والتقوي لم يزد ذلك ملكه شيا ولا قدر جناح بعوضة ولو كانوا علي صفة انقص خلقه من الفجور
لم ينقص ذلك من ملكه شيا فدل علي ان ملكه كامل علي اي وجه كان لا يزداد ولا يكمل بالطاعات ولا ينقص
بالمعاصي ولا يوثر فيه شيا وفي هذا الكلام دليل علي ان الاصل في التقوي والفجور هي القلوب فاذا
بر القلب واتقي برت الجوارح واذا فجر القلب فجرت الجوارح كما قال النبي صلي الله عليه وسلم التقوي هاهنا
واشار الي صدره فقوله لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسالوني فاعطيت كل
انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر والمراد بهذا ذكر كمال
قدرته سبحانه وكمال ملكه وان ملكه وخزاينه لا تنفد ولا تنقص بالعطا ولو اعطي الاولين والاخرين من
الجن والانس جميع ما سالوه في مقام واحد وفي ذلك حث للخلق علي سواله وانزال حوايجهم به وفي
الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال يد الله ملاي لا تغيضها نفقة
سحا الليل والنهار ارايتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما في يمينه وفي صحيح مسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم ان شيت ولكن

بعزم وليعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شيء وقال ابو سعيد الخدري اذا دعوتم الله فارفعوا في المسألة
فان ما عنده لا ينفده شيء واذا دعوتم فاعزموا فان الله لا مستكره له وفي بعض الاسرائيليات يقول الله عز وجل
ايؤمل غيري للشدائد والشدائد بيدي وانا الحي القيوم ويرجى غيري ويطرق بابه بالبكرات وبيدي مفاتيح
الخزائن وبابي مفتوح لمن دعاني من ذا الذي املني لنائبة فقطعت به او من ذا الذي رجاني لعظيم فقطعت
رجاءه او من ذا الذي طرق بابي فلم افتحه له انا غاية الامال فكيف تنقطع الامال دوني ابخيل انا فيبخلني عبدي
اليس الدنيا والاخرة والكرم والفضل كله لي فما يمنع المؤملين ان يؤملوني لو جمعت اهل السموات والارض
ثم اعطيت كل واحد منهم ما اعطيت الجميع وبلغت كل واحد منهم امله لم ينقص ذلك من ملكي عضو ذرة
كيف ينقص ملك انا قيمه فيا بوسا للقانطين من رحمتي ويا بوسا لمن عصاني وتوثب على محارمي وقوله لم
ينقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر تحقيق لان ما عنده لا ينقص البتة كما
قال تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فان البحر اذا غمس فيه ابرة ثم اخرجت لم ينقص من البحر بذلك
شيء وكذلك لو فرض انه شرب منه عصفور مثلا فانه لا ينقص البحر البتة ولهذا ضرب الخضر لموسى هذا
المثل في نسبة علمهما الى علم الله عز وجل وهذا لان البحر لا يزال تمده مياه الدنيا وانهارها الجارية
فمهما اخذ منه لم ينقصه شيء لانه تمده ما هو ازيد مما اخذ منه وهكذا طعام الجنة وما فيها فانه لا
ينفد كما قال تعالى وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة وقد جاء انه كلما نزعت ثمرة عاد مكانها مثلها او دري
مثلاها فهي لا تنقص ابدا ويشهد لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة الكسوف وأريت الجنة فتناولت
منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا خرجاه في الصحيحين من حديث ابن عباس وخرجه الامام
احمد من حديث جابر ولفظه ولو اتيتكم به لاكل منه من بين السماء والارض لا ينقصونه شيئا وهكذا لحم
الطير الذي ياكله اهل الجنة يستخلف ويعود كما كان حيا لا ينقص منه شيء وقد روي هذا عن النبي صلى
الله عليه وسلم من وجوه فيها ضعف وقاله كعب وروي ايضا عن ابي امامة الباهلي من قوله قال
ابو امامة وكذلك الشراب يشرب حتى ينتهي نفسه ثم يعود مكانه وروي بعض العلماء الصالحين بعد
موته بمدة في المنام فقال ما اكلت منذ فارقتكم الا بعض فرخ اما علمتم ان طعام اهل الجنة لا ينفد وقد
تبين في الحديث الذي خرجه الترمذي وابن ماجة السبب الذي لاجله لا ينقص ما عند الله بالعطاء بقوله
تعالى باني جواد واجد ماجد افعل ما اريد عطائي كلام وعذابي كلام انما امري لشيء اذا اردت ان اقول له
كن فيكون وفي مسند البزار باسناد فيه نظر من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال خزائن الله الكلام فاذا اراد شيئا قال له كن فكان فهو سبحانه اذا اراد شيئا من عطاء او عذاب او

غير ذلك

او غير ذلك قال له كن فكان فكيف يتصور ان ينقص هذا وكذلك اذا اراد ان يخلق شيئا قال له كن فيكون
كما قال تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون وفي بعض الاثار الاسرائيلية
اوحى الله الى موسى عليه السلام يا موسى لا تخافن غيري ما دام لي السلطان وسلطاني دائم لا ينقطع يا موسى لا
تهتمن برزق ابدا ما دامت خزائني مملوءة وخزائني مملوءة لا تفنى ابدا يا موسى لا تانس بغيري ما وجدتني انيسا
لك ومتى طلبتني وجدتني يا موسى لا تامن مكري ما لم تجز الصراط الى الجنة ∴ وقال بعضهم ∴
لا تخضعن لمخلوق على طمع ∴ فان ذلك وهن منك بالدين ∴ واسترزق الله مما في خزائنه ∴ فانما هي بين الكاف والنون
وقوله يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها يعني انه سبحانه يحصي اعمال عباده ثم يوفيهم اياها
بالجزاء عليها وهذا كقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله يوم تجد كل
نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا وقوله يوم يبعثهم الله
جميعا فينبئهم بما عملوا احصاه الله ونسوه وقوله ثم اوفيكم اياها الظاهر ان المراد توفيتها يوم القيمة
كما قال تعالى وانما توفون اجوركم يوم القيمة ويحتمل ان المراد انه يوفي عباده جزاء اعمالهم في الدنيا والاخرة
كما في قوله تعالى من يعمل سوءا يجز به وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فسر ذلك بان المؤمنين يجازون
بسيئاتهم في الدنيا وتدخر لهم حسناتهم في الاخرة فيوفون اجورها واما الكافر فانه يعجل له في الدنيا ثواب حسناته
وتدخر له سيئاته فيعاقب بها في الاخرة وتوفية الاعمال هي توفية جزائها من خير او شر فالشر يجازى به مثله
من غير زيادة الا ان يعفو الله عنه والخير تضاعف الحسنة منه بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف الى اضعاف
كثيرة لا يعلم قدرها الا الله كما قال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقوله فمن وجد خيرا فليحمد
الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه اشارة الى ان الخير كله فضل من الله على عبده من غير استحقاق
له والشر كله من عند ابن ادم من اتباع هوى نفسه كما قال عز وجل ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من
سيئة فمن نفسك وقال علي رضي الله عنه لا يرجون عبد الا ربه ولا يخافن الا ذنبه فالله سبحانه اذا اراد
توفيق عبد وهدايته اعانه ووفقه لطاعته فكان ذلك فضلا منه واذا اراد خذلان عبد وكله الى نفسه
وخلى بينه وبينها فاغواه الشيطان لغفلته عن ذكر الله واتبع هواه وكان امره فرطا وكان ذلك عدلا
منه فان الحجة قائمة على العبد بانزال الكتاب وارسال الرسل فما بقي لاحد على الله حجة بعد الرسل
فقوله بعد هذا فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ان كان المراد من وجد
ذلك في الدنيا فانه يكون حينئذ مامورا بالحمد لله على ما وجده من جزاء الاعمال الصالحة الذي عجل له في الدنيا
كما قال تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملو

ويكون مامورًا بلوم نفسه علي ما فعلت من الذنوب التي وجد عاقبتها في الدنيا كما قال تعالي ولنذيقنهم من العذاب
الادني دون العذاب الاكبر لعلهم يرجعون فالمومن اذا اصابه في الدنيا بلآء رجع علي نفسه باللوم ودعاه ذلك
الي الرجوع الي الله بالتوبة والاستغفار وفي المسند وسنن ابي داود عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان المومن
اذا اصابه سقم ثم عافاه الله منه كان كفارة لما مضي من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل من عمره وان المنافق اذا
مرض وعوفي كان كالبعير عقله اهله واطلقوه لا يدري بم عقلوه ولا بم اطلقوه وقال سلمان الفارسي ان المسلم ليبتلي
فيكون كفارة لما مضي ومستعتبًا فيما بقي وان الكافر يبتلي فمثله كمثل البعير اطلق فلم يدر لم اطلق وعقل فلم يدر
لم عقل وان كان المراد من وجد خيرًا او غيره في الاخرة كان اخبارًا [illegible] بان الذين يجدون الخير في الاخرة
يحمدون الله علي ذلك وان من وجد غير ذلك يلوم نفسه حين لا ينفعه اللوم فيكون الكلام لفظه لفظ الامر
ومعناه الخبر كقوله صلي الله عليه وسلم من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار والمعني ان الكاذب عليه
يتبوأ مقعده من النار وقد اخبر الله تعالي عن اهل الجنة انهم يحمدون الله علي ما رزقهم من فضله فقال تعالي ونزعنا
ما في صدورهم من غل تجري من تحتهم الانهار وقالوا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
وقال تعالي وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده واورثنا الارض نتبوأ من الجنة حيث نشآء وقال تعالي وقالوا الحمد
لله الذي اذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور الذي احلنا دار المقامة من فضله لا يمسنا فيها نصب ولا
يمسنا فيها لغوب واخبر سبحانه عن اهل النار انهم يلومون انفسهم ويمقتونها اشد المقت فقال تعالي وقال
الشيطان لما قضي الامر ان الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فاخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم
فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم وقال تعالي ان الذين كفروا ينادون لمقت الله اكبر من مقتكم انفسكم
اذ تدعون الي الايمان فتكفرون وقد كان السلف الصالح يجتهدون في الاعمال الصالحة حذرًا من لوم النفس
عند انقطاع الاعمال علي التقصير وفي الترمذي عن ابي هريرة مرفوعًا ما من ميت يموت الا ندم ان كان محسنًا
ندم ان لا يكون ازداد وان كان مسيئًا ندم الا يكون استعتب وقيل لمسروق لو قصرت عن بعض ما تصنع من
الاجتهاد فقال والله لو اتاني آت فاخبرني ان لا يعذبني لاجتهدت في العبادة قيل كيف ذاك قال حتي تعذرني
نفسي ان دخلت النار ان لا الومها اما بلغك في قوله تعالي ولا اقسم بالنفس اللوامة انما لاموا انفسهم حين صاروا
الي جهنم فاعتنقتهم الزبانية وحيل بينهم وبين ما يشتهون وانقطعت عنهم الاماني ورفعت عنهم الرحمة واقبل
كل امرء منهم يلوم نفسه وكان عامر بن عبد قيس يقول والله لاجتهدن ثم والله لاجتهدن فان نجوت فبرحمة
الله والا لم الم نفسي وكان زياد مولي ابن عباس يقول لابن المنكدر ولصفوان بن سليم الجد الجد والحذر الحذر
فان يكن الامر علي ما ترجوا كان ما عملتما فضلًا والا لم تلوما انفسكما وكان مطرف بن عبد الله يقول اجتهدوا في

العمل فان يكن الامر كما ترجوا من رحمة الله وعفوه كانت لنا درجات في الجنة وان يكن الامر شديدًا كما نخاف ونحاذر
لم نقل ربنا ارجعنا نعمل صالحًا غير الذي كنا نعمل نقول قد عملنا فلم ينفعنا ذلك

الحديث الخامس والعشرون

عن ابي ذر رضي الله عنه ان ناسًا من اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم قالوا للنبي صلي الله عليه وسلم
يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالاجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال
اوليس الله قد جعل لكم ما تصدقون به ان بكل تسبيحة صدقة وبكل تكبيرة صدقة وبكل تهليلة صدقة وامر
بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له
فيها اجر قال ارايتم لو وضعها في الحرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر رواه مسلم هذا
الحديث خرجه مسلم من رواية يحيي بن يعمر عن ابي الاسود الديلي عن ابي ذر رضي الله عنه وقد روي معناه عن
ابي ذر من وجوه كثيرة بزيادة ونقصان وسنذكر بعضها فيما بعد ان شا الله تعالي وفي هذا الحديث دليل
علي ان الصحابة رضي الله عنهم لشدة حرصهم علي الاعمال الصالحة وقوة رغبتهم في الخير كانوا يحزنون علي ما يتعذر
عليهم فعله من الخير مما يقدر عليه غيرهم فكان الفقرا يحزنون علي فوات الصدقة بالاموال التي يقدر عليها الاغنيآء
ويحزنون علي التخلف عن الخروج في الجهاد لعدم القدرة علي الالة وقد اخبر الله عنهم بذلك في كتابه فقال
تعالي ولا علي الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا اجد ما احملكم عليه تولوا واعينهم تفيض من الدمع حزنًا الا
يجدوا ما ينفقون وفي هذا الحديث ان الفقرآء غبطوا اهل الدثور والدثور هي الاموال بما يحصل لهم من
اجر الصدقة باموالهم فدلهم النبي صلي الله عليه وسلم علي صدقات يقدرون عليها وفي الصحيحين عن ابي
صالح عن ابي هريرة ان فقرا المهاجرين اتوا النبي صلي الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور بالدرجات العلي
والنعيم المقيم فقال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق
ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم افلا اعلمكم شيئًا تدركون به من سبقكم وتسبقون
به من بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم قالوا بلي يا رسول الله قال تسبحون
وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثًا وثلثين مرة قال ابو صالح فرجع فقرآء المهاجرين الي رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقالوا سمع اخواننا اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم ذلك فضل الله يوتيه من يشآء وقد روي نحو هذا الحديث من رواية جماعة من الصحابة منهم علي
وابو ذر وابو الدردآء وابن عمر وابن عباس وغيرهم ومعني هذا ان الفقرآء ظنوا ان لا صدقة الا بالمال
وهم عاجزون عن ذلك فاخبرهم النبي صلي الله عليه وسلم ان جميع انواع فعل المعروف والاحسان صدقة
وفي صحيح مسلم عن حذيفة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة وخرجه البخاري من حديث

وبكل تحميدة صدقة

جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم **فالصدقة** تطلق على جميع انواع فعل المعروف والاحسان حتى ان
فضل الله الواصل منه الى عباده صدقة منه عليهم **وقد كان بعض السلف** ينكر ذلك ويقول انما الصدقة
ممن يطلب جزاها واجرها والصحيح خلاف ذلك **وقد** قال النبي صلى الله عليه وسلم في قصر الصلاة
في السفر صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته خرجه مسلم **وقال** من كانت له صلاة بليل فغلب عليه
نوم فنام عنها كتب الله له اجر صلاته وكان نومه صدقة من الله تصدق بها عليه خرجه النسائي وغيره
من حديث عايشة وخرجه ابن ماجة من حديث ابي الدرداء **وفي** مسند بقي بن مخلد والبزار من حديث ابي ذر
مرفوعا ما من يوم ولا ليلة ولا ساعة الا لله فيها صدقة يمن بها على من يشاء من عباده وما من الله على عبد
مثل ان يلهمه ذكره **وقال** خالد بن معدان ان الله يتصدق كل يوم بصدقة وما تصدق الله على احد من
خلقه بشي خير من ان يتصدق عليه بذكره **والصدقة** بغير المال نوعان احدهما ما فيه تعدية الاحسان
الى الخلق فيكون صدقة عليهم وربما كان افضل من الصدقة بالمال وهذا كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فانه
دعا الى طاعة الله وكف عن معاصيه وذلك خير من النفع بالمال وكذلك تعليم العلم النافع واقرا القران وازالة
الاذى عن الطريق والسعي في جلب النفع للناس ودفع الاذى عنهم وكذلك الدعا للمسلمين والاستغفار لهم
وخرج ابن مردويه باسناد فيه ضعف عن ابن عمر مرفوعا من كان له مال فليتصدق من ماله ومن كان له قوة
فليتصدق من قوته ومن كان له علم فليتصدق من علمه ولعله موقوف **وخرج** الطبراني باسناد فيه ضعف
عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة اللسان قيل يا رسول الله وما صدقة اللسان قال
الشفاعة تفك بها الاسير وتحقن بها الدم وتجر بها المعروف والاحسان الى اخيك وتدفع عنه الكريهة
وقال عمرو بن دينار بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من صدقة احب الى الله من قول الم تسمع
الى قوله تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى خرجه ابن ابي حاتم **وفي** مراسيل الحسن عن
النبي صلى الله عليه وسلم ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طليق الوجه خرجه ابن ابي الدنيا **وقال**
معاذ تعليم العلم لمن لا يعلمه صدقة وروي مرفوعا **ومن انواع** الصدقة كف الاذى عن الناس **ففي**
الصحيحين عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الايمان والجهاد في سبيله قلت
فاي الرقاب افضل قال انفسها عند اهلها واكثرها ثمنا قلت فان لم افعل قال تكف شرك عن الناس فانها
صدقة قال تعين صانعا وتصنع لاخرق قلت يا رسول الله ارايت ان ضعفت عن بعض العمل قال تكف
شرك عن الناس فانها صدقة وقد روي في حديث ابي ذر زيادات اخر **فخرج** الترمذي من حديث ابي
ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تبسمك في وجه اخيك لك صدقة وامرك بالمعروف ونهيك عن المنكر

مطلب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر افضل من الصدقة

صدقة وارشادك الرجل في ارض الضلال لك صدقة واماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك
صدقة وافراغك من دلوك في دلو اخيك لك صدقة **وخرج** ابن حبان في صحيحه من حديث ابي ذر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ليس من نفس ابن ادم الا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس قيل يا رسول
الله ومن اين لنا صدقة نتصدق بها قال ان ابواب الخير لكثيرة التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتميط الاذى عن الطريق وتسمع الاصم وتهدي الاعمى وتدل المستدل
على حاجته وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله
صدقة منك على نفسك **وخرج** الامام احمد من حديث ابي ذر قال قلت يا رسول الله ذهب الاغنيا بالاجر
يتصدقون ولا نتصدق قال وانت فيك صدقة رفعك العظم عن الطريق صدقة وهدايتك الطريق صدقة
وعونك الضعيف بفضل قوتك صدقة وبيانك عن الاغتم صدقة ومباضعتك امراتك صدقة قلت يا رسول
الله ناتي شهوتنا ونوجر قال ارايت لو جعلته في حرام اكان ياثم قال قلت نعم قال فتحتسبون بالشر ولا تحتسبون
بالخير **وفي رواية** اخرى له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان فيك صدقة كثيرة فذكر فضل سمعك وفضل بصرك
وفي رواية اخرى للامام احمد قال ان من ابواب الصدقة التكبير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
واستغفر الله وتامر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتعزل الشوكة عن طريق الناس والعظم والحجر وتهدي
الاعمى وتسمع الاصم والابكم حتى يفقه وتدل المستدل على حاجة له قد علمت مكانها وتسعى بشدة ساقيك
الى اللهفان المستغيث وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف كل ذلك من ابواب الصدقة منك على نفسك ولك
في جماعك زوجتك اجر قلت كيف يكون لي اجر في شهوتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت لو
كان لك ولد فادرك ورجوت خيره فمات اكنت تحتسب به قلت نعم قال فانت خلقته قلت بل الله خلقه قال
فانت هديته قلت بل الله هداه قال فانت كنت ترزقه قلت بل الله كان يرزقه قال كذلك فضعه في حلاله
وجنبه حرامه فان شا الله احياه وان شا اماته ولك اجر **وظاهر هذا** السياق يقتضي انه يوجر على
جماعه لاهله بنية طلب الولد الذي يترتب الاجر على تربيته وتاديبه في حياته ويحتسبه عند موته
واما اذا لم ينو شيا بقضاء شهوته فهذا قد تنازع الناس في دخوله في هذا الحديث **وقد صح** الحديث بان
نفقة الرجل على اهله صدقة **ففي الصحيحين** عن ابي مسعود الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
نفقة الرجل على اهله صدقة وفي رواية لمسلم وهو يحتسبها وفي لفظ البخاري اذا انفق الرجل على
اهله وهو يحتسبها فهو له صدقة **فدل** على انه انما يوجر فيها اذا احتسبها عند الله كما في حديث سعد
ابن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى

مطلب مهم

مهم

اللقمة ترفعها الي في امراتك خرجاه وفي صحيح مسلم عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الدنانير
دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه على فرس في سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله
قال ابو قلابة عند رواية هذا الحديث بدا بالعيال واي رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال له صغار يعفهم
الله به ويغنيهم الله به وفيه ايضا عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان نفقتك على عيالك صدقة وان
ما تاكل امراتك من مالك صدقة وهذا قد ورد مقيدا في الرواية الاخرى بابتغاء وجه الله وفي صحيح مسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دينار تنفقه في سبيل الله ودينار تنفقه في رقبة
ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك افضلها الدينار الذي انفقته على اهلك وخرج الامام
احمد وابن حبان في صحيحه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فقال
رجل عندي دينار فقال تصدق به على نفسك قال عندي دينار اخر قال تصدق به على زوجتك قال عندي
دينار اخر قال تصدق به على ولدك قال عندي دينار اخر قال تصدق به على خادمك قال عندي دينار اخر
قال انت ابصر وخرج الامام احمد من حديث المقدام بن معد يكرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اطعمت
نفسك فهو لك صدقة وما اطعمت ولدك فهو لك صدقة وما اطعمت زوجك فهو لك صدقة وما اطعمت
خادمك فهو لك صدقة وفي هذا المعنى احاديث كثيرة يطول ذكرها وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل منه انسان او طير او دابة الا كان له صدقة
وفي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما اكل منه له
صدقة وما سرق منه له صدقة وما اكل السبع منه فهو له صدقة وما اكلت الطير فهو له صدقة ولا
يرزاه احد الا كان له صدقة وفي رواية له ايضا فياكل منه انسان ولا دابة ولا طاير الا كان له صدقة
الى يوم القيمة وفي المسند باسناد ضعيف عن معاذ بن انس الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بنى
بنيانا في غير ظلم ولا اعتدا او غرس غرسا في غير ظلم ولا اعتداء كان له اجرا جاريا ما انتفع به احد من
خلق الرحمن وذكر البخاري في تاريخه من حديث جابر مرفوعا من حفر ماء لم تشرب منه كبد حرا من جن
ولا انس ولا سبع ولا طاير الا اجره الله يوم القيمة وظاهر هذه الاحاديث كلها يدل على ان هذه الاشيا
تكون صدقة يثاب عليها الزارع والغارس ونحوهما من غير قصد ولا نية وكذلك قول النبي صلى الله عليه
وسلم ارايت لو وضعها في الحرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر يدل بظاهره
على انه يوجر في اتيان اهله من غير نية فان المباضع لاهله كالزارع في الارض الذي يحرث ويبذر فيها
وقد ذهب الى هذا طايفة من العلما ومال اليه ابو محمد بن قتيبة في الاكل والشرب والجماع واستدل بقوله

صلى الله عليه وسلم ان المومن ليوجر في كل شي حتى في اللقمة يرفعها الى فيه وهذا اللفظ الذي استدل به غير
معروف انما المعروف قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها
حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك وهو مقيد باخلاص النية لله فتحمل الاحاديث المطلقة عليه والله اعلم ويدل
عليه ايضا قول الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن
يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نوتيه اجرا عظيما فجعل ذلك خيرا ولم يرتب عليه الاجر الا مع نية الاخلاص
واما اذا فعله ريا فانه يعاقب عليه وانما محل التردد اذا فعله بغير نية صالحة ولا فاسدة وقال ابو سليمان
الداراني من عمل عمل خير من غير نية كفاه نية اختياره للاسلام على غيره من الاديان فظاهر هذا انه يثاب عليه
من غير نية بالكلية لانه بدخوله في الاسلام مختار لاعمال الخير في الجملة فيثاب على كل عمل يعمله منها بتلك النية
والله اعلم وقوله ارايت لو وضعها في الحرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر هذا يسمى
عند الاصوليين قياس العكس ومنه قول ابن مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت انا اخرى قال من مات
يشرك بالله شيا دخل النار وقلت من مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة والنوع الثاني من الصدقة التي ليست
مالية ما نفعه قاصر على فاعله كانواع الذكر من التكبير والتسبيح والتحميد والتهليل والاستغفار وكذلك المشي
الى المساجد صدقة ولم يذكر في شي من الاحاديث الصلاة والصيام والحج والجهاد انه صدقة واكثر هذه الاعمال
افضل من الصدقات المالية لانه انما ذكر ذلك جوابا لسوال الفقرا الذين سالوه عما يقاوم تطوع الاغنيا باموالهم
واما الفرايض فقد كانوا كلهم مشتركين فيها وقد تكاثرت النصوص بتفضيل الذكر على الصدقة بالمال وغيره
من الاعمال كما في حديث ابي الدردا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا انبيكم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم
وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والفضة وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا
اعناقكم قالوا بلى يا رسول الله قال ذكر الله عز وجل خرجه الامام احمد والترمذي وذكره مالك في الموطا موقوفا
على ابي الدردا وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شي قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له مائة
حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به
الا احد عمل اكثر من ذلك وفيهما ايضا عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قالها عشر مرات
كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل وخرج الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله
عليه وسلم سيل اي العباد افضل درجة عند الله يوم القيمة قال الذاكرون الله كثيرا قلت يا رسول الله ومن الغازي
في سبيل الله قال لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويختضب دما لكان الذاكرون الله افضل منه

درجةً ويروي نحوه من حديث معاذٍ وجابرٍ مرفوعًا والصواب وقفه علي معاذٍ من قوله وخرج الطبراني
من حديث ابي الوازع عن ابي بُردةَ عن ابي موسي عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لو ان رجلًا في حجره دراهم
يَقسِمها والآخر يذكر الله كان الذاكر لله افضل قلت الصحيح عن ابي الوازع عن ابي بُردةَ الاسلمي من قوله خرجه
جعفر الفِريابي وخرج ايضًا من حديث انس عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من كبّر مايةً وسبّح مايةً وهلّل مايةً
كانت خيرًا له من عشرِ رقابٍ يعتقها ومن سبع بدناتٍ ينحرها وخرج ابن ابي الدنيا باسناده عن ابي الدرداءِ
انه قيل له ان رجلًا اعتق مايةَ نسمةٍ فقال ان مايةَ نسمةٍ من مالِ رجلٍ كثيرٌ وافضلُ من ذلك ايمانٌ ملزومٌ بالليلِ والنهارِ
وان لا يزال لسان احدكم رطبًا من ذكر اللهِ عز وجل وعن ابي الدرداءِ ايضًا قال لان اقول الله اكبر مايةَ مرةٍ احبُّ
اليّ من ان اتصدق بمايةِ دينارٍ وكذلك قال سلمانُ الفارسي وغيره من الصحابةِ والتابعين ان الذكر افضلُ من الصدقةِ
بعدده من المالِ وخرج الامام احمد والنسايُ من حديث امِ هاني ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لها سبّحي الله مايةَ
تسبيحةٍ فانها تعدل مايةَ رقبةٍ من ولد اسمعيل واحمدي الله مايةَ تحميدةٍ فانها تعدل لكِ مايةَ فرسٍ مُلجمةٍ مسرجةٍ
تحملين عليهن في سبيلِ اللهِ وكبّري الله مايةَ تكبيرةٍ فانها تعدل لكِ مايةَ بدنةٍ مقلّدةٍ متقبّلةٍ وهللي الله مايةَ تهليلةٍ لا
احسبه الا قال تملا ما بين السماءِ والارضِ ولا يُرفع يوميذٍ لاحدٍ مثل عملكِ الا ان ياتي بمثلِ ما اتيتِ وخرجه احمد
ايضًا وابن ماجةَ وعندهما وقولي لا اله الا الله مايةَ مرةٍ لا تذر ذنبًا ولا يسبقها العمل وخرجه الترمذي من
حديث عمرو بن شعيبٍ عن ابيهِ عن جدهِ عن النبي صلي الله عليه وسلم بنحوهِ وخرج الطبراني من حديث ابن عباسٍ مرفوعًا
قال ما صدقةٌ افضلَ من ذكرِ اللهِ عز وجل وخرج الفِريابي باسنادٍ فيه نظرٌ عن ابي امامةَ مرفوعًا من فاته الليل
ان يكابدَهُ وبخِل بماله ان يُنفقهُ وجَبُن من العدوِ ان يقاتله فليكثر من سبحان اللهِ وبحمدهِ فانها احبُّ الي اللهِ
عز وجل من جبلِ ذهبٍ وجبلِ فضةٍ يُنفقهُ في سبيلِ اللهِ عز وجل وخرجه البزار باسنادٍ مقاربٍ من
حديثِ ابن عباسٍ مرفوعًا وقال في حديثهِ فليكثر ذكرَ اللهِ ولم يزد علي ذلك وفي المعني احاديثُ متعددةٌ

الحديث السادس والعشرون عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم كل سُلامي
من الناس عليه صدقه كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين صدقه وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها
او ترفع له عليها متاعه صدقه والكلمة الطيبه صدقه وبكل خطوة تمشيها الي الصلاة صدقه وتميط
الاذي عن الطريق صدقه رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه من روايةِ همام ابن منبهٍ عن ابي هريرةَ
وخرجه البزار من روايةِ ابي صالح عن ابي هريرةَ عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الانسان ثلثمايةٍ وستون عظمًا او
ستةٌ وثلاثون سُلامي عليه في كلِ يومٍ صدقةٌ قالوا فمن لم يجد قال يامر بالمعروفِ وينهي عن المنكرِ قالوا فمن لم يستطع
قال يرفع عظمًا عن الطريقِ قالوا فمن لم يستطع قال فليعن ضعيفًا قالوا فمن لم يستطع ذلك قال فليدع الناس من

شره وخرج مسلم من حديث عايشةَ رضي الله عنها عن النبي صلي الله عليه وسلم قال خُلِقَ ابن ادم علي ستين وثلثمايةِ
مفصلٍ فمن كبّر الله وحمِدَ الله وهلّل الله وسبّح الله وعزل حجرًا عن طريقِ المسلمين او عزل شوكةً او عزل عظمًا
او امر بمعروفٍ او نهي عن منكرٍ عدد تلك الستين والثلثمايةِ السُلامي امسي من يومهِ وقد زحزح نفسهُ عن النارِ
وخرج مسلم ايضًا من روايةِ ابي الاسودِ الديلي عن ابي ذرٍ عن النبي صلي الله عليه وسلم قال يُصبح علي كلِ سُلامي
من احدكم صدقةٌ فكلُ تسبيحةٍ صدقةٌ وكلُ تحميدةٍ صدقةٌ وكلُ تهليلةٍ صدقةٌ وكل تكبيرةٍ صدقةٌ وامرٌ بالمعروفِ صدقةٌ
ونهيٌ عن المنكرِ صدقةٌ ويُجزي من ذلك ركعتانِ يركعهما من الضحي وخرج الامام احمد وابو داود من حديث بُريدةَ
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال في الانسانِ ثلثمايةٍ وستون مفصلًا فعليه ان يتصدق عن كلِ مفصلٍ منه بصدقةٍ
قالوا ومن يطيقُ ذلك يا نبي الله قال النخاعةُ في المسجدِ يدفنها والشيُ ينحيه عن الطريقِ فان لم يجد فركعتا الضحي
تُجزيك وفي الصحيحين عن ابي موسي عن النبي صلي الله عليه وسلم قال علي كل مُسلم صدقةٌ قالوا فان لم يجد قال فيعملُ
بيدهِ فينفع نفسهُ ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال يُعينُ ذا الحاجةِ الملهوفَ قالوا فان لم يفعل
قال فليامرْ بالخيرِ او قال بالمعروفِ قالوا فان لم يفعل قال فليمسكْ عن الشرِ فانه صدقةٌ وخرج ابن حبان في صحيحهِ
من حديث ابنِ عباسٍ عن النبي صلي الله عليه وسلم قال علي كلِ ميسمٍ من ابنِ ادمَ صدقةٌ كلَ يومٍ فقال رجلٌ من القومِ ومن
يُطيقُ هذا قال امرٌ بالمعروفِ ونهيٌ عن المنكرِ صدقةٌ والحملُ عن الضعيفِ صدقةٌ وكلُ خطوةٍ يخطوها احدكم الي
الصلاةِ صدقةٌ وخرجه البزار وغيره وفي روايةٍ علي كلِ ميسمٍ من الانسانِ صدقةٌ كلَ يومٍ او صلاةٌ فقال
رجلٌ هذا من اشدِ ما اتيتنا به فقال ان امرًا بالمعروفِ ونهيًا عن المنكرِ صلاةٌ او صدقةٌ وحملك عن الضعيفِ
صلاةٌ وإنحاؤك القذرَ عن الطريقِ صلاةٌ وكلُ خطوةٍ تخطوها الي الصلاةِ صلاةٌ وفي روايةِ البزارِ واماطةُ
الاذي عن الطريقِ صدقةٌ او قال صلاةٌ قال بعضهم يريد بالميسمِ كلَ عضوٍ علي حِدةٍ ماخوذٌ من الوسمِ وهو
العلامةُ اذ ما من عظمٍ ولا عرقٍ ولا عصبٍ الا وعليه اثرُ صنعِ اللهِ فيجب علي العبدِ الشكرُ علي ذلك لله والحمدُ
لله علي خلقهِ سويًا صحيحًا وهذا هو المراد بقولهِ عليه صلاةٌ كلَ يومٍ لان الصلاةَ تحتوي علي الحمدِ والشكرِ والثناءِ
وخرج الطبراني من وجهٍ آخر عن ابن عباسٍ رفع الحديث الي النبي صلي الله عليه وسلم قال علي كلِ سُلامي او علي كلِ
عضوٍ من ابن ادمَ في كلِ يومٍ صدقةٌ ويُجزي من ذلك كلهِ ركعتا الضحي ويروي من حديث ابي الدرداءِ عن النبي
صلي الله عليه وسلم قال علي كلِ نفسٍ في كلِ يومٍ صدقةٌ قيل فان كان لا يجدُ شيًا قال اليس بصيرًا شهمًا فصيحًا صحيحًا
قال بلي قال يُعطي من قليلهِ وكثيرهِ وان بصرك للمنقوصِ بصرهُ صدقةٌ وان سمعك للمنقوصِ سمعهُ صدقةٌ وقد
ذكرنا في شرحِ الحديثِ الماضي حديث ابي ذرٍ الذي خرجه ابن حبان في صحيحهِ ان النبي صلي الله عليه وسلم
قال ليس من نفسِ ابنِ ادمَ الا عليها صدقةٌ في كلِ يومٍ طلعت فيه الشمس قيل يا رسول الله ومن اين لنا صدقةٌ

من اشدِ ما انبيتناه

بني م
شهمًا
اي قويًا

تصدق بها قال ان ابواب الخير لكثيرة التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وتميط الاذى عن الطريق وتسمع الاصم وتهدي الاعمى وتدل المستدل على حاجته وتسعى بشدة ساقيك مع
اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك فقوله صلى
الله عليه وسلم على كل سلامى من الناس عليه صدقة قال ابو عبيد السلامى في الاصل عظم يكون في فرسن
البعير قال فكان معنى الحديث على كل عظم من عظام ابن ادم صدقة ن يشير ابو عبيد الى ان السلامى اسم لبعض
العظام الصغار التي في الابل ثم عبر بها عن العظام في الجملة بالنسبة الى الادمي وغيره فمعنى الحديث عنده على
كل عظم من عظام ابن ادم صدقة وقال غيره السلامى عظم في طرف اليد والرجل وكنى بذلك عن جميع عظام الجسد
والسلامى جمع وقيل هو مفرد وقد ذكر علماء الطب ان جميع عظام البدن مايتان وثمانية واربعون عظما سوى السمسمانيات
وبعضهم يقول هي ثلثمائة وستون عظما يظهر منها للحس مايتان وخمسة وستون عظما والباقية صغار لا تظهر تسمى
السمسمانية وهذه الاحاديث تصدق هذا القول ولعل السلامى عبر بها عن هذه العظام الصغار كما انها في الاصل
اسم لاصغر ما في البعير من العظام ورواية البزار لحديث ابي هريرة تشهد لهذا حيث قال فيها او ستة وثلاثون سلامى
وقد خرجه غير البزار وقال فيه ان في ابن ادم ستمائة وستين عظما وهذه الرواية غلط وفي حديث عايشة وبريدة
ذكر ثلثمائة وستين مفصلا ومعنى الحديث ان تركيب هذه العظام وسلامتها من اعظم نعم الله على عبده فيحتاج كل
عظم منها الى صدقة يتصدق ابن ادم عنه ليكون ذلك شكرا لهذه النعمة قال الله عز وجل يا ايها الانسان ما
غرك بربك الكريم الذي خلقك فسواك فعدلك في اي صورة ما شاء ركبك وقال عز وجل هو الذي انشاكم وجعل
لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون وقال تعالى والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل
لكم السمع والابصار والافئدة لعلكم تشكرون وقال تعالى الم نجعل له عينين ولسانا وشفتين قال مجاهد هذه
نعم من الله متظاهرة يقررك بها كيما تشكر وقرا الفضيل ليلة هذه الاية فبكى فسيل عن بكايه فقال هل بت ليلة
شاكرا لله ان جعل لك عينين تبصر بهما هل بت ليلة شاكرا لله ان جعل لك لسانا تنطق به وجعل يعدد من هذا
الضرب وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن سلمان الفارسي قال ان رجلا بسط له من الدنيا فانتزع ما في يديه
فجعل يحمد الله عز وجل ويثني عليه حتى لم يكن له فراش الا بوري فجعل يحمد الله ويثني عليه وبسط لاخر من الدنيا
فقال لصاحب البوري ارايتك انت على ما تحمد الله عز وجل قال احمده على ما لو اعطيت به ما اعطي الخلق لم
اعطهم اياه قال وما ذاك قال ارايت بصرك ارايت لسانك ارايت يديك ارايت رجليك وباسناده
عن ابي الدرداء انه كان يقول الصحة غنا الجسد وعن يونس ابن عبيد ان رجلا شكى اليه ضيق حاله فقال له
يونس ايسرك ان لك ببصرك هذا الذي تبصر به مائة الف درهم قال الرجل لا قال فبيديك مائة الف درهم

وهو من البعير [illegible] من الدابة

قال لا

قال لا قال فرجليك قال لا قال فذكره نعم الله عليه فقال يونس ارى عندك مايين الوف وانت تشكو الحاجة
وعن وهب ابن منبه قال مكتوب في حكمة آل داود العافية الملك الخفي وعن بكر المزني قال يا ابن ادم ان
اردت ان تعلم قدر ما انعم الله عليك فغمض عينيك وفي بعض الاثار كم من نعمة لله في عرق ساكن وفي صحيح
البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس
الصحة والفراغ فهذه النعم مما يسال الانسان عن شكرها يوم القيمة ويطالب به كما قال عز وجل ثم
لتسالن يومئذ عن النعيم وخرج الترمذي وابن حبان من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان اول ما يسال العبد عنه يوم القيمة فيقول له الم نصح لك جسمك ونرويك من الما البارد
وقال ابن مسعود رضي الله عنه النعيم الامن والصحة وروي عنه مرفوعا وقال علي ابن ابي طلحة عن
ابن عباس في قوله تعالى ثم لتسالن يومئذ عن النعيم قال النعيم صحة الابدان والاسماع والابصار يسال
الله عز وجل العباد فيما استعملوها وهو اعلم بذلك منهم وهو قوله تعالى ان السمع والبصر والفواد كل اوليك
كان عنه مسولا وخرج الطبراني من رواية ايوب ابن عتبة وفيه ضعف عن عطا عن ابن عمر رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله كان له بها عهد عند الله ومن قال سبحان الله وبحمده كتب له بها مائة
الف حسنة واربعة وعشرون الف حسنة فقال رجل كيف نهلك بعد هذا يا رسول الله قال ان الرجل لياتي يوم
القيمة بالعمل لو وضع على جبل لاثقله فتقوم النعمة من نعم الله فتكاد ان تستنفد ذلك كله الا ان يتطاول برحمته
وروى ابن ابي الدنيا باسناد فيه ضعف ايضا عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوتى بالنعم يوم القيمة وبالحسنات
والسيات فيقول الله لنعمة من نعمه خذي حقك من حسناته فما تترك له حسنة الا ذهبت بها وباسناده عن
وهب بن منبه قال عبد الله عابد خمسين عاما فاوحى الله عز وجل اني قد غفرت لك قال يا رب وما تغفر لي ولم
اذنب فاذن الله عز وجل لعرق في عنقه فضرب عليه فلم ينم ولم يصل ثم سكن وقام فاتاه ملك فشكى اليه ما
لقي من ضربان العرق فقال الملك ان ربك عز وجل يقول عبادتك خمسين سنة تعدل سكون هذا العرق
وخرج الحاكم هذا المعنى مرفوعا من رواية سليمان بن هرم القرشي عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم ان جبريل اخبره ان عابدا عبد الله على راس جبل في البحر خمسمائة سنة ثم سال ربه ان
يقبضه وهو ساجد قال فنحن نمر عليه اذا هبطنا واذا عرجنا ونجد في العلم انه يبعث يوم القيمة فيوقف
بين يدي الله عز وجل فيقول الرب عز وجل ادخلوا عبدي الجنة برحمتي فيقول العبد يا رب بعملي ثلاث
مرات ثم يقول عز وجل للملايكة قايسوا عبدي بنعمتي عليه وبعمله فيجدوا نعمة البصر قد احاطت بعبادة
خمسمائة سنة وبقيت نعم الجسد له فيقول ادخلوا عبدي النار فيجر الى النار فينادي برحمتك ادخلني

الجنة برحمتك فيدخله الجنة قال جبريل انما الاشيا برحمة الله يا محمد .. وسليمان ابن هرم قال العقيلي هو مجهول وحديثه غير محفوظ وروى الخرايطي باسناد فيه نظر عن عبد الله بن عمرو مرفوعا يوتى بالعبد يوم القيمة فيوقف بين يدي الله فيقول للملايكة انظروا في عمل عبدي ونعمتي عليه فينظرون فيقولون ولا يقدر نعمة واحدة من نعمك عليه فيقول انظروا في عمله سيئه وصالحه فينظرون فيجدونه كفافا فيقول عبدي قد قبلت حسناتك وغفرت لك سياتك وقد وهبت لك نعمي فيما بين ذلك والمقصود ان الله تعالي انعم علي عباده بما لا يحصونه كما قال تعالي وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وطلب منهم الشكر ورضي به منهم قال سليمان التيمي ان الله انعم علي العباد علي قدره وكلفهم الشكر علي قدرهم حتي رضي منهم من الشكر بالاعتراف بقلوبهم بنعمه وبالحمد بالسنتهم عليها كما خرجه ابو داود والنسايي من حديث عبد الله بن غنام عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح اللهم ما اصبح بي من نعمة او باحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر فقد ادي شكر ذلك اليوم ومن قالها حين يمسي ادي شكر ليلته وفي رواية للنسايي عن عبد الله ابن عباس وخرج الحاكم من حديث عايشة رضي الله عنها عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ما انعم الله علي عبد نعمة فعلم انها من عند الله الا كتب الله شكرها قبل ان يشكرها وما اذنب عبد ذنبا فندم عليه الا كتب الله له مغفرته قبل ان يستغفره وقال ابو عمرو الشيباني قال موسي عليه السلام يوم الطور يا رب ان انا صليت فمن قبلك وان انا تصدقت فمن قبلك وان انا بلغت رسالاتك فمن قبلك فكيف اشكرك قال الان شكرتني وعن الحسن قال قال موسي عليه السلام يا رب كيف يستطيع ادم ان يودي شكر ما صنعت اليه خلقته بيدك ونفخت فيه من روحك واسكنته جنتك وامرت الملايكة فسجدوا له فقال يا موسي علم ان ذلك مني فحمدني عليه فكان ذلك شكرا لما صنعته وعن ابي الجلد قال قرات في مسالة داود انه قال اي رب كيف لي ان اشكرك وانا لا اصل الي شكرك الا بنعمتك قال فاتاه الوحي ان يا داود اليس تعلم ان الذي بك من النعم مني قال بلي يا رب قال فاني ارضي بذلك منك شكرا قال وقرات في مسالة موسي يا رب كيف لي ان اشكرك واصغر نعمة وضعتها عندي من نعمك لا يجازي بها عملي كله قال فاتاه الوحي ان يا موسي الان شكرتني وقال بكر بن عبد الله ما قال عبد قط الحمد لله مرة الا وجبت عليه نعمة بقوله الحمد لله فما جزا تلك النعمة جزاوها ان يقول الحمد لله فجات نعمة اخرى فلا تنفد نعما الله وقد روى ابن ماجة من حديث انس مرفوعا ما انعم الله علي عبد نعمة فقال الحمد لله الا كان الذي اعطي افضل مما اخذ ورويا نحوه من حديث شهر بن حوشب عن اسما بنت يزيد مرفوعا ايضا وروي هذا عن الحسن البصري من قوله وكتب بعض عمال عمر بن عبد العزيز اليه اني بارض كثرت فيها النعم حتي لقد اشفقت علي اهلها من ضعف الشكر فكتب اليه عمر اني قد كنت اراك اعلم بالله مما انت ان الله

بنعم

بنعم علي عبد نعمة فحمد الله عليها الا كان حمده افضل من نعمه لو كنت لا تعرف ذلك الا في كتاب الله المنزل قال الله تعالي ولقد اتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله الذي فضلنا علي كثير من عباده المومنين وقال تعالي وسيق الذين اتقوا ربهم الي الجنة زمرا الي قوله وقالوا الحمد لله واي نعمة افضل من دخول الجنة وقد ذكر ابن ابي الدنيا في كتاب الشكر عن بعض العلما انه صوب هذا القول اعني قول من قال ان الحمد لله افضل من النعم وعن ابن عيينة انه خطا قايله وقال لا يكون فعل العبد افضل من فعل الرب عز وجل ولكن الصواب قول من صوبه فان المراد بالنعم النعم الدنيوية كالعافية والرزق والصحة ودفع المكروه ونحو ذلك والحمد هو من النعم الدينية وكلاهما نعمة من الله لكن نعمة الله علي عبده بهدايته لشكر نعمه بالحمد عليها افضل من نعمه الدنيوية علي عبده فان النعم الدنيوية ان لم يقترن بها الشكر كانت بلية كما قال ابو حازم كل نعمة لا تقرب من الله فهي بلية فاذا وفق الله عبده للشكر علي نعمه الدنيوية بالحمد او غيره من انواع الشكر كانت هذه النعمة خيرا من تلك النعم واحب الي الله عز وجل فان الله يحب المحامد ويرضي عن عبده ان ياكل الاكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمده عليها والثنا بالنعم والحمد عليها وشكرها عند اهل الجود والكرم احب اليهم من اموالهم فهم يبذلونها طلبا للثنا والله عز وجل اكرم الاكرمين واجود الاجودين فهو يبذل نعمه لعباده ويطلب منهم الثنا بها وذكرها والحمد عليها ويرضي منهم بذلك شكرا عليها وان كان ذلك كله من فضله عليهم وهو غير محتاج الي شكرهم لكنه يحب ذلك من عباده حيث كان صلاح العبد وفلاحه وكماله فيه ومن فضله انه نسب الحمد والشكر اليهم وان كان من اعظم نعمه عليهم وهذا كما انه اعطاهم ما اعطاهم من الاموال ثم استقرض منهم بعضه ومدحهم باعطايه والكل ملكه ومن فضله ولكن كرمه اقتضي ذلك ومن هنا يعلم معني الاثر الذي جا مرفوعا وموقوفا الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده ولنرجع الان الي تفسير حديث كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعني ان الصدقة علي ابن ادم عن هذه الاعضاء في كل يوم من ايام الدنيا فان اليوم قد يعبر به عن مدة ازيد من ذلك كما يقال يوم صفين وكان مدة ايام وعن مطلق الوقت كما في قوله تعالي الا يوم ياتيهم ليس مصروفا عنهم وقد يكون ذلك ليلا او نهارا فاذا قيل كل يوم تطلع فيه الشمس علم ان هذه الصدقة علي ابن ادم في كل يوم يعيش فيه من ايام الدنيا وظاهر الحديث يدل علي ان هذا الشكر بهذه الصدقة واجب علي المسلم كل يوم ولكن الشكر علي درجتين احدهما واجب وهو ان ياتي بالواجبات ويجتنب المحارم فهذا لا بد منه ويكفي في شكر هذه النعم ويدل علي ذلك ما خرجه ابو داود من حديث ابي الاسود الديلي قال كنا عند ابي ذر فقال يصبح علي كل سلامي من احدكم في كل يوم صدقة فله بكل صلاة صدقة وصيام صدقة وحج صدقة وتسبيح صدقة وتكبير صدقة وتحميد صدقة

نعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الاعمال الصالحات قال ويجزي احدكم من ذلك ركعتا الضحى وقد
تقدم في حديث ابي موسى المخرج في الصحيحين فان لم يفعل فليمسك عن الشر فانه له صدقة وهذا يدل
على انه يكفيه ان لا يفعل شيا من الشر وانما يكون مجتنبا للشر اذا قام بالفرايض واجتنب المحارم
فان اعظم الشر ترك الفرايض ومن هنا قال بعض السلف الشكر ترك المعاصي وقال بعضهم الشكر ان
لا يستعان بشي من النعم على معصية وذكر ابو حازم الزاهد شكر الجوارح كلها وان تكف عن المعاصي وتستعمل
في الطاعات ثم قال واما من شكر بلسانه ولم يشكر بجميع اعضايه فمثله كمثل رجل له كسا فاخذ بطرفه
فلم يلبسه فلم ينفعه ذلك من الحر والبرد والثلج والمطر وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم لينظر العبد
في نعم الله في بدنه وسمعه وبصره ويديه ورجليه وغير ذلك ليس من هذا شي الا وفيه نعمة من الله عز وجل
حق على العبد ان يعمل بالنعم اللاتي هي في بدنه لله عز وجل في طاعته ونعمة اخرى في الرزق حق
عليه ان يعمل لله عز وجل فيما انعم عليه من الرزق في طاعته فمن عمل بهذا كان قد اخذ بحزم الشكر
واصله وفرعه ورأى الحسن رجلا يتبختر في مشيته فقال لله في كل عضو منه نعمة اللهم لا تجعلنا ممن
يتقوى بنعمتك على معصيتك الدرجة الثانية من الشكر الشكر المستحب وهو ان يعمل العبد بعد
ادا الفرايض واجتناب المحارم بنوافل الطاعات وهذه درجة السابقين المقربين وهي التي ارشد اليها
النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاحاديث التي سبق ذكرها ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد
في الصلاة ويقوم حتى تتفطر قدماه فاذا قيل له اتفعل هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
فيقول افلا اكون عبدا شكورا وقال بعض السلف لما قال الله عز وجل اعملوا آل داود شكرا لم يات عليهم
ساعة من ليل او نهار الا وفيهم مصل يصلي وهذا مع ان بعض هذه الاعمال التي ذكرها النبي صلى الله عليه
وسلم واجب اما على الاعيان كالمشي الى الصلاة عند من يرى وجوب الصلاة في الجماعات في المساجد
واما على الكفاية كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر واعانة الملهوف والعدل بين الناس اما في الحكم بينهم
او في الاصلاح وقد روي من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة
اصلاح ذات البين وهذه الانواع التي اشار اليها النبي صلى الله عليه وسلم من الصدقة منها ما نفعه متعد
كالاصلاح واعانة الرجل على دابته يحمله عليها او يرفع متاعه عليها والكلمة الطيبة ويدخل فيها السلام
وتشميت العاطس وازالة الاذى عن الطريق والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفن النخاعة في المسجد واعانة
ذي الحاجة الملهوف واسماع الاصم والبصر للمنقوص بصره وهداية الاعمى او غيره الطريق وجا في بعض
روايات ابي ذر وبيانك عن الارتم صدقة يعني من لا يطيق الكلام اما لافة في لسانه او لعجمة في لغته

فيبين

فيبين عنه ما يحتاج الى بيانه ومنه ما هو قاصر النفع كالتسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والمشي الى
الصلاة وصلاة ركعتي الضحى وانما كانتا مجزيتين عن ذلك كله لان في الصلاة استعمالا للاعضا كلها في
الطاعة والعبادة فتكون كافية في شكر نعمة سلامة هذه الاعضا وبقية هذه الخصال المذكورة اكثرها
استعمال لبعض اعضا البدن خاصة فلا تكمل الصدقة بها حتى ياتي منها بعدد سلامي البدن وهي ثلثمائة
وستون كما في حديث عايشة رضي الله عنها وعن ابيها وفي المسند عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اتدرون اي الصدقة افضل وخير قالوا الله ورسوله اعلم قال المنحة ان تمنح اخاك الدراهم
او ظهر الدابة او لبن الشاة او لبن البقرة والمراد بمنحة الدراهم قرضها وبمنحة ظهر الدابة افقارها
وهو اعارتها لمن يركبها وبمنحة لبن الشاة او البقرة ان يمنحه بقرة او شاة ليشرب لبنها ثم يعيدها اليه
واذا اطلقت المنحة لم تنصرف الا الى هذا وخرج الامام احمد والترمذي من حديث البرا بن عازب عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من منح منحة لبن او ورق او هدى زقاقا كان له مثل عتق رقبة وقال الترمذي معنى
قوله من منح منحة ورق انما يعني به قرض الدراهم وقوله وهدى زقاقا انما يعني به هداية الطريق وهو ارشاد
السبيل وخرج البخاري من حديث حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاها منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجا
ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام
وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة وفي صحيح مسلم
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل حلبها على الما واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها
وحمل عليها في سبيل الله وخرج الامام احمد من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة
ومن المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تفرغ من دلوك في انايه وخرجه الحاكم وغيره بزيادة وهي ما
انفق المرء على نفسه واهله كتب له به صدقة وما وقى به عرضه كتب له به الصدقة وكل نفقة انفقها مومن
فعلى الله خلفها ضامن الا نفقة في معصية او بنيان وفي المسند عن ابي جري الهجيمي قال سالت النبي
صلى الله عليه وسلم عن المعروف فقال لا تحقرن من المعروف شيا ولو ان تعطي صلة الحبل ولو ان تعطي
شسع النعل ولو ان تفرغ من دلوك في انا المستسقي ولو ان تنحي الشي من طريق الناس يوذيهم ولو ان تلقى
اخاك ووجهك اليه منطلق ولو ان تلقى اخاك فتسلم عليه ولو ان تونس الوحشان في الارض ومن
انواع الصدقة كف الاذى عن الناس باليد واللسان كما في الصحيحين عن ابي ذر قلت يا رسول الله اي الاعمال
افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قلت فان لم افعل قال تعين صانعا او تصنع لاخرق قلت ارايت

دوابه
صانعا

ان ضعفت عن بعض العمل قال فكف شرك عن الناس فانها صدقة وفي صحيح ابن حبان عن ابي ذر
قال قلت يا رسول الله دلني على عمل اذا عمل به العبد دخل الجنة قال تؤمن بالله قلت يا رسول الله ان مع الايمان عملا
قال يرضخ مما رزقه الله قلت وان كان معدما لا شي له قال يقول معروفا بلسانه قلت فان كان عييا لا
يبلغ عنه لسانه قال فيعين مغلوبا قلت فان كان ضعيفا لا قدرة له قال فليصنع لاخرق قلت فان كان
اخرق فالتفت الي فقال ما تريد ان تدع في صاحبك شيا من الخير فليدع الناس من اذاه قلت يا رسول الله ان
هذا كله ليسير قال والذي نفسي بيده ما من عبد يعمل بخصلة منها يريد بها ما عند الله الا اخذت بيده يوم القيمة
حتى يدخل الجنة فاشترط في هذا الحديث لهذه الاعمال كلها اخلاص النية كما في حديث عبد الله بن عمرو الذي فيه
ذكر الاربعين خصلة وهذا كما في قوله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح
بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغا مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وقد روي عن الحسن وابن سيرين
ان فعل المعروف يوجر عليه وان لم يكن فيه نية ⊙ سئل الحسن عن الرجل يساله آخر حاجة وهو يبغضه
فيعطيه حيا هل له فيه اجر فقال ان ذلك لمن المعروف وان في المعروف لاجرا خرجه حميد بن زنجويه ⊙
وسئل ابن سيرين عن الرجل يتبع الجنازة لا يتبعها حسبة يتبعها حيا من اهلها اله في ذلك اجر فقال
اجر واحد بل له اجران اجر لصلاته على اخيه واجر لصلته الحي خرجه ابو نعيم في الحلية ومن انواع الصدقة
ادا حقوق المسلم على المسلم وبعضها مذكور في الاحاديث الماضية ففي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة
الدعوة وتشميت العاطس وفي رواية لمسلم للمسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال اذا لقيته تسلم
عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات
فاتبعه وفي الصحيحين عن البرا قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع بعيادة المريض واتباع
الجنازة وتشميت العاطس وابرار القسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشا السلام وفي رواية لمسلم ⊙
وارشاد الضال بدل ابرار القسم ومن انواع الصدقة المشي بحقوق الادميين الواجبة اليهم قال ابن
عباس رضي الله عنهما من مشى بحق اخيه اليه ليقضيه فله بكل خطوة صدقة ومنها انظار المعسر
وفي المسند وسنن ابن ماجة عن بريدة مرفوعا من انظر معسرا فله بكل يوم صدقة قبل ان يحل الدين
فاذا حل الدين فانظره بعد ذلك فله بكل يوم مثله صدقة ومنها الاحسان الى البهايم كما قال النبي صلى الله
عليه وسلم لما سيل عن سقيها فقال في كل كبد رطبة اجر واخبر ان بغيا سقت كلبا يلهث من العطش فغفر
لها واما الصدقة القاصرة على نفس العامل فمثل انواع الذكر من التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والاستغفار

والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك تلاوة القران والمشي الى المساجد والجلوس فيها لانتظار
الصلاة او لاستماع الذكر ومن ذلك التواضع في اللباس والمشي والهدي والتبذل في المهنة واكتساب
الحلال والتحري فيه ومنها ايضا محاسبة النفس على ما سلف من اعمالها والندم والتوبة من الذنوب السالفة
والحزن عليها واحتقار النفس والازرا بها عليها ومقتها في الله عز وجل والبكا من خشية الله والتفكر
في ملكوت السموات والارض وفي امور الاخرة وما فيها من الوعد والوعيد ونحو ذلك مما يزيد الايمان
في القلب وينشا عنه كثير من اعمال القلوب كالخشية والمحبة والرجا والتوكل وغير ذلك وقد قيل ان
هذا التفكر افضل من نوافل الاعمال البدنية روي ذلك عن غير واحد من التابعين منهم سعيد بن المسيب
والحسن وعمر بن عبد العزيز وفي كلام الامام احمد ما يدل عليه وقال كعب لان ابكي من خشية الله احب الي
من ان اتصدق بوزني ذهبا الحديث السابع والعشرون عن النواس بن سمعان رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس
رواه مسلم وعن وابصة بن معبد قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جيت تسال عن البر والاثم
قلت نعم قال استفت قلبك البر ما اطمانت اليه النفس واطمان اليه القلب والاثم ما حاك في النفس وتردد في
الصدر وان افتاك الناس وافتوك قال الشيخ رحمه الله حديث حسن رويناه في مسندي الامامين احمد والدارمي
باسناد حسن اما حديث النواس فخرجه مسلم من رواية معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه
عن النواس ومعوية وعبد الرحمن وابوه تفرد بتخريج حديثهم مسلم دون البخاري واما حديث وابصة فخرجه الامام
احمد من طريق حماد بن سلمة عن الزبير ابي عبد السلام عن ايوب بن عبد الله بن مكرز عن وابصة بن معبد قال اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اريد ان لا ادع شيا من البر والاثم الا سالت عنه فقال لي ادن يا وابصة فدنوت
منه حتى مست ركبتي ركبته فقال يا وابصة اخبرك ما جيت تسال عنه او تسالني قلت يا رسول الله اخبرني قال
جيت تسالني عن البر والاثم قلت نعم قال فجمع اصابعه الثلاث فجعل ينكت بها في صدري ويقول يا وابصة استفت
نفسك البر ما اطمان اليه القلب واطمانت اليه النفس والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وان افتاك الناس
وافتوك وفي رواية اخرى للامام احمد ان الزبير لم يسمعه من ايوب قال حدثني جلساوه وقد رايته ففي
اسناد هذا الحديث امران يوجب كل منهما ضعفه احدهما انقطاعه بين الزبير وايوب فانه رواه عن قوم لم
يسمهم والثاني ضعف الزبير هذا قال الدارقطني روى احاديث مناكير وضعفه ابن حبان ايضا لكنه
سماه ايوب بن عبد السلام فاخطا في اسمه وله طريق اخر عن وابصة خرجه الامام احمد ايضا من رواية
معاوية بن صالح عن ابي عبد الله السلمي قال سمعت وابصة فذكر الحديث مختصرا ولفظه قال البر ما انشرح

بلغ

له صدرك والاثم ما حاك في صدرك وان افتاك عنه الناس والسلمي هذا قال علي بن المديني هو مجهول **وخرجه**
البزار والطبراني وعندهما ابو عبد الله الاسدي وقال البزار لا نعلم احدا سماه كذا قال وقد سمي في بعض الروايات
محمدا **قال** عبد الغني بن سعيد الحافظ لو قال قايل انه محمد بن سعيد المصلوب لما دفعت ذلك والمصلوب
هذا صلبه المنصور في الزندقة وهو مشهور بالكذب والوضع ولكنه لم يدرك وابصة والله اعلم **وقد روي** هذا
الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وبعض طرقه جيدة **فخرجه** الامام احمد وابن حبان في صحيحه
من طريق يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن ابي امامة قال قال رجل يا رسول الله ما الاثم قال اذا
حاك في صدرك شي فدعه وهذا اسناد جيد على شرط مسلم فانه خرج حديث يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام واثبت
احمد سماعه منه وان انكره ابن معين **وخرج** الامام احمد من رواية عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت مسلم بن
مشكم قال سمعت ابا ثعلبة الخشني يقول قلت يا رسول الله اخبرني ما يحل لي ويحرم علي قال البر ما سكنت اليه
النفس واطمان اليه القلب والاثم ما لم تسكن اليه النفس ولم يطمين اليه القلب وان افتاك المفتون وهذا ايضا اسناد
جيد وعبد الله بن العلاء بن زبر ثقة مشهور خرج له البخاري ومسلم بن مشكم ثقة مشهور ايضا **وخرج** الطبراني
وغيره باسناد ضعيف من حديث واثلة بن الاسقع قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم افتني عن امر لا اسال عنه احدا
بعدك قال استفت نفسك قلت كيف لي بذلك قال تدع ما يريبك الى ما لا يريبك وان افتاك المفتون قلت كيف لي
بذلك قال تضع يدك على قلبك فان الفواد يسكن للحلال ولا يسكن للحرام **ويروي** نحوه من حديث ابي هريرة
باسناد ضعيف ايضا **وروي** ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب ان سويد بن قيس اخبره عن عبد الرحمن بن معاوية
ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يحل لي مما يحرم علي وردد عليه ثلاث مرات كل ذلك
يسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اين السايل فقال انا ذا يا رسول الله فقال باصابعه ما انكر قلبك فدعه خرجه
ابو القسم البغوي في معجمه وقال لا ادري عبد الرحمن بن معاوية سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ام لا ولا اعلم له غير
هذا الحديث **قلت** هو عبد الرحمن بن معاوية بن حديج جا منسوبا في كتاب الزهد لابن المبارك وعبد الرحمن هذا
تابعي مشهور فحديثه مرسل **وقد صح** عن ابن مسعود انه قال الاثم حواز القلوب واحتج به الامام احمد ورواه
جرير عن منصور عن محمد بن عبد الرحمن عن ابيه قال قال عبد الله اياكم وحزاير القلوب وما حز في قلبك من شي
فدعه **وقال** ابو الدرداء الخير في طمانينة والشر في ريبة **وروي** عن ابن مسعود من وجه منقطع انه قيل
له ارايت شيا يحيك في صدورنا لا ندري احلال هو ام حرام فقال اياكم والحكاكات فانهن الاثم **والحك والحز**
متقاربان في المعنى والمراد ما اثر في القلب ضيقا وحرجا ونفورا وكراهة وهذه الاحاديث اشتملت على
تفسير البر والاثم وبعضها فيه تفسير الحلال والحرام **فحديث** النواس هو ابن سمعان فسر النبي صلى الله عليه وسلم

فيه البر بحسن الخلق **وفسره** في حديث وابصة وغيره بما اطمان اليه القلب والنفس كما فسر الحلال بذلك في حديث
ابي ثعلبة **وانما اختلف** تفسيره للبر لان البر يطلق باعتبار معنيين **احدهما** باعتبار معاملة الخلق بالاحسان
اليهم وربما خص بالاحسان الى الوالدين فيقال بر الوالدين ويطلق كثيرا على الاحسان الى الخلق عموما **وقد صنف**
ابن المبارك كتابا سماه كتاب البر والصلة وكذلك في صحيح البخاري وجامع الترمذي كتاب البر والصلة **ويتضمن**
هذا الكتاب الاحسان الى الخلق عموما ويقدم فيه بر الوالدين على غيرهما **وفي** حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده
انه قال يا رسول الله من ابر قال امك قال ثم من قال ثم اباك قال ثم من قال ثم الاقرب فالاقرب **ومن** هذا المعنى قول
النبي صلى الله عليه وسلم الحج المبرور ليس له جزا الا الجنة **وفي المسند** انه صلى الله عليه وسلم سيل عن بر الحج فقال
اطعام الطعام وافشا السلام وفي رواية اخرى وطيب الكلام **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما يقول البر شي هين وجه
طلق وكلام لين واذا قرن البر بالتقوى كما في قوله عز وجل وتعاونوا على البر والتقوى فقد يكون المراد **بالبر**
معاملة الخلق بالاحسان **وبالتقوى** معاملة الحق بفعل طاعته واجتناب محرماته **وقد** يكون اريد بالبر فعل
الواجبات وبالتقوى اجتناب المحرمات **وقوله تعالى** ولا تعاونوا على الاثم والعدوان قد يراد بالاثم المعاصي
وبالعدوان ظلم الخلق **وقد** يراد بالاثم ما هو محرم في نفسه كالزنا والسرقة وشرب الخمر وبالعدوان
تجاوز ما اذن فيه الى ما نهي عنه مما جنسه ماذون فيه كقتل من ابيح قتله لقصاص ومن لا يباح واخذ
زيادة على الواجب من الناس في الزكاة ونحوها ومجاوزة الجلد الذي امر به في الحدود ونحو ذلك **والمعنى**
الثاني من معنى البر ان يراد به فعل جميع الطاعات الظاهرة والباطنة كقوله عز وجل ولكن البر من امن بالله
واليوم الاخر والملايكة والكتاب والنبيين واتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل
والسايلين وفي الرقاب واقام الصلوة واتى الزكوة والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في الباساء
والضراء وحين الباس اوليك الذين صدقوا واوليك هم المتقون **وقد روي** ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل
عن الايمان فتلى هذه الاية **فالبر** بهذا المعنى يدخل فيه جميع الطاعات الباطنة كالايمان بالله وملايكته وكتبه
ورسله **والطاعات** الظاهرة كانفاق الاموال فيما يحبه الله واقام الصلوة وايتا الزكوة والوفا بالعهد
والصبر على الاقدار كالمرض والفقر وعلى الطاعات كالصبر عند لقا العدو **وقد** يكون جواب النبي صلى الله
عليه وسلم في حديث النواس شاملا لهذه الخصال كلها لان حسن الخلق قد يراد به التخلق باخلاق الشريعة
والتادب باداب الله التي ادب بها عباده في كتابه كما قال لرسوله صلى الله عليه وسلم وانك لعلى خلق عظيم
وقالت عايشة رضي الله عنها كان خلقه صلى الله عليه وسلم القران يعني انه يتادب بادابه فيفعل اوامره
ويجتنب نواهيه فصار العمل بالقران له خلقا كالجبلة والطبيعة لا يفارقه وهذا احسن الاخلاق واشرفها

واجملها وقد قيل ان الدين كله خلق وأمّا في حديث وابصة فقال البر ما اطمان اليه القلب واطمانت اليه النفس
وفي رواية ما انشرح له الصدر وفسّر الحلال بنحو ذلك في حديث ابي ثعلبة وغيره وهذا يدل على ان الله
فطر عباده على معرفة الحق والسكون اليه وقبوله وركز في الطباع محبة ذلك والنفور عن ضده وقد يدخل
هذا في قوله تعالى في حديث عياض بن حمار اني خلقت عبادي حنفاء مسلمين فاتتهم الشياطين فاجتالتهم عن
دينهم وحرمت عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم انزل به سلطانا وقوله كل مولود يولد على الفطرة
فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء قال ابو
هريرة رضي الله عنه اقرؤا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ولهذا سمى الله ما
امر به معروفا وما نهى عنه منكرا فقال تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى
عن الفحشاء والمنكر والبغي وقال تعالى في صفة الرسول صلى الله عليه وسلم يحل لهم الطيبات ويحرم
عليهم الخبائث واخبر ان قلوب المؤمنين تطمئن بذكره فالقلب الذي دخله نور الايمان وانشرح به وانفسح
يسكن للحق ويطمئن به ويقبله وينفر عن الباطل ويكرهه ولا يقبله وقال معاذ بن جبل احذركم زيغة الحكيم
فان الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم وقد يقول المنافق كلمة الحق فقيل لمعاذ ما يدريني ان الحكيم
قد يقول كلمة الضلالة وان المنافق قد يقول كلمة الحق قال اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال ما هذه
ولا يثنيك ذلك عنه فانه لعله ان يراجع وتلقّ الحق اذا سمعته فان على الحق نورا خرجه ابو داود وفي رواية له
قال بل ما تشابه عليك من قول الحكيم حتى يقال ما اراد بهذه الكلمة فهذا يدل على ان الحق والباطل لا يلتبس امرهما على
المؤمن البصير بل يعرف الحق بالنور الذي عليه فيقبله قلبه وينفر عن الباطل فينكره ولا يعرفه ومن هذا المعنى
قول النبي صلى الله عليه وسلم سيكون في آخر الزمان قوم يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم يعني انهم ياتون
بما تستنكره قلوب المؤمنين ولا تعرفه وفي قوله انتم ولا آباؤكم اشارة الى ان ما استقرت معرفته عند المؤمنين
مع تقادم العهد وتطاول الزمان فهو الحق وان ما احدث بعد ذلك مما يستنكر فلا خير فيه فدل حديث وابصة
وما في معناه على الرجوع الى القلوب عند الاشتباه فما سكن اليه القلب وانشرح له الصدر فهو البر والحلال
وما كان بخلاف ذلك فهو الاثم والحرام وقوله في حديث النواس الاثم ما حاك في الصدر وكرهت ان يطلع عليه
الناس اشارة الى ان الاثم ما اثر في الصدر حرجا وضيقا وقلقا واضطرابا فلم ينشرح له الصدر ومع هذا
فهو عند الناس مستنكر بحيث ينكرونه عند اطلاعهم عليه وهذا اعلا مراتب معرفة الاثم عند الاشتباه
وهو ما استنكره الناس فاعله وغير فاعله ومن هذا المعنى قول ابن مسعود رضي الله عنه ما رآه المؤمنون حسنا
فهو عند الله حسن وما رآه المؤمنون قبيحا فهو عند الله قبيح وقوله في حديث وابصة وابي ثعلبة وان افتاك المفتون

يعني ان ما حاك في صدر الانسان فهو اثم وان افتاه غيره بانه ليس باثم فهذه مرتبة ثانية وهو ان يكون الشيء
مستنكرا عند فاعله دون غيره وقد جعله ايضا اثما وهذا انما يكون اذا كان صاحبه ممن شرح صدره بالايمان وكان
المفتي له يفتي بمجرد ظن او ميل الى هوى من غير دليل شرعي فاما ما كان مع المفتي به دليل شرعي فالواجب على
المستفتي الرجوع اليه وان لم ينشرح له صدره وهذا كالرخص الشرعية مثل الفطر في السفر والمرض وقصر الصلاة
في السفر ونحو ذلك مما لا تنشرح به صدور كثير من الجهال فهذا لا عبرة به وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا
يامر اصحابه بما لا تنشرح به صدور بعضهم فيمتنعون من فعله فيغضب من ذلك كما امرهم بفسخ الحج الى العمرة فكرهه
من كرهه منهم وكما امرهم بنحر هديهم والتحلل عن عمرة الحديبية فكرهوه وكرهوا مقاضاته لقريش على
ان يرجع من عامه وعلى ان من اتاه منهم يرده اليهم وفي الجملة فما ورد النص به فليس للمؤمن الا طاعة الله ورسوله
كما قال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة من امرهم وينبغي ان يتلقى ذلك
بانشراح الصدر والرضا فان ما شرعه الله ورسوله يجب الايمان والرضا به والتسليم له كما قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما واما ما ليس فيه نص من الله ورسوله
ولا عن من يقتدى بقوله من الصحابة وسلف الامة فاذا وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالايمان المنشرح صدره بنور
المعرفة واليقين منه شيء وحك في صدره لشبهة موجودة ولم يجد من يفتي فيه بالرخصة الا من يخبر عن رايه
وهو ممن لا يوثق بعلمه وبدينه بل هو معروف باتباع الهوى فهنا يرجع المؤمن الى ما حك في صدره وان افتاه
هؤلاء المفتون وقد نص الامام احمد على مثل هذا قال المروذي في كتاب الورع قلت لابي عبد الله ان القطيعة
ارفق بي من سائر الاسواق وقد وقع في قلبي من امرها شيء فقال امرها امر قذر متلوث قلت فتكره العمل فيها قال دع ذا
عنك ان كان لا يقع في قلبك شيء قلت قد وقع في قلبي منها فقال قال ابن مسعود الاثم حواز القلوب قلت انما هذا
على المشاورة قال اي شيء يقع في قلبك قلت قد اضطرب على قلبي قال الاثم حواز القلوب وقد سبق في حديث
النعمان بن بشير الحلال بين والحرام بين وفي شرح حديث الحسين بن علي دع ما يريبك الى ما لا يريبك وشرح
حديث اذا لم تستحي فاصنع ما شئت شيء يتعلق بتفسير هذه الاحاديث المذكورة هنا وقد ذكر طوائف من
فقهاء الشافعية والحنفية المتكلمين في اصول الفقه مسئلة الالهام هل هو حجة ام لا وذكروا فيه اختلافا بينهم
وذكر طائفة من اصحابنا ان الكشف ليس بطريق للاحكام واخذه القاضي ابو يعلى من كلام احمد في ذم المتكلمين
في الوساوس والخطرات وخالفهم طائفة من اصحابنا في ذلك وقد ذكرنا نص احمد هاهنا بالرجوع الى حواز
القلوب وانما ذم احمد وغيره المتكلمين على الوساوس والخطرات من الصوفية حيث كان كلامهم في ذلك لا
يستند الى دليل شرعي بل الى مجرد راي وذوق كما كان ينكر الكلام في مسائل الحلال والحرام بمجرد الراي من غير

دليل شرعي فأما الرجوع في الامور المشتبهة الى حواز القلوب فقد دلت عليه النصوص النبوية وفتاوي الصحابة فكيف
ينكره الامام احمد بعد ذلك لاسيما وقد نص على الرجوع اليه موافقة لهم وقد سبق حديث ان الصدق طمانينة
والكذب ريبة فالصدق يتميز من الكذب بسكون القلب اليه ومعرفته وبنفوره عن الكذب وانكاره كما قال الربيع
ابن خثيم ان للحديث ضوءا كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره وخرج الامام احمد من حديث ربيعة
عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن ابي حميد وابي اسيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الحديث
عني تعرفه قلوبكم وتلين له اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم قريب فانا اولاكم به واذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم
وتنفر عنه اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم بعيد فانا ابعدكم منه واسناده قد قيل انه على شرط مسلم لانه خرج
بهذا الاسناد بعينه حديثا لكن هذا الحديث معلول فانه رواه بكير بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد عن عباس بن
سهل عن ابي بن كعب من قوله قال البخاري وهو اصح وروى يحيى بن آدم عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوا به فاني اقول ما
يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عني حديثا تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا به فاني لا اقول ما ينكر ولا يعرف وهذا
الحديث معلول ايضا وقد اختلف في اسناده على ابن ابي ذئب ورواه الحفاظ عنه عن سعيد مرسلا والمرسل
اصح عند ايمة الحفاظ منهم ابن معين والبخاري وابو حاتم الرازي وابن خزيمة وقال ما رايت احدا من علماء الحديث
يثبت وصله وانما تحمل مثل هذه الاحاديث على تقدير صحتها على معرفة ايمة الحديث الجهابذة النقاد الذين كثرت
ممارستهم لكلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام غيره ولحال رواة الاحاديث ونقلة الاخبار ومعرفتهم بصدقهم
وكذبهم وحفظهم وضبطهم فان هولاء لهم نقد خاص في الحديث يختصون بمعرفته كما يختص الصيرفي الحاذق بمعرفة
النقود جيدها ورديها وخالصها ومشوبها والجوهري الحاذق في معرفة الجوهر بانتقاد الجواهر وكل من هولاء
لا يمكن ان يعبر عن سبب معرفته ولا يقيم عليه دليلا لغيره وآية ذلك انه يعرض الحديث الواحد على جماعة ممن يعلم
هذا العلم فيتفقون على الجواب فيه من غير مواطاة وقد امتحن هذا منهم غير مرة في زمن ابي زرعة وابي حاتم فوجد
الامر على ذلك فقال السايل اشهد ان هذا العلم الهام قال الاعمش كان ابرهيم النخعي صيرفيا في الحديث كنت اسمع
من الرجال فاعرض عليه ما سمعته وقال عمرو بن قيس ينبغي لصاحب الحديث ان يكون مثل الصيرفي الذي ينتقد
الدراهم فان الدراهم فيها الزايف والبهرج وكذا الحديث وقال الاوزاعي كنا نسمع الحديث فنعرضه على اصحابنا كما
نعرض الدراهم الزايفة على الصيارفة فما عرفوا اخذنا وما انكروا تركنا وقيل لعبد الرحمن بن مهدي انك تقول للشي
هذا صحيح وهذا لم يثبت فعن من تقول ذلك فقال ارايت لو اتيت الناقد فاريته دراهمك فقال هذا جيد وهذا
بهرج اكنت تسال عن من ذلك او تسلم الامر اليه قال لا بل كنت اسلم الامر اليه قال فهذا كذلك لطول المجالسة

والمناظرة والخبرة وقد روي نحو هذا المعنى عن الامام احمد ايضا وانه قيل له يا ابا عبد الله تقول هذا الحديث منكر
فكيف علمت ولم تكتب الحديث كله قال مثلنا كمثل ناقد العين لم تقع بيده العين كلها فاذا وقع بيده الدينار يعلم انه جيد وانه
ردي وقال ابن مهدي معرفة الحديث الهام وقال انكارنا الحديث عند الجهال كهانة وقال ابو حاتم الرازي
مثل معرفة الحديث كمثل فص ثمنه مائة دينار وآخر مثله على لونه ثمنه عشرة دراهم قال وكما لا يتهيا للناقد
ان يخبر بسبب نقده فكذلك نحن رزقنا علما لا يتهيا لنا ان نخبر كيف علمنا بان هذا حديث كذب وهذا حديث
منكر الا بما نعرفه قال وتعرف جودة الدينار بالقياس الى غيره فان تخلف عنه في الحمرة والصفا علم انه مغشوش
ويعلم جنس الجوهر بالقياس الى غيره فان خالفه في المائية والصلابة علم انه زجاج ويعلم صحة الحديث بعدالة
ناقليه وان يكون كلاما يصلح مثله ان يكون كلام النبوة ويعرف سقمه وانكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته
والله اعلم وبكل حال فالجهابذة النقاد العارفون بعلل الحديث افراد قليل من اهل الحديث جدا واول من اشتهر
بالكلام في نقد الحديث ابن سيرين ثم خلفه ايوب السختياني واخذ ذلك عنه شعبة واخذ عن شعبة يحيى
القطان وابن مهدي واخذ عنهما احمد وعلي بن المديني وابن معين واخذ عنهم مثل البخاري وابي داود وابي
زرعة وابي حاتم وكان ابو زرعة في زمانه يقول قل من يفهم هذا وما اعزه اذا دفعت هذا عن واحد واثنين
فما اقل من تجد من يحسن هذا ولما مات ابو زرعة قال ابو حاتم ذهب الذي كان يحسن هذا يعني ابا زرعة ما بقي
بمصر ولا بالعراق واحد يحسن هذا وقيل له بعد موت ابي زرعة تعرف اليوم احدا يعرف هذا قال لا وجاء
بعد هولاء جماعة منهم النساي والعقيلي وابن عدي والدارقطني وقل من جاء بعدهم ممن هو بارع في معرفة ذلك
حتى قال ابو الفرج بن الجوزي في اول كتابه الموضوعات قد قل من يفهم هذا بل عدم والله اعلم ∴ ∴ ∴

الحديث الثامن والعشرون عن ابي نجيح العرباض بن سارية رضي الله عنه قال وعظنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول الله كانها موعظة مودع فاوصنا
قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان تامر عليكم عبد وانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم
بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة
ضلالة رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح هذا الحديث خرجه الامام احمد وابو داود والترمذي
وابن ماجة من رواية ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي زاد احمد في رواية له وابو
داود وحجر بن حجر الكلاعي كلاهما عن العرباض بن سارية وقال الترمذي حسن صحيح وقال الحافظ
ابو نعيم هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين قال ولم يتركه البخاري ومسلم من جهة انكار منهما له
وزعم الحاكم ان سبب تركهما له انهما توهما انه ليس له راو عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد وقد رواه عنه

بلغ

ايضا بحير بن سعد ومحمد بن ابرهيم التيمي وغيرهما قلت ليس الامر كما ظنه وليس الحديث علي شرطهما فانهما لم يخرجا
لعبد الرحمن بن عمرو السلمي ولا لحجر الكلاعي شيأ وليسا ممن اشتهر بالعلم والرواية وايضا فقد اختلف فيه علي خالد
ابن معدان فروي عنه كما تقدم وروي عنه عن ابن ابي بلال عن العرباض وخرجه الامام احمد من هذا الوجه ايضا
وروي ايضا عن ضمرة بن حبيب عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرباض خرجه من طريقه الامام احمد وابن ماجة
وزاد في حديثه فقد تركتكم علي البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي الا هالك وزاد في اخر الحديث فانما المومن
كالجمل الانف حيث ما قيد انقاد وقد طايفة من الحفاظ هذه الزيادة في اخر الحديث وقالوا هي مدرجة فيه وليست
منه قاله احمد بن صلح المصري وغيره وقد خرجه الحاكم وقال في حديثه وكان اسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث
فان المومن كالجمل الانف حيث ما قيد انقاد وخرجه ابن ماجة ايضا من رواية عبد الله بن العلاء ابن زبر حدثني
يحيي بن ابي المطاع سمعت العرباض فذكره وهذا في الظاهر اسناد جيد متصل ورواته ثقات مشهورون وقد
صرح فيه بالسماع وقد ذكر البخاري في تاريخه ان يحيي ابن ابي المطاع سمع من العرباض اعتمادا علي هذه الرواية
الا ان حفاظ اهل الشام انكروا ذلك وقالوا يحيي بن ابي المطاع لم يسمع من العرباض ولم يلقه وهذه الرواية
غلط وممن ذكر ذلك ابو زرعة الدمشقي وحكاه عن دحيم وهولاء اعرف بشيوخهم من غيرهم والبخاري رحمه
الله يقع له في تاريخه اوهام في اخبار اهل الشام وقد روي عن العرباض من وجوه اخر وروي من حديث بريدة
عن النبي صلي الله عليه وسلم الا ان اسناد حديث بريدة لا يثبت والله اعلم وقوله العرباض وعظنا رسول الله صلي
الله عليه وسلم موعظة وفي رواية احمد وابي داود والترمذي بليغة وفي روايتهم ان ذلك كان بعد صلاة الصبح
وكان النبي صلي الله عليه وسلم كثيرا ما يعظ اصحابه في غير الخطب الراتبة كخطب الجمع والاعياد وقد امره
الله عز وجل بذلك فقال تعالي وعظهم وقل لهم في انفسهم قولا بليغا وقال تعالي ادع الي سبيل ربك بالحكمة
والموعظة الحسنة ولكنه كان لا يديم وعظهم بل يتخولهم به احيانا كما في الصحيحين عن ابي وايل قال كان
عبد الله ابن مسعود يذكرنا كل يوم خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن انا نحب حديثك ونشتهيه ولوددنا
انك حدثتنا كل يوم فقال ما يمنعني ان احدثكم الا كراهة ان املكم ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان
يتخولنا بالموعظة كراهة السامة علينا والبلاغة في الموعظة مستحسنة لانها اقرب الي قبول القلوب
واستجلابها والبلاغة هي التوصل الي افهام المعاني المقصودة وايصالها الي قلوب السامعين باحسن صورة
من الالفاظ الدالة عليها وافصحها واحلاها للاسماع واوقعها في القلوب وكان صلي الله عليه وسلم يقصر
خطبته ولا يطيلها بل كان يبلغ ويوجز وفي صحيح مسلم عن جابر بن سمرة قال كنت اصلي مع النبي صلي الله
عليه وسلم فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا وخرجه ابو داود ولفظه كان رسول الله صلي الله عليه وسلم

لا يطيل الموعظة يوم الجمعة انما هو كلمات يسيرات وخرج مسلم من حديث ابي وايل قال خطبنا عمار فاوجز
وابلغ فلما نزل قلنا يا ابا اليقظان لقد ابلغت واوجزت فلو كنت تنفست فقال اني سمعت رسول الله صلي الله عليه
وسلم يقول ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة فان من البيان
سحرا وخرج الامام احمد وابو داود من حديث الحكم ابن حزن قال شهدت مع رسول الله صلي الله عليه وسلم الجمعة
فقام متوكيا علي عصي او قوس فحمد الله واثني عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات وخرج ابو داود عن عمرو بن
العاص ان رجلا قام يوما فاكثر القول فقال عمرو لو قصد في قوله لكان خيرا له سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول لقد رايت او امرت ان اتجوز في القول فان الجواز هو خير وقوله ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب
هذان الوصفان بهما مدح الله المومنين عند سماع الذكر كما قال عز وجل انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم
وقال تعالي الم يان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق وقال تعالي الله نزل احسن الحديث كتابا
متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الي ذكر الله وقال تعالي واذا سمعوا ما
انزل الي الرسول تري اعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق وكان صلي الله عليه وسلم يتغير حاله عند الموعظة
كما قال جابر كان النبي صلي الله عليه وسلم اذا خطب وذكر الساعة اشتد غضبه وعلا صوته واحمرت عيناه كانه
منذر جيش يقول صبحكم ومساكم خرجه مسلم بمعناه وفي الصحيحين عن انس ان النبي صلي الله عليه وسلم خرج
حين زاغت الشمس فصلي الظهر فلما سلم قام علي المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب
ان يسال عن شي فليسال عنه فوالله لا تسالوني عن شي الا اخبرتكم به في مقامي هذا قال انس فاكثر الناس البكا
واكثر رسول الله صلي الله عليه وسلم ان يقول سلوني فقام اليه رجل فقال اين مدخلي يا رسول الله قال النار
وذكر الحديث وفي مسند الامام احمد عن النعمان بن بشير انه خطب فقال سمعت رسول الله صلي الله عليه
وسلم يخطب يقول انذرتكم النار انذرتكم النار حتي لو ان رجلا كان بالسوق لسمعه من مقامي هذا قال حتي وقعت
خميصة كانت علي عاتقه عند رجليه وفي الصحيحين عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
اتقوا النار واشاح ثم قال اتقوا النار ثم اعرض واشاح ثلاثا حتي ظننا انه ينظر اليها ثم قال اتقوا النار ولو
بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة وخرج الامام احمد من حديث عبد الله بن سلمة عن علي او عن الزبير بن العوام
قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يخطبنا فيذكرنا بايام الله حتي يعرف ذلك في وجهه وكانه نذير قوم
يصبحهم الامر غدوة وكان اذا كان حديث عهد بجبريل لم يتبسم ضاحكا حتي يرتفع عنه وخرجه الطبراني
والبزار من حديث جابر قال كان النبي صلي الله عليه وسلم اذا اتاه الوحي او وعظ قلت نذير قوم اتاهم العذاب فاذا
ذهب عنه ذلك رايت اطلق الناس وجها واكثرهم ضحكا واحسنهم بشرا صلي الله عليه وسلم وقولهم يا رسول الله

كانها موعظة مودع فاوصنا بال على انه كان صلى الله عليه وسلم قد ابلغ في تلك الموعظة ما لم يبلغ في غيرها فلذلك
فهموا انها موعظة مودع فان المودع يستقصي ما لا يستقصي غيره في القول والفعل ولذلك امر النبي صلى الله عليه
وسلم ان يصلي صلاة مودع لان من استشعر انه مودع بصلاته اتقنها على اكمل وجوهها ولربما كان قد وقع منه
صلى الله عليه وسلم تعريض في تلك الخطبة بالتوديع كما عرض بذلك في خطبته في حجة الوداع وقال لا ادري لعلي لا
القاكم بعد عامي هذا وطفق يودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع ولما رجع من حجه الى المدينة جمع الناس بما بين
مكة والمدينة يسمى خمًّا وخطبهم وقال يا ايها الناس انما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيب ثم حض على التمسك
بكتاب الله ووصى باهل بيته خرجه مسلم وفي الصحيحين ولفظه لمسلم عن عقبة بن عامر قال صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم على قتلى احد ثم صعد المنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال اني فرطكم على الحوض وان عرضه
كما بين ايلة الى الجحفة واني لست اخشى عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوا فيها وتقتتلوا
فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم قال عقبة فكانت اخر ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وخرجه
الامام احمد ولفظه صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات
ثم طلع المنبر فقال اني فرطكم وانا عليكم شهيد وان موعدكم الحوض واني لانظر اليه ولست اخشى عليكم الفقر
ولكن الدنيا ان تنافسوها وخرج الامام احمد ايضا عن عبد الله بن عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما كالمودع فقال انا محمد النبي الامي قال ذلك ثلاث مرات ولا نبي بعدي اوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه وعلمت
كم خزنة النار وحملة العرش وتجوز لي ربي وعوفيت وعوفيت امتي فاسمعوا واطيعوا ما دمت فيكم فاذا ذهب
بي فعليكم بكتاب الله احلوا حلاله وحرموا حرامه فلعل الخطبة التي اشار اليها العرباض بن سارية في حديثه
كانت بعض هذه الخطب وشبيها بها مما يشعر بالتوديع وقولهم فاوصنا يعنون وصية جامعة كافية
فانهم لما فهموا انه مودع استوصوه وصية ينفعهم التمسك بها بعده ويكون فيها كفاية لمن تمسك بها وسعادة
له في الدنيا والاخرة وقوله صلى الله عليه وسلم اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة فهاتان الكلمتان تجمعان
سعادة الدنيا والاخرة اما التقوى فهي كافلة بسعادة الاخرة لمن تمسك بها وهي وصية الله للاولين والاخرين
كما قال تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله وقد سبق شرح التقوى بما فيه كفاية
في شرح حديث وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ واما السمع والطاعة لولاة امور المسلمين ففيها
سعادة الدنيا وبها تنتظم مصالح العباد في معايشهم وبها يستعينون على اظهار دينهم وطاعة ربهم كما قال
علي رضي الله عنه ان الناس لا يصلحهم الا امام بر او فاجر ان كان فاجرا عبد المؤمن فيه ربه وحمل الفاجر فيها
الى اجله وقال الحسن في الامراء هم يلون من امورنا خمسا الجمعة والجماعة والعيد والثغور والحدود والله ما

يستقيم

يستقيم الدين الا بهم وان جاروا وظلموا والله لما يصلح الله بهم اكثر مما يفسدون مع ان والله ان طاعتهم لغيظ وان
فرقتهم لكفر وخرج الخلال في كتاب الامارة من حديث ابي امامة قال امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه حين صلوا
العشاء ان احتشدوا فان لي اليكم حاجة فلما فرغ من صلاة الصبح قال هل احتشدتم كما امرتكم قالوا نعم قال اعبدوا
الله ولا تشركوا به شيئا هل عقلتم هذه ثلاثا قلنا نعم قال اقيموا الصلاة واتوا الزكاة هل عقلتم هذه ثلاثا قلنا
نعم قال اسمعوا واطيعوا ثلاثا هل عقلتم هذه ثلاثا قال فكنا نرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتكلم كلاما
طويلا ثم نظرنا في كلامه فاذا هو قد جمع لنا الامر كله وبهذين الاصلين وصى النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته
في حجة الوداع ايضا كما خرج الامام احمد والترمذي من رواية ام الحصين الاحمسية قالت سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع فسمعته يقول يا ايها الناس اتقوا الله وان امر عليكم عبد حبشي مجدع
فاسمعوا له واطيعوا ما اقام فيكم كتاب الله وخرج مسلم منه ذكر السمع والطاعة وخرج الامام احمد والترمذي
ايضا من حديث ابي امامة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع يقول اتقوا الله وصلوا خمسكم
وصوموا شهركم وادوا زكاة اموالكم واطيعوا ذا امركم تدخلوا جنة ربكم وفي رواية اخرى انه قال ايها الناس
انه لا نبي بعدي ولا امة بعدكم وذكر الحديث بمعناه وفي المسند عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من لقي الله لا يشرك به شيئا وادى زكاة ماله طيبة بها نفسه محتسبا وسمع واطاع فله الجنة او دخل الجنة
وقوله صلى الله عليه وسلم وان تامر عليكم عبد وفي رواية حبشي هذا مما تكاثرت به الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهو مما اطلع عليه النبي صلى الله عليه وسلم من امر امته بعده وولاية العبيد عليهم وفي صحيح البخاري عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة وفي صحيح مسلم
عن ابي ذر قال ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اسمع واطيع ولو كان عبدا حبشيا مجدع الاطراف
والاحاديث في المعنى كثيرة جدا ولا ينافي هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي في
الناس اثنان وقوله الناس تبع لقريش وقوله الائمة من قريش لان ولاية العبيد قد تكون من جهة امام قرشي
ويشهد لذلك ما خرجه الحاكم من حديث علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الائمة من قريش ابرارها
امراء ابرارها وفجارها امراء فجارها ولكل حق فاتوا كل ذي حق حقه وان امرت عليكم قريش عبدا حبشيا
مجدعا فاسمعوا له واطيعوا واسناده جيد ولكنه روي عن علي موقوفا وقال الدارقطني هو اشبه وقد قيل
ان العبد الحبشي انما ذكر على وجه ضرب المثل وان لم يصح وقوعه كما قال من بنى مسجدا ولو كمفحص قطاة قوله
صلى الله عليه وسلم فمن يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين
من بعدي عضوا عليها بالنواجذ هذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم بما وقع في امته بعده من كثرة الاختلاف

في اصول الدين وفروعه وفي الاقوال والاعمال والاعتقادات وهذا موافق لما روي عنه من افتراق امته على بضع وسبعين فرقة وانها كلها في النار الا فرقة واحدة وهي من كان على ما هو عليه واصحابه ولذلك في هذا الحديث امر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده والسنة هي الطريقة المسلوكة فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والاعمال والاقوال وهذه هي السنة الكاملة ولهذا كان السلف قديمًا لا يطلقون اسم السنة الا على ما يشمل ذلك كله وروي معنى ذلك عن الحسن والاوزاعي والفضيل بن عياض وكثير من العلماء المتاخرين يخص اسم السنة بما يتعلق بالاعتقادات لانها اصل الدين والمخالف فيها على خطر عظيم وفي ذكر هذا الكلام بعد الامر بالسمع والطاعة لاولي الامر اشارة الى انه لا طاعة لاولي الامر الا في طاعة الله كما صح عنه انه قال انما الطاعة في المعروف وفي المسند عن انس ان معاذ بن جبل قال يا رسول الله ارايت ان كان علينا امراء لا يستنون بسنتك ولا ياخذون بامرك فما تامر في امرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل وخرج ابن ماجة من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سيلي اموركم بعدي رجال يطفيون من السنة ويعملون بالبدعة ويوخرون الصلاة عن مواقيتها فقلت يا رسول الله ان ادركتهم كيف افعل قال لا طاعة لمن عصى الله وفي امره صلى الله عليه وسلم باتباع سنته وسنة خلفائه الراشدين بعد امره بالسمع والطاعة لولاة الامور عمومًا دليل على ان سنة الخلفاء الراشدين متبعة كاتباع سنته بخلاف غيرهم من ولاة الامور وفي مسند الامام احمد وجامع الترمذي عن حذيفة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسًا فقال اني لا ادري ما قدر بقائي فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي واشار الى ابي بكر وعمر وتمسكوا بعهد عمار وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه وفي رواية وتمسكوا بعهد ابن ام عبد واهتدوا بهدي عمار فنص صلى الله عليه وسلم في اخر عمره على من يقتدى به من بعده والخلفاء الراشدون الذين امر بالاقتداء بهم هم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي فان في حديث سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكًا وقد صححه الامام احمد واحتج به على خلافة الائمة الاربعة ونص كثير من الائمة على ان عمر بن عبد العزيز خليفة راشد ايضًا ويدل عليه ما خرجه الامام احمد من حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكون النبوة فيكم ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها الله اذا شاء ان يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها اذا شاء ان يرفعها ثم تكون ملكًا عاضًا فيكون ما شاء الله ان يكون ثم يرفعها اذا شاء ان يرفعها ثم تكون ملكًا جبرية فتكون ما شاء الله ان تكون ثم اذا شاء ان يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج نبوة ثم سكت فلما ولي عمر بن عبد العزيز دخل عليه رجل فحدثه بهذا الحديث فسر به واعجبه وكان محمد بن سيرين احيانًا يسال عن شيء من الاشربة فيقول نهى عنه امام هدى عمر بن عبد العزيز وقد اختلف العلماء في اجماع الخلفاء الاربعة هل هو

اجماع وحجة مع مخالفة غيرهم من الصحابة ام لا وفيه روايتان عن الامام احمد وحكم ابو حازم الحنفي في زمن المعتضد بتوريث ذوي الارحام ولم يعتد بمن خالف الخلفاء ونفذ حكمه بذلك في الافاق ولو قال بعض الخلفاء الاربعة قولًا ولم يخالفه منهم احد بل خالفه غيره من الصحابة فهل يقدم قوله على قول غيره فيه قولان ايضًا للعلماء والمنصوص عن احمد انه يقدم قوله على قول غيره من الصحابة وكذا ذكره الخطابي وغيره وكلام اكثر السلف يدل على ذلك خصوصًا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه انه قال ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وكان عمر بن عبد العزيز يتبع احكامه ويستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وقال مالك قال عمر بن عبد العزيز سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الامر من بعده سننًا الاخذ بها اعتصام بكتاب الله وقوة على دين الله ليس لاحد تبديلها ولا تغييرها ولا النظر في امر خالفها من اهتدى بها فهو مهتد ومن استنصر بها فهو منصور ومن تركها واتبع غير سبيل المومنين ولاه الله ما تولى واصلاه جهنم وساءت مصيرًا وحكى عبد الله بن عبد الحكم عن مالك انه قال اعجبني عزم عمر على ذلك يعني هذا الكلام وروى عبد الرحمن بن مهدي هذا الكلام عن مالك ولم يحكه عن عمر وقال خلف بن خليفة شهدت عمر بن عبد العزيز يخطب الناس وهو خليفة فقال في خطبته الا ان ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه فهو وظيفة دين ناخذ به وننتهي اليه وروى ابو نعيم من حديث عرزب الكندي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه سيحدث بعدي اشياء فاحبها الي ان تلزموا ما احدث عمر وكان علي رضي الله عنه يتبع قضاياه واحكامه ويقول ان عمر كان رشيد الامر وروى اشعث عن الشعبي قال اذا اختلف الناس في شيء فانظر كيف قضى فيه عمر فانه لم يكن يقضي في امر لم يقض فيه قبله حتى يشاور وقال مجاهد اذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما صنع عمر فخذوا به وقال ايوب عن الشعبي انظروا ما اجتمعت عليه امة محمد فان الله لم يكن ليجمعها على ضلالة فاذا اختلفت فانظروا ما صنع عمر بن الخطاب فخذوا به وسئل عكرمة عن ام الولد فقال تعتق بموت سيدها فقيل له باي شيء تقول قال بالقران قالوا باي القران قال اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وعمر رضي الله عنه من اولي الامر وقال وكيع اذا اجتمع عمر وعلي على شيء فهو الامر وروي عن ابن مسعود انه كان يحلف ان الصراط المستقيم هو الذي ثبت عليه عمر حتى دخل الجنة

وبكل حال فما جمع عمر عليه الصحابة فاجتمعوا عليه في عصره فلا شك انه الحق ولو خالف فيه بعد ذلك من خالف كقضايه في مسايل من الفرايض كالعول وفي زوج وابوين وزوجة وابوين ان للام ثلث الباقي وكقضايه فيمن جامع في احرامه انه يمضي في نسكه وعليه القضاء والهدي ومثل ما قضى به في امراة المفقود ووافقه غيره من الخلفاء ايضًا ومثل ما جمع عليه الناس في الطلاق الثلاث وفي تحريم متعة النساء ومثل ما فعله من وضع

الديوان ووضع الخراج على ارض العنوة وعقد الذمة لاهل الذمة بالشروط التي شرطها عليهم ونحو ذلك ويشهد
لصحة ما جمع عليه عمر الصحابة فاجتمعوا عليه ولم يخالف في وقته قول النبي صلى الله عليه وسلم رايتني في المنام
انزع على قليب فجا ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم جا ابن الخطاب فاستحالت
غربا فلم ار احدا يفري فريه حتى روي الناس وضربوا بعطن وفي رواية فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع
ابن الخطاب وفي رواية حتى تولى والحوض يتفجر وهذا اشارة الى ان عمر لم يمت حتى وضع الامور مواضعها
واستقامت الامور وذلك لطول مدته وتفرغه للحوادث واهتمامه بها بخلاف مدة ابي بكر فانها كانت قصيرة
وكان مشغولا فيها بالفتوح وبعث البعوث للقتال فلم يتفرغ لكثير من الحوادث وربما كان يقع في زمنه ما لا
يبلغه ولا يرفع اليه حتى رفعت تلك الحوادث الى عمر فرد الناس فيها الى الحق وحملهم على الصواب واما ما لم
يجمع عمر الناس عليه بل كان له فيه راي وهو يسوغ لغيره ان يرى رايا يخالف رايه كمسايل الجد مع الاخوة
ومسئلة طلاق البتة فلا يكون قول عمر فيه حجة على غيره من الصحابة والله اعلم وانما وصف الخلفاء
بالراشدين لانهم عرفوا الحق وقضوا به فالراشد ضد الغاوي والغاوي من عرف الحق وعمل بخلافه وفي رواية
المهديين يعني ان الله يهديهم للحق ولا يضلهم عنه فالاقسام ثلاثة راشد وغاو وضال فالراشد عرف الحق
واتبعه والغاوي عرفه ولم يتبعه والضال لم يعرفه بالكلية فكل راشد فهو مهتد وكل مهتد هداية تامة
فهو راشد لان الهداية انما تتم بمعرفة الحق والعمل به ايضا وقوله عضوا عليها بالنواجذ كناية عن شدة
التمسك بها والنواجذ الاضراس قوله واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة تحذير للامة من
اتباع الامور المحدثة المبتدعة واكد ذلك بقوله كل بدعة ضلالة والمراد بالبدعة ما احدث مما لا اصل له
في الشريعة يدل عليه فاما ما كان له اصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعا وان كان بدعة لغة
وفي صحيح مسلم عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في خطبته ان خير الحديث كتاب الله وخير
الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة وخرج الترمذي وابن ماجة من حديث كثير بن عبد الله
المزني وفيه ضعف عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله
كان عليه مثل اثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزارهم شيا وخرج الامام احمد من رواية غضيف بن الحارث
الثمالي قال بعث الي عبد الملك بن مروان فقال انا قد جمعنا الناس على امرين رفع الايدي على المنابر يوم الجمعة
والقصص بعد الصبح والعصر فقال اما انهما امثل بدعتكم عندي ولست مجيبكم الى شي منهما لان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما احدث قوم بدعة الا رفع مثلها من السنة فتمسك بسنة خير من احداث بدعة وقد روي
عن ابن عمر من قوله نحو هذا فقوله صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة من جوامع الكلم لا يخرج عنه شي وهو اصل

عظيم

عظيم من اصول الدين وهو شبيه بقوله من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد فكل من احدث شيا ونسبه الى
الدين ولم يكن له اصل من الدين يرجع اليه فهو ضلالة والدين بري منه وسوا في ذلك مسايل الاعتقادات
والاعمال والاقوال الظاهرة والباطنة واما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع فانما ذلك
في البدع اللغوية لا الشرعية فمن ذلك قول عمر رضي الله عنه لما جمع الناس في قيام شهر رمضان على امام واحد
في المسجد وخرج وراهم يصلون كذلك فقال نعمت البدعة هذه وروي عنه انه قال ان كانت هذه بدعة
فنعمت البدعة وروي ان ابي بن كعب قال له ان هذا لم يكن فقال عمر قد علمت ولكنه حسن ومراده ان هذا
الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت ولكن له اصول في الشريعة يرجع اليها فمنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يحث على قيام رمضان ويرغب فيه وكان الناس في زمنه يقومون في المسجد جماعات متفرقة
ووحدانا وهو صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه في رمضان غير ليلة ثم امتنع من ذلك معللا بانه خشي ان
يكتب عليهم فيعجزوا عن القيام به وهذا قد امن بعده صلى الله عليه وسلم وروي عنه انه كان يقوم باصحابه ليالي
الافراد في العشر الاواخر ومنها انه صلى الله عليه وسلم امر باتباع سنة خلفايه الراشدين وهذا قد صار
من سنة خلفايه الراشدين فان الناس اجتمعوا عليه في زمن عمر وعثمان وعلي ومن ذلك اذان الجمعة الاول
زاده عثمان لحاجة الناس اليه واقره علي واستمر عمل المسلمين عليه وروي عن ابن عمر انه قال هو بدعة ولعله
اراد ما اراد ابوه في قيام شهر رمضان ومن ذلك جمع المصحف في كتاب واحد توقف فيه زيد بن ثابت
وقال لابي بكر وعمر كيف تفعلان ما لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ثم علم انه مصلحة فوافق على جمعه وقد كان
النبي صلى الله عليه وسلم يامر بكتابة الوحي ولا فرق بين ان يكتب مفرقا او مجموعا بل جمعه صار اصلح وكذلك
جمع عثمان الامة على مصحف واحد واعدامه لما خالفه خشية تفرق الامة وقد استحسنه علي واكثر الصحابة
وكان ذلك عين المصلحة وكذلك قتال من منع الزكاة توقف فيه عمر وغيره حتى بين له ابو بكر اصله الذي يرجع
اليه من الشريعة فوافقه الناس على ذلك ومن ذلك القصص وقد سبق قول غضيف بن الحارث انه بدعة
وقال الحسن القصص بدعة ونعمت البدعة كم من دعوة مستجابة وحاجة مقضية واخ مستفاد وانما عنى
هولاء بانه بدعة الهيئة الاجتماعية عليه في وقت معين فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له وقت معين
يقص على اصحابه فيه غير خطبه الراتبة في الجمع والاعياد وانما كان يذكرهم احيانا او عند حدوث امر
يحتاج الى التذكير عنده ثم ان الصحابة اجتمعوا على تعيين وقت له كما سبق عن ابن مسعود انه كان يذكر
اصحابه كل يوم خميس وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال حدث الناس كل جمعة مرة فان
ابيت فمرتين فان اكثرت فثلاثا ولا تمل الناس وفي المسند عن عائشة رضي الله عنها انها وصت قاص اهل المدينة

بمثل ذلك وروي عنها انها قالت لعبيد بن عمير حدث الناس يوما ودع الناس يوما لا تملهم وروي عن عمر بن عبد
العزيز انه امر القاص ان يقص كل ثلاثة ايام مرة وروي عنه انه قال له روح الناس ولا تثقل عليهم ودع القصص
يوم السبت ويوم الثلثا وقد روي الحافظ ابو نعيم باسناده عن ابرهيم بن الجنيد قال سمعت الشافعي يقول
البدعة بدعتان بدعة محمودة وبدعة مذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالف السنة فهو مذموم واحتج
بقول عمر نعم البدعة هي ومراد الشافعي رحمه الله ما ذكرناه من قبل ان البدعة المذمومة ما ليس لها اصل من الشريعة
ترجع اليه وهي البدعة في اطلاق الشرع واما البدعة المحمودة فما وافق السنة يعني ما كان لها اصل من السنة
ترجع اليه وانما هي بدعة لغة لا شرعا لموافقتها السنة وقد روي عن الشافعي كلام اخر يفسر هذا وانه قال
المحدثات ضربان ما احدث مما يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه البدعة الضلالة وما احدث من الخير
لا خلاف فيه لواحد من هذا وهذه محدثة غير مذمومة وكثير من الامور التي حدثت ولم تكن قد اختلف العلما في [هل]
انها هي بدعة حسنة ترجع الى السنة ام لا فمنها كتابة الحديث نهى عنه عمر وطايفة من الصحابة ورخص فيه
الاكثرون واستدلوا له باحاديث من السنة ومنها كتابة تفسير الحديث والقران كرهه قوم من العلماء
ورخص فيه كثير منهم وكذلك اختلافهم في كتابة الراي في الحلال والحرام ونحوه وفي توسعة الكلام في المعاملات
واعمال القلوب التي لم تنقل عن الصحابة والتابعين وكان الامام احمد يكره اكثر ذلك وفي هذه الازمان التي بعد
العهد فيها بعلوم السلف يتعين ضبط ما نقل عنهم من ذلك كله ليتميز به ما كان من العلم موجودا في زمانهم وما
حدث من ذلك بعدهم فيعلم بذلك السنة من البدعة وقد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال انكم قد اصبحتم
اليوم على الفطرة وانكم ستحدثون ويحدث لكم فاذا رايتم محدثة فعليكم بالهدي الاول وابن مسعود قال هذا
في زمن الخلفاء الراشدين وروي ابن مهدي عن مالك قال لم يكن شي من هذه الاهواء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
والي بكر وعثمان وكان مالك يشير بالاهواء الى ما حدث من التفرق في اصول الديانات من امر الخوارج والروافض [ونحو]
والمرجية ونحوهم ممن تكلم في تكفير المسلمين واستباحة دماهم واموالهم او في تخليدهم في النار او في تفسيق خواص
هذه الامة او عكس ذلك فزعم ان المعاصي لا تضر اهلها او انه لا يدخل النار من اهل التوحيد احد واصعب
من ذلك ما احدث من الكلام في افعال الله تعالى من قضايه وقدره فكذب بذلك من كذب وزعم انه نزه الله بذلك
عن الظلم واصعب من ذلك ما احدث من الكلام في ذات الله وصفاته مما سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ۝
والصحابة والتابعون لهم باحسان فقوم نفوا كثيرا مما ورد في الكتاب والسنة من ذلك وزعموا انهم فعلوه
تنزيها لله عما تقتضي العقول تنزيهه عنه وزعموا ان لازم ذلك مستحيل على الله وقوم لم يكتفوا باثباته حتى
اثبتوا باثباته ما يظن انه لازم له بالنسبة الى المخلوقين وهذه اللوازم نفيا واثباتا درج صدر الامة على السكوت عنها
[مضى]

ومما حدث في الامة بعد عصر الصحابة والتابعين الكلام في الحلال [والحرام] بمجرد الراي ورد كثير مما وردت
به السنة في ذلك لمخالفته للراي والاقيسة العقلية ومما حدث بعد ذلك الكلام في الحقيقة بالذوق
والكشف وزعم ان الحقيقة تنافي الشريعة وان المعرفة وحدها تكفي مع المحبة وانه لا حاجة الى الاعمال
او انها حجاب او ان الشريعة انما يحتاج اليها العوام وربما انضم الى ذلك الكلام في الذات والصفات
بما يعلم قطعا مخالفته للكتاب والسنة واجماع سلف الامة والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

الحديث التاسع والعشرون عن معاذ رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني
الجنة ويباعدني من النار قال لقد سالت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله عليه تعبد الله لا تشرك به شيا
وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ثم قال الا ادلك على ابواب الخير الصوم جنة والصدقة
تطفي الخطيه كما يطفي الما النار وصلاة الرجل في جوف الليل ثم تلى تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ يعملون
ثم قال الا اخبرك براس الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام وعموده
الصلوة وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى يا رسول الله فاخذ بلسانه قال
كف عليك هذا قلت يا نبي الله وانا لمواخذون بما نتكلم به قال ثكلتك امك وهل يكب الناس في النار على وجوههم
او على مناخرهم الا حصايد السنتهم رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح هذا الحديث خرجه الامام
احمد والترمذي والنساي وابن ماجة من رواية معمر عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وايل عن معاذ بن جبل وقال
الترمذي حسن صحيح وفيما قاله رحمه الله نظر من وجهين احدهما انه لم يثبت سماع ابي وايل من معاذ وان
كان قد ادركه بالسن وكان معاذ بالشام وابو وايل بالكوفة وما زال الايمة كاحمد وغيره يستدلون على انتفاء
السماع بمثل هذا وقد قال ابو حاتم الرازي في سماع ابي وايل من ابي الدردا قد ادركه وكان بالكوفة وابو الدردا
بالشام يعني انه لم يصح له سماع منه وقد حكى ابو زرعة الدمشقي عن قوم انهم توقفوا في سماع ابي وايل من عمر او
نفوه فسماعه من معاذ ابعد والثاني انه قد رواه حماد بن سلمة عن عاصم بن ابي النجود عن شهر بن حوشب عن
معاذ خرجه الامام احمد مختصرا قال الدارقطني وهو اشبه بالصواب لان الحديث معروف من رواية شهر على
اختلاف عليه فيه قلت ورواية شهر عن معاذ مرسلة يقينا وشهر مختلف في توثيقه وتضعيفه وقد خرجه
الامام احمد من رواية شهر عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ وخرجه الامام احمد ايضا من رواية عروة بن النزال
او النزال بن عروة وميمون بن ابي شبيب كلاهما عن معاذ ولم يسمع عروة ولا ميمون من معاذ وله طرق اخرى عن معاذ
كلها ضعيفة وقوله اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار قد تقدم في شرح الحديث الثاني والعشرين من
وجوه ثابتة من حديث ابي هريرة وابي ايوب وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل عن مثل هذه المسالة

ولجاب بنحو ما اجاب به في حديث معاذ وفي رواية للامام احمد في حديث معاذ انه قال يا رسول الله اني اريد ان اسالك
عن كلمة قد امرضتني واسقمتني واحزنتني قال سل عما شيت قال اخبرني بعمل يدخلني الجنة لا اسالك غيره وهذا
يدل علي شدة اهتمام معاذ رضي الله عنه بالاعمال الصالحة وفيه دليل علي ان الاعمال سبب لدخول الجنة
كما قال تعالي وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واما قوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احد منكم الجنة بعمله
فالمراد والله اعلم ان العمل بنفسه لا يستحق به احد الجنة لولا ان الله عز وجل جعله بفضله ورحمته سببا لذلك
والعمل نفسه من رحمة الله وفضله علي عبده فالجنة واسبابها كل من فضل الله ورحمته وقوله لقد سالت عن عظيم
قد سبق في شرح الحديث المشار اليه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل ساله عن مثل هذا لين كنت اوجزت
المسالة لقد اعظمت واطولت وذلك لان دخول الجنة والنجاة من النار امر عظيم جدا ولاجله انزل الله الكتب وارسل
الرسل وقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل كيف تقول اذا صليت قال اسال الله الجنة واعوذ به من النار ولا
احسن دندنتك ولا دندنة معاذ يشير الي كثرة دعايهما واجتهادهما في المسالة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
حولها ندندن وفي رواية قال هل تصير دندنتي ودندنة معاذ الا ان نسال الله الجنة ونعوذ به من النار
وقوله وانه ليسير علي من يسره الله عليه اشارة الي ان التوفيق كله بيد الله فمن يسر الله عليه الهدي اهتدي ومن
لم ييسره عليه لم يتيسر له ذلك قال الله تعالي فاما من اعطي واتقي وصدق بالحسني فسنيسره لليسري واما
من بخل واستغني وكذب بالحسني فسنيسره للعسري وقال صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق
له اما اهل السعادة فييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاوة
ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم الاية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعايه واهدني ويسر الهدي
لي واخبر الله عن نبيه موسي عليه السلام انه قال في دعايه رب اشرح لي صدري ويسر لي امري وكان ابن
عمر يدعو اللهم يسرني لليسري وجنبني العسري وقد سبق في شرح الحديث المشار اليه توجيه ترتيب دخول الجنة
علي الاتيان باركان الاسلام الخمسة وهي التوحيد والصلاة والزكاة والصيام والحج وقوله الا ادلك علي ابواب
الخير لما رتب دخول الجنة علي واجبات الاسلام دله بعد ذلك علي ابواب الخير من النوافل فان افضل اولياء الله
هم المقربون الذين يتقربون اليه بالنوافل بعد اداء الفرايض وقوله الصوم جنة هذا الكلام ثابت عن النبي صلى الله
عليه وسلم من وجوه كثيرة وخرجاه في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه
الامام احمد بزيادة وهي الصيام جنة وحصن حصين من النار وخرج من حديث عثمان بن ابي العاص عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال الصوم جنة من النار كجنة احدكم من القتال ومن حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال قال ربنا عز وجل الصيام جنة يستجن بها العبد من النار وخرج احمد والنساي من حديث ابي عبيدة عن النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة ما لم يخرقها وقوله ما لم يخرقها يعني بالكلام السيء ونحوه ولهذا في حديث
ابي هريرة المخرج في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم الصيام جنة فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا
يجهل فان امرؤ سابه فليقل اني امرؤ صايم وقال بعض السلف الغيبة تخرق الصيام والاستغفار يرقعه
فمن استطاع منكم ان لا ياتي بصوم مخرق فليفعل وقال ابن المنكدر الصايم اذا اغتاب خرق واذا استغفر
رقع وخرج الطبراني باسناد فيه نظر عن ابي هريرة مرفوعا الصيام جنة ما لم يخرقها قيل بم يخرقه قال بكذب
او غيبة فالجنة هي ما يستجن بها العبد كالمجن الذي يقيه عند القتال من الضرب فكذلك الصيام يقي
صاحبه من المعاصي في الدنيا كما قال عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب علي الذين من قبلكم لعلكم
تتقون فاذا كان له جنة من المعاصي كان له في الاخرة جنة من النار ومن لم يكن له جنة في الدنيا من المعاصي لم يكن له
جنة في الاخرة جنة من النار وخرج ابن مردويه من حديث علي رضي الله عنه مرفوعا قال بعث الله يحيي بن
زكريا الي بني اسرايل بخمس كلمات فذكر الحديث بطوله وفيه وان الله يامركم ان تصوموا ومثل ذلك كمثل
رجل مشي الي عدوه وقد اخذ للقتال جنة فلا يخاف من حيث ما اتي وخرجه من وجه اخر عن علي رضي الله عنه
موقوفا وفيه قال فالصيام مثله كمثل رجل اتصره كذا الناس فاستحل في السلاح حتي ظن انه لن يصل اليه سلاح
العدو فكذلك الصيام جنة وقوله صلى الله عليه وسلم والصدقة تطفي الخطيية كما يطفي الماء النار هذا الكلام
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر فخرجه الامام احمد والترمذي من حديث كعب بن عجرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم جنة حصينة والصدقة تطفي الخطيية كما يطفي الماء النار وخرجه الطبراني
وغيره من حديث انس مرفوعا بمعناه وخرج الترمذي وابن حبان في صحيحه من حديث انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان صدقة السر لتطفي غضب الرب وتدفع ميتة السوء وروي عن علي بن الحسين انه كان
يحمل الخبز علي ظهره بالليل يتبع به المساكين في ظلمة الليل ويقول ان الصدقة في سواد الليل تطفي غضب الرب
عز وجل وقد قال الله عز وجل ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتوتوها الفقرا فهو خير لكم
ونكفر عنكم من سياتكم فدل علي ان الصدقة يكفر بها من السيات اما مطلقا او صدقة السر قوله وصلاة
الرجل في جوف الليل يعني انها تطفي الخطيية ايضا كالصدقة ويدل علي ذلك ما خرجه الامام احمد من رواية
عروة بن النزال عن معاذ قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك فذكر الحديث وفيه الصوم جنة
والصدقة وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطيية وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال افضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل وقد روي عن جماعة من الصحابة ان الناس يحترقون
بالنهار بالذنوب فكلما قاموا الي صلاة من الصلوات المكتوبات اطفاوا ذنوبهم وروي ذلك مرفوعا من وجوه

فيها نظر فكذلك قيام الليل يكفر الخطايا لانه افضل نوافل الصلوات وفي الترمذي من حديث بلال عن النبي صلي
الله عليه وسلم قال عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم وان قيام الليل قربة الي الله عز وجل ومنهاة عن
الاثم وتكفير للسيئات ومطردة للداء عن الجسد وخرجه ايضا من حديث ابي امامة عن النبي صلي الله عليه
وسلم بنحوه وقال هو اصح من حديث بلال وخرجه ابن خزيمة والحاكم في صحيحيهما من حديث ابي امامة ايضا
وقال ابن مسعود فضل صلاة الليل علي صلاة النهار كفضل صدقة السر علي صدقة العلانية وخرجه ابو
نعيم عنه مرفوعا والموقوف اصح وقد تقدم ان صدقة السر تطفي الخطيئة وتطفي غضب الرب فكذلك صلاة
الليل وقوله ثم تلي تتجافي جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس
ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون يعني ان النبي صلي الله عليه وسلم تلي هاتين الايتين عند ذكره
فضل صلاة الليل ليبين بذلك فضل صلاة الليل وقد روي عن انس ان هذه الاية نزلت في انتظار صلاة العشاء
خرجه الترمذي وصححه وروي عنه انه قال في هذه الاية كانوا يتنفلون بين المغرب والعشاء خرجه ابو داود
وروي نحوه عن بلال خرجه البزار باسناد ضعيف وكل هذا يدخل في عموم لفظ الاية فان الله عز وجل مدح
الذين تتجافي جنوبهم عن المضاجع لدعائه فيشمل ذلك كل من ترك النوم بالليل لذكر الله ودعائه فيدخل فيه من
صلي بين العشائين ومن انتظر صلاة العشاء فلم ينم حتي يصليها لا سيما مع حاجته الي النوم ومجاهدة نفسه
علي تركه لاداء الفريضة وقد قال النبي صلي الله عليه وسلم لمن انتظر صلاة العشاء انكم لن تزالوا في صلاة ما
انتظرتم الصلاة ويدخل فيه من نام ثم قام من نومه بالليل للتهجد وهو افضل انواع التطوع بالصلاة مطلقا
وربما دخل فيه من ترك النوم عند طلوع الفجر وقام الي اداء صلاة الصبح لا سيما مع غلبة النوم عليه ولهذا
شرع للمؤذن في اذان الفجر ان يقول في اذانه الصلاة خير من النوم وقوله صلي الله عليه وسلم وصلاة الرجل
من جوف الليل ذكر افضل اوقات التهجد بالليل وهو جوف الليل وخرج الترمذي والنسائي من حديث ابي امامة
قال قيل يا رسول الله اي الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخر ودبر الصلوات المكتوبات وخرجه ابن ابي
الدنيا ولفظه جاء رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم قال اي الصلاة افضل قال جوف الليل الاوسط قال اي
الدعاء اسمع قال دبر المكتوبات وخرج النسائي من حديث ابي ذر قال سالت النبي صلي الله عليه وسلم اي الليل
خير قال خير الليل جوفه وخرج الامام احمد من حديث ابي مسلم قال قلت لابي ذر اي قيام الليل افضل قال سالت
النبي صلي الله عليه وسلم كما سالتني فقال جوف الليل الغابر او نصف الليل وقليل فاعله وخرج البزار والطبراني من
حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال سئل النبي صلي الله عليه وسلم اي الليل اجوب دعوة قال جوف الليل زاد البزار في
روايته الاخر وخرج الترمذي من حديث عمرو بن عبسة سمع النبي صلي الله عليه وسلم يقول اقرب ما يكون الرب

من العبد

من العبد في جوف الليل الاخر فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن وصححه وخرجه الامام
احمد ولفظه قال قلت يا رسول الله اي الساعات افضل قال جوف الليل الاخر وفي رواية له ايضا قال جوف الليل
الاخر اجوبه دعوة وفي رواية له قلت يا رسول الله هل من ساعة اقرب الي الله من اخري قال جوف الليل الاخر
وخرجه ابن ماجة وعنده جوف الليل الاوسط وفي رواية للامام احمد عن عمرو بن عبسة قال قلت يا رسول الله
هل من ساعة افضل من ساعة فقال ان الله ليتدلي في جوف الليل فيغفر الا ما كان من الشرك وقد قيل ان جوف
الليل اذا اطلق فالمراد به وسطه وان قيل جوف الليل الاخر فالمراد وسط النصف الثاني وهو السدس الخامس
من اسداس الليل وهو الوقت الذي ورد فيه النزول الالهي وقوله صلي الله عليه وسلم الا اخبرك براس الامر
وعموده وذروة سنامه قلت بلي قال راس الامر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد وفي رواية
للامام احمد من رواية شهر بن حوشب عن ابن غنم عن معاذ قال قال لي نبي الله صلي الله عليه وسلم ان شئت حدثتك
براس هذا الامر وقوام هذا الامر وذروة السنام قلت بلي فقال نبي الله صلي الله عليه وسلم ان راس هذا الامر ان
تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان قوام هذا الامر اقام الصلاة وايتاء
الزكاة وان ذروة السنام منه الجهاد في سبيل الله انما امرت ان اقاتل الناس حتي يقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة
ويشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فاذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا مني دماءهم واموالهم
الا بحقها وحسابهم علي الله عز وجل وقال رسول الله صلي الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده ما شحب وجه ولا
اغبرت قدم في عمل يبتغي فيه درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله ولا ثقل ميزان عبد
كدابة تنفق له في سبيل الله او يحمل عليها في سبيل الله عز وجل فاخبر النبي صلي الله عليه وسلم عن ثلاثة
اشياء راس الامر وعموده وذروة سنامه فاما راس الامر ويعني بالامر الدين الذي بعث به وهو الاسلام وقد
جاء تفسيره في الرواية الاخري بالشهادتين فمن لم يقر بهما ظاهرا وباطنا فليس من الاسلام في شي واما قوام الدين
الذي يقوم به الدين كما يقوم الفسطاط علي عموده فهو الصلاة وفي الرواية الاخري واقام الصلاة وايتاء الزكوة
وقد سبق القول في اركان الاسلام وارتباط بعضها ببعض واما ذروة سنامه وهو اعلا ما فيه وارفعه فهو
الجهاد وهذا يدل علي انه افضل الاعمال بعد الفرايض كما هو قول الامام احمد وغيره من العلماء وقوله في رواية
الامام احمد والذي نفس محمد بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل يبتغي به درجات الجنة بعد الصلاة
المفروضة كجهاد في سبيل الله عز وجل يدل علي ذلك صريحا وفي الصحيحين عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله
اي العمل افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وفيهما عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال افضل
الاعمال ايمان بالله ثم جهاد في سبيل الله والاحاديث في هذا المعني كثيرة جدا قوله صلي الله عليه وسلم

الا اخبرك بملاك ذلك كله فاخذ بلسانه فقال كف عليك هذا الى آخر الحديث **هذا يدل** على ان كف اللسان وضبطه
وحبسه هو اصل الخير كله وان من ملك لسانه فقد ملك امره واحكمه وضبطه **وقد سبق** الكلام على هذا المعنى
في شرح حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت وفي شرح حديث قل آمنت بالله ثم استقم
وخرج البزار في مسنده من حديث ابي اليسر ان رجلا قال يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال امسك هذا عليك
واشار الى لسانه فاعادها عليه فقال ثكلتك امك هل يكب الناس على مناخرهم في النار الا حصائد السنتهم
وقال اسناده حسن **والمراد** بحصائد الالسنة جزاء الكلام المحرم وعقوباته **فان** الانسان يزرع بقوله
وعمله الحسنات والسيئات ثم يحصد يوم القيامة ما زرع فمن زرع خيرا من قول او عمل حصد الكرامة ومن
زرع شرا من قول او عمل حصد غدا الندامة **وظاهر** حديث معاذ يدل على ان اكثر ما يدخل به الناس النار
النطق بالسنتهم فان معصية النطق يدخل فيها الشرك وهو اعظم الذنوب عند الله عز وجل ويدخل فيها القول
على الله بغير علم وهو قرين الشرك ويدخل فيها شهادة الزور التي عدلت الاشراك بالله ويدخل فيها السحر
والقذف وغير ذلك من الكبائر والصغائر كالكذب والنميمة والغيبة وسائر المعاصي الفعلية لا تخلو غالبا
من قول يقترن بها يكون معينا عليها **وفي** حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ما
يدخل الناس النار الاجوفان الفم والفرج خرجه الامام احمد والترمذي **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يزل بها في النار ابعد مما بين
المشرق والمغرب **وخرجه** الترمذي ولفظه ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوي بها سبعين
خريفا في النار **وروى** مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر دخل على ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وهو
يجبذ لسانه فقال عمر مه غفر الله لك فقال ابو بكر هذا اوردني الموارد **وقال** ابن بريدة رايت ابن عباس
آخذا بلسانه وهو يقول ويحك قل خيرا تغنم او اسكت عن سوء تسلم والا فاعلم انك ستندم قال فقيل له يا
ابا عباس لم تقول هذا قال انه بلغني ان الانسان اراه قال ليس على شيء من جسده اشد حنقا وغيظا يوم
القيمة منه على لسانه الا ما قال به خيرا او املا به خيرا **وكان** ابن مسعود يحلف بالله الذي لا اله الا هو ما على
الارض شيء احوج الى طول سجن من لسان **وقال** الحسن اللسان امير البدن فاذا جنى على الاعضاء شيئا جنت واذا عف
عفت **وقال** يونس بن عبيد ما رايت احدا لسانه منه على بال الا رايت ذلك صلاحا في سائر عمله **وقال** يحيى ابن ابي
كثير ما صلح منطق رجل قط الا عرفت ذلك في سائر عمله ولا فسد منطق رجل قط الا عرفت ذلك في سائر عمله
وقال المبارك بن فضالة عن يونس بن عبيد لا تجد شيئا من البر واحدا يتبعه البر كله غير اللسان فانك تجد الرجل
يصوم النهار ويفطر على حرام ويقوم الليل ويشهد بالزور بالنهار وذكر اشياء نحو هذا ولكن لا تجده لا يتكلم الا بحق فيخالف ذلك

الحديث الثلاثون عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فرض فرائض فلا
تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم اشياء فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها
حديث حسن رواه الدارقطني وغيره **هذا** الحديث من رواية مكحول عن ابي ثعلبة الخشني وله علتان احدهما
ان مكحولا لم يصح له السماع من ابي ثعلبة كذلك قال ابو مسهر الدمشقي وابو نعيم الحافظ وغيرهما **والثانية**
انه اختلف في رفعه ووقفه على ابي ثعلبة الخشني ورواه بعضهم عن مكحول من قوله لكن قال الدارقطني
الاشبه بالصواب المرفوع قال وهو اشهر **وقد** حسن الشيخ رحمه الله هذا الحديث وكذلك حسنه قبله الحافظ
ابو بكر بن السمعاني في اماليه وقد روي معنى هذا الحديث مرفوعا من وجوه اخر **خرجه** البزار في مسنده
والحاكم من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام
وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن لينسى شيئا ثم تلى هذه الآية وما كان ربك نسيا
وقال الحاكم صحيح الاسناد وقال البزار اسناده صالح **وخرجه** الطبراني والدارقطني من وجه آخر
عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي ثعلبة وقال في آخره رحمة من الله فاقبلوها
ولكن اسناده ضعيف **وخرج** الترمذي وابن ماجة من رواية سيف بن هرون عن سليمان التيمي عن ابي عثمان
عن سلمان قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء فقال الحلال ما احل الله في
كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه **وقال** الترمذي رواه سفين يعني ابن
عيينة عن سليمان عن ابي عثمان عن سلمان من قوله قال وكانه اصح وذكر في كتاب العلل عن البخاري انه قال
في الحديث المرفوع ما اراه محفوظا وقال احمد هو منكر وانكره ابن معين ايضا وقال ابو حاتم الرازي هو خطا
رواه الثقات عن التيمي عن ابي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ليس فيه سلمان **قلت** وقد روي عن
سلمان من قوله من وجوه اخر **وخرجه** ابن عدي من حديث ابن عمر مرفوعا وضعف اسناده ورواه صالح
المري عن الجريري عن ابي عثمان النهدي عن عائشة مرفوعا واخطا في اسناده وروي عن الحسن مرسلا
وخرج ابو داود من حديث ابن عباس قال كان اهل الجاهلية ياكلون اشياء ويتركون اشياء تقذرا فبعث الله
نبيه صلى الله عليه وسلم وانزل كتابه واحل حلاله وحرم حرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما
سكت عنه فهو عفو وتلى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الى آخر الآية وهذا موقوف **وقال** عبيد بن عمير
ان الله احل حلالا وحرم حراما فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو **فحديث**
ابي ثعلبة قسم فيه احكام الله اربعة اقسام فرائض ومحارم وحدودا ومسكوتا عنه وذلك يجمع احكام
الدين كلها **قال** ابو بكر بن السمعاني هذا الحديث اصل كبير من اصول الدين قال وحكي عن بعضهم انه قال ليس في

احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث واحد اجمع بانفراده لاصول الدين وفروعه من حديث ابي ثعلبة
قال وحكي عن ابي واثلة المزني انه قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين في اربع كلمات ثم ذكر حديث
ابي ثعلبة قال ابن السمعاني فمن عمل بهذا الحديث فقد حاز الثواب وامن العقاب لان من ادى الفرايض
واجتنب المحارم ووقف عند الحدود وترك البحث عما غاب عنه فقد استوفى اقسام الفضل واوفى
حقوق الدين لان الشرايع لا تخرج عن هذه الانواع المذكورة في هذا الحديث انتهى فاما الفرايض فما فرضه
الله على عباده والزمهم القيام به كالصلاة والزكاة والصيام والحج وقد اختلف العلما على هذا الواجب
والفرض بمعنى واحد ام لا فمنهم من قال هما سوا وكل واجب بدليل شرعي من كتاب او سنة او اجماع او غير
ذلك من ادلة الشرع فهو فرض وهو المشهور عن اصحاب الشافعي وغيرهم وحكي رواية عن احمد لانه قال
كل ما في الصلاة فهو فرض ومنهم من قال بل الفرض ما ثبت بدليل مقطوع به والواجب ما ثبت بغير مقطوع
به وهو قول الحنفية وغيرهم واكثر النصوص عن احمد يفرق بين الفرض والواجب فنقل جماعة من اصحابه
عنه انه قال لا نسمي فرضا الا ما كان في كتاب الله وقال في صدقة الفطر ما اجتري ان اقول انها فرض
مع انه يقول بوجوبها فمن اصحابنا من قال مراده ان الفرض ما ثبت بالكتاب والواجب ما ثبت بالسنة
ومنهم من قال اراد ان الفرض ما ثبت بالاستفاضة والنقل المتواتر والواجب ما ثبت من جهة الاجتهاد
وساغ الخلاف في وجوبه ويشكل على هذا ان احمد قال في رواية الميموني في بر الوالدين ليس بفرض ولكن
اقول واجب ما لم يكن معصية وبر الوالدين مجمع على وجوبه وقد كثرت الاوامر به في الكتاب والسنة
فظاهر هذا انه لا يقول فرضا الا ما ورد في الكتاب والسنة تسميته فرضا وقد اختلف السلف في الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر هل يسمى فريضة ام لا فقال جويبر عن الضحاك هما من فرايض الله عز وجل وكذا روي عن مالك
وروى عبد الواحد بن زيد عن الحسن قال ليس بفريضة كان فريضة على بني اسرايل فرحم الله هذه الامة لضعفهم
فجعله عليهم نافلة وكتب عبد الله بن شبرمة الى عمرو بن عبيد ابياتا مشهورة اولها
:. الامر بالمعروف نافلة :. والقايمون به لله انصار :. واختلف كلام احمد فيه هل يسمى واجبا ام لا
فروي عنه جماعة ما يدل على وجوبه وروى عنه ابو داود في الرجل يرى الطنبور ونحوه اواجب عليه تغييره
قال ما ادري ما واجب ان غير فهو فضل وقال اسحق ابن راهويه هو واجب على كل مسلم الا ان يخشى على
نفسه ولعل احمد يتوقف في اطلاق الواجب على ما ليس بواجب على الاعيان بل على الكفاية وقد اختلف
العلما في الجهاد هل هو واجب ام لا فانكر جماعة منهم وجوبه منهم عطا وعمرو بن دينار وابن شبرمة ولعلهم
ارادوا هذا المعنى وقال طايفة هو واجب منهم سعيد بن المسيب ومكحول ولعلهما ارادا وجوبه على الكفاية

وقال احمد في رواية حنبل الغزو واجب على الناس كلهم كوجوب الحج فاذا غزا بعضهم اجزا عنهم ولا بد للناس من
الغزو وساله المروذي عن الجهاد افرض هو فقال قد اختلفوا فيه وليس هو مثل الحج ومراده ان الحج لا يسقط عن
من لم يحج مع الاستطاعة بحج غيره بخلاف الجهاد وسيل عن النفير متى يجب فقال اما ايجاب فلا ادري
ولكن اذا خافوا على انفسهم فعليهم ان يخرجوا وظاهر هذا التوقف في اطلاق لفظ الواجب على ما لم يات فيه
لفظ الايجاب تورعا وكذلك توقف في اطلاق لفظ الحرام على ما اختلف فيه وتعارضت ادلته من نصوص
الكتاب او السنة فقال في متعة النساء لا اقول هي حرام ولكن ينهى عنه ولم يتوقف في معنى التحريم ولكن في
الاطلاق لفظه لاختلاف النصوص والصحابة فيها هذا هو الصحيح في تفسير كلام احمد وقال في الجمع بين الاختين
بملك اليمين لا اقول حرام ولكن ينهى عنه والصحيح في تفسيره انه توقف في اطلاق لفظة الحرام دون معناها
وهذا كله على سبيل الورع في الكلام حذرا من الدخول تحت قوله تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب
هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب قال الربيع بن خثيم ليتق احدكم ان يقول احل الله كذا
وحرم كذا فيقول الله كذبت لم احل كذا ولم احرم كذا وقال ابن وهب سمعت مالك بن انس يقول ادركت
علما نا يقول احدهم اكره هذا ولا احبه ولا يقول حلال ولا حرام واما ما حكي عن احمد انه قال كل ما في الصلاة
فهو فرض فليس كلامه كذلك وانما نقل عنه ابنه عبد الله انه قال كل شي في الصلاة مما وكده الله فهو فرض
وهذا يعود الى معنى قوله انه لا فرض الا ما في القران والذي وكده الله من امر الصلاة القيام والقراة والركوع
والسجود وانما قال احمد هذا لان بعض الناس كان يقول الصلاة فرض والركوع والسجود لا اقول انه فرض ولكنه سنة
وقد سيل مالك بن انس عن من يقول ذلك فكفره فقيل له انه يتاول فلعنه وقال لقد قال قولا عظيما وقد
نقله ابو بكر النيسابوري في كتاب مناقب مالك عنه وروي ايضا باسناده عن عبد الله بن عمر بن ميمون بن
الرماح قال دخلت على مالك بن انس فقلت يا ابا عبد الله ما في الصلاة من فريضة وما فيها من سنة او قال
نافلة فقال مالك كلام الزنادقة اخرجوه ونقل اسحق بن منصور عن اسحق بن راهويه انه انكر تقسيم
اجزا الصلاة الى سنة وواجب وقال كل ما في الصلاة فهو واجب واشار الى ان منه ما تعاد الصلاة بتركه
ومنه ما لا تعاد وسبب هذا والله اعلم ان التعبير بلفظ السنة قد يفضي الى التهاون بفعل ذلك والى
الزهد فيه وتركه وهذا خلاف مقصود الشارع من الحث عليه والترغيب فيه بالطرق المودية الى فعله وتحصيله
فاطلاق لفظ الواجب ادعى الى الاتيان به والرغبة فيه وقد ورد اطلاق الواجب في كلام الشارع على
ما لم ياثم بتركه ولا يعاقب عليه عند الاكثرين كغسل الجمعة وكذلك ليلة النصف عند كثير من العلما او اكثرهم
وانما المراد به المبالغة في الحث على فعله وتاكيده واما المحارم فهي التي حماها الله تعالى ومنع من قربانها

وارتكابها وانتهاكها والمحرمات المقطوع بها مذكورة في الكتاب والسنة كقوله تعالى قل تعالوا اتل ما
حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا ولا تقتلوا اولادكم من املاق الي اخر الايات الثلاث
وقوله تعالى قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما
لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون وقد ذكر في بعض الايات المحرمات المختصة بنوع من
الانواع كما ذكر المحرمات من المطاعم في مواضع منها قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه
الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به وقوله انما حرم عليكم
الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله وفي الاية الاخرى وما اهل لغير الله به وقوله حرمت عليكم
الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع
الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام وذكر المحرمات في النكاح في قوله تعالى حرمت
عليكم امهاتكم وبناتكم الاية وذكر المحرمات من المكاسب في قوله تعالى واحل الله البيع وحرم الربا واما السنة
ففيها ذكر كثير من المحرمات كقوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام وقوله
ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه وقوله كل مسكر حرام وقوله ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام فما
ورد التصريح بتحريمه في الكتاب والسنة فهو محرم وقد يستفاد التحريم من النهي مع الوعيد والتشديد
كما في قوله عز وجل انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون
انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم
منتهون واما النهي المجرد فقد اختلف الناس هل يستفاد منه التحريم ام لا وقد روي عن ابن عمر انكار
استفادة التحريم منه قال ابن المبارك اخبرنا سلام بن ابي مطيع عن ابن ابي دخيلة عن ابيه قال كنت
عند ابن عمر فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر ان يخلطا فقال لي رجل من خلفي ما قال
فقلت حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبيب والتمر فقال عبد الله بن عمر كذبت فقلت الم تقل نهى ما
رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فهو حرام فقال انت تشهد بذلك قال سلام كانه يقول من نهي النبي صلى
الله عليه وسلم ما هو ادب وقد ذكرنا فيما تقدم عن العلماء الورعين كاحمد ومالك توقي اطلاق لفظ الحرام
على ما لم يتيقن تحريمه مما فيه نوع شبهة او اختلاف وقال النخعي كانوا يكرهون اشياء لا يحرمونها وقال
ابن عون قال لي مكحول ما تقولون في الفاكهة تلقى بين القوم فينتهبونها قلت ان ذلك عندنا مكروه قال
حرام هي قلت ان ذلك عندنا مكروه قال حرام هي قال ابن عون فاستحيينا ذلك من قول مكحول وقال جعفر
ابن محمد سمعت رجلا يسال القسم بن محمد الغناء احرام هو فسكت عنه القسم ثم عاد فسكت عنه ثم عاد فقال له ان

الحرام

الحرام ما حرم في القران ارايت اذا اتي بالحق والباطل الى الله في ايهما يكون الغناء فقال الرجل في الباطل فقال
فانت فافت لنفسك قال عبد الله بن الامام احمد سمعت ابي يقول اما ما نهى النبي صلى الله عليه وسلم فمنها
اشياء حرام مثل قوله نهى ان تنكح المراة على عمتها وعلى خالتها فهذا حرام ونهى عن جلود السباع فهذا حرام
وذكر اشياء من نحو هذا ومنها اشياء نهى عنها فهي ادب واما حدود الله التي نهى عن اعتدائها فالمراد
بها جملة ما اذن في فعله سواء كان على طريق الوجوب او الندب او الاباحة واعتداؤها هو تجاوز ذلك
الى ارتكاب ما نهى عنه كما قال تعالى وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والمراد من طلق
على غير ما امر الله به واذن فيه وقال تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون
والمراد من امسك بعد الطلاق بغير معروف وسرح بغير احسان او اخذ مما اعطى المراة شيئا على غير
وجه الفدية التي اذن الله فيها وقال تعالى تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات الى قوله
ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين والمراد من تجاوز ما
فرضه الله للورثة ففضل وارثا وزاده على حقه او نقصه منه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في
خطبته في حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وروى النواس بن سمعان عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبي الصراط سوران فيهما ابواب مفتحة
وعلى الابواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا تعرجوا
وداع يدعو من جوف الصراط فاذا اراد ان يفتح شيئا من تلك الابواب قال ويحك لا تفتحه فانك ان تفتحه
تلجه والصراط الاسلام والسوران حدود الله والابواب المفتحة محارم الله وذلك الداعي على راس الصراط
كتاب الله والداعي من فوق واعظ الله في قلب كل مسلم خرجه الامام احمد وهذا لفظه والنسائي في تفسيره
والترمذي وحسنه فضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل الاسلام في هذا الحديث بصراط مستقيم وهو الطريق
السهل الواسع الموصل سالكه الى مطلوبه وهو مع هذا مستقيم لا عوج فيه فيقتضي ذلك قربه وسهولته
وعلى جنبي الصراط يمنة ويسرة سوران وهما حدود الله فكما ان السور يمنع من كان داخله من تعديه ومجاوزته
فكذلك الاسلام يمنع من دخله من الخروج عن حدوده ومجاوزتها وليس وراء ما حد الله من الماذون فيه الا ما
نهى عنه ولهذا مدح سبحانه الحافظين لحدوده وذم من لا يعرف حد الحلال من الحرام كما قال تعالى الاعراب
اشد كفرا ونفاقا واجدر الا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله وقد تقدم حديث القران وانه يقول
لمن عمل به حفظ حدودي ولمن لم يعمل به تعدى حدودي والمراد ان من لم يجاوز ما اذن له فيه الى ما نهي
عنه فقد حفظ حدود الله ومن تعدى ذلك فقد تعدى حدود الله وقد تطلق الحدود ويراد بها نفس المحارم

وحينئذٍ فيقال لا تقربوا حدود الله كما قال تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها والمراد النهي عن ارتكاب ما نهي عنه
في الآية من محظورات الصيام والاعتكاف في المساجد ومن هذا المعنى وهو تسمية المحارم حدودًا قول النبي
صلى الله عليه وسلم مثل القائم على حدود الله والمدهن فيها كمثل قوم اقتسموا سفينة الحديث المشهور وأراد بالقائم
على حدود الله المنكر للمحرمات والناهي عنها وفي حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني اخذ بحجزكم
اتقوا النار اتقوا الحدود قالها ثلاثًا خرجه الطبراني والبزار واراد بالحدود محارم الله ومعاصيه ومنه قول
الرجل الذي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اني اصبت حدًا فأقمه علي وقد تسمى العقوبات المقدرة الرادعة عن المحارم
المغلظة حدودًا كما يقال حد الزنا وحد السرقة وحد شارب الخمر ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لأسامة
اتشفع في حد من حدود الله يعني في القطع في السرقة وهذا هو المعروف من اسم الحدود في اصطلاح الفقهاء
وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله تعالى فهذا قد اختلف
الناس في معناه فمنهم من فسر الحدود هاهنا بهذه الحدود المقدرة وقال ان التعزير لا يزاد على عشر جلدات
ولا يزاد عليها الا في هذه الحدود المقدرة ومنهم من فسر الحدود هاهنا بجنس محارم الله وقال المراد ان
مجاوزة العشر جلدات لا يجوز الا في ارتكاب محرم من محارم الله فأما ضرب التاديب على غير محرم فلا يتجاوز
به عشر جلدات وقد حمل بعضهم في قوله صلى الله عليه وسلم وحد حدودًا فلا تعتدوها على هذه العقوبات
الزاجرة عن المحرمات وقال المراد النهي عن تجاوز هذه الحدود وتعديها عند اقامتها على اهل الجرائم ورجح
ذلك بانه لو كان المراد بالحدود الوقوف عند الاوامر والنواهي لكان تكريرًا لقوله فرض فرائض فلا تضيعوها
وحرم اشياء فلا تنتهكوها وليس الامر على ما قاله فان الوقوف عند الحدود يقتضي انه لا يخرج عما اذن فيه
الى ما نهي عنه وذلك اعم من كون الماذون فيه فرضًا او ندبًا او مباحًا كما تقدم وحينئذٍ فلا تكرير في هذا
الحديث والله اعلم وأما المسكوت عنه فهو ما لم يذكر حكمه بتحليل ولا ايجاب ولا تحريم فيكون معفوًا عنه
لا حرج على فاعله وعلى هذا دلت هذه الاحاديث المذكورة هاهنا كحديث ابي ثعلبة وغيره وقد اختلفت
الفاظ حديث ابي ثعلبة فروي باللفظ المتقدم وروي بلفظ اخر وهو ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها ونهاكم
ونهاكم عن اشيا فلا تنتهكوها وعفى عن اشيا من غير نسيان فلا تبحثوا عنها خرجه اسحق بن راهويه وروي
بلفظ اخر وهو ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وسن لكم سننًا فلا تنتهكوها وحرم عليكم اشيا فلا تعتدوها
وترك بين ذلك اشيا من غير نسيان رحمة منه فاقبلوها ولا تبحثوا عنها خرجه الطبراني وهذه الرواية
تبين ان المعفو عنه ما ترك ذكره فلم يحرم ولم يحلل ولكن مما ينبغي ان يعلم ان ذكر الشي بالتحريم والتحليل مما
قد يخفى فهمه من نصوص الكتاب والسنة فان دلالة هذه النصوص قد تكون بطريق النص والتصريح وقد يكون بطريق

العموم

العموم والشمول وقد تكون دلالته بطريق الفحوى والتنبيه كما في قوله تعالى ولا تقل لهما أف فان دخول
ما هو اعظم من التافيف من انواع الاذى يكون بطريق الاولى ويسمى ذلك مفهوم الموافقة وقد تكون دلالته
بطريق مفهوم المخالفة كقوله في الغنم السائمة الزكاة فانه يدل بمفهومه على انه لا زكاة في غير السائمة وقد
اخذ الاكثرون بذلك واعتبروا مفهوم المخالفة وجعلوه حجة وقد تكون دلالته من باب القياس فاذا نص
الشارع على حكم في شي لمعنى من المعاني وكان ذلك المعنى موجودًا في غيره فانه يتعدى الحكم الى كل ما وجد فيه
ذلك المعنى عند جمهور العلماء وهو من باب العدل والميزان الذي انزله الله وامر بالاعتبار به فهذا كله مما يعرف
به دلالة النصوص على التحليل والتحريم فاما ما انتفى فيه ذلك كله فهنا يستدل بعدم ذكره بايجاب او تحريم
على انه معفو عنه وهاهنا مسلكان احدهما ان يقال لا ايجاب ولا تحريم الا بالشرع ولم يوجب الشرع
كذا ولم يحرمه فيكون غير واجب او غير حرام كما يقال مثل هذا في الاستدلال على نفي وجوب الوتر والاضحية
او نفي تحريم الضب ونحوه او نفي تحريم بعض العقود المختلف فيها كالمساقاة والمزارعة ونحو ذلك ويرجع
هذا الى استصحاب براة الذمة حيث لم يوجد ما يدل على اشتغالها ولا يصلح هذا الاستدلال الا لمن عرف
انواع ادلة الشرع وسبرها فان قطع مع ذلك بانتفاء ما يدل على ايجاب وتحريم قطع بنفي الوجوب و
التحريم كما يقطع بانتفاء فرضية صلاة سادسة او صيام شهر رمضان ووجوب الزكاة في غير الاموال
الزكوية او حجة غير حجة الاسلام وان كان هذا كله يستدل عليه بنصوص مصرحة بذلك وان ظن انتفاء
ما يدل على ايجاب او تحريم ظن انتفاء الوجوب والتحريم من غير قطع والمسلك الثاني ان يذكر من ادلة الشرع
العامة ما يدل على ان ما لم يوجبه الشرع ولم يحرمه فانه معفو عنه كحديث ابي ثعلبة هذا وما في معناه من
الاحاديث المذكورة معه ومثل قوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الحج افي كل عام فقال ذروني ما تركتكم فانما
هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا
منه ما استطعتم ومثل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سعد بن ابي وقاص ان اعظم المسلمين في المسلمين جرمًا
من سأل عن شي لم يحرم فحرم من اجل مسألته وقد دل القران على مثل هذا ايضًا في مواضع كقوله عز وجل
قل لا اجد فيما اوحي الي محرمًا على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة الاية فان هذا يدل على ان ما لم يجد تحريمه
فليس بمحرم وكذلك قوله تعالى وما لكم الا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما
اضطررتم اليه فعنفهم على ترك الاكل مما ذكر اسم الله عليه معللا بانه قد بين لهم الحرام وهذا ليس منه
فدل على ان الاشياء على الاباحة والا لما لحق اللوم بمن امتنع من الاكل مما لم ينص له على حله بمجرد
كونه لم ينص على تحريمه واعلم ان هذه المسألة غير مسألة حكم الاعيان قبل ورود الشرع هل هو

شهر غير

يوجد

الحظر او الاباحة او لا حكم فيها فان تلك المسألة مفروضة فيما قبل ورود الشرع فاما بعد وروده فقد دلت
هذه النصوص واشباهها على ان حكم ذاك الاصل زال واستقر ان الاصل في الاشياء الاباحة بادلة الشرع
وقد حكي بعضهم الاجماع على ذلك وغلطوا من سوى بين المسالتين وجعل حكمهما واحدا وكلام الامام
احمد يدل على ان ما لم يدخل في نصوص التحريم فانه معفو عنه قال ابو الحارث قلت لابي عبد الله يعني احمد
ان اصحاب الطير يذبحون من الطير شيا لا نعرفه فما ترى في اكله فقال كل ما لم يكن ذو مخلب او ياكل الجيف
فلا باس به فحصر تحريم الطير في ذي المخلب المنصوص عليه وما ياكل الجيف لانه في معنى الغراب المنصوص عليه وحكم
باباحة ما عداهما وحديث ابن عباس الذي سبق ذكره يدل على مثل هذا وحديث سلمان الفارسي فيه النهي عن
السوال عن الجبن والسمن والفراء فان الجبن كان يصنع بارض المجوس ونحوهم من الكفار وكذلك السمن وكذلك
الفرا تجلب من عندهم وذبايحهم ميتة وهذا مما يستدل به على اباحة لبن الميتة وانفحتها وعلى اباحة
اطعمة المجوس وفي ذلك كله خلاف مشهور او يحمل على انه اذا اشتبه الامر لم يجب السوال والبحث عنه
كما قال ابن عمر لما سيل عن الجبن الذي يصنعه المجوس فقال ما وجدته في سوق المسلمين اشتريته ولم اسال عنه وذكر
عن عمر الجبن وقيل له انه يصنع فيه انافح الميتة فقال سموا الله وكلوا قال الامام احمد اصح حديث فيه هذا الحديث
يعني جبن المجوس وقد روي من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجفنة في غزوة الطايف فقال
اين تصنع هذه قالوا بفارس فقال صلى الله عليه وسلم ضعوا فيها السكين واقطعوا واذكروا اسم الله وكلوا
خرجه الامام احمد وسيل عنه فقال هو حديث منكر وكذا قال ابو حاتم الرازي وخرج ابو داود معناه من
حديث ابن عمر الا انه قال في غزوة تبوك وقال ابو حاتم هو منكر ايضا وخرجه عبد الرزاق في كتابه مرسلا
وهو اشبه وعنده زيادة وهي انه قيل له يا رسول الله نخشى ان تكون ميتة فقال سموا عليه وكلوا وخرج
الطبراني معناه من حديث ميمونة واسناده جيد لكنه غريب جدا وفي صحيح البخاري عن عايشة رضي الله عنها
ان قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان قوما ياتونا باللحم لا ندري اذكر اسم الله عليه ام لا فقال سموا انتم
عليه انتم وكلوا قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر وفي مسند الامام احمد عن الحسن ان عمر رضي الله عنه اراد
ان ينهى عن حلل الحبرة لانها تصبغ بالبول فقال له ابي ليس ذلك قد لبسهن النبي صلى الله عليه وسلم ولبسناهن
في عهده وخرجه الخلال من وجه اخر وعنده ان ابيا قال له يا امير المومنين قد لبسها نبي الله وراى الله
مكانها ولو علم الله انها حرام لنهى عنها فقال صدقت وسيل الامام احمد عن لبس ما يصنعه اهل الكتاب
من غير غسل فقال لم تسال عما لا تعلم لم يزل الناس منذ ادركناهم لا ينكرون ذلك وسيل عن يهود
يصبغون بالبول فقال المسلم والكافر في هذا سوا ولا تسال عن هذا ولا تبحث عنه وقال اذا علمت انه لا محالة

يصبغ بشي من البول وصح عندك فلا تصل فيه حتى تغسله وخرج الترمذي من حديث المغيرة ابن شعبة ان النبي
صلى الله عليه وسلم اهدي له خفان فلبسهما ولا يعلم اذكي هما ام لا وقد ورد ما يستدل به على البحث والسوال
فخرج الامام احمد من حديث رجل عن ام سلمة الاشجعية ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاها وهي في قبة فقال ما
احسنها ان لم تكن فيها ميتة قالت فجعلت اتتبعها والرجل مجهول وخرج الاثرم باسناده عن زيد بن وهب
قال اتانا كتاب عمر رضي الله عنه باذربيجان انكم بارض فيها الميتة فلا تلبسوا من الفرا حتى تعلموا حله من حرامه
وروى الخلال باسناده عن مجاهد ان ابن عمر راى على رجل فروا فمسه وقال لو اعلم انه ذكي لسرني ان يكون لي منه
ثوب وعن محمد بن كعب انه قال لعايشة رضي الله عنها ما يمنعك ان تتخذي لحافا من الفرا قالت اكره ان البس الميتة
وروى عبد الرزاق باسناده عن ابن مسعود انه قال لمن نزل من المسلمين بفارس اذا اشتريتم لحما فسلوا ان
كان ذبيحة يهودي او نصراني فكلوا وهذا لان الغالب على اهل فارس المجوس وذبايحهم محرمة والخلاف في هذا
يشبه الخلاف في اباحة طعام من لا يباح ذبيحته من الكفار وفي استعمال اواني المشركين وثيابهم والخلاف فيها
يرجع الى قاعدة تعارض الاصل والظاهر وقد سبق ذكر ذلك في الكلام على حديث الحلال بين والحرام بين وبينهما
امور مشتبهات وقوله في الاشيا التي سكت عنها رحمة من غير نسيان يعني انه انما سكت عن ذكرها رحمة بعباده
ورفقا حيث لم يحرمها عليهم حتى يعاقبهم على فعلها ولم يوجبها عليهم حتى يعاقبهم على تركها بل جعلها عفوا فان فعلوها
فلا حرج عليهم وان تركوها فكذلك وفي حديث ابي الدردا ثم تلى وما كان ربك نسيا ومثله قوله عز وجل
لا يضل ربي ولا ينسى وقوله فلا تبحثوا عنها يحتمل اختصاص هذا النهي بزمن النبي صلى الله عليه وسلم لان كثرة
البحث والسوال عما لم يذكر قد يكون سببا لنزول التشديد فيه بايجاب او تحريم وحديث سعد بن ابي وقاص يدل على هذا ويحتمل
ان يكون النهي عاما والمروي عن سلمان من قوله يدل على ذلك فان كثرة البحث والسوال عن حكم ما لم يذكر في الواجبات
ولا في المحرمات قد يوجب اعتقاد تحريمه او ايجابه لمشابهته لبعض الواجبات والمحرمات فقبول العافية وترك
البحث والسوال عنه خير وقد يدخل ذلك في قول النبي صلى الله عليه وسلم هلك المتنطعون قالها ثلاثا خرجه مسلم
من حديث ابن مسعود مرفوعا والمتنطع هو المتعمق البحاث عما لا يعنيه وهذا قد يتمسك به من يتعلق بظاهر اللفظ
وينفي المعاني والقياس كالظاهرية والتحقيق في هذا المقام والله اعلم ان البحث عما لم يوجد فيه نص خاص او عام
على قسمين احدهما ان يبحث عن دخوله في دلالات النصوص الصحيحة من الفحوى والمفهوم والقياس الظاهر الصحيح
فهذا حق وهو مما يتعين فعله على المجتهدين في معرفة الاحكام الشرعية والثاني ان يدقق الناظر نظره وفكره في وجوه
الفروق المستبعدة فيفرق بين متماثلين بمجرد فرق لا يظهر له اثر في الشرع مع وجود الاوصاف المقتضية للجمع او يجمع
بين مفترقين بمجرد الاوصاف الطردية التي هي غير مناسبة ولا يدل دليل على تاثيرها في الشرع فهذا النظر والبحث

غير مرضي ولا محمود مع انه قد وقع فيه طوايف من الفقها وانما المحمود النظر الموافق لنظر الصحابة ومن بعدهم من القرون المفضلة كابن عباس ونحوه ولعل هذا مراد ابن مسعود بقوله اياكم والتنطع اياكم والتعمق وعليكم بالعتيق يعني ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم ومن كلام بعض اعيان ايمة الشافعية لا يليق بنا ان نكتفي بالخيالات في الفروق كداب اصحاب الراي والسر في ذلك ان متعلق الاحكام في الحال الظنون وغلباتها فاذا كان اجتماع مسالتين اظهر في الظن من افتراقهما وجب القضا باجتماعهما وان انقدح فرق على بعد فافهموا ذلك فانه من قواعد الدين انتهى ومما يدخل في النهي عن التعمق والبحث عنه امور الغيب الخبرية التي امر بالايمان بها ولم يبين كيفيتها وبعضها قد لا يكون له شاهد في هذا العالم المحسوس فالبحث عن كيفية ذلك هو مما لا يعني وهو مما ينهى عنه وقد يوجب الحيرة والشك ويرتقي الى التكذيب وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس يتسالون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيا فليقل امنت بالله وفي رواية له لا يزال الناس يسالونكم عن العلم حتى يقولوا هذا الله خلقنا فمن خلق الله وفي رواية له ايضا ليسالنكم الناس عن كل شي حتى يقولوا الله خلق كل شي فمن خلقه وخرجه البخاري ولفظه ياتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته وفي صحيح مسلم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل ان امتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله وخرجه ولفظه لن يبرح الناس يتسالون هذا الله خالق كل شي فمن خلق الله قال اسحق بن راهويه لا يجوز التفكر في الخالق ويجوز للعباد ان يتفكروا في المخلوقين بما سمعوا فيهم ولا يزيدون على ذلك لانهم اذا فعلوا تاهوا قال وقد قال الله تعالى وان من شي الا يسبح بحمده فلا يجوز ان يقال كيف تسبح القصاع والاخونة والخبز المخبوز والثياب المنسوجة وكل هذا قد صح العلم فيه انهم يسبحون فذلك الى الله ان يجعل تسبيحهم كيف شا وكما شا وليس للناس ان يخوضوا في ذلك الا بما علموا ولا يتكلموا في هذا وشبهه الا بما اخبر الله ولا يزيدوا على ذلك فاتقوا الله ولا تخوضوا في هذه الاشيا المتشابهة فانه يرديكم الخوض فيه عن سنن الحق .:. نقل ذلك كله حرب عن اسحق رحمهما الله

الحديث الحادي والثلاثون عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته احبني الله واحبني الناس فقال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره باسانيد حسنة هذا الحديث خرجه ابن ماجة من رواية خالد بن عمرو القرشي عن سفيان الثوري عن ابي حازم عن سهل بن سعد وقد ذكر الشيخ رحمه الله ان اسناده حسن وفي ذلك نظر فان خالد بن عمرو القرشي الاموي قال فيه الامام احمد منكر الحديث وقال مرة ليس بثقة يروي احاديث بواطيل وقال ابن معين ليس حديثه بشي وقال مرة كان كذابا يكذب حدث عن شعبة احاديث موضوعة وقال البخاري وابو زرعة

منكر الحديث وقال ابو حاتم متروك الحديث ضعيف ونسبه صالح بن محمد وابن عدي الى وضع الحديث وتناقض ابن حبان في امره فذكره في كتاب الثقات وذكره في كتاب الضعفا وقال كان ينفرد عن الثقات بالموضوعات لا يحل الاحتجاج بخبره وخرج العقيلي حديثه هذا وقال ليس له اصل من حديث سفيان الثوري قال وقد تابع خالدا عليه محمد بن كثير الصنعاني ولعله اخذه عنه ودلسه لان المشهور به خالد هذا قال ابو بكر الخطيب وتابعه ايضا ابو قتادة الحراني ومهران بن ابي عمر الرازي فرووه عن الثوري قال واشهرها حديث ابن كثير كذا قال وهذا يخالف قول العقيلي ان اشهرها حديث خالد بن عمرو وهذا اصح ومحمد بن كثير الصنعاني هو المصيصي ضعفه احمد وابو قتادة ومهران تكلم فيهما ايضا لكن محمد بن كثير خير منهما فانه ثقة عند كثير من الحفاظ وقد تعجب ابن عدي من حديثه هذا وقال لا ادري ما اقول فيه وذكر ابن ابي حاتم انه سال اباه عن حديث محمد بن كثير عن سفيان الثوري فذكر هذا الحديث فقال هذا حديث باطل يعني بهذا الاسناد يشير الى انه لا اصل له عن محمد بن كثير عن سفيان وقال ابن مشيش سالت احمد عن حديث سهل ابن سعد فذكر هذا الحديث فقال احمد لا اله الا الله تعجبا منه من يروي هذا الحديث قلت خالد بن عمرو فقال وقعنا في خالد بن عمرو ثم سكت ومراده الانكار على من ذكر له شيا من حديث خالد هذا فانه لا يشتغل به وخرجه ابو عبيد القسم بن سلام في كتاب المواعظ له عن خالد بن عمرو ثم قال كنت منكرا لهذا الحديث فحدثني هذا الشيخ عن وكيع انه ساله عنه ولولا مقالته هذه لتركته وخرج ابن عدي هذا الحديث في ترجمة خالد بن عمرو وذكر رواية محمد بن كثير له ايضا وقال هذا الحديث عن الثوري منكر وقال ورواه زافر يعني ابن سليمان عن محمد بن عيينة اخي سفيان عن ابي حازم عن ابن عمر انتهى وزافر ومحمد بن عيينة كلاهما ضعيف وقد روي هذا الحديث من وجه آخر مرسل خرجه ابو سليمان بن زبر الدمشقي في مسند ابرهيم بن ادهم من جمعه من رواية معاوية بن حفص عن ابرهيم ابن ادهم عن منصور عن ربعي بن حراش قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل يحبني الله عليه ويحبني الناس عليه فقال اما العمل الذي يحبك الله عليه فالزهد في الدنيا واما العمل الذي يحبك الناس عليه فانظر هذا الحطام فانبذه اليهم وخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب ذم الدنيا من رواية علي بن بكار عن ابرهيم بن ادهم قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ولم يذكر في اسناده منصورا ولا ربعيا وقال في حديثه فانبذ اليهم ما في يديك من الحطام وقد اشتمل هذا الحديث على وصيتين عظيمتين احدهما الزهد في الدنيا وانه مقتض لمحبة الله عز وجل لعبده والثانية الزهد فيما في ايدي الناس وانه مقتض لمحبة الناس فاما الزهد في الدنيا فقد كثر في القران الاشارة الى

مدحه والي ذم الرغبة في الدنيا قال الله تعالى بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وابقى وقال تعالى تريدون
عرض الدنيا والله يريد الآخرة وقال في قصة قارون فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحياة
الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون انه لذو حظ عظيم وقال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن
وعمل صالحا ولا يلقاها الا الصابرون الى قوله تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض
ولا فسادا والعاقبة للمتقين وقال تعالى وفرحوا بالحياة الدنيا وما الحياة الدنيا في الآخرة الا متاع وقال
تعالى قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا وقال تعالى حاكيا عن مومن آل فرعون
انه قال لقومه يا قوم اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد يا قوم انما هذه الحياة الدنيا متاع وان الآخرة هي دار
القرار وقد ذم الله عز وجل من كان يريد الدنيا بعمله وسعيه ونيته وقد سبق ذكر ذلك في الكلام
على حديث الاعمال بالنيات والاحاديث في ذم الدنيا وحقارتها عند الله كثيرة جدا ففي صحيح مسلم عن
جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بالسوق والناس كنفتيه فمر بجدي اسك ميت فتناوله فاخذ باذنه
فقال ايكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به قال اتحبون انه لكم قالوا والله
لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم
وفيه ايضا عن المستورد الفهري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم
اصبعه في اليم فلينظر بماذا يرجع وخرج الترمذي من حديث سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة وصححه ومعنى الزهد
في الشيء الاعراض عنه لاستقلاله واحتقاره وارتفاع الهمة عنه يقال شيء زهيد اي قليل حقير
وقد تكلم السلف ومن بعدهم في تفسير الزهد في الدنيا وتنوعت عباراتهم عنه وورد في ذلك حديث
مرفوع خرجه الترمذي وابن ماجة من رواية عمرو بن واقد عن يونس بن حلبس عن ابي ادريس
الخولاني عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا
اضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يديك اوثق مما في يد الله وان تكون في ثواب
المصيبة اذا انت اصبت بها ارغب فيها لو انها بقيت لك وقال الترمذي غريب لا نعرفه الا من
هذا الوجه وعمرو بن واقد منكر الحديث قلت الصحيح وقفه كما رواه الامام احمد في كتاب الزهد
حدثنا يزيد بن يحيى الدمشقي حدثنا خالد بن صبيح حدثنا يونس بن حلبس قال قال ابو مسلم الخولاني ليس
الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال انما الزهادة في الدنيا ان تكون بما في يد الله اوثق
بما في يديك واذا اصبت بمصيبة كنت اشد رجاء لاجرها وذخرها من اياها لو بقيت لك خرجه ابن ابي

الدنيا من رواية محمد بن مهاجر عن يونس بن ميسرة قال ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا باضاعة المال
ولكن الزهادة في الدنيا ان تكون بما في يد الله اوثق منك بما في يدك وان تكون حالك في المصيبة وحالك اذا لم تصب
بها سواء وان يكون مادحك وذامك في الحق سواء ففسر الزهد في الدنيا بثلاثة اشياء كلها من اعمال القلوب لا من
اعمال الجوارح ولهذا كان ابو سليمان يقول لا تشهد لاحد بالزهد فان الزهد في القلب احدها ان يكون العبد
بما في يد الله اوثق منه بما في يد نفسه وهذا ينشا من صحة اليقين وقوته فان الله ضمن ارزاق عباده وتكفل بها
كما قال تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وقال تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون وقال تعالى فابتغوا
عند الله الرزق واعبدوه قال الحسن ان من ضعف يقينك ان تكون بما في يدك اوثق منك بما في يد الله عز وجل
وروي عن ابن مسعود انا ارجى ما اكون للرزق اذا قالوا ليس في البيت دقيق وقال مسروق ان احسن ما اكون
ظنا حين يقول الخادم ليس في البيت قفيز من قمح ولا درهم وقال الامام احمد اسر ايامي الي يوم اصبح وليس عندي
شيء وقيل لابي حازم الزاهد ما مالك قال لي مالان لا اخشى معهما الفقر الثقة بالله واليأس مما في ايدي الناس
وقيل له اما تخاف الفقر فقال انا اخاف الفقر ومولاي له ما في السموات وما في الارض وما بينهما وما تحت الثرى
ورفع الى علي بن الموفق رقعة فقراها فاذا فيها يا علي ابن الموفق اتخاف الفقر وانا ربك وقال الفضيل بن عياض
اصل الزهد الرضا عن الله عز وجل وقال القنوع هو الزهد وهو الغنى فمن حقق اليقين وثق بالله في اموره
كلها ورضي بتدبيره له وانقطع عن التعلق بالمخلوقين رجاء وخوفا ومنعه ذلك من طلب الدنيا بالاسباب المكروهة
ومن كان كذلك كان زاهدا في الدنيا حقيقة وكان من اغنى الناس وان لم يكن له شيء من الدنيا كما قال عمار كفى بالموت
واعظا وكفى باليقين غنى وكفى بالعبادة شغلا وقال ابن مسعود رضي الله عنه اليقين ان لا ترضي الناس بسخط
الله ولا تحمد احدا على رزق الله ولا تلم احدا على ما لم يوتك الله فان الرزق لا يسوقه حرص حريص ولا يرده
كراهة كاره فان الله تبارك وتعالى بقسطه وعلمه وحكمه جعل الروح والفرح في اليقين والرضى وجعل الهم
والحزن في الشك والسخط وفي حديث مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهذا الدعاء اللهم اني اسالك
ايمانا يباشر قلبي ويقينا حتى اعلم انه لا يمنعني رزقا قسمته لي ورضني من المعيشة بما قسمت لي وكان عطاء
الخراساني لا يقوم من مجلسه حتى يقول اللهم هب لنا يقينا منك حتى تهون علينا مصائب الدنيا وحتى نعلم انه
لا يصيبنا الا ما كتبت علينا ولا يصيبنا من هذا الرزق الا ما قسمت لنا وروينا من حديث ابن عباس مرفوعا قال
من سره ان يكون اغنى الناس فليكن بما في يد الله اوثق منه بما في يده والثاني ان يكون العبد اذا اصيب بمصيبة في
دنياه من ذهاب مال او ولد او غير ذلك ارغب في ثواب ذلك مما ذهب منه من الدنيا ان بقي له وهذا ايضا ينشأ
من كمال اليقين وقد روي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا

قال

لهم

ومن معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصايب الدنيا وهو من علامات الزهد
في الدنيا وقلة الرغبة فيها كما قال علي رضي الله عنه من زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات والثالث ان يستوي عند
العبد حامده وذامه في الحق وهذا من علامة الزهد في الدنيا واحتقارها وقلة الرغبة فيها فان من عظمت الدنيا
عنده احب المدح وكره الذم فربما حمله ذلك على ترك كثير من الحق خشية الذم وعلى فعل كثير من الباطل رجاء المدح
فمن استوى عنده حامده وذامه في الحق دل على سقوط منزلة المخلوقين من قلبه وامتلائه من محبة الحق وما فيه
رضا مولاه كما قال ابن مسعود اليقين ان لا ترضي الناس بسخط الله وقد مدح الله الذين يجاهدون في سبيله
ولا يخافون لومة لائم وقد روي عن السلف عبارات اخر في تفسير الزهد في الدنيا وكلها ترجع الى ما تقدم
كقول الحسن الزاهد الذي اذا راى احدا قال هو افضل مني وهذا يرجع الى ان الزاهد حقيقة هو الزاهد في مدح
نفسه وتعظيمها ولهذا يقال الزهد في الرياسة اشد منه في الذهب والفضة فمن اخرج من قلبه حب الرياسة
في الدنيا والترفع فيها على الناس فهو الزاهد حقا وهذا هو الذي يستوي عنده حامده وذامه في الحق وكقول وهيب
ابن الورد الزهد في الدنيا ان لا تاسى على ما فات منها ولا تفرح بما اتاك منها قال ابن السماك هذا هو الزاهد
المبرز في زهده وهذا يرجع الى انه يستوي عند العبد ادبارها واقبالها وزيادتها ونقصها وهو مثل استواء حال
المصيبة وعدمها كما سبق وسئل بعضهم اظنه الامام احمد عمن معه مال هل يكون زاهدا قال ان كان لا يفرح
بزيادته ولا يحزن بنقصه او كما قال وسئل الزهري عن الزهد فقال من لم يغلب الحرام صبره ولم يشغل الحلال
شكره وهذا قريب مما قبله فان معناه ان الزاهد في الدنيا اذا قدر منها على حرام صبر عنه فلم ياخذه واذا حصل
له منها حلال لم يشغله عن الشكر بل قام بشكر الله عليه قال احمد بن ابي الحواري قلت لسفين بن عيينة من
الزاهد في الدنيا قال من اذا انعم عليه شكر واذا ابتلي صبر فقلت يا محمد قد انعم عليه فشكر وابتلي فصبر وحبس
النعمة كيف يكون زاهدا فقال اسكت من لم تمنعه النعما من الشكر ولا البلوى من الصبر فذلك الزاهد وقال ربيعة
راس الزهادة جمع الاشياء بحقها ووضعها في حقها وقال سفيان الثوري الزهد في الدنيا قصر الامل ليس باكل
الغليظ ولا بلبس العباء وقال كان من دعايهم اللهم زهدنا في الدنيا ووسع علينا منها ولا تزوها عنا فترغبنا
فيها وقال الامام احمد الزهد في الدنيا قصر الامل وقال مرة قصر الامل والياس مما في ايدي الناس
ووجه هذا ان قصر الامل يوجب محبة لقاء الله بالخروج من الدنيا وطول الامل يقتضي محبة البقاء فيها
فمن قصر امله فقد كره البقاء في الدنيا وهذا نهاية الزهد فيها والاعراض عنها واستدل ابن عيينة لهذا
القول بقوله تعالى قل ان كانت لكم الدار الاخرة عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت ان كنتم صادقين
الى قوله ولتجدنهم احرص الناس على حياة الاية وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن الضحاك بن مزاحم قال

اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله من ازهد الناس فقال من لم ينس القبر والبلى وترك افضل
زينة الدنيا واثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه من الموتى وهذا مرسل وقد قسم كثير من
السلف الزهد اقساما فمنهم من قال افضل الزهد الزهد في الشرك وفي عبادة ما عبد من دون الله ثم الزهد
في الحرام كله من المعاصي ثم الزهد في الحلال وهو اقل اقسام الزهد فالقسمان الاولان من هذا الزهد
كلاهما واجب والثالث ليس بواجب فان اعظم الواجبات الزهد في الشرك ثم في المعاصي كلها وكان بكر
المزني يدعو لاخوانه زهدنا الله واياكم زهد من امكنه الحرام والذنوب في الخلوات فعلم ان الله يراه فتركه
وقال ابن المبارك قال سلام بن ابي مطيع الزهد في ثلاثة وجوه واحد ان تخلص العمل لله عز وجل والقول
ولا يراد بشي منه الدنيا والثاني ترك ما لا يصلح والعمل بما يصلح والثالث الحلال ان تزهد فيه وهو تطوع
وهو ادناها وهذا قريب مما قبله الا انه جعل الدرجة الاولى من الزهد الزهد في الريا المنافي للاخلاص في
القول والعمل وهو الشرك الاصغر والحامل عليه محبة المدح في الدنيا والتقدم عند اهلها وهو من نوع محبة
العلو فيها والرياسة وقال ابرهيم بن ادهم الزهد ثلاثة اصناف فزهد فرض وزهد فضل وزهد
سلامة فالزهد الفرض الزهد في الحرام والزهد الفضل الزهد في الحلال والزهد السلامة الزهد في الشبهات
وقد اختلف الناس هل يستحق اسم الزهد من زهد في الحرام خاصة ولم يزهد في فضول المباحات ام لا على
قولين احدهما انه يستحق اسم الزهد بذلك وقد سبق ذلك عن الزهري وابن عيينة وغيرهما والثاني
لا يستحق اسم الزهد بدون الزهد في فضول المباح وهو قول طايفة من العارفين وغيرهم حتى قال بعضهم لا
زهد اليوم لفقد المباح المحض وهو قول يوسف ابن اسباط وغيره وفي ذلك نظر وكان يونس بن عبيد يقول
وما قدر الدنيا حتى يمدح من زهد فيها وقال ابو سليمان الداراني اختلفوا علينا في الزهد بالعراق فمنهم
من قال الزهد في ترك لقاء الناس ومنهم من قال في ترك الشهوات ومنهم من قال في ترك الشبع وكلامهم
قريب بعضه من بعض قال وانا اذهب الى ان الزهد في ترك ما شغلك عن الله عز وجل وهذا الذي قاله ابو سليمان
حسن وهو يجمع جميع معاني الزهد واقسامه وانواعه واعلم ان الذم الوارد في الكتاب والسنة للدنيا ليس
هو راجع الى زمانها الذي هو الليل والنهار المتعاقبان الى يوم القيمة فان الله جعلهما خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا
ويروى عن عيسى عليه السلام انه قال ان هذا الليل والنهار خزانتان فانظروا ما تضعون فيهما وكان يقول اعملوا
الليل لما خلق له والنهار لما خلق له وقال مجاهد ما من يوم الا يقول ابن ادم قد دخلت عليك اليوم ولن ارجع اليك بعد
اليوم فانظر ماذا تعمل في فاذا انقضى طوي ثم يختم عليه فلا يفك حتى يكون الله هو الذي يفضه يوم القيمة والليلة
تقول كذلك وقد انشد بعض السلف انما الدنيا الى الجنة والنار طريق والليالي متجر الانسان والايام سوق

وليس الذم راجعًا الى مكان الدنيا الذي هو الارض التي جعلها الله لبني آدم مهادًا وسكنًا ولا الى ما اودعه الله فيها من الجبال
والبحار والانهار والمعادن ولا الى ما انبته فيها من الشجر والزرع ولا الى ما بث فيها من الحيوانات وغير ذلك فان ذلك
كله من نعمة الله على عباده بما لهم فيه من المنافع ولهم به من الاعتبار والاستدلال على وحدانية صانعه وقدرته وعظمته
وانما الذم راجع الى افعال بني آدم الواقعة في الدنيا لان غالبها واقع على غير الوجه الذي تحمد عاقبته بل يقع على ما
تضر عاقبته او لا تنفع كما قال عز وجل اعلموا انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد
وانقسم بنو آدم في الدنيا الى قسمين احدهما من انكر ان يكون للعباد بعد الدنيا دار للثواب والعقاب وهؤلاء هم
الذين قال الله فيهم ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمانوا بها والذين هم عن آياتنا غافلون اولئك
ماواهم النار بما كانوا يكسبون وهؤلاء همهم التمتع بالدنيا واغتنام لذاتها قبل الموت كما قال تعالى والذين كفروا
يتمتعون وياكلون كما تاكل الانعام والنار مثوى لهم ومن هؤلاء من كان يامر بالزهد في الدنيا لانه يرى ان
الاستكثار منها يوجب الهم والغم ويقول كلما كثر التعلق بها تالمت النفس بمفارقتها عند الموت فكان هذا
غاية زهدهم في الدنيا والقسم الثاني من يقر بدار بعد الموت للثواب والعقاب وهم المنتسبون الى
شرائع المرسلين وهم منقسمون الى ثلاثة اقسام ظالم لنفسه ومقتصد وسابق بالخيرات باذن الله فالظالمون
لنفسهم الاكثرون منهم واكثرهم وقف على مع زهرة الدنيا وزينتها فاخذها من غير وجهها واستعملها في غير
وجهها وصارت الدنيا اكبر همه لها يغضب وبها يرضى ولها يوالي وعليها يعادي وهؤلاء هم اهل اللهو واللعب
والزينة والتفاخر والتكاثر وكلهم لم يعرف المقصود من الدنيا ولا انها منزل سفر يتزود منها لما بعدها من
دار الاقامة وان كان احدهم يؤمن بذلك ايمانا مجملا فهو لا يعرفه مفصلا ولا ذاق ما ذاقه اهل المعرفة بالله
في الدنيا مما هو انموذج ما ادخر لهم في الآخرة والمقتصد منهم من اخذ الدنيا من وجهها المباحة وادى
واجباتها وامسك لنفسه الزائد على الواجب يتوسع به في التمتع بشهوات الدنيا وهؤلاء قد اختلف في
دخولهم في اسم الزهاد في الدنيا كما سبق ذكره ولا عقاب عليهم في ذلك الا انه ينقص من درجاتهم من الآخرة
بقدر توسعهم في الدنيا قال ابن عمر لا يصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته عند الله وان كان عليه
كريما خرجه ابن ابي الدنيا باسناد جيد وروي مرفوعا من حديث عايشة رضي الله عنها باسناد فيه نظر وروى
الامام احمد في كتاب الزهد باسناده ان رجلا دخل على معاوية فكساه فخرج فمر على ابي مسعود الانصاري
ورجل آخر من الصحابة فقال احدهما خذها من حسناتك وقال الآخر من طيباتك وباسناده عن عمر رضي
الله عنه قال لولا ان تنقص حسناتي لخالطتكم في لين عيشكم ولكن سمعت الله عير قوما فقال اذهبتم طيباتكم في
حياتكم الدنيا وقال الفضيل بن عياض ان شئت استقل من الدنيا وان شئت استكثر منها فانما تاخذ من كيسك

ويشهد لهذا ان الله عز وجل حرم على عباده اشياء من فضول شهوات الدنيا وزينتها وبهجتها حيث لم يكونوا محتاجين
اليه وادخره لهم عنده في الآخرة وقد وقعت الاشارة الى هذا بقوله عز وجل ولولا ان يكون الناس امة واحدة
لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة الى قوله وان كل ذلك لما متاع الحياة الدنيا والآخرة عند ربك
للمتقين وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ومن شرب الخمر
في الدنيا لم يشربها في الآخرة وقال لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا
في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة قال وهب ان الله عز وجل قال لموسى عليه السلام اني لاذود
اوليائي عن نعيم الدنيا ورخائها كما يذود الراعي الشفيق ابله عن مبارك الغرة وما ذاك لهوانهم علي ولكن
ليستكملوا نصيبهم من كرامتي سالما موفرا لم تكلمه الدنيا ويشهد لهذا ما خرجه الترمذي عن قتادة بن النعمان
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا احب عبدا حماه الدنيا كما يظل احدكم يحمي سقيمه الما وخرجه
الحاكم ولفظه ان الله ليحمي عبده الدنيا وهو يحبه كما تحمون مريضكم الطعام والشراب تخافون عليه
وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدنيا سجن المومن وجنة الكافر واما
السابق بالخيرات باذن الله فهم الذين فهموا المراد من الدنيا وعملوا بمقتضى ذلك فعلموا ان الله انما اسكن عباده
في هذه الدار ليبلوهم ايهم احسن عملا كما قال وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على
الماء ليبلوكم ايكم احسن عملا وقال الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم ايكم احسن عملا قال بعض السلف
ايهم ازهد في الدنيا وارغب في الآخرة وجعل ما في الدنيا من البهجة والنضرة محنة لينظر من يقف منهم
معه ويركن اليه ومن ليس كذلك كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا ثم
بين انقطاعه ونفاده فقال تعالى وانا لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا فلما فهموا ان هذا هو المقصود من
الدنيا جعلوا همهم التزود منها للآخرة التي هي دار القرار واكتفوا من الدنيا بما يكتفي به المسافر في سفره
كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما لي وللدنيا انما مثلي ومثل الدنيا كراكب قال في ظل شجرة ثم راح
وتركها ووصى صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة ان يكون بلاغ احدهم من الدنيا كزاد الراكب منهم سلمان
وابو عبيدة بن الجراح وابو ذر وعايشة ووصى ابن عمر ان يكون في الدنيا كانه غريب او عابر سبيل وان يعد
نفسه من اهل القبور واهل هذه الدرجة على قسمين منهم من يقتصر من الدنيا على قدر ما يسد الرمق فقط
وهو حال كثير من الزهاد ومنهم من يفسح لنفسه احيانا في تناول بعض شهواتها المباحة لتقوى النفس بذلك
وتنشط للعمل كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حبب الي من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة
خرجه الامام احمد والنسائي من حديث انس وخرج الامام احمد من حديث عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي

صلى الله عليه وسلم يحب من الدنيا النساء والطيب والطعام فاصاب من النساء والطيب ولم يصب من الطعام
قال وهب مكتوب في حكمة آل داود عليه السلام ينبغي للعاقل ان لا يغفل عن اربع ساعات ساعة
يحاسب فيها نفسه وساعة يناجي فيها ربه وساعة يلقى فيها إخوانه الذين يخبرونه بعيوبه ويصدقونه
عن نفسه وساعة يخلي بين نفسه وبين لذاتها فيما يحل ويجمل فان في هذه الساعة عونا على تلك الساعات
وفضل بلغة واستجماما للقلوب يعني ترويحا لها ومتى نوى المومن بتناول شهواته المباحة التقوى على
الطاعة كانت شهواته له طاعة يثاب عليها كما قال معاذ بن جبل اني لاحتسب نومتي كما احتسب قومتي
يعني انه ينوي بنومه التقوي على القيام في اخر الليل فيحتسب ثواب نومه كما يحتسب ثواب قيامه وكان
بعضهم اذا تناول شيا من شهواته المباحة واسى منها اخوانه كما روي عن ابن المبارك انه كان اذا اشتهى شيا لم ياكله
حتى يشتهيه بعض اصحابه فياكله معهم وكان اذا اشتهى شيا دعا ضيفا له لياكل معه وكان يذكر عن الاوزاعي انه قال
ثلاثة لا حساب عليهم في مطعمهم المتسحر والصايم حين يفطر وطعام الضيف وقال الحسن ليس من حبك للدنيا طلبك
ما يصلحك فيها ومن زهدك فيها ترك الحاجة يسدها عنك تركها ومن احب الدنيا وسرته ذهب خوف الاخرة
من قلبه وقال سعيد بن جبير متاع الغرور ما يلهيك عن طلب الاخرة وما لم يلهيك فليس بمتاع الغرور ولكنه متاع
بلاغ الى ما هو خير منه وقال يحيى بن معاذ الرازي كيف لا احب دنيا قدر لي فيها قوت اكتسب به حياة
ادرك بها طاعة انال بها الاخرة وسيل ابو صفوان الرعيني وكان من العارفين ما هي الدنيا التي ذمها
الله في القران التي ينبغي للعاقل ان يجتنبها فقال كلما اصبت في الدنيا تريد به الدنيا فهو مذموم وكلما اصبت
فيها تريد به الاخرة فليس منها وقال الحسن نعمت الدار كانت الدنيا للمومن وذلك انه عمل قليلا واخذ زاده
منها الى الجنة وبيست الدار كانت الدنيا للكافر والمنافق وذلك انه ضيع لياليه وكان زاده منها الى النار وقال
ايفع بن عبد الكلاعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار قال الله عز وجل
يا اهل الجنة كم لبثتم في الارض عدد سنين قالوا لبثنا يوما او بعض يوم فيقول قال نعم ما اتجرتم في يوم او بعض يوم رحمتي
ورضواني وجنتي امكثوا فيها خالدين مخلدين ثم يقول لاهل النار كم لبثتم في الارض عدد سنين قالوا لبثنا يوما او
بعض يوم فيقول بيس ما اتجرتم في يوم او بعض يوم سخطي ومعصيتي وناري امكثوا فيها خالدين مخلدين وخرج
الحاكم من حديث عبد الجبار بن وهب اخبرنا سعد بن طارق عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعمت الدنيا
لمن تزود منها لاخرته حتى يرضي ربه وبيست الدار لمن صدته عن اخرته وقصرت به عن رضى ربه واذا قال العبد
قبح الله الدنيا قالت الدنيا قبح الله اعصانا لربه وقال صحيح الاسناد وخرجه العقيلي وقال عبد الجبار ابن وهب
مجهول وحديثه غير محفوظ قال وهذا الكلام يروى عن علي من قوله وقول علي خرجه ابن ابي الدنيا عنه باسناد

فيه نظر ان عليا سمع رجلا يسب الدنيا فقال انها الدار صدق لمن صدقها ودار عافية لمن فهم عنها ودار غنا
لمن تزود منها مسجد احباء الله ومهبط وحيه ومصلى ملايكته ومتجر اوليايه اكتسبوا فيها الرحمة وربحوا
فيها الجنة فمن ذا يذم الدنيا وقد اذنت بفراقها ونادت بعيبها ونعت نفسها واهلها فمثلت ببلايها البلاء
وشوقت بسرورها الى السرور فذمها قوم عند الندامة وحمدها اخرون حدثتهم فصدقوها وذكرتهم فذكروا
فيا ايها المغتر بالدنيا المغتر بغرورها متى استلامت اليك الدنيا بل متى غرتك امضاجع ابايك من الثرى ام
بمصاجع امهاتك من البلى كم قد قلبت بكفيك ومرضت بيديك تطلب له الشفا وتسال له الاطبا فلم تظفر
بحاجتك ولم تسعف بطلبتك قد مثلت لك الدنيا بمصرعه مصرعك غدا ولا يغني عنك بكاوك ولا ينفعك
احباوك فبين امير المومنين رضي الله عنه ان الدنيا لا تذم مطلقا وانها تحمد بالنسبة الى من تزود منها
الاعمال الصالحة وان فيها مساجد الانبيا ومهبط الوحي وهي دار التجارة للمومنين اكتسبوا منها الرحمة وربحوا
بها الجنة فهي نعم الدار لمن كانت هذه صفته واما ما ذكر من انها تغر وتخدع فانها تنادي بمواعظها وتنصح بعبرها
وتبدي عيوبها بما تري اهلها من مصارع الهلكى وتقلب الاحوال من الصحة الى السقم ومن الشبيبة الى الهرم ومن
الغنا الى الفقر ومن العز الى الذل ولكن محبها قد اصمه واعماه حبها فهو لا يسمع نداها كما قيل
قد نادت الدنيا على نفسها لو كان في العالم من يسمع
كم واثق بالعمر افنيته وجامع بددت ما يجمع وقال
يحيى بن معاذ لو يسمع الخلايق صوت النياحة على الدنيا في الغيب من السنة الفنا لتساقطت القلوب منهم حزنا
وقال بعض الحكما الدنيا امثال تضربها الايام للانام وعلم الزمان لا يحتاج الى ترجمان وحب الدنيا صمم اسماع
القلوب عن المواعظ وما احسن السابق لو شعر الخلايق واهل الزهد في فضول الدنيا اقسام فمنهم من يحصل له
فيمسكه ويتقرب به الى الله كما كان كثير من الصحابة وغيرهم قال ابو سليمان كان عثمان وعبد الرحمن بن عوف
خازنين من خزان الله في ارضه ينفقان في طاعة الله وكانت معاملتهما لله بقلوبهما ومنهم من يخرجه من يده ولا
يمسكه وهولاء نوعان منهم من يخرجه اختيارا وطواعية ومنهم من يخرجه ونفسه تابى اخراجه ولكن يجاهدها
على ذلك وقد اختلف في ايهما افضل فقال ابن السماك والجنيد الاول افضل لتحقق نفسه بمقام السخا والزهد
وقال ابن عطا الثاني افضل لان له عملا ومجاهدة وفي كلام الامام احمد ما يدل عليه ايضا ومنهم من لم
يحصل له شي من الفضول وهو زاهد في تحصيله اما مع قدرته او بدونها والاول افضل من هذا ولهذا
قال كثير من السلف ان عمر ابن عبد العزيز كان ازهد من اويس ونحوه كذا قال ابو سليمان وغيره وكان مالك بن دينار
يقول الناس يقولون مالك زاهد انما الزاهد عمر بن عبد العزيز وقد اختلف العلما ايما افضل من طلب
الدنيا من الحلال ليصل رحمه ويقدم منها لنفسه ام من تركها فلم يطلبها بالكلية فرجحت طايفة من تركها

وجانبها منهم الحسن وغيره ورجحت طايفة من طلبها علي ذلك الوجه منهم النخعي وغيره وروي عن الحسن
ايضا نحوه والزاهدون في الدنيا بقلوبهم لهم ملاحظ ومشاهد يشهدونها فمنهم من يشهد كثرة التعب بالسعي
في تحصيلها فهو يزهد فيها قصدا لراحة نفسه قال الحسن الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن ومنهم من يخاف
ان ينقص حظه من الاخرة باخذ فضول الدنيا ومنهم من يخاف من طول الحساب عليها قال بعضهم من سال الله
الدنيا فانما يسال طول الحساب (الوقوف) ومنهم من يشهد كثرة عيوب الدنيا وسرعة تقلبها باهلها وفنايها ومزاحمة
الاراذل في طلبها كما قيل لبعضهم ما الذي زهدك في الدنيا قال قلة وفايها وكثرة جفايها وخسة شركايها
ومنهم من كان ينظر الي حقارة الدنيا عند الله فيتقذرها كما قال الفضيل لو ان الدنيا بحذافيرها عرضت علي
حلالا لا احاسب بها في الاخرة لكنت اتقذرها كما يتقذر الرجل الجيفة اذا مر بها ان تصيب ثوبه
ومنهم من كان يخاف ان تشغله عن الاستعداد للاخرة والتزود لها قال الحسن ان كان احدهم ليعيش
عمره مجهودا شديد الجهد والمال الحلال الي جنبه يقال له الا تاتي هذا فتصيب منه فيقول لا والله
لا افعل اني اخاف ان اتيه فاصيب منه فيكون فساد قلبي وعملي وبعث الي عمر بن المنكدر بمال فبكي فاشتد
بكاوه وقال خشيت ان تغلب الدنيا علي قلبي فلا يكون للاخرة فيه نصيب فذلك الذي ابكاني ثم امر به
فتصدق به علي فقرا اهل المدينة وخواص هولا يخشي ان يشتغل بها عن الله كما قالت رابعة ما
احب ان لي الدنيا كلها من اولها الي اخرها حلالا انفقها في سبيل الله وانها شغلتني عن الله طرفة عين وقال
ابو سليمان الزهد ترك ما يشغل عن الله وقال كل ما شغلك عن الله من اهل ومال وولد فهو عليك مشوم وقال
الزهد في الدنيا علي طبقتين منهم من يزهد في الدنيا فلا يفتح له فيها روح الاخرة ومنهم من اذا زهد فيها فتح له
فيها روح الاخرة فليس شي احب اليه من البقا ليطيع وقال ليس الزاهد من القي هموم الدنيا واستراح منها
انما الزاهد من زهد في الدنيا وتعب فيها للاخرة فالزهد في الدنيا يراد به تفريغ القلب من الاشتغال بها ليتفرغ
لطلب الله ومعرفته والقرب منه والانس به والشوق الي لقايه وهذه الامور ليست من الدنيا كما كان النبي صلي الله
عليه وسلم يقول حبب الي من دنياكم النسا والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة ولم يجعل الصلاة مما حبب
اليه من الدنيا كذا في المسند والنسايي واظنه وقع في غيرهما حبب الي من دنياكم ثلاث فادخل الصلاة في الدنيا
ويشهد لذلك حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه او عالم او متعلم خرجه ابن ماجة ٥
والترمذي وحسنه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا وروي نحوه من غير وجه مرسلا ومتصلا
وخرج الطبراني من حديث ابي الدردا مرفوعا قال الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما ابتغي به وجه الله وخرجه
ابن ابي الدنيا موقوفا وخرج ايضا من رواية شهر بن حوشب عن عبادة قال اراه رفعه قال يوتي بالدنيا يوم

القيمة

القيمة فيقال ميزوا منها ما كان لله عز وجل والقوا سايرها في النار فالدنيا وكل ما فيها ملعونة اي مبعدة عن
الله لانها تشغل عنه الا العلم النافع الدال علي الله وعلي معرفته وطلب قربه ورضاه وذكر الله وما والاه مما يقرب
من الله فهذا هو المقصود من الدنيا فان الله انما امر عباده بان يتقوه ويطيعوه ولازم ذلك دوام ذكره كما قال
ابن مسعود رضي الله عنه تقوي الله حق تقواه ان يذكر فلا ينسي وانما شرع الله اقام الصلاة لذكره وكذلك الحج
والطواف وافضل اهل العبادات اكثرهم لله ذكرا فيها فهذا كله ليس من الدنيا المذمومة وهو المقصود من ايجاد
الدنيا واهلها كما قال تعالي وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقد ظن طوايف من الفقها والصوفية ان ما يوجد
في الدنيا من هذه العبادات افضل مما يوجد في الجنة من النعيم قالوا لان نعيم الجنة حظ العبد والعبادات
في الدنيا حق الرب وحق الرب افضل من حظ العبد وهذا غلط ويقوي غلطهم قول كثير من المفسرين في
قوله تعالي من جا بالحسنة فله خير منها قالوا الحسنة لا اله الا الله وليس شي خيرا منها ولكن الكلام علي التقد
التقديم والتاخير والمراد فله منها خير اي له خير بسببها ولاجلها والصواب اطلاق ما جا في الكتاب
والسنة ان الاخرة خير من الاولي مطلقا وفي صحيح الحاكم عن المستورد بن شداد قال كنا عند النبي صلي الله
عليه وسلم فتذاكروا الدنيا والاخرة فقال بعضهم انما الدنيا بلاغ للاخرة وفيها العمل وفيها الصلاة وفيها
الزكاة وقالت طايفة منهم الاخرة فيها الجنة وقالوا ما شا الله فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما
الدنيا في الاخرة الا كما يمشي احدكم الي اليم فادخل اصبعه فيها فما خرج منه فهو الدنيا ٥ فهذا نص بتفضيل
الدنيا وما فيها من الاعمال ووجه ذلك ان كمال الدنيا انما هو في العلم والعمل والعلم ومقصود الاعمال
يتضاعف في الاخرة بما لا نسبة لما في الدنيا اليه فان العلم اصله العلم بالله واسمايه وصفاته وفي الاخرة
ينكشف الغطا ويصير الخبر عيانا ويصير علم اليقين عين اليقين وتصير المعرفة بالله رؤية له ومشاهدة
فاين هذا مما في الدنيا واما الاعمال البدنية فان لها في الدنيا مقصدين احدهما استعمال الجوارح بالطاعة
وكدها بالعبادة والثاني اتصال القلوب بالله وتنويرها بذكره فالاول قد رفع عن اهل الجنة ولهذا روي
انهم اذا هموا بالسجود لله عند تجليه لهم يقال لهم ارفعوا رؤوسكم فانكم لستم في دار مجاهدة واما المقصود
الثاني فحاصل لاهل الجنة علي اكمل الوجوه واتمها ولا نسبة لما حصل لقلوبهم في الدنيا من لطايف القرب ٥
والانس والاتصال الي ما يشاهدونه في الاخرة عيانا فتتنعم قلوبهم وابصارهم واسماعهم بقرب الله ورؤيته
وسماع كلامه لا سيما في اوقات الصلوات في الدنيا كالجمع والاعياد والمقربون منهم يحصل ذلك لهم كل يوم
القيمة مرتين بكرة وعشيا في وقت صلاة الصبح وصلاة العصر ولهذا لما ذكر النبي صلي الله عليه وسلم ان
اهل الجنة يرون ربهم حض عقيب ذلك علي المحافظة علي صلاة العصر وصلاة الفجر لان وقتها وقت الصلاتين

نصوص م

الاخرة علي

وقت لرؤية خواص اهل الجنة ربهم وزيارتهم له وكذلك نعيم الذكر وتلاوة القران لا ينقطع عنهم ابدًا فيلهمون
التسبيح كما يلهمون النفس قال ابن عيينة لا اله الا الله لاهل الجنة كالماء البارد لاهل الدنيا فاين لذة الذكر
للعارفين في الدنيا من لذتهم به في الجنة فتبين بهذا ان قوله تعالى من جاء بالحسنة فله خير منها على ظاهره
فان ثواب كلمة التوحيد في الدنيا ان يصل صاحبها الى قولها في الجنة على الوجه الذي يختص به اهل الجنة
وبكل حال فالذي يحصل لاهل الجنة من تفاصيل العلم بالله واسمايه وصفاته وافعاله ومن قربه ومشاهدته
ولذة ذكره هو امر لا يمكن التعبير عن كنهه في الدنيا لان اهلها لم يدركوه على وجهه بل هو مما لا عين رات
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر والله تعالى المسوول ان لا يحرمنا خير ما عنده لشر ما عندنا بمنه
وكرمه ورحمته امين ولنرجع الى شرح حديث ازهد في الدنيا يحبك الله فهذا الحديث يدل على ان الله
يحب الزاهدين في الدنيا قال بعض السلف قال الحواريون لعيسى عليه السلام يا روح الله علمنا عملا واحدًا
يحبنا الله عز وجل عليه قال ابغضوا الدنيا يحببكم الله عز وجل وقد ذم الله تعالى من يحب الدنيا ويوثرها
على الاخرة كما قال تعالى كلا بل تحبون العاجلة وتذرون الاخرة وقال تعالى وتحبون المال حبا جما
وقال تعالى وانه لحب الخير لشديد والمراد حب المال فاذا ذم من احب الدنيا دل على مدح من لا يحبها بل
يرفضها ويتركها وفي المسند وصحيح ابن حبان عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب
دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنياه فاثروا ما يبقى على ما يفنى وفي المسند وسنن ابن
ماجة عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت الدنيا همه فرق الله عليه امره وجعل
فقره بين عينيه ولم ياته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الاخرة نيته جمع الله عليه امره وجعل
غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة وخرجه الترمذي من حديث انس مرفوعًا بمعناه ومن كلام جندب
ابن عبد الله الصحابي حب الدنيا راس كل خطيئة وروي مرفوعًا وروي عن الحسن مرسلا قال الحسن
من احب الدنيا وسرته خرج حب الاخرة من قلبه وقال عون بن عبد الله الدنيا والاخرة في القلب
ككفتي الميزان بقدر ما ترجح احدهما تخف الاخرى وقال وهب انما الدنيا والاخرة كرجل له
امراتان ان ارضى احدهما اسخط الاخرى وبكل حال فالزهد في الدنيا شعار انبياء الله واوليايه واحبايه
قال عمرو بن العاص ما ابعد هديكم من هدي نبيكم صلى الله عليه وسلم انه كان ازهد الناس في الدنيا وانتم
ارغب الناس فيها خرجه الامام احمد وقال ابن مسعود لاصحابه انتم اكثر صومًا وصلاة وجهادًا من
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وهم كانوا خيرًا منكم قالوا وكيف ذلك قال كانوا ازهد منكم في الدنيا وارغب
منكم في الاخرة وقال ابو الدرداء لين حلفتم لي على رجل انه ازهدكم لاحلفن لكم انه خيركم ويروى عن

الحسن قال قالوا يا رسول الله من خيرنا قال ازهدكم في الدنيا وارغبكم في الاخرة والكلام في هذا الباب
يطول جدًا وفيما اشرنا اليه كفاية ان شا الله تعالى الوصية الثانية الزهد فيما في ايدي الناس وانه
موجب لمحبة الناس وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى رجلا فقال اياس مما في ايدي الناس تكن
غنيًا خرجه الطبراني وغيره ويروى من حديث سهل بن سعد مرفوعًا شرف المومن قيامه بالليل
وعزه استغناوه عن الناس وقال الحسن لا تزال كريمًا على الناس ولا يزال الناس يكرمونك ما لم تعاط
ما في ايديهم فاذا فعلت ذلك استخفوا بك وكرهوا حديثك وابغضوك وقال ايوب السختياني لا
ينبل الرجل حتى يكون فيه خصلتان العفة عما في ايدي الناس والتجاوز عما يكون منهم وكان عمر رضي الله
عنه يقول في خطبته على المنبر ان الطمع فقر وان الياس غنا وان الانسان اذا ايس من الشي استغنى
عنه وروي ان عبد الله بن سلام لقي كعب الاحبار عند عمر فقال يا كعب من ارباب العلم قال الذين يعملون
به قال فما يذهب بالعلم من قلوب العلما بعد ان حفظوه وعقلوه قال يذهبه الطمع وشره النفس
وتطلب الحاجات الى الناس قال صدقت وقد تكاثرت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالامر
بالاستعفاف عن مسالة الناس والاستغناء عنهم فمن سال الناس ما بايديهم كرهوه وابغضوه لان المال
محبوب لنفوس بني ادم فمن طلب منهم ما يحبونه كرهوه لذلك واما من كان يرى المنة للسايل عليه
ويرى انه لو خرج له عن ملكه كله لم يف له ببذل سواله له وذلته له او كان يقول لاهله ثيابكم على
غيركم احسن منها عليكم ودوابكم تحت غيركم احسن منها تحتكم فهذا نادر جدًا من طباع بني ادم وقد
انطوى بساط ذلك من ازمان متطاولة واما من زهد فيما في ايدي الناس وعف عنهم فانهم
يحبونه ويكرمونه لذلك ويسود به عليهم كما قال اعرابي لاهل البصرة من سيد اهل هذه القرية
قالوا الحسن قال بما سادهم قالوا احتاج الناس الى علمه واستغنى هو عن دنياهم ⁘ وما احسن قول
بعض السلف في وصف الدنيا واهلها

⁘ وما هي الا جيفة مستحيلة ⁘ عليها كلاب همهن اجتذابها ⁘ فان تجتنبها كنت سلمًا لاهلها ⁘ وان تجتذبها نازعتك كلابها ⁘ بلغ

الحديث الثاني والثلاثون عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر
ولا ضرار حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما مسندًا ورواه مالك في الموطا عن عمرو بن يحيى
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فاسقط ابا سعيد وله طرق يقوي بعضها بعضًا حديث
ابي سعيد لم يخرجه ابن ماجة انما خرجه الدارقطني والحاكم والبيهقي من رواية عثمان بن محمد بن عثمان
ابن ربيعة حدثنا الدراوردي عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال لا ضرر ولا اضرار من ضار ضره الله ومن شاق شق الله عليه وقال الحاكم صحيح الاسناد على شرط مسلم وقال البيهقي
تفرد به عثمان عن الدراوردي وخرجه مالك في الموطا عن عمرو بن يحيى عن ابيه مرسلا قال ابن عبد البر لم يختلف عن مالك
في ارسال هذا الحديث قال ولا يسند من وجه صحيح ثم خرجه من رواية عبد الملك بن معاذ النصيبي عن الدراوردي موصولا
والدراوردي كان الامام احمد يضعف ما حدث به من حفظه ولا يعبا به ولا شك في تقديم قول مالك على قوله
وقال خالد بن سعد الاندلسي الحافظ لم يصح حديث لا ضرر ولا اضرار مسندا واما ابن ماجة فخرجه من رواية
فضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة حدثني اسحق بن يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قضى ان لا ضرر ولا اضرار وهذا من جملة صحيفة تروى بهذا الاسناد وهي منقطعة ماخوذة من كتاب
قاله ابن المديني وابو زرعة وابن ابي حاتم والدارقطني في موضع وقيل انه اسحق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ولم يسمع
ايضا من عبادة قاله الدارقطني ايضا وذكره ابن عدي في كتابه الضعفاء وقال عامة احاديثه غير محفوظة وقيل
ان موسى بن عقبة لم يسمع منه وانما روى هذه الاحاديث عن ابن عياش الاسدي عنه وابو عياش لا يعرف وخرجه
ابن ماجة ايضا من وجه آخر من رواية جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا ضرر ولا اضرار وجابر الجعفي ضعفه الاكثرون وخرجه الدارقطني من رواية ابرهيم بن اسمعيل عن داود
ابن الحصين عن عكرمة به وابرهيم ضعفه جماعة وروايات داود عن عكرمة مناكير وخرج الدارقطني من
حديث الواقدي حدثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت عن ابي الرجال عن عمرة عن عايشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا اضرار والواقدي متروك وشيخه مختلف في تضعيفه وخرجه الطبراني من
وجهين ضعيفين ايضا عن القسم عن عايشة رضي الله عنها وخرج الطبراني ايضا من رواية محمد بن سلمة عن ابن اسحق
عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع ابن حبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا اضرار في
الاسلام وهذا اسناد مقارب وهو غريب لكن خرجه ابو داود في المراسيل من رواية عبد الرحمن بن مغرا عن
ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع مرسلا وهو اصح وخرج الدارقطني من رواية ابي بكر بن عياش قال
اراه عن ابن عطا عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرورة ولا يمنعن احدكم جاره
ان يضع خشبته على حايطه وهذا الاسناد فيه شك وابن عطا هو يعقوب وهو ضعيف وروى كثير بن عبد الله
ابن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا اضرار قال ابن عبد البر اسناده غير
صحيح قلت كثير هذا يصحح حديثه الترمذي ويقول البخاري في بعض حديثه هو اصح حديث في الباب وحسن حديثه
ابرهيم ابن المنذر الحزامي وقال هو خير من مراسيل ابن المسيب وكذلك ابن ابي عاصم وترك حديثه آخرون منهم الامام
احمد وغيره فهذا ما حضرنا من ذكر طرق احاديث هذا الباب وقد ذكر الشيخ رحمه الله ان بعض طرقه تقوى ببعض

وهو كما قال وقد قال البيهقي في بعض احاديث كثير بن عبد الله المزني اذا انضمت الى غيرها من الاسانيد التي فيها
ضعف قويت وقال الشافعي في المرسل انه اذا اسند من وجه آخر او ارسله من ياخذ العلم عن غير من ياخذ عنه
المرسل الاول فانه يقبل وقال الجوزجاني اذا كان الحديث المسند من رجل غير مقنع يعني لا يقنع برواياته
وشد اركانه المراسيل بالطرق المقبولة عند ذوي الاختيار استعمل واكتفي به هذا اذا لم يعارض بالمسند الذي
هو اقوى منه وقد استدل الامام احمد بهذا الحديث وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا اضرار وقال
ابو عمرو بن الصلاح هذا الحديث اسنده الدارقطني من وجوه ومجموعها يقوي الحديث ويحسنه وقد تقبله جماهير
اهل العلم واحتجوا به وقول ابي داود انه من الاحاديث التي يدور الفقه عليها يشعر بكونه غير ضعيف
والله اعلم وفي المعنى ايضا حديث ابي صرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضار ضار الله به ومن شاق شق
الله عليه خرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة وقال الترمذي حسن غريب وخرج الترمذي باسناد فيه ضعف
عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ملعون من ضار مومنا او مكر به وقوله صلى الله عليه
وسلم لا ضرر ولا اضرار هذه الرواية الصحيحة ضرار بغير همزة وروي اضرار بالهمزة ووقع ذلك في بعض روايات
ابن ماجة والدارقطني بل وفي بعض نسخ الموطا وقد اثبت بعضهم هذه الرواية وقال يقال ضر واضر بمعنى وانكرها
آخرون وقالوا لا صحة لها واختلفوا هل بين اللفظين اعني الضرر والضرار فرق ام لا فمنهم من قال هما بمعنى
واحد على وجه التاكيد والمشهور ان بينهما فرقا ثم قيل ان الضرر هو الاسم والضرار الفعل فالمعنى ان الضرر نفسه
منتف في الشرع وادخال الضرر بغير حق كذلك وقيل الضرر ان يدخل على غيره ضررا بما ينتفع هو به والضرار
ان يدخل على غيره ضررا بما لا منفعة له به كمن منع ما لا يضره ويتضرر به الممنوع ورجح هذا القول طايفة
منهم ابن عبد البر وابن الصلاح وقيل الضرر ان يضر بمن لا يضره والضرار ان يضر بمن قد اضر به على
وجه غير جايز وبكل حال فالنبي صلى الله عليه وسلم انما نفى الضرر والضرار بغير حق فاما ادخال الضرر
على احد بحق اما لكونه تعدى حدود الله فيعاقب بقدر جريمته او كونه ظلم غيره فيطلب المظلوم مقابلته
بالعدل فهذا غير مراد قطعا وانما المراد الحاق الضرر بغير حق وهذا على نوعين احدهما ان لا يكون
في ذلك غرض سوى الضرر بذلك الغير فهذا لا ريب في قبحه وتحريمه وقد ورد في القران النهي عن المضارة
في مواضع منها في الوصية قال تعالى من بعد وصية يوصي بها او دين غير مضار وفي حديث ابي هريرة رضي
الله عنه المرفوع ان العبد ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضره الموت فيضار في الوصية فيدخل النار
ثم تلا تلك حدود الله الى قوله ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وخرجه
الترمذي وغيره بمعناه وقال ابن عباس الاضرار في الوصية من الكباير ثم تلا هذه الاية والاضرار في الوصية

تارة يكون بان يخص بعض الورثة بزيادة على فرضه الذي فرضه الله له فيتضرر بقية الورثة بتخصيصه
ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وتارة بان يوصي
لاجنبي بزيادة على الثلث فينقص حقوق الورثة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير
ومتى وصى لوارث او لاجنبي بزيادة على الثلث لم ينفذ ما وصى به الا باجازة الورثة وسواء قصد المضارة
او لم يقصد واما ان قصد المضارة بالوصية لاجنبي بالثلث فانه ياثم بقصده المضارة وهل ترد وصيته
اذا ثبت ذلك باقراره ام لا حكى ابن عطية رواية عن مالك انها ترد وقيل انه قياس مذهب احمد ومنها
الرجعة في النكاح قال تعالى فامسكوهن بمعروف او سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ومن
يفعل ذلك فقد ظلم نفسه وقال تعالى وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاحا فدل ذلك
على ان من كان قصده بالرجعة المضارة فانه اثم بذلك وهذا كما كانوا في اول الاسلام قبل حصر الطلاق في ثلاث
يطلق الرجل امراته ثم يتركها حتى تقارب انقضاء عدتها ثم يراجعها ثم يطلقها ويفعل ذلك ابدا بغير نهاية
فيدع المراة لا مطلقة ولا ممسكة فابطل الله ذلك وحصر الطلاق في ثلاث مرات وذهب مالك الى ان من راجع
امراته قبل انقضاء عدتها ثم طلقها من غير مسيس انه ان قصد بذلك مضارتها بتطويل العدة لم تستانف
العدة وبنت على ما مضى منها وان لم يقصد ذلك استانفت عدة جديدة وقيل تبني مطلقا وهو قول عطاء وقتادة
والشافعي في القديم واحمد في رواية وقيل تستانف مطلقا وهو قول الاكثرين منهم ابو قلابة والزهري
والثوري وابو حنيفة والشافعي في الجديد واحمد في رواية واسحق وابو عبيدة وغيرهم ومنها في الايلاء فان
الله جعل مدة الايلاء للمولي اربعة اشهر اذا حلف الرجل على امتناع وطء زوجته فانه يضرب له مدة اربعة اشهر
فان فاء ورجع الى الوطء كان ذلك توبة وان اصر على الامتناع لم يمكن من ذلك ثم فيه قولان للسلف والخلف
احدهما انها تطلق عليه بمضي هذه المدة والثاني انه يوقف فان فاء والا امر بالطلاق ولو ترك الوطء
لقصد الاضرار بغير يمين مدة اربعة اشهر فقال كثير من اصحابنا حكمه حكم المولي في ذلك وقالوا هو ظاهر
كلام احمد وكذا قال جماعة منهم انه اذا ترك الوطء اربعة اشهر لغير عذر ثم طلبت الفرقة فرق بينهما بناء
على ان الوطء عندنا في هذه المدة واجب واختلفوا هل يعتبر لذلك قصد الاضرار ام لا يعتبر ومذهب
مالك واصحابه اذا ترك الوطء من غير عذر فانه يفسخ نكاحه مع اختلافهم في تقدير المدة ولو طال السفر
من غير عذر وطلبت امراته قدومه فابى فقال مالك واحمد واسحق يفرق الحاكم بينهما وقدره احمد بستة
اشهر واسحق بمضي سنتين ومنها في الرضاع قال تعالى لا تضار والدة بولدها قال لا يمنع امه ان ترضعه
ليحزنها بذلك وقال عطاء وقتادة والزهري وسفيان والسدي وغيرهم اذا رضيت بما يرضى به غيرها فهي احق به

قال مجاهد [illegible]

وهذا

وهذا هو المنصوص عن احمد ولو كانت الام في حبال الزوج وقيل ان كانت في حبال الزوج فله منعها من
ارضاعه الا ان لا يمكن ارتضاعه من غيرها وهو قول الشافعي وبعض اصحابنا لكن انما يجوز ذلك اذا كان قصد الزوج
به توفير الزوجة للاستمتاع لا مجرد ادخال الضرر عليها وقوله تعالى ولا مولود له بولده يدخل فيه ان المطلقة
اذا طلبت ارضاع ولدها باجرة مثلها لزم الاب اجابتها الى ذلك وسواء وجد غيرها او لم يوجد هذا منصوص الامام
احمد فان طلبت زيادة على اجرة مثلها زيادة كثيرة ووجد الاب من يرضعه باجرة المثل لم يلزم الاب اجابتها الى
ما طلبت لانها تقصد المضارة وقد نص عليه الامام احمد ايضا ومنها في البيع وقد ورد النهي عن بيع المضطر خرجه
ابو داود من حديث علي بن ابي طالب انه خطب الناس فقال سياتي على الناس زمان عضوض يعض الموسر على ما في يديه
ولم يؤمر بذلك قال الله تعالى ولا تنسوا الفضل بينكم ويبايع المضطرون وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
المضطر وخرجه الاسمعيلي وزاد فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان عندك خير تعود به على اخيك والا
فلا تزيدنه هلاكا الى هلاكه وخرجه ابو يعلى الموصلي بمعناه من حديث حذيفة مرفوعا ايضا وقال عبد الله بن
معقل بيع الضرورة ربا قال حرب سئل احمد عن بيع المضطر فكرهه فقيل له كيف هو قال يجيئك وهو محتاج
فتبيعه ما يساوي عشرة بعشرين وقال ابو طالب قيل لاحمد ان ربح بالعشرة خمسة فكره ذلك وان كان المشتري
مسترسلا لا يحسن ان يماكس فباعه بغبن كثير لم يجز ايضا قال الخلال الخداع وهو ان يغبنه فيما لا يتغابن
الناس في مثله يبيعه ما يساوي درهما بخمسة ومذهب مالك واحمد انه يثبت له خيار الفسخ بذلك ولو كان
محتاجا الى نقد فلم يجد من يقرضه فاشترى سلعة بثمن الى اجل في ذمته ومقصوده بيع تلك السلعة لياخذ ثمنها
فهذا فيه قولان للسلف ورخص احمد فيه في رواية وقال في رواية اخشى ان يكون مضطرا فان باع السلعة من بايعها
له فاكثر السلف على تحريم ذلك وهو مذهب مالك وابي حنيفة واحمد وغيرهم ومن انواع الضرر في البيوع التفريق
بين الوالدة وولدها في البيع فان كان صغيرا حرم بالاتفاق وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من فرق
بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيمة فان رضيت الام بذلك ففي جوازه اختلاف ومسايل الضرر
في الاحكام كثيرة جدا وانما ذكرنا هذا على وجه المثال والنوع الثاني ان يكون له غرض اخر صحيح مثل ان يتصرف
في ملكه بما فيه مصلحة له فيتعدى ذلك الى ضرر غيره او يمنع غيره من الانتفاع بملكه توفيرا له فيتضرر الممنوع
بذلك واما الاول وهو التصرف في ملكه بما يتعدى ضرره الى غيره فان كان على غير الوجه المعتاد مثل ان يؤجج
في ارضه نارا في يوم عاصف فيحترق ما يليه فانه متعد بذلك وعليه الضمان وان كان على الوجه المعتاد ففيه
للعلماء قولان مشهوران احدهما لا يمنع من ذلك وهو قول الشافعي وابي حنيفة وغيرهما والثاني المنع وهو
قول احمد ووافقه مالك في بعض الصور فمن صور ذلك ان يفتح كوة في بنائه العالي مشرفة على جاره

احمد

واحد

او يبني بناءً عاليًا يشرف على جاره ولا يستره فانه يلزم بستره نص عليه احمد ووافقه طايفة من اصحاب الشافعي
قال الروياني منهم في كتاب الحلية يجتهد الحاكم في ذلك ويمنع اذا ظهر له التعنت وقصد الفساد قال وكذلك القول
في اطالة البناء ومنع الشمس والقمر وقد خرج الخرايطي وابن عدي باسناد ضعيف عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده مرفوعًا حديثًا طويلًا في حق الجار وفيه ولا يستطيل عليه بالبناء فيحجب عنه الريح الا باذنه ومنها ان يحفر
بيرًا بالقرب من بير جاره فيذهب ماوها فانها تطم في ظاهر مذهب مالك واحمد وخرج ابو داود في المراسيل من
حديث ابي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضاروا في الحفر وذلك ان يحفر الرجل الى جنب الرجل
ليذهب بمايه ومنها ان يحدث بملكه ما يضر بملك جاره من هز او دق ونحوهما فانه يمنع منه في ظاهر مذهب
مالك واحمد وهو احد الوجوه للشافعية وكذا اذا كان يضر بالسكان كما له رايحة خبيثة ونحو ذلك ومنها
ان يكون له ملك في ارض غيره ويتضرر صاحب الارض بدخوله الى ارضه فانه يجبر على ازالته ليندفع به ضرر
الدخول خرج ابو داود في سننه من حديث ابي جعفر محمد بن علي انه حدث عن سمرة بن جندب انه كانت له
عضيد من نخل في حايط رجل من الانصار ومع الرجل اهله فكان سمرة يدخل الى نخله فيتاذى به ويشق
عليه فطلب اليه ان يناقله فابى فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فطلب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان
يبيعه فابى فطلب اليه ان يناقله فابى قال فهبه له ولك كذا وكذا امرًا رغبه فيه فابى فقال انت مضار فقال
النبي صلى الله عليه وسلم للانصاري اذهب فاقلع نخله وقد روي عن ابي جعفر مرسلًا قال احمد في رواية حنبل
بعد ان ذكر له هذا الحديث كلما كان على هذه الجهة وفيه ضرر يمنع من ذلك فان اجاب والا اجبره السلطان
ولا يضر باخيه في ذلك فيه مرفق له وخرج ابو بكر الخلال من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن سليط
ابن قيس عن ابيه ان رجلًا من الانصار كانت في حايطه نخلة لرجل اخر فكان صاحب النخلة لا يريمها غدوةً
وعشيةً فشق ذلك على صاحب الحايط فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لصاحب النخلة خذ منه نخلة مما يلي الحايط مكان نخلتك قال لا والله قال فخذ مني ثنتين قال لا والله قال فهبها لي
قال لا والله قال فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيه نخلة
مكان نخلته وخرج ابو داود في المراسيل من رواية ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن
حبان قال كان لابي لبابة عذق في حايط رجل فكلمه فقال انك تطا حايطي الى عذقك فانا اعطيك مثله في
حايطك واخرجه عني فابى عليه فكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيه فقال يا ابا لبابة خذ مثل عذقك فحزها الى مالك
واكفف عن صاحبك ما يكره فقال ما انا بفاعل فقال اذهب فاخرج له مثل عذقه الى حايطه ثم اضرب فوق ذلك بجدار
فانه لا ضرر في الاسلام ولا ضرار ففي هذا الحديث والذي قبله اجباره على المعاوضة حيث كان على شريكه او جاره ضرر

في شركه وهذا مثل ايجاب الشفعة لدفع ضرر الشريك الطاري ويستدل بذلك ايضًا على وجوب العمارة
على الشريك الممتنع من العمارة وعلى ايجاب البيع اذا تعذرت القسمة وقد ورد من حديث محمد بن ابي بكر عن ابيه
مرفوعًا لا تعضية في الميراث الا ما احتمل القسم وابو بكر هو ابن عمرو بن حزم قاله الامام احمد فالحديث حينيذ
مرسل والتعضية هي القسمة ومتى تعذرت القسمة لكون المقسوم يتضرر بقسمته وطلب احد الشريكين
البيع اجبر الاخر وقسم الثمن نص عليه احمد وابو عبيد وغيرهما من الايمة واما الثاني وهو منع الجار
من الانتفاع بملكه والارتفاق به فان كان ذلك يضر بمن انتفع بملكه فله المنع كمن له جدار واه لا يحتمل ان يطرح
عليه خشب واما ان لم يضر به فهل يجب عليه التمكين ويحرم عليه الامتناع ام لا فمن قال في القسم الاول لا
يمنع المالك من التصرف في ملكه وان اضر بجاره قال هنا للجار المنع من التصرف في ملكه بغير اذنه ومن قال
هناك بالمنع فاختلفوا هاهنا على قولين احدهما المنع هاهنا وهو قول مالك والثاني انه لا يجوز المنع وهو
مذهب احمد في طرح الخشب على جدار جاره ووافقه الشافعي في القديم واسحق وابو ثور وداود وابن
المنذر وعبد الملك ابن حبيب المالكي وحكاه مالك عن بعض قضاة المدينة وفي الصحيحين عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدكم جاره ان يغرز خشبةً على جداره قال ابو
هريرة مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم وقضى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه على محمد
ابن مسلمة ان يجري ماء جاره في ارضه وقال ليمرن به ولو على بطنك وفي الاجبار على ذلك
روايتان عن الامام احمد ومذهب ابي ثور الاجبار على اجراء الماء في ارض جاره اذا اجراه في نفق
في باطن ارضه نقله عنه حرب الكرماني ومما ينهى عن منعه للضرر منع الماء والكلا وفي الصحيحين
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلا وفي
سنن ابي داود ان رجلًا قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء قال يا نبي الله ما الشيء الذي
لا يحل منعه قال الملح قال ما الشيء الذي لا يحل منعه قال ان تفعل الخير خير لك وفيه ايضًا ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال الناس شركاء في ثلاثة الماء والنار والكلا وذهب اكثر العلماء الى انه لا يمنع فضل
الماء الجاري والنابع مطلقًا سواء قيل ان الماء ملك لمالك ارضه ام لا وهذا قول ابي حنيفة والشافعي واحمد
واسحق وابي عبيد وغيرهم والمنصوص عن احمد وجوب بذله مجانًا بغير عوض للشرب وسقي البهايم
وسقي الزرع ومذهب ابي حنيفة والشافعي لا يجب بذله للزرع واختلفوا هل يجب بذله مطلقًا او اذا
كان بقرب الكلا وكان منعه مفضيًا الى منع الكلا على قولين لاصحابنا واصحاب الشافعي وفي كلام احمد ما
يدل على اختصاص المنع بالقرب من الكلا واما مالك فلا يجب عنده بذل فضل الماء المملوك بملك منبعه

ومجراه الا للمضطر كالمجاز في الاوعية وانما يجب عنده بذل فضل الماء الذي لا يملك وعند الشافعي حكم
الكلاء كذلك يجوز منع فضله الا في ارض الموات ومذهب ابي حنيفة واحمد وابي عبيد انه لا يمنع فضل
الكلا مطلقا ومنهم من قال لا يمنع احد الماء والكلا الا اهل الثغور خاصة وهو قول الاوزاعي لان اهل
الثغور اذا ذهب ماءهم وكلاهم لم يقدروا ان يتحولوا من مكانهم من وراء بيضة الاسلام واهله **واما**
النهي عن منع النار فحمله طايفة من الفقهاء على النهي عن الاقتباس منها دون اعيان الجمر ومنهم من
حمله على منع الحجارة المورية للنار وهو بعيد ولو حمل على منع الاستضاءة بالنار وبذل ما فضل عن حاجة
صاحبها بها لمن يستدفي بها او ينضج عليها طعاما ونحوه لم يبعد **واما** الملح فلعله يحمل على منع اخذه
من المعادن المباحة فان الملح من المعادن الظاهرة لا يملك بالاحياء ولا بالاقطاع نص عليه احمد **وفي**
سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع رجلا الملح فقيل له يا رسول الله انه بمنزلة الماء العد فانتزعه
منه **ومما** يدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ان الله عز وجل لم يكلف عباده فعل ما يضرهم
البتة فان ما يامرهم به هو عين الصلاح لدينهم ودنياهم وما نهاهم عنه هو عين فساد دينهم ودنياهم لكنه
لم يامر عباده بشي هو ضار لهم في ابدانهم ايضا ولهذا اسقط الطهارة بالماء عن المريض وقال تعالى ما يريد الله
ليجعل عليكم من حرج واسقط الصيام عن المريض والمسافر وقال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم
العسر واسقط اجتناب محظورات الاحرام كالحلق ونحوه عن من كان مريضا او به اذى من راسه
وامر بالفدية **وفي المسند** عن ابن عباس قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاديان احب الى
الله قال الحنيفية السمحة **ومن** حديث عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني ارسلت
بحنيفية سمحة **ومن** هذا المعنى ما في الصحيحين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يمشي فقيل له
انه نذر ان يحج ماشيا فقال ان الله لغني عن مشيه فليركب **وفي** رواية ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه
وفي السنن عن عقبة بن عامر ان اخته نذرت ان تمشي الى البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا
يصنع بشقاء اختك شيا فلتركب **وقد** اختلف العلماء في حكم من نذر ان يحج ماشيا فمنهم من قال لا يلزمه المشي
وله الركوب بكل حال وهو رواية عن الاوزاعي واحمد وقال احمد يصوم ثلثة ايام وقال الاوزاعي عليه
كفارة يمين والمشهور انه يلزمه ذلك ان اطاقه فان عجز عنه فقيل يركب عند العجز ولا شي عليه وهو
احد قولي الشافعي وقيل بل عليه مع ذلك كفارة يمين وهو قول الثوري واحمد في رواية وقيل بل عليه دم
قاله طايفة من السلف منهم عطاء ومجاهد والحسن والليث واحمد في رواية وقيل يتصدق بكرا ما ركب
روي عن الاوزاعي وحكاه عن عطاء **وروي** عن عطاء يتصدق بقدر نفقته عن البيت **وقالت** طايفة

اي التابع

من الصحابة وغيرهم لا يجزيه الركوب بل يحج من قابل فيمشي ما ركب ويركب ما مشي وزاد بعضهم وعليه هدي
وهو قول مالك اذا كان ما ركبه كثيرا **ومما** يدخل في عمومه ايضا ان من عليه دين لا يطالب به مع اعساره بل ينظر
الى حال ايساره قال تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وعلى هذا قول جمهور العلماء خلافا لشريح
في قوله ان الاية مختصة بديون الربا في الجاهلية والجمهور اخذوا باللفظ العام ولا يكلف المدين ان يقضي مما
عليه في خروجه من ملكه ضرر كثيابه ومسكنه المحتاج اليه وخادمه كذلك ولا ما يحتاج الى التجارة به لنفقته
ونفقة عياله هذا مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى **الحديث الثالث والثلاثون عن ابن عباس رضي** بلغ
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم
ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر حديث حسن رواه البيهقي وغيره هكذا وبعضه في الصحيحين **اصل**
هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه **وخرجاه** ايضا من رواية
نافع بن عمر الجمحي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه ٥
واللفظ الذي ساقه به الشيخ ساقه ابن الصلاح قبله في الاحاديث الكليات وقال رواه البيهقي
باسناد حسن **وخرجه** الاسمعيلي في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم حدثنا ابن جريج عن ابن ابي مليكة
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء رجال واموالهم ولكن البينة
على الطالب واليمين على المطلوب **وروى** الشافعي اخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي قال الشافعي واحسبه ولا اثبته انه قال
واليمين على المدعى عليه **وروى** محمد بن عمر بن لبابة الفقيه الاندلسي عن عثمان بن ايوب الاندلسي ووصفه ٥
بالفضل عن غازي بن قيس عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث وقال
لكن البينة على من ادعى واليمين على من انكر وغازي ابن قيس الاندلسي كبير صالح سمع من مالك وابن جريج وطبقتهما
وسقط من هذا الاسناد ابن جريج **وقد** استدل الامام احمد وابو عبيد بان النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة
على المدعي واليمين على من انكر وهذا يدل على ان هذا اللفظ عندهما صحيح محتج به وفي المعنى احاديث كثيرة
في الصحيحين عن الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه قلت اذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم اقرا
هذه الاية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية **وفي** رواية لمسلم بعد قوله اذا يحلف قال ليس لك الا

ذلك وخرجه ايضا مسلم بمعناه من حديث وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج الترمذي من حديث العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه وقال في اسناده مقال والعرزمي يضعف في الحديث من جهة حفظه وخرج الدارقطني من رواية مسلم ابن خالد الزنجي وفيه ضعف عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على من انكر الا في القسامة ه ورواه الحفاظ عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرسلا وخرج ايضا من رواية مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته يوم الفتح المدعى عليه اولى باليمين الا ان تقوم بينة وخرجه الطبراني وعنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص وفي اسناده كلام وخرج الدارقطني هذا المعنى من وجوه متعددة ضعيفة وروى حجاج الصواف عن حميد ابن هلال عن زيد بن ثابت قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل طلب عند رجل طلبة فان المطلوب هو اولى باليمين وخرجه ابو عبيد والبيهقي واسناده ثقات الا ان حميد ابن هلال ما اظنه لقي زيد بن ثابت وخرجه الدارقطني وزاد فيه بغير شهدا وخرج النسائي من حديث ابن عباس قال جا خصمان الى النبي صلى الله عليه وسلم فادعى احدهما على الاخر حقا فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمدعي اقم بينتك فقال يا رسول الله ما لي بينة فقال للاخر احلف بالله الذي لا اله الا هو ما له عليك او عندك شي وقد روي عن عمر رضي الله عنه انه كتب الى ابي موسى ان البينة على المدعي واليمين على من انكر وقضى بذلك زيد بن ثابت على عمر لابي بن كعب ولم ينكراه وقال قتادة فصل الخطاب الذي اوتيه داود عليه السلام هو ان البينة على المدعي واليمين على من انكر قال ابن المنذر اجمع اهل العلم على ان البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه قال ومعنى قوله البينة على المدعي يعني يستحق بها ما ادعى لانها واجبة يوخذ بها ومعنى قوله اليمين على المدعى عليه اي يبرا بها لانها واجبة عليه يوخذ بها على كل حال انتهى وقد اختلف الفقها من اصحابنا والشافعية في تفسير المدعي والمدعى عليه فمنهم من قال المدعي هو الذي يخلى وسكوته من الخصمين والمدعى عليه من لا يخلى وسكوته منهما ومنهم من قال المدعي من يطلب امرا خفيا على خلاف الاصل او الظاهر والمدعى عليه بخلافه وبنوا على ذلك مسئلة وهي اذا اسلم الزوجان الكافران قبل الدخول ثم اختلفا فقال الزوج اسلمنا معا فنكاحنا باق وقالت الزوجة بل سبق احدنا الى الاسلام فالنكاح منفسخ فان قلنا المدعي يخلى وسكوته فالمراة هي المدعي فيكون القول قول الزوج لانه مدعى عليه اذ لا يخلى وسكوته وان قلنا ان المدعي من يدعي امرا خفيا فالمدعي هنا هو الزوج اذ التقارن في الاسلام خلاف الظاهر فالقول قول المراة لان الظاهر معها واما الامين اذا ادعى التلف كالمودع اذا ادعى تلف الوديعة فقد قيل انه مدع لان الاصل يخالف

ما ادعاه وان لم يحتج الى بينة لان المودع ايتمنه والايتمان يقتضي قبول قوله وقيل ان المدعي الذي يحتاج هو المدعي ليعطى بدعواه مال قوم او دماهم كما ذكر ذلك في الحديث فاما الامين فلا يدعي ليعطى شيا وقيل بل هو مدعى عليه لانه اذا سكت لم يترك بل لا بد له من رد الجواب والمودع مدع لانه اذا سكت ترك ولو ادعى الامين رد الامانة الى من ايتمنه فالاكثرون على ان قوله مقبول ايضا كدعوى التلف وقال الاوزاعي لا يقبل قوله لانه مدع وقال مالك واحمد في رواية ان ثبت قبضه للامانة ببينة لم يقبل قوله في الرد بدون البينة ووجه بعض اصحابنا ذلك بان الاشهاد على دفع الحقوق الثابتة بالبينة واجب فيكون تركه تفريطا فيجب به الضمان وكذلك قالت طايفة منهم في دفع مال اليتيم اليه لا بد له من بينة لان الله تعالى امر بالاشهاد عليه فيكون واجبا وقد اختلف الفقها في هذا الباب على قولين احدهما ان البينة على المدعي ابدا واليمين على المدعى عليه ابدا وهو قول ابي حنيفة ووافقه طايفة من الفقها والمحدثين كالبخاري وطردوا ذلك في كل دعوى حتى في القسامة وقالوا لا يحلف الا المدعى عليه وراوا ان لا يقضى بشاهد ويمين لان اليمين لا تكون الا على المدعى وراوا ان اليمين لا ترد على المدعي لانها لا تكون الا في جانب المنكر المدعى عليه واستدلوا في مسالة القسامة بما روى سعيد بن عبيد حدثنا بشير بن يسار الانصاري عن سهل بن ابي حثمة انه اخبره ان نفرا منهم انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا احدهم قتيلا فذكر الحديث وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم تاتوني بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة قال فيحلفون قالوا لا نرضى بايمان اليهود فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه بماية من ابل الصدقة وخرجه البخاري وخرجه مسلم مختصرا ولم يتمه ولكن هذه الرواية تعارض رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير بن يسار عن سهل ابن ابي حثمة فذكر قصة القتيل وقال فيه فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته وهذه هي الرواية المشهورة الثابتة المخرجة بلفظها بجمالها في الصحيحين وقد ذكر الايمة الحفاظ ان رواية يحيى ابن سعيد اصح من رواية سعيد بن عبيد الطاي فانه اجل واحفظ واعلم وهو من اهل المدينة وهو اعلم بحديثهم من الكوفيين وقد ذكر للامام احمد مخالفة سعيد بن عبيد ليحيى ابن سعيد في هذا الحديث فنفض يده وقال ذاك ليس بشي رواه على ما يقول الكوفيون وقال اذهب الى حديث المدنيين يحيى ابن سعيد وقال النسائي لا نعلم احدا تابع سعيد بن عبيد على روايته عن بشير بن يسار وقال مسلم في كتابه التمييز لم يحفظه سعيد ابن عبيد على وجهه لان جميع الاخبار فيها سوال النبي صلى الله عليه وسلم اياهم قسامة خمسين يمينا وليس في شي من اخبارهم ان النبي صلى الله عليه وسلم سالهم البينة وترك سعيد القسامة وتواطي الاخبار

خلافه يقضي عليه بالغلط وقد خالفه يحيى بن سعيد وقال ابن عبد البر في رواية سعيد ابن عبيد هذه رواية
اهل العراق عن بشير بن يسار ورواية اهل المدينة عنه اثبت وهم به اقعد ونقلهم اصح عند اهل العلم قلت وسعيد
ابن عبيد اختصر قصة القسامة وهي محفوظة في الحديث وقد خرج النسائي من حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم طلب من ولي القتيل شاهدين على من قتله فقال ومن اين اصيب
شاهدين قال فتحلف خمسين قسامة قال كيف احلف على ما لم اعلم قال فتستحلف منهم خمسين قسامة فهذا الحديث
يجمع به بين روايتي سعيد بن عبيد ويحيى ابن سعيد ويكون كل منهما ترك بعض القصة فترك سعيد ذكر قسامة
المدعين وترك يحيى ذكر البينة قبل طلب القسامة والله اعلم واما مسالة الشاهد مع اليمين فاستدل من
انكر الحكم بالشاهد واليمين بحديث شاهداك او يمينه وقوله صلى الله عليه وسلم ليس لك الا ذلك وقد تكلم
القاضي اسمعيل المالكي في هذه اللفظة وقال تفرد بها منصور عن ابي وايل وخالفه ساير الرواة وقالوا انه
ساله ألك بينة او لا والبينة لا تقف على الشاهدين فقط بل تعم ساير ما يبين الحق وقال غيره يحتمل ان يريد
بشاهديه كل نوعين يشهدان للمدعي بصحة دعواه يتبين بهما الحق فيدخل في ذلك شهادة الرجلين وشهادة
الرجل مع المراتين وشهادة الواحد مع اليمين وقد اقام الله سبحانه ايمان المدعي مقام الشهود في اللعان
وقوله في تمام الحديث ليس لك الا ذلك لم يرد به النفي العام بل النفي الخاص وهو الذي اراده المدعي وهو ان
يكون القول قوله بغير بينة فمنعه من ذلك وابى ذلك عليه وكذلك قوله في الحديث الاخر ولكن اليمين
على المدعى عليه انما اريد بها اليمين المجردة عن الشهادة واول الحديث يدل على ذلك وهو قوله لو
يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دما رجال واموالهم فدل على ان قوله اليمين على المدعى عليه انما هي
اليمين القاطعة للمنازعة مع عدم البينة واما اليمين المثبتة للحق مع وجود الشهادة فهذا نوع اخر
وقد ثبت بسنة اخرى واما رد اليمين على المدعي فالمشهور عن احمد موافقة ابي حنيفة وانها لا ترد واستدل
احمد بحديث اليمين على المدعى عليه وقال في رواية ابي طالب عنه ما هو ببعيد ان يقال له تحلف وتستحق واختار
ذلك طايفة من متاخري الاصحاب وهو قول مالك والشافعي وابي عبيد وروي عن طايفة من الصحابة وقد
ورد فيه حديث مرفوع خرجه الدارقطني وفي اسناده نظر قال ابو عبيد ليس هذا ازالة لليمين فان الازالة
ان لا يقضي باليمين على المطلوب فاما اذا اقضى بما عليه فرضي بيمين صاحبه كان هو الحاكم على نفسه بذلك
لانه لو شا ان يحلف بري وبطلت عنه الدعوى والقول الثاني في المسلة انه يرجح جانب اقوى المتداعيين
ويجعل اليمين في جانبه هذا مذهب مالك وكذا ذكر القاضي ابو يعلى في خلافه انه مذهب احمد وعلى هذا تتوجه
المسايل التي تقدم ذكرها من الحكم بالقسامة والشاهد واليمين فان جانب المدعي في القسامة لما قوي باللوث

جعلت اليمين في جانبه وحكم له بها وكذلك المدعي اذا اقام شاهدا فانه قوي جانبه فحلف معه وقضي له وهولاء
لهم في الجواب عن قوله البينة على المدعي طريقان احدهما ان هذا خص من هذا العموم بدليل والثاني
ان قوله البينة على المدعي ليس بعام لان المراد على المدعي المعهود وهو من لا حجة له سوى الدعوى كما
في قوله لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دما قوم واموالهم فاما المدعي الذي معه حجة تقوي دعواه
فليس داخلا في هذا الحديث وطريق ثالث وهو ان البينة كل ما بين صحة دعوى المدعي وشهد بصدقه فاللوث
مع القسامة بينة والشاهد مع اليمين بينة وطريق رابع سلكه بعضهم وهو الطعن في صحة هذه اللفظة
اعني قوله البينة على المدعي وقالوا انما الثابت هو قوله اليمين على المدعى عليه وقوله لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى قوم دماء قوم واموالهم يدل على ان مدعي الدم والمال لا بد له من بينة تدل على ما ادعاه ويدخل في عموم
ذلك ان من ادعى على رجل انه قتل موروثه وليس معه الا قول المقتول عند موته جرحني فلان انه لا يكتفى بذلك
ولا يكون بمجرده لوثا وهذا قول الجمهور خلافا للمالكية وانهم جعلوه لوثا يقسم معه الاولياء ويستحقون
الدم ويدخل في عمومه ايضا من قذف زوجته ولاعنها فانه لا يباح دمها بمجرد لعانه وهذا قول الاكثرين
خلافا للشافعي واختار قوله الجوزجاني لظاهر قوله عز وجل ويدرأ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات
بالله الاية والاولون منهم من حمل العذاب على الحبس وقالوا ان لم تلاعن حبست حتى تقر او تلاعن وفيه
نظر ولو ادعت امراة على رجل استكرهها على الزنا فالجمهور على انه لا يثبت بدعواها عليه شي وقال اشهب
من المالكية لها الصداق بيمينها وقال غيره منهم لها الصداق بغير يمين هذا كله اذا كانت ذات قدر وادعت
ذلك على متهم تليق به الدعوى وان كان المرمي بذلك من اهل الصلاح ففي حدها للقذف عن مالك روايتان
وقد كان شريح واياس بن معاوية يحكمان في الاموال المتنازع فيها بمجرد القراين الدالة على صدق احد
المتداعيين وقضى شريح في ولد هرة قد تداعاه امراتان كل منهما تقول هو ولد هرتي قال شريح القها مع
هذه فان هي قرت ودرت واسبطرت فهي لها وان هي فرت وهرت وازبارت فليس لها قال ابن قتيبة
قوله اسبطرت تريد امتدت للارضاع وازبارت اقشعرت وتنفشت وكان يقضي بنحو ذلك ابو بكر الشامي
من الشافعية ورجح قوله ابن عقيل من اصحابنا وقد روي عن الشافعي واحمد استحسان قول القافة في سرقة
الاموال والاخذ بذلك ونقل ابن منصور عن احمد اذا قال صاحب الزرع افسدت غنمك زرعي بالليل
ينظر في الاثر فان لم يكن اثر غنمه في الزرع لا بد لصاحب الزرع من ان يجي بالبينة قال اسحق بن راهويه
كما قال احمد لانه مدع وهذا يدل على انهما قالا على الاكتفاء برؤية اثر الغنم وان البينة انما تطلب عند عدم
الاثر قوله واليمين على المدعى عليه يدل على ان كل من ادعى عليه دعوى فانكر فان عليه اليمين وهذا قول اكثر

الفقها وقال مالك انما تجب اليمين على المنكر اذا كان بين المتداعيين نوع مخالطة خوفا من ان تبتذل
السفها الروسا بطلب ايمانهم وعنده لو ادعى على رجل انه غصبه او سرق منه ولم يكن المدعى عليه متهما
بذلك لم يستحلف المدعى عليه وحكى ايضا عن القسم بن محمد وحميد بن عبد الرحمن وحكاه بعضهم
عن فقهاء المدينة السبعة فان كان من اهل الفضل او ممن لا يشار اليه بذلك أدب المدعي عند مالك
ويستدل بقوله البينة على المدعي على ان اليمين على المدعى عليه وانما عليه البينة وهو قول الاكثرين
وروي عن علي رضي الله عنه انه أحلف المدعي مع بينته ان شهوده شهدوا بحق وفعله ايضا شريح
وعبد الله بن عتبة بن مسعود وابن ابي ليلى وسوار العنبري وعبد الله بن الحسن ومحمد بن عبد الله الانصاري
وروي عن النخعي ايضا وقال اسحق اذا استراب الحاكم وجب ذلك وسال مهنا الامام احمد عن هذه
المسالة فقال احمد قد فعله علي فقال له ايستقيم هذا فقال قد فعله علي فاثبت القاضي هذا رواية عن احمد لكنه حملها
على الدعوى على الغايب والصبي وهذا لا يصح لان عليا انما حلف المدعي مع بينته على الحاضر معه وهولاء يقولون
هذه اليمين لتقوية الدعوى اذا ضعفت باسترابة الشهود كاليمين مع الشاهد الواحد وكان بعض المتقدمين
يحلف الشهود اذا استرابهم ايضا ومنهم سوار العنبري قاضي البصرة وجوز ذلك القاضي ابو يعلى من اصحابنا للوالي
المظالم دون القضاة وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما في المراة الشاهدة على الرضاع انها تستحلف واخذ به
الامام احمد وقد دل القران على استحلاف الشهود عند الارتياب بشهادتهم في الوصية في السفر في قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او اخران
من غيركم الى قوله فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري به ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله وهذه الاية
لم ينسخ العمل بها عند جمهور السلف وقد عمل بها ابو موسى وابن مسعود وافتى بها علي وابن عباس وهو مذهب
شريح والنخعي وابن ابي ليلى وسفين والاوزاعي واحمد وابو عبيد وغيرهم قالوا تقبل شهادة الكفار في وصية
المسلمين في السفر ويستحلفان مع شهادتهما وهل يمينهما من تكميل الشهادة فلا يحكم بشهادتهما بدون
يمين ومن باب الاستظهار عند الريبة هذا محتمل واصحابنا جعلوها شرطا وهو ظاهر ما روي عن ابي موسى
وغيره وقد ذهب طايفة من السلف الى ان اليمين مع الشاهد الواحد هو من باب الاستظهار فان راى الحاكم
الاكتفا بالشاهد الواحد لبروز عدالته وظهور صدقه اكتفى بشهادته بدون يمين الطالب وقوله
تعالى فان عثر على انهما استحقا اثما فاخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان فيقسمان
بالله لشهادتنا احق من شهادتهما يدل على انه اذا ظهر خلل في شهادة الكفار حلف اولياء الميت على خيانتهما
وكذبهما واستحقوا ما حلفوا عليه وهذا قول مجاهد وغيره من السلف ووجه ذلك ان اليمين في جانب

اقوى

اقوى المتداعيين وقد قويت هنا دعوى الورثة بظهور كذب الشهود الكفار فترد اليمين على المدعين
ويحلفون مع اللوث ويستحقون ما ادعوه كما يحلف الاوليا في القسامة مع اللوث ويستحقون بذلك
الدية والدم ايضا عند مالك واحمد وغيرهما وقضى ابن مسعود في رجل مسلم حضره الموت فاوصى الى رجلين
مسلمين معه وسلمهما ما معه من المال واشهد على وصيته كفارا ثم قدم الوصيان فدفعا بعض المال الى الورثة
وكتما بعضه ثم قدم الكفار فشهدوا عليهم بما كتماه من المال فدعى الوصيين المسلمين فاستحلفهما ما دفع اليهما
اكثر مما دفعاه ثم دعى الكفار فشهدوا وحلفوا على شهادتهم ثم امر اوليا الميت ان يحلفوا ان ما شهدت به
اليهود والنصارى حق فحلفوا فقضى على الوصيين بما حلفوا عليه وكان ذلك في خلافة عثمان وتاول ابن
مسعود الاية على ذلك فكانه قابل بين يمين الاوصيا والشهود الكفار فاسقطهما وبقي مع الورثة شهادة الكفار
فحلفوا معها واستحقوا لان جانبهم ترجح بشهادة الكفار لهم فجعل اليمين مع اقوى المتداعيين وقضى بها
واختلف الفقهاء هل يستحلف في جميع حقوق الادميين كقول الشافعي ورواية عن احمد ولا يستحلف
الا في كل دعوى لا يحتاج الى شاهدين كما حكي عن مالك واما حقوق الله عز وجل فمن العلما من قال لا يستحلف
فيها بحال وهو قول اصحابنا وغيرهم ونص عليه احمد في الزكوة وبه قال طاوس والثوري والحسن بن صالح
وغيرهم وقال ابو حنيفة ومالك والليث والشافعي اذا اتهم فانه يستحلف وكذا حكي عن الشافعي في من
تزوج من لا يحل له ثم ادعى الجهل انه يحلف على دعواه وكذا قال اسحق في طلاق السكران انه يحلف
انه ما كان يعقل وفي طلاق الناسي يحلف على نسيانه وكذا قال القسم بن محمد وسالم بن عبد الله في رجل
قال لامراته انت طالق يحلف انه ما اراد به الثلاث وترد اليه وخرج الطبراني من رواية ابي
هرون العبدي عن ابي سعيد الخدري قال كان اناس من الاعراب ياتونا باللحم وكان في انفسنا منه شي
فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اجهدوا ايمانهم انهم ذبحوها ثم اذكروا اسم الله وكلوا
وابو هرون ضعيف جدا واما المؤتمن في حقوق الادميين حيث قبل قوله فهل عليه يمين ام لا فيه
ثلاثة اقوال للعلما احدها لا يمين عليه لانه صدقه بايتمانه ولا يمين مع التصديق وبالقياس على
الحاكم وهذا قول الحرث العكلي والثاني عليه اليمين لانه منكر فيدخل في عموم قوله واليمين على من انكر
وهو قول شريح وابي حنيفة والشافعي ومالك في رواية واكثر اصحابنا والثالث لا يمين عليه الا ان يتهم
وهو نص احمد وقول مالك في رواية لما تقدم من ايتمانه واما اذا قامت قرينة تنافي حال الايتمان فقد
اختل معنى الايتمان وقوله البينة على المدعي واليمين على من انكر انما اريد به اذا ادعى على رجل ما يدعيه لنفسه
وينكر انه لمن ادعاه عليه وهذا قال في اول الحديث لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دما قوم واموالهم

فأمّا من ادعى ما ليس له مدع لنفسه منكر لدعواه فهذا اسهل من الاول ولابد للمدعي هنا من بيّنة ولكن يكتفي من البيّنة هنا بما لا يكتفي بها في الدعوى على المدّعي لنفسه المنكر ويشهد لذلك مسائل منها اللقطة اذا جاء من وصفها فانها تدفع اليه بغير بيّنة بالاتفاق لكن منهم من يقول يجوز الدفع اذا غلب على الظن صدقه ولا يجب كقول الشافعي وابي حنيفة ومنهم من يقول يجب دفعها بذكر الوصف المطابق كقول مالك واحمد ومنها الغنيمة اذا جاء من يدعي منها شيئاً وانه كان له واستولى عليه الكفار واقام على ذلك ما يبيّن انه له اكتفي به وسُئل عن ذلك احمد وقيل له فيريد على ذلك بيّنة قال لا بد من بيان يدل على انه له وان علم ذلك دفعه اليه الامير وروى الخلال باسناده عن الركين بن الربيع عن ابيه قال حسر لاخي فرس بعين التمر فرآه في مربط سعد فقال فرسي فقال سعد الك بيّنة قال لا ولكن ادعوه فيحمحم فدعاه فحمحم فاعطاه اياه وهذا يحتمل انه كان لحق بالعدو ثم ظهر عليه المسلمون ويحتمل انه عرف انه ضال فوضع بين الدواب الضالة فيكون كاللقطة ومنها المغصوب اذا علم ظلم الولاة وطلب ردّها من بيت المال قال ابو الزناد كان عمر بن عبد العزيز يرد المظالم الى اهلها بغير البيّنة القاطعة كان يكتفي باليسير اذا عرف وجه مظلمة الرجل ردها عليه ولم يكلفه تحقيق البيّنة لما يعرف من غشم الولاة قبله على الناس ولقد انفذ بيت مال العراق في رد المظالم حتى حمل اليها من الشام وذكر اصحابنا ان الاموال المغصوبة مع قطاع الطريق واللصوص يكتفي من مدعيها بالصفة كاللقطة ذكره القاضي في خلافه وانه ظاهر كلام احمد

الحديث الرابع والثلاثون عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من راى منكم منكراً فليغيّره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي سعيد ومن رواية اسمعيل بن رجاء عن ابيه عن ابي سعيد وعنده في حديث طارق قال اول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام اليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال قد ترك ما هنالك فقال ابو سعيد اما هذا فقد قضى ما عليه ثم روى هذا الحديث وقد روي معناه من وجوه اخر فخرج مسلم من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل وروى سالم المرادي عن عمرو بن حزم عن جابر بن زيد عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيصيب امتي في اخر الزمان بلاء شديد من سلطانهم لا ينجوا منه الا رجل عرف دين الله بلسانه

ويده وقلبه فذلك الذي سبقت له السوابق ورجل عرف دين الله فصدق به وللاول عليه سابقة ورجل عرف دين الله فسكت فان راى من يعمل بخير احبه عليه وان راى من يعمل بباطل ابغضه عليه فذلك الذي ينجوا على ابطانه وهذا غريب واسناده منقطع وخرج الاسمعيلي من حديث ابي هرون العبدي وهو ضعيف جداً عن مولى لعمر عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوشك هذه الامة ان تهلك الا ثلاثة نفر رجل انكر بيده وبلسانه وبقلبه فان جبن بيده فبلسانه وقلبه فان جبن بلسانه وبيده فبقلبه وخرج ايضاً من رواية الاوزاعي عن عمير بن هاني عن علي رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول سيكون بعدي فتن لا يستطيع المؤمن فيها ان يغيّر بيد ولا بلسان قلت يا رسول الله وكيف ذاك قال ينكرونه بقلوبهم قلت يا رسول الله وهل ينقص ذلك ايمانهم شيئاً قال لا الا كما ينقص القطر من الصفا وهذا الاسناد منقطع وخرج الطبراني معناه من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد ضعيف فدلت هذه الاحاديث كلها على وجوب انكار المنكر بحسب القدرة عليه وان انكاره بالقلب لا بد منه فمن لم ينكر قلبه المنكر دل على ذهاب الايمان من قلبه وقد روي عن ابي جحيفة قال قال علي رضي الله عنه ان اول ما تغلبون عليه من الجهاد الجهاد بايديكم ثم الجهاد بالسنتكم ثم الجهاد بقلوبكم فمن لم يعرف قلبه المعروف وينكر قلبه المنكر نكس فجعل اعلاه اسفله وسمع ابن مسعود رضي الله عنه رجلاً يقول هلك من لم يامر بالمعروف ولم ينه عن المنكر فقال ابن مسعود هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر يشير الى ان معرفة المعروف والمنكر بالقلب فرض لا يسقط عن احد فمن لم يعرفه هلك واما الانكار باللسان واليد فانما يجب بحسب الطاقة وقال ابن مسعود يوشك من عاش منكم ان يرى منكراً لا يستطيع له غير ان يعلم الله من قلبه انه له كاره وفي سنن ابي داود عن العرس بن عميرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عملت الخطيئة في الارض كان من شهدها فكرهها كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها فمن شهد الخطيئة فكرهها بقلبه كان كمن لم يشهدها اذا عجز عن انكارها بلسانه ويده ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها وقدر على انكارها ولم ينكرها لان الرضا بالخطايا من اقبح المحرمات ويفوت به انكار الخطيئة بالقلب وهو فرض على كل مسلم لا يسقط عن احد في حال من الاحوال وخرج ابن ابي الدنيا من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حضر معصية فكرهها فكانه غاب عنها ومن غاب عنها فاحبها فكانه حضرها وهذا مثل الذي قبله فتبيّن بهذا ان الانكار بالقلب فرض على كل مسلم في كل حال واما الانكار باليد واللسان فبحسب القدرة كما في حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدروا على ان يغيروا ولا يغيروا الا يوشك ان يعمهم الله بعقاب
خرجه ابو داود بهذا اللفظ وقال شعبة فيه ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اكثر ممن يعمله وخرجه
ايضا من حديث جرير سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون ان
يغيروا عليه ولا يغيروا الا اصابهم الله بعقاب قبل ان يموتوا وخرجه الامام احمد ولفظه ما من قوم يعمل
فيهم بالمعاصي هم اعز واكثر ممن يعمله فلم يغيروه الا عمهم الله بعقاب وخرج ايضا من حديث عدي بن عميرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين
ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكرونه فاذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة وخرج
ايضا هو وابن ماجة من حديث ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
ليسال العبد يوم القيمة حتى يقول ما منعك اذا رايت المنكر ان تنكره فاذا لقن الله عبدا حجته قال يا رب
رجوتك وفرقت الناس فاما ما خرجه الترمذي وابن ماجة من حديث ابي سعيد ايضا عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال في خطبته الا لا يمنعن رجلا هيبة الناس ان يقول بحق اذا علمه وبكى ابو سعيد وقال قد
والله راينا اشيا فهبنا وخرجه الامام احمد وزاد فيه فانه لا يقرب من اجل ولا يباعد من رزق ان
يقال بحق او يذكر بعظيم وكذلك خرج الامام احمد وابن ماجة من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يحقر احدكم نفسه قالوا يا رسول الله كيف يحقر احدنا نفسه قال يرى امر الله عليه فيه
مقال ثم لا يقول فيه فيقول الله له يوم القيمة ما منعك ان تقول في كذا وكذا فيقول خشية الناس
فيقول اياي كنت احق ان تخشى فهذان الحديثان محمولان على ان يكون المانع له من الانكار مجرد الهيبة
دون الخوف المسقط للانكار قال سعيد بن جبير قلت لابن عباس آمر السلطان بالمعروف وانهاه
عن المنكر قال ان خفت ان يقتلك فلا ثم عدت فقال لي مثل ذلك ثم عدت فقال لي مثل ذلك
وقال ان كنت لا بد فاعلا ففيما بينك وبينه وقال طاوس اتى رجل ابن عباس فقال الا اقوم الى
هذا السلطان فآمره وانهاه قال لا تكن له فتنة قال افرايت ان امرني بمعصية الله قال ذلك الذي
تريد فكن حينئذ رجلا وقد ذكرنا حديث ابن مسعود الذي فيه يخلف من بعدهم خلوف فمن جاهدهم
بيده فهو مؤمن الحديث وهذا يدل على جهاد الامراء باليد وقد استنكر الامام احمد هذا الحديث
في رواية ابي داود وقال هو خلاف الاحاديث التي امر فيها بالصبر على جور الائمة وقد يجاب عن
ذلك بان التغيير باليد لا يستلزم القتال وقد نص على ذلك احمد ايضا في رواية صالح فقال التغيير
باليد ليس بالسيف والسلاح وحينئذ فجهاد الامراء باليد ان يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات مثل ان

يريق

يريق خمورهم او يكسر آلات الملاهي التي لهم ونحو ذلك او يبطل بيده ما امروا به من الظلم ان كان له قدرة على
ذلك وكل هذا جائز وليس هو من باب قتالهم ولا من الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه فان هذا اكثر ما يخشى
منه ان يقتل الآمر وحده واما الخروج عليهم بالسيف فيخشى منه الفتن التي تؤدي الى سفك دماء
المسلمين نعم ان خشي في الاقدام على الانكار على الملوك ان يؤذي اهله او جيرانه لم ينبغ له
التعرض لهم حينئذ لما فيه من تعدي الاذى الى غيره كذلك قال الفضيل بن عياض وغيره ومع هذا
فمتى خاف منهم على نفسه السيف او السوط او الحبس او القيد او النفي او اخذ المال او نحو ذلك من
الاذى سقط امرهم ونهيهم وقد نص الائمة على ذلك منهم مالك واحمد واسحق وغيرهم قال احمد لا يتعرض
للسلطان فان سيفه مسلول وقال ابن شبرمة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كالجهاد يجب على الواحد
ان يصابر فيه الاثنين ويحرم عليه الفرار منهما ولا يجب عليه مصابرة اكثر من ذلك فان خاف السب او
اسماع الكلام السيء لم يسقط عنه الانكار بذلك نص عليه الامام احمد وان احتمل الاذى وقوي عليه
فهو افضل نص عليه احمد ايضا وقيل له اليس قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس للمؤمن ان
يذل نفسه ان يعرضها من البلاء لما لا طاقة له به قال ليس هذا من ذاك ويدل على ما قاله ما خرجه ابو داود
وابن ماجة والترمذي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان
جائر وخرج ابن ماجة معناه من حديث ابي امامة وفي مسند البزار باسناد فيه جهالة عن ابي عبيدة
ابن الجراح رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اي الشهداء اكرم على الله قال رجل قام الى امام جائر فامره
بمعروف ونهاه عن منكر فقتله وقد روي معناه من وجوه اخر كلها فيها ضعف واما حديث لا
ينبغي للمؤمن ان يذل نفسه فانما يدل على انه اذا علم انه لا يطيق الاذى ولا يصبر عليه فانه لا يتعرض
حينئذ للامر وهذا حق وانما الكلام فيمن علم من نفسه الصبر كذلك قاله الائمة كسفيان واحمد والفضيل
ابن عياض وغيرهم وقد روي عن احمد ما يدل على الاكتفاء بالانكار بالقلب قال في رواية ابي داود نحن
نرجوا ان انكر بقلبه فقد سلم وان انكر بيده فهو افضل وهذا محمول على انه يخاف كما صرح بذلك في رواية غير واحد
وقد حكى بذلك القاضي ابو يعلى روايتين عن احمد في وجوب انكار المنكر على من يعلم انه لا يقبل منه وصحح
القول بوجوبه وهو قول اكثر العلماء وقد قيل لبعض السلف في هذا فقال يكون لك معذرة وهذا كما اخبر
الله عز وجل عن الذين انكروا على المعتدين في السبت انهم قالوا لمن قال لهم لم تعظون قوما الله مهلكهم او
معذبهم عذابا شديدا قالوا معذرة الى ربكم ولعلهم يتقون وقد ورد ما يستدل به على سقوط الامر والنهي
عند عدم القبول والانتفاع به ففي سنن ابي داود وابن ماجة والترمذي عن ابي ثعلبة الخشني انه قيل له كيف

نزلت في هذه الآية عليكم انفسكم فقال اما والله لقد سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا
بالمعروف وانتهوا عن المنكر حتى اذا رايت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي راي برايه
فعليك بنفسك ودع عنك امر العوام وفي سنن ابي داود عن عبد الله بن عمرو قال بينما نحن حول رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذ ذكر الفتنة فقال اذا رايتم الناس مرجت عهودهم وخفت اماناتهم وكانوا هكذا
وشبك بين اصابعه فقمت اليه فقلت كيف افعل عند ذلك جعلني الله فداك قال الزم بيتك واملك عليك
لسانك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بامر خاصة نفسك ودع عنك امر العامة وكذلك روي عن
طايفة من الصحابة في قوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قالوا لم يات تاويلها بعد انما
تاويلها في اخر الزمان وعن ابن مسعود قال اذا اختلفت القلوب والاهواء والبستم شيعا وذاق بعضكم
باس بعض فيامر الانسان حينئذ نفسه حينئذ تاويل هذه الآية وعن ابن عمر قال هذه الآية لاقوام
يجيون من بعدنا ان قالوا لم يقبل منهم وقال جبير بن نفير عن جماعة من الصحابة قالوا اذا رايت شحا مطاعا
وهوى متبعا واعجاب كل ذي راي برايه فعليك بنفسك لا يضرك من ضل اذا اهتديت وعن مكحول قال
لم يات تاويلها بعد اذا هاب الواعظ وانكر الموعوظ فعليك حينئذ نفسك لا يضرك من ضل اذا اهتديت
وعن الحسن انه كان اذا تلي هذه الآية قال يا لها من ثقة ما اوثقها ومن سعة ما اوسعها وهذا كله قد يحمل
على ان من عجز عن الامر بالمعروف او خاف الضرر سقط عنه وكلام ابن عمر يدل على ان من علم انه لا يقبل
منه لم يجب عليه كما حكي رواية عن احمد وكذا قال الاوزاعي مر من ترى ان يقبل منك قوله صلى الله عليه
وسلم في الذي ينكر بقلبه وذلك اضعف الايمان يدل على ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصال
الايمان ويدل على ان من قدر على خصلة من خصال الايمان وفعلها كان افضل ممن تركها عجزا عنها
ويدل على ذلك ايضا قوله صلى الله عليه وسلم في حق النسا اما نقصان دينها فانها تمكث الايام والليالي لا
تصلي يشير الى ايام الحيض مع انها ممنوعة من الصلاة حينئذ وقد جعل ذلك نقصا في دينها فدل على ان
من قدر على واجب وفعله فهو افضل ممن عجز عنه وتركه وان كان معذورا في تركه والله اعلم قوله صلى
الله عليه وسلم من راى منكم منكرا يدل على ان الانكار متعلق بالروية فلو كان مستورا فلم يره ولكن علم به
فالمنصوص عن احمد في اكثر الروايات انه لا يعرض له وانه لا يفتش على ما استراب به وعنه في رواية اخرى
انه يكسر المغطى اذا تحققه ولو سمع صوت غنا محرم او الات الملاهي وعلم المكان التي هي فيه فانه ينكرها
لانه قد تحقق المنكر وعلم موضعه فهو كما راه نص عليه احمد وقال اذا لم يعلم مكانه فلا شي عليه واما تسور
الجدران على من علم اجتماعهم على منكر فقد انكره الايمة مثل سفيان الثوري وغيره وهو داخل في التجسس المنهي عنه

وقد قيل لابن مسعود ان فلانا تقطر لحيته خمرا فقال نهانا الله عن التجسس وقال القاضي ابو يعلى في كتاب
الاحكام السلطانية ان كان في المنكر الذي غلب على ظنه الاستسرار به باخبار ثقة عنه انتهاك حرمة
يفوت استدراكها كالزنا والقتل جاز التجسس والاقدام على الكشف والبحث حذرا من فوات ما لا يستدرك
من انتهاك المحارم وان كان دون ذلك في الرتبة لم يجز التجسس عليه ولا الكشف عنه والمنكر الذي يجب
انكاره ما كان مجمعا عليه فاما المختلف فيه فمن اصحابنا من قال لا يجب انكاره على من فعله مجتهدا فيه
او مقلدا لمجتهد تقليدا سايغا واستثنى القاضي في الاحكام السلطانية ما ضعف فيه الخلاف وكان ذريعة
الى محظور متفق عليه كربا النقد الخلاف فيه ضعيف وهو ذريعة الى ربا النساء المتفق على تحريمه وكنكاح
المتعة فانه ذريعة الى الزنا وذكر عن ابي اسحق بن شاقلا انه ذكر ان المتعة هي الزنا صراحا وعن ابن بطة
انه قال لا يفسخ نكاح حكم به قاض اذا كان قد تاول فيه تاويلا الا ان يكون قضى لرجل بعقد متعة او طلق
ثلاثا في لفظ واحد وحكم بالمراجعة من غير زوج فحكمه مردود وعلى فاعله العقوبة والنكال والمنصوص
عن احمد الانكار على اللاعب بالشطرنج وتاوله القاضي على من لعب بها بغير اجتهاد او تقليد سايغ وفيه
نظر فان المنصوص عنه انه يحد شارب النبيذ المختلف فيه واقامة الحد ابلغ مراتب الانكار مع انه لا يفسق
بذلك عنده فدل على انه ينكر كل مختلف فيه ضعف الخلاف فيه لدلالة السنة على تحريمه ولا يخرج فاعله
المتاول من العدالة بذلك والله اعلم وكذلك نص احمد على الانكار على من لا يتم صلاته ولا يقيم صلبه من
الركوع والسجود مع وجود الاختلاف في وجوب ذلك واعلم ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر تارة
يحمل عليه رجا ثوابه وتارة خوف العقاب في تركه وتارة الغضب لله على انتهاك محارمه وتارة النصيحة
للمومنين والرحمة لهم ورجا انقاذهم مما اوقعوا انفسهم فيه من التعرض لغضب الله وعقوبته في الدنيا
والاخرة وتارة يحمل عليه اجلال الله واعظامه ومحبته وانه اهل ان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى
ويشكر فلا يكفر وان يفتدى من انتهاك محارمه بالنفوس والاموال كما قال بعض السلف
وددت ان الخلق كلهم اطاعوا الله وان لحمي قرض بالمقاريض وكان عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز رحمهما
الله يقول لابيه وددت اني غلت بي وبك القدور في الله عز وجل ومن لحظ هذا المقام والذي قبله
هان عليه كل ما يلقى من الاذى في الله عز وجل وربما دعا لمن اذاه كما قال ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
لما ضربه قومه فجعل يمسح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون وبكل حال فيتعين
الرفق في الانكار قال سفيان الثوري لا يامر بالمعروف وينهى عن المنكر الا من كان فيه خصال ثلاث
رفيق بما يامر رفيق بما ينهى عدل بما يامر عدل بما ينهى عالم بما يامر عالم بما ينهى وقال احمد الناس يحتاجون

الى مداراة ودفق الامر بالمعروف بلا غلظة الا رجلاً معلناً بالفسق فلا حرمة له قال وكان اصحاب ابن
مسعود اذا مروا بقوم يرون منهم ما يكرهون يقولون مهلاً رحمكم الله مهلاً رحمكم الله وقال احمد يامر
بالمعروف بالرفق والخضوع فان اسمعوه ما يكره لا يغضب فيكون يريد ينتصر لنفسه الحديث
الخامس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا ولا
تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم لا يظلمه
ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره التقوى هاهنا ويشير الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان يحقر
اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية ابي
سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز عن ابي هريرة وابو سعيد هذا لا يعرف اسمه وقد روى عنه غير واحد
وذكره ابن حبان في ثقاته وقال ابن المديني هو مجهول وروى هذا الحديث سفيان الثوري فقال فيه عن
سعيد بن يسار عن ابي هريرة ووهم في قوله سعيد بن يسار انما هو ابو سعيد مولى بن كريز قاله احمد ويحيى
والدارقطني وقد روي بعضه من وجه اخر خرجه الترمذي من رواية ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله كل المسلم على المسلم حرام عرضه وماله
ودمه التقوى هاهنا بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وخرج ابو داود من قوله كل المسلم الى اخره
وخرجاه في الصحيحين من رواية الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا وخرجاه من وجوه اخر عن
ابي هريرة وخرج الامام احمد من حديث واثلة بن الاسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل المسلم على المسلم
حرام دمه وعرضه وماله المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله والتقوى هاهنا واوما بيده الى القلب
وحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وخرج ابو داود اخره فقط وفي الصحيحين من حديث ابن
عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وخرجه الامام
احمد ولفظه المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره وبحسب المرء من الشر ان يحقر اخاه المسلم
وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد
الله اخوانا ويروى معناه من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعا وموقوفا فقوله صلى الله عليه
وسلم لا تحاسدوا يعني لا يحسد بعضكم بعضا والحسد مركوز في طباع البشر وهو ان الانسان يكره ان
يفوقه احد من جنسه في شيء من الفضايل ثم ينقسم الناس بعد هذا الى اقسام فمنهم من يسعى في زوال نعمة
المحسود بالبغي عليه بالقول والفعل ثم منهم من يسعى في نقل ذلك الى نفسه ومنهم من يسعى في ازالته عن

المحسود فقط من غير نقل الى نفسه وهو شرهما واخبثهما وهذا هو الحسد المذموم المنهي عنه وهو كان
ذنب ابليس حيث حسد ادم عليه السلام لما راه قد فاق على الملائكة بان خلقه الله بيده واسجد له ملائكته وعلمه
اسماء كل شيء واسكنه في جواره فما زال يسعى في اخراجه من الجنة حتى اخرج منها ويروى عن ابن عمر رضي
الله عنهما ان ابليس قال لنوح عليه السلام اثنتان بهما اهلك بني ادم الحسد وبالحسد لعنت وجعلت شيطانا
رجيما والحرص ابيح ادم الجنة كلها فاصبت حاجتي منه بالحرص خرجه ابن ابي الدنيا وقد وصف الله عز وجل
اليهود بالحسد في مواضع من كتابه القران كقوله تعالى ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم
كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق وقوله تعالى ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله
وخرج الامام احمد والترمذي من حديث الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم دب اليكم داء قال الامم
الامم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر والذي نفس محمد بيده
لا تومنوا حتى تحابوا الا انبيكم بشيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وخرج ابو داود من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والحسد فان الحسد ياكل الحسنات كما تاكل
النار الحطب وقال العشب وخرج الحاكم وغيره من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال سيصيب امتي داء الامم قالوا يا نبي الله ما داء الامم قال الاشر والبطر والتكاثر والتنافس في الدنيا
والتباغض والتحاسد حتى يكون البغي ثم الهرج وقسم اخر من الناس اذا حسد غيره لم يعمل بمقتضى حسده
ولم يبغ على المحسود بقول ولا فعل وقد روي عن الحسن انه لا ياثم بذلك وروي مرفوعا من وجوه ضعيفة
وهذا على نوعين احدهما ان لا يمكنه ازالة الحسد من نفسه فيكون مغلوبا على ذلك فلا ياثم به والثاني
من يحدث نفسه بذلك اختيارا ويعيده ويبديه في نفسه مستروحا الى تمني زوال نعمة اخيه فهذا شبيه
بالعزم المصمم على المعصية وفي العقاب على ذلك اختلاف بين العلماء وربما يذكر في موضع اخر ان شاء الله
تعالى لكن هذا يبعد ان يسلم من البغي على المحسود ولو بالقول فياثم بذلك وقسم اخر اذا حسد لم يتمن زوال نعمة
المحسود بل يسعى في اكتساب مثل فضايله ويتمنى ان يكون مثله فان كانت الفضايل دنيوية فلا خير في ذلك
كما قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون وان كانت فضايل دينية فهو حسن وقد
تمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الشهادة في سبيل الله عز وجل وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه
وسلم قال لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه اناء الليل واناء النهار ورجل اتاه الله القران فهو
يقوم به اناء الليل واناء النهار وهذا هو الغبطة وسماه حسدا من باب الاستعارة وقسم اخر اذا وجد من
من نفسه الحسد سعى في ازالته وفي الاحسان الى المحسود باسداء الاحسان اليه والدعاء له ونشر فضايله وفي

ان التمس ما وجد له في نفسه من الحسد حتى يبدله بمحبته ان يكون اخوه المسلم خيرا منه وافضل وهذا من اعلا
درجات الايمان وصاحبه هو المومن الكامل الذي يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقد سبق الكلام على هذا في
تفسير حديث لا يومن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقوله صلى الله عليه وسلم ولا تناجشوا فسره
كثير من العلما بالنجش في البيع وهو ان يزيد في السلعة من لا يريد شراها اما لنفع البايع بزيادة الثمن له او باضرار
المشتري بتكثير الثمن عليه ففي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى
عن النجش وقال ابن ابي اوفى الناجش اكل ربا خاين ذكره البخاري قال ابن عبد البر اجمعوا ان فاعله عاص لله
عز وجل اذا كان بالنهي عالما واختلفوا في البيع فمنهم من قال انه فاسد وهو رواية عن احمد اختارها طايفة من
اصحابه ومنهم من قال ان كان الناجش هو البايع او من واطاه البايع على النجش فسد لان النهي هنا يعود الى
العاقد نفسه وان لم يكن كذلك لم يفسد لانه يعود الى اجنبي وكذا حكي عن الشافعي انه علل صحة البيع بان البايع
غير الناجش واكثر الفقها على ان البيع صحيح مطلقا وهو قول ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد في رواية
عنه الا ان مالكا واحمد اثبتا للمشتري الخيار اذا لم يعلم بالحال وغبن غبنا فاحشا يخرج عن العادة وقدره مالك
وبعض اصحاب احمد بثلث الثمن فان اختار المشتري حينيذ الفسخ فله ذلك وان اراد الامساك فانه يحط ما غبن به
من الثمن ذكره اصحابنا ويحتمل ان يفسر التناجش المنهي عنه في هذا الحديث بما هو اعم من ذلك فان اصل
النجش في اللغة اثارة الشي بالمكر والحيلة والمخادعة ومنه سمي الناجش في البيع ويسمى الصايد في اللغة
ناجشا لانه يثير الصيد بحيلته عليه وخداعه له وحينيذ فيكون المعنى لا تتخادعوا ولا يعامل بعضكم بعضا
بالمكر والاحتيال وانما يراد بالمكر والمخادعة ايصال الاذى الى المسلم اما بطريق الاصالة واما اجتلاب نفعه
بذلك ويلزم منه وصول الضرر اليه ودخوله عليه وقد قال الله عز وجل ولا يحيق المكر السيء الا باهله
وفي حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار وقد ذكرنا فيما
تقدم حديث ابي بكر الصديق المرفوع ملعون من ضار مسلما او مكر به خرجه الترمذي فيدخل على هذا
التقدير في التناجش المنهي عنه جميع انواع المعاملات بالغش ونحوه كتدليس العيوب وكتمانها وغش المبيع
الجيد بالردي وغبن المسترسل الذي لا يعرف المماكسة وقد وصف الله تعالى في كتابه الكفار والمنافقين بالمكر
بالانبيا واتباعهم وما احسن قول ابي العتاهية ∴ ليس دنيا الا بدين ∴ وليس الدين الا مكارم الاخلاق
∴ انما المكر والخديعة في النار ∴ هما من خصال اهل النفاق ∴ وانما يجوز المكر بمن يجوز ادخال الاذى عليه
وهم الكفار المحاربون كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة قوله صلى الله عليه وسلم ولا تباغضوا
نهى المسلمين عن التباغض بينهم في غير الله بل على اهوا النفوس فان المسلمين جعلهم الله اخوة والاخوة يتحابون

ناجشا

بينهم ولا يتباغضون وقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تومنوا ولا تومنوا حتى
تحابوا الا ادلكم على شي اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم خرجه مسلم وقد ذكرنا فيما تقدم احاديث في
النهي عن التباغض والتحاسد وقد حرم الله على المومنين ما يوقع بينهم العداوة والبغضا كما قال تعالى انما يريد
الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضا في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم
منتهون ∴ وامتن على عباده بالتاليف بين قلوبهم كما قال تعالى واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعدا فالف بين
قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا وقال تعالى هو الذي ايدك بنصره وبالمومنين والف بين قلوبهم لو انفقت ما
في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم ولهذا المعنى حرم المشي بالنميمة لما فيها من ايقاع العداوة
والبغضا ورخص في الكذب في الاصلاح بين الناس ورغب الله في الاصلاح بينهم كما قال تعالى لا خير في كثير من
نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغا مرضات الله فسوف نوتيه
اجرا عظيما وقال تعالى وان طايفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما وقال فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم
وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث ابي الدردا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بافضل
من درجة الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى يا رسول الله قال صلاح ذات البين فان فساد ذات البين هي
الحالقة وخرج الامام احمد وغيره من حديث اسما بنت يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا انبيكم بشراركم
قالوا بلى يا رسول الله قال المشاوون بالنميمة المفرقون بين الاحبة الباغون للبرا العنت واما البغض
في الله فهو من اوثق عرى الايمان وليس داخلا في النهي ولو ظهر لرجل من اخيه شر فابغضه عليه وكان
الرجل معذورا فيه في نفس الامر اثيب المبغض له وان عذر اخوه كما قال عمر رضي الله عنه انا كنا نعرفكم اذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا واذ ينزل الوحي واذ ينبينا الله من اخباركم الا وان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد انطلق به وانقطع الوحي فانما نعرفكم بما نخبركم الا من اظهر منكم لنا خيرا ظننا به خيرا واحببناه
عليه ومن اظهر منكم شرا ظننا به شرا وابغضناه عليه سرايركم بينكم وبين ربكم عز وجل وقال الربيع
الربيع ابن خثيم لو رايت رجلا يظهر خيرا ويسر شرا احببته عليه اجرك الله على حبك الخير ولو
رايت رجلا يظهر شرا ويسر خيرا ابغضته عليه اجرك الله على بغضك الشر ولما كثر اختلاف
الناس في مسايل الدين وكثر تفرقهم كثر بسبب ذلك تباغضهم وتلاعنهم وكل منهم يظهر انه يبغض لله
وقد يكون في نفس الامر معذورا وقد لا يكون معذورا بل يكون متبعا لهواه مقصرا في البحث عن معرفة ما
يبغض عليه فان كثيرا من البغض لذلك انما يقع لمخالفة متبوع يظن انه لا يقول الا الحق وهذا الظن خطا
قطعا وان اريد انه لا يقول الا الحق فيما خولف فيه فهذا الظن قد يخطي ويصيب وقد يكون الحامل على الميل اليه

بمجرد الهوى والالف والعادة وكل هذا يقدح في ان يكون هذا البغض لله فالواجب على المومن ان ينصح
نفسه ويتحرز في هذا غاية التحرز وما اشكل منه فلا يدخل نفسه فيه خشية ان يقع فيما نهي عنه من البغض
المحرم وها هنا امر خفي ينبغي التفطن له وهو ان كثيرا من ايمة الدين قد يقول قولا مرجوحا ويكون مجتهدا فيه
ماجورا على اجتهاده فيه موضوعا عنه خطاوه فيه ولا يكون المنتصر لمقالته تلك بمنزلته في هذه الدرجة
لانه قد لا ينتصر لهذا القول الا لكون متبوعه قد قاله بحيث انه لو قاله غيره من ايمة الدين لما قبله ولا انتصر
له ولا والى من وافقه ولا عادى من خالفه وهو مع هذا يظن انه انما ينتصر للحق بمنزلة متبوعه وليس كذلك
فان متبوعه انما كان قصده الانتصار للحق وان اخطا في اجتهاده واما هذا التابع فقد شاب انتصاره لما يظنه
الحق ارادة علو متبوعه وظهور كلمته وان لا ينسب الى الخطا وهذه دسيسة تقدح في قصد الانتصار للحق
فافهم هذا فانه مهم عظيم والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم **قوله** صلى الله عليه وسلم ولا تدابروا قال
ابو عبيد التدابر المصارمة والهجران ماخوذ من ان يولي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه وهو التقاطع
وخرج مسلم من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد
الله اخوانا كما امركم **وخرجه ايضا** بمعناه من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **وفي** الصحيحين عن
ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيصد هذا ويصد
هذا وخيرهما الذي يبدا بالسلام **وخرج** ابو داود من حديث ابي خراش السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه وكل هذا في التقاطع للامور الدنيوية **فاما** لاجل الدين فيجوز الزيادة على
الثلاث نص عليه الامام احمد **واستدل** عليه بقصة الثلاثة الذين خلفوا وامر النبي صلى الله عليه وسلم بهجرانهم
لما خاف منهم النفاق واباح هجران اهل البدع المغلظة والدعاة الى الاهواء **وذكر** الخطابي ان هجرة الوالد
لولده والزوج لزوجته وما كان في معنى ذلك تاديبا تجوز الزيادة فيه على الثلاث لان النبي صلى الله عليه وسلم
هجر نساءه شهرا **واختلفوا** هل ينقطع الهجران بالسلام فقالت طايفة ينقطع بذلك روي عن الحسن
ومالك في رواية ابن وهب وقاله طايفة من اصحابنا **وخرج** ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمومن ان يهجر مومنا فوق ثلاث فان مرت به ثلاث فليلقه فليسلم
عليه فان رد عليه السلام فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وخرج المسلم من الهجرة ولكن
هذا فيما اذا امتنع الاخر من الرد عليه **فاما مع** الرد اذا كان بينهما قبل الهجرة مودة ولم يعودا اليها ففيه
نظر **وقد** قال احمد في رواية الاثرم وسيل عن السلام يقطع الهجران فقال قد يسلم عليه وقد صد عنه ثم قال
النبي صلى الله عليه وسلم يقول يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا فاذا كان قد عوده ان يكلمه او يصافحه وكذلك

روي عن مالك انه لا تنقطع الهجرة بدون العود الى المودة وفرق بعضهم بين الاقارب والاجانب فقال في
الاجانب تزول الهجرة بينهم بمجرد السلام بخلاف الاقارب وانما قال هذا لوجوب صلة الرحم **قوله**
صلى الله عليه وسلم ولا يبيع بعضكم على بيع بعض قد تكاثر النهي عن ذلك **ففي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه **وفي رواية** لمسلم
لا يسم المسلم على سوم المسلم ولا يخطب على خطبته **وخرجاه** من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له ولفظه لمسلم **وخرج** مسلم
من حديث عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن اخو المومن فلا يحل للمومن ان يبتاع على بيع اخيه
ولا يخطب على خطبة اخيه حتى يذر **وهذا يدل** على ان هذا حق للمسلم على المسلم فلا يساويه الكافر في ذلك
بل يجوز للمسلم ان يبتاع على بيع الكافر ويخطب على خطبته **وهو قول** الاوزاعي واحمد كما لا يثبت للكافر
على المسلم حق الشفعة عنده وكثير من الفقها ذهبوا الى ان النهي عام في حق المسلم والكافر **واختلفوا** هل النهي
للتحريم او للتنزيه فمن اصحابنا من قال هو للتنزيه دون التحريم **والصحيح** الذي عليه جمهور العلما انه
للتحريم **واختلفوا** هل يصح البيع على بيع اخيه او النكاح على خطبته **فقال** ابو حنيفة والشافعي واكثر
اصحابنا يصح **وقال** مالك في النكاح انه ان لم يدخل بها فرق بينهما وان دخل بها لم يفرق **وقال** ابو بكر من
اصحابنا في البيع والنكاح انه باطل بكل حال وحكاه عن احمد **ومعنى** البيع على بيع اخيه ان يكون قد باع
منه شيا فيبذل للمشتري سلعة ليشتريها ويفسخ بيع الاول وهل يختص ذلك بما اذا كان البذل في مدة الخيار
بحيث يتمكن المشتري من الفسخ فيه ام هو عام في مدة الخيار وبعدها فيه اختلاف بين العلما قد حكاه الامام
احمد في رواية حرب ومال الى القول بانه عام في الحالين وهو قول طايفة من اصحابنا **ومنهم من** خصه بما
اذا كان ذلك في مدة الخيار وهو ظاهر كلام احمد في رواية ابن مشيش ومنصوص الشافعي والاول
اظهر لان المشتري وان لم يتمكن من الفسخ بنفسه بعد انقضاء الخيار فانه اذا رغب في رد السلعة الاولى على
بايعها فانه يتسبب الى ردها عليه بانواع من الطرق المقتضية لضرره ولو بالالحاح عليه في المسالة وما
ادى الى ضرر المسلم كان محرما والله اعلم **وقوله** صلى الله عليه وسلم وكونوا عباد الله اخوانا **هذا ذكره**
النبي صلى الله عليه وسلم كالتعليل لما تقدم وفيه اشارة الى انهم اذا تركوا التحاسد والتناجش والتباغض والتدابر
وبيع بعضهم على بيع بعض كانوا اخوانا وفيه امر باكتساب ما يصير به المسلمون اخوانا على الاطلاق **وذلك**
يدخل فيه ادا حقوق المسلم على المسلم من رد السلام وتشميت العاطس وعيادة المريض وتشييع الجنازة واجابة
الدعوة والابتدا بالسلام عند اللقا والنصح بالغيب **وفي** الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر وخرجه غيره ولفظه تهادوا وتحابوا وفي مسند البزار عن
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تسل السخيمة ويروي عن عمر بن عبد العزيز يرفع
الحديث قال تصافحوا فانه يذهب الشحنا وتهادوا وقال الحسن المصافحة تزيد في الود قال مجاهد بلغني انه
اذا تراءى المتحابان فضحك احدهما الى الآخر وتصافحا تحاتت خطاياهما كما يتحات الورق من الشجر فقيل له ان
هذا اليسير من العمل قال تقول يسير والله سبحانه يقول لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله
الف بينهم وقوله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره هذا ماخوذ
من قوله عز وجل انما المومنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم فاذا كان المومنون اخوة امروا فيما بينهم بما يوجب
تالف القلوب واجتماعها ونهوا عما يوجب تنافر القلوب واختلافها وهذا من ذلك وايضا فان الاخ من
شانه ان يوصل الى اخيه النفع ويكف عنه الضر ومن اعظم الضر الذي يجب كفه عن الاخ المسلم الظلم وهذا
لا يختص بالمسلم بل هو محرم في حق كل احد وقد سبق الكلام على الظلم مستوفيا عند ذكر حديث ابي ذر الالهي
يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ومن ذلك خذلان المسلم لاخيه فان
المومن مامور ان ينصر اخاه كما قال صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قيل يا رسول الله انصره
مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه عن الظلم فذلك نصرك اياه خرجه البخاري بمعناه من حديث
انس وخرجه مسلم من حديث جابر وخرج ابو داود من حديث ابي طلحة الانصاري وجابر بن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ مسلم يخذل امرأ مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص
فيه من عرضه الا خذله الله في موضع يحب فيه نصرته وما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من
عرضه وينتهك فيه من حرمته الا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته وخرج الامام احمد من حديث ابي
امامة بن سهل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذل عنده مومن فلم ينصره وهو يقدر على ان ينصره
اذله الله على رؤوس الخلايق يوم القيمة وخرج البزار من حديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من نصر اخاه بالغيب وهو يستطيع نصره نصره الله في الدنيا والآخرة ومن ذلك كذب المسلم
لاخيه فلا يحل له ان يحدثه فيكذبه بل لا يحدثه الا صدقا وفي مسند الامام احمد عن النواس بن سمعان
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك مصدق وانت به كاذب ومن ذلك
احتقار المسلم لاخيه المسلم وهو ناشئ عن الكبر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الكبر بطر الحق وغمط الناس
خرجه مسلم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وخرجه الامام احمد وفي رواية له الكبر سفه الحق وازدرا
الناس وفي رواية وغمص الناس وفي رواية زيادة فلا تراهم شيا وغمص الناس الطعن عليهم وازدراؤهم

وقال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان
يكن خيرا منهن فالمتكبر ينظر الى نفسه بعين الكمال والى غيره بعين النقص فيحتقرهم ويزدريهم ولا يراهم
اهلا لان يقوم بحقوقهم ولا ان يقبل من احد منهم الحق اذا اورده عليه قوله صلى الله عليه وسلم التقوى
ها هنا يشير الى صدره ثلاث مرات فيه اشارة الى ان كرم الخلق عند الله بالتقوى فرب من يحقره
الانسان لضعفه وقلة حظه من الدنيا وهو اعظم قدرا عند الله ممن له قدر في الدنيا فان الناس انما
يتفاوتون بحسب التقوى كما قال عز وجل ان اكرمكم عند الله اتقاكم وسيل النبي صلى الله عليه وسلم
من اكرم الناس قال اتقاهم لله عز وجل وفي حديث آخر الكرم التقوى والتقوى اصلها في القلب كما قال تعالى
ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب وقد سبق ذكر هذا المعنى في الكلام على حديث ابي ذر
الالهي عند قوله لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في
ملكي شيا واذا كان اصل التقوى في القلوب فلا يطلع احد على حقيقتها الا الله عز وجل كما قال
صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم وحينيذ فقد يكون
كثير ممن له صورة حسنة او مال او جاه او رياسة في الدنيا قلبه خراب من التقوى ويكون من ليس له شي من
ذلك قلبه مملو من التقوى فيكون اكرم عند الله عز وجل بل ذلك هو الاكثر وقوعا كما في الصحيحين عن
حارثة بن وهب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على
الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ متكبر وفي المسند عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اما اهل الجنة فكل ضعيف مستضعف اشعث ذو طمرين لو اقسم على الله لابره واما اهل النار
فكل جعظري جواظ مناع ذي تبع وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال تحاجت الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة لا يدخلني الا ضعفا
الناس وسقطهم فقال الله عز وجل للجنة انت رحمتي ارحم بك من اشاء من عبادي وقال للنار انت عذابي
اعذب بك من اشاء من عبادي وخرجه الامام احمد من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال افتخرت الجنة والنار فقالت النار يا رب يدخلني الجبابرة والمتكبرون والملوك والاشراف وقالت
الجنة يا رب يدخلني الفقرا والضعفا والمساكين وذكر الحديث وفي صحيح البخاري عن سهل بن سعد
قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده جالس ما رايك في هذا قال رجل من اشراف
الناس هذا والله حري ان خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم مر
رجل آخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايك في هذا قال يا رسول الله هذا رجل من فقرا المسلمين

هذا اجيري ان خطب لا ينكح وان شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذا خير من ملء الارض مثل هذا وقال محمد بن كعب القرظي في قوله تعالى اذا وقعت الواقعة ليس
لوقعتها كاذبة خافضة رافعة قال تخفض رجالا كانوا في الدنيا مرتفعين وترفع رجالا كانوا في الدنيا مخفوضين
قوله صلى الله عليه وسلم بحسب امرء من الشر ان يحقر اخاه المسلم يعني يكفيه من الشر احتقار اخيه المسلم
فانه انما يحتقر اخاه المسلم لتكبره عليه والكبر من اعظم خصال الشر وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر وفيه ايضا عنه انه قال العز ازاره والكبرياء رداؤه
فمن نازعني عذبته فمنازعة الله صفاته التي لا تليق بالمخلوق كفى بها شرا وفي صحيح ابن حبان عن فضالة
ابن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تسال عنهم رجل ينازع الله ازاره ورجل ينازع الله
رداءه فان رداءه الكبرياء وازاره العز ورجل في شك من امر الله والقنوط من رحمة الله وفي صحيح مسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال هلك الناس فهو اهلكهم قال مالك
اذا قال ذلك تحزنا لما يرى في الناس يعني في دينهم فلا ارى به باسا واذا قال ذلك عجبا بنفسه وتصاغرا
للناس فهو المكروه الذي نهي عنه ذكره ابو داود في سننه قوله صلى الله عليه وسلم كل المسلم على المسلم
حرام دمه وماله وعرضه هذا مما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب به في المجامع العظيمة فانه
خطب به في حجة الوداع يوم النحر ويوم عرفة واليوم الثاني من ايام التشريق وقال ان دماءكم واموالكم
واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وفي رواية للبخاري وغيره وابشاركم
وفي رواية فاعادها مرارا ثم رفع راسه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت وفي رواية قال الا
ليبلغ الشاهد الغايب وفي رواية للبخاري فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم الا بحقها
وفي رواية دماؤكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام مثل هذا اليوم وهذا البلد الى يوم القيامة
حتى دفعة يدفعها مسلم مسلما يريد بها سوءا حرام وفي رواية قال المومن حرام على المومن كحرمة هذا اليوم
لحمه عليه حرام ان ياكله ويغتابه بالغيب وعرضه عليه حرام ان يخرقه ووجهه عليه حرام ان يلطمه
ودمه عليه حرام ان يسفكه وحرام عليه ان يدفعه دفعة تعنته وفي سنن ابي داود عن بعض الصحابة
انهم كانوا يسيرون مع النبي صلى الله عليه وسلم فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الى حبل معه فاخذها ففزع
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما وخرج احمد وابو داود والترمذي عن السايب
ابن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياخذ احدكم عصى اخيه لاعبا جادا فمن اخذ عصى اخيه
فليردها اليه قال ابو عبيد يعني ان ياخذ متاعه لا يريد سرقته انما يريد ادخال الغيظ عليه فهو لاعب

في مذهب السرقة جاد في ادخال الاذى والروع عليه وفي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه ولفظه لمسلم وخرج الطبراني
من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يوذي المومن
والله يكره اذى المومن وخرج الامام احمد من حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذوا عباد
الله ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم فانه من طلب عورة اخيه المسلم طلب الله عز وجل عورته حتى يفضحه في بيته
وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل عن الغيبة فقال ذكرك اخاك بما
يكره قال ارايت ان كان فيه ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته فتضمنت
هذه النصوص كلها ان المسلم لا يحل ايصال الاذى اليه بوجه من الوجوه من قول او فعل بغير حق وقد قال الله تعالى
والذين يوذون المومنين والمومنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا وانما جعل الله المومنين اخوة
ليتعاطفوا ويتراحموا وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المومنين في
توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له ساير الجسد بالحمى والسهر وفي رواية
لمسلم المومنون كرجل واحد ان اشتكى راسه تداعى له ساير الجسد بالحمى والسهر وفي رواية له ايضا المسلمون
كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى راسه اشتكى كله وفيهما عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن مراة المومن المومن اخو المومن يكف عنه ضيعته ويحوطه من ورايه وخرجه
الترمذي ولفظه ان احدكم مراة اخيه فان راى به اذى فليمط عنه قال رجل لعمر بن عبد العزيز اجعل كبير
المسلمين عندك ابا وصغيرهم ابنا واوسطهم اخا فاي اوليك تحب ان تسيء اليه ومن كلام يحيى ابن معاذ
الرازي ليكن حظ المومن منك ثلاثة ان لم تنفعه فلا تضره وان لم تفرحه فلا تغمه وان لم تمدحه فلا تذمه

الحديث السادس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس
عن مومن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا
والاخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ومن سلك
طريقا يلتمس فيها علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وما جلس قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله
ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملايكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن
بطا به عمله لم يسرع به نسبه رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
واعترض عليه غير واحد من الحفاظ في تخريجه منهم ابو الفضل الهروي والدارقطني فان اسباط ابن محمد

رواه عن الاعمش قال حُدثت عن ابي صالح فبين ان الاعمش لم يسمعه من ابي صالح ولم يذكر من حدثه به
عنه ورجح الترمذي وغيره هذه الرواية وزاد بعض اصحاب الاعمش في متن الحديث ومن اقال مسلمًا اقاله الله
عثرته يوم القيمة وخرجاه في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم فرج
الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر مسلمًا ستره الله يوم القيمة وخرج الطبراني من حديث
كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مومن كربة من كربه نفس الله عنه كربة يوم القيمة
ومن ستر على مومن عورته ستر الله عورته ومن فرج عن مومن كربة فرج الله عنه كربته وخرج الامام
احمد من حديث مسلمة بن مخلد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر مسلمًا في الدنيا ستره الله في الدنيا
والآخرة ومن نجا مكروبًا فك الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته
فقوله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مومن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة
هذا يرجع الى ان الجزا من جنس العمل وقد تكاثرت النصوص بهذا المعنى كقوله صلى الله عليه وسلم انما يرحم
الله من عباده الرحما وقوله ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا والكربة هي الشدة العظيمة
التي توقع صاحبها في الكرب وتنفيسها ان يخفف عنه منها ماخوذ من تنفيس الخناق كانه يرخي له الخناق
حتى ياخذ نفسًا والتفريج اعظم من ذلك وهو ان يزيل عنه الكربة فتنفرج عنه كربته ويزول همه وغمه
فجزا التنفيس التنفيس وجزا التفريج التفريج كما في حديث ابن عمر وقد جمع بينهما في حديث كعب بن عجرة ؞
وخرج الترمذي من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعًا ايما مومن اطعم مومنًا على جوع اطعمه الله يوم القيمة
من ثمار الجنة وايما مومن سقا مومنًا على ظما سقاه الله يوم القيمة من الرحيق المختوم وايما مومن كسا مومنًا
على عري كساه الله من خضر الجنة وخرجه الامام احمد بالشك في رفعه وقيل ان الصحيح وقفه وروى
ابن ابي الدنيا باسناده عن ابن مسعود قال يحشر الناس يوم القيمة اعرى ما كانوا قط واجوع ما كانوا
قط واظما ما كانوا قط وانصب ما كانوا قط فمن كسى لله عز وجل كساه الله ومن اطعم لله عز وجل اطعمه الله ومن
سقا لله عز وجل سقاه الله ومن عفا لله عز وجل اعفاه الله وخرج البيهقي من حديث انس مرفوعًا ان رجلًا
من اهل الجنة يشرف يوم القيمة على اهل النار فيناديه رجل من اهل النار يا فلان هل تعرفني فيقول لا والله
ما اعرفك من انت فيقول انا الذي مررت بي في دار الدنيا فاستسقيتني شربة من ماء فسقيتك قال قد عرفت
قال فاشفع لي بها عند ربك قال فيسال الله عز وجل ويقول شفعني فيه فيامر به فيخرج من النار وقوله كربة
من كرب يوم القيمة ولم يقل من كرب الدنيا والآخرة كما قال في التيسير والستر قد قيل في مناسبة ذلك ان الكرب

هي الشدائد العظيمة وليس كل احد يحصل له ذلك في الدنيا بخلاف الاعسار والعورات المحتاجة الى
الستر فان احدًا لا يكاد يخلو في الدنيا من ذلك ولو بتعسر بعض الحاجات المهمة وقيل لان كرب الدنيا
بالنسبة الى كرب الآخرة كلا شي فادخر الله جزا تنفيس الكرب عنده لينفس به كرب الآخرة ويدل على
ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم يجمع الله الاولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم
البصر وتدنوا الشمس منهم فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول الناس بعضهم
لبعض الا ترون ما قد بلغكم الا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم وذكر حديث الشفاعة خرجاه بمعناه من
حديث ابي هريرة وخرجا من حديث عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحشرون
حفاة عراة غرلًا قالت فقلت يا رسول الله الرجال والنسا ينظر بعضهم الى بعض فقال الامر اعظم اشد من
ان يهمهم ذلك اقلق وخرجا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى يوم
يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في الرشح الى انصاف اذنيه وخرجا من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين
ذراعًا ويلجمهم حتى يبلغ اذانهم ولفظه للبخاري ولفظ مسلم ان العرق ليذهب في الارض سبعين ذراعًا
وانه ليبلغ الى افواه الناس او الى اذانهم وخرج مسلم من حديث المقداد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
تدنوا الشمس من العباد حتى تكون قدر ميل او ميلين فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق كقدر اعمالهم
فمنهم من ياخذه الى عقبيه ومنهم من ياخذه الى ركبتيه ومنهم من ياخذه الى حقويه ومنهم من يلجمه العرق
الجامًا وقال ابن مسعود الارض كلها يوم القيمة نار والجنة من ورايها ترى اكوابها وكواعبها فيعرق
الرجل حتى يرشح عرقه في الارض قدر قامة ثم يرتفع حتى يبلغ انفه وما مسه الحساب قال فمم ذاك يا ابا
عبد الرحمن قال مما يرى الناس يصنع بهم وقال ابو موسى الشمس فوق رؤس الناس يوم القيمة واعمالهم
تظلهم او تضحيهم وفي المسند من حديث عقبة بن عامر مرفوعًا كل امري في ظل صدقته حتى يفصل
بين الناس قوله صلى الله عليه وسلم من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة هذا ايضًا يدل
على ان الاعسار قد يحصل في الآخرة وقد وصف الله يوم القيمة بانه يوم عسير وانه على الكافرين
غير يسير فدل على انه يسير على غيرهم وقال تعالى وكان يومًا على الكافرين عسيرًا والتيسير على المعسر
في الدنيا من جهة المال يكون باحد امرين اما بانظاره الى ميسرة وذلك واجب كما قال تعالى وان كان
ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وتارة بالوضع عنه ان كان غريمًا والا فباعطايه ما يزول به اعساره وكلاهما
له فضل عظيم وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يداين

الناس فاذا راى معسرًا قال لصبيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه وفيهما عن
حذيفة وابي مسعود الانصاري سمعا النبي صلى الله عليه وسلم يقول مات رجل فقيل له فقال كنت ابايع
الناس فاتجوز عن الموسر واخفف عن المعسر وفي رواية قال كنت انظر المعسر واتجوز في السكة او
قال في النقد فغفر له وخرجه مسلم من حديث ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه
فقال نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه وخرج ايضًا من حديث ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيمة فلينفس عن معسر او يضع عنه وخرج ايضًا من حديث
ابي اليسر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انظر معسرًا او وضع عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل
الا ظله وفي المسند عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان تستجاب دعوته وتكشف
كربته فليفرج عن معسر وقوله صلى الله عليه وسلم ومن ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والاخرة هذا
مما تكاثرت النصوص بمعناه وخرج ابن ماجة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ستر عورة اخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيمة ومن كشف عورة اخيه المسلم كشف الله عورته حتى
يفضحه بها في بيته وخرج الامام احمد من حديث عقبة بن عامر سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من
ستر مومنًا في الدنيا على عورة ستره الله عز وجل يوم القيمة وقد روي عن بعض السلف انه قال ادركت
اقوامًا لم يكن لهم عيوب فذكروا عيوب الناس فذكر الناس لهم عيوبًا وادركت اقوامًا كانت لهم عيوب
فكفوا عن عيوب الناس فنسيت عيوبهم او كما قال وشاهد هذا حديث ابي برزة عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال يا معشر من امن بلسانه ولم يدخل الايمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم
فان من اتبع عوراتهم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه في بيته خرجه الامام احمد وابو
داود وخرج الترمذي معناه من حديث ابن عمر واعلم ان الناس على ضربين احدهما من كان مستورًا لا
يعرف بشي من المعاصي فاذا وقعت منه هفوة او زلة فانه لا يجوز كشفها ولا هتكها ولا التحدث بها
لان ذلك غيبة محرمة وهذا هو الذي وردت فيه هذه النصوص وفي ذلك قد قال الله تعالى ان الذين
يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والاخرة والمراد اشاعة الفاحشة
على المومن المستتر فيما وقع منه او اتهم به وهو بري منه كما في قصة الافك قال قال بعض الوزراء
الصالحين لبعض من يامر بالمعروف اجتهد ان تستر العصاة فان ظهور معاصيهم عيب في اهل
الاسلام واولى الامور ستر العيوب ومثل هذا لو جا تايبًا نادمًا واقر بحد ولم يفسره لم يستفسر
بل يومر بان يرجع ويستر نفسه كما امر النبي صلى الله عليه وسلم ماعزًا والغامدية وكما لم يستفسر

الذي قال له اصبت حدًا فاقمه علي ومثل هذا لو اخذ بجريمته ولم يبلغ الامام فانه يشفع له حتى لا يبلغ الامام
وفي مثله جا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اقيلوا ذوي الهيات عثراتهم خرجه ابو داود والنساي
من حديث عايشة رضي الله عنها والثاني من كان مشتهرًا بالمعاصي معلنًا بها ولا يبالي بما ارتكب منها ولا
بما قيل له فهذا هو الفاجر المعلن وليس له غيبة كما نص على ذلك الحسن البصري وغيره ومثل هذا لا
باس بالبحث عن امره لتقام عليه الحدود وصرح بذلك بعض اصحابنا واستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم
واغد يا انيس على امراة هذا فان اعترفت فارجمها ومثل هذا لا يشفع له اذا اخذ ولو لم يبلغ السلطان
بل يترك حتى يقام عليه الحد لينكف شره ويرتدع به امثاله قال مالك من لم يعرف منه اذى للناس
وانما كانت منه زلة فلا باس ان يشفع له ما لم يبلغ الامام واما من عرف بشر او فساد فلا احب ان يشفع
له احد ولكن يترك حتى يقام عليه الحد حكاه ابن المنذر وغيره وكره الامام احمد رفع الفساق الى
السلطان بكل حال وانما كرهه لانهم غالبًا لا يقيمون الحدود على وجهها ولهذا قال ان علمت انه يقيم
الحد فارفعه ثم ذكر انهم ضربوا رجلًا فمات يعني لم يكن قتله جايزًا ولو تاب احد من الضرب الاول كان الافضل
له ان يتوب فيما بينه وبين الله ويستر على نفسه واما الضرب الثاني فقيل انه كذلك وقيل بل الاولى له ان
ياتي الامام ويقر على نفسه بما يوجب الحد حتى يطهره قوله صلى الله عليه وسلم والله في عون العبد ما كان
العبد في عون اخيه وفي حديث ابن عمر ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته وقد سبق في شرح
الحديث الخامس والعشرين والسادس والعشرين فضل قضاء الحوايج والسعي بها وخرج الطبراني من حديث
عمر رضي الله عنه مرفوعًا افضل الاعمال ادخال السرور على المومن كسوت عورته او اشبعت جوعته او قضيت
له حاجة وبعث الحسن البصري قومًا من اصحابه في قضاء حاجة لرجل وقال لهم مروا بثابت البناني فخذوه
معكم فاتوا ثابتًا فقال انا معتكف فرجعوا الى الحسن فاخبروه فقال قولوا له يا اعمش اما تعلم ان مشيك
في حاجة اخيك المسلم خير لك من حجة بعد حجة فرجعوا الى ثابت فترك اعتكافه وذهب معهم
وخرج الامام احمد من حديث ابنة لخباب بن الارت قالت خرج خباب في سرية فكان النبي صلى الله عليه
وسلم يتعاهدنا حتى يحلب عنزًا لنا في جفنة لنا فتمتلي حتى تفيض فلما قدم خباب حلبها فعاد حلابها
الى ما كان وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يحلب للحي اغنامهم فلما استخلف قالت جارية منهم الان
لا يحلبها فقال ابو بكر بلى واني لارجو ان لا يغيرني ما دخلت فيه عن شي كنت فعلته او كما قال وانما كانوا
يقومون بالحلاب لان العرب كانت لا تحلب النسا منهم وكانوا يستقبحون ذلك فكان الرجال اذا غابوا احتاج
النسا الى من يحلب لهم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للقوم لا تسقوني حلب امراة وكان عمر

رضي الله عنه يتعاهد الارامل فيستقي لهم الماء بالليل وراه طلحة بالليل يدخل بيت امراة فدخل اليها طلحة نهارا
فاذا هي عجوز عميا مقعدة فسالها ما يصنع هذا الرجل عندك قالت هذا له منذ كذا وكذا يتعاهدني ياتيني بما يصلحني
ويخرج عني الاذى فقال طلحة ثكلتك امك طلحة اعثرات عمر تتبع وكان ابو وايل يطوف على نساء الحي وعجايزهم
كل يوم فيشتري لهم حوايجهم وما يصلحهم وقال مجاهد صحبت ابن عمر في السفر لاخدمه فكان يخدمني
وكان كثير من الصالحين يشترط على اصحابه في السفر ان يخدمهم وصحب رجل قوما في الجهاد فاشترط
عليهم ان يخدمهم فكان اذا اراد احد منهم ان يغسل راسه او ثوبه قال هذا من شرطي فيفعله فمات فجردوه
للغسل فراوا على يده مكتوبا من اهل الجنة فنظروا فاذا هي كتابة بين الجلد والعظم وفي الصحيحين عن انس
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصايم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار اكثرنا
ظلا صاحب الكساء ومنا من يتقي الشمس بيده فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر ويروى عن رجل من اسلم ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتي بطعام في بعض اسفاره فاكل منه واكل اصحابه وقبض الاسلمي يده فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما لك قال اني صايم قال فما حملك على ذلك قال معي ابناي يرحلان لي ويخدماني فقال ما زال لهم
الفضل عليك بعد وفي مراسيل ابي داود عن ابي قلابة ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قدموا
يثنون على صاحب لهم خيرا قالوا ما راينا مثل فلان قط ما كان في مسير الا كان في قراءة ولا نزلنا منزلا
الا كان في صلاة قال فمن كان يكفيه ضيعته حتى ذكر ومن كان يعلف جمله او دابته قالوا نحن قال فكلكم
خير منه قوله صلى الله عليه وسلم ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة
وقد روى هذا المعنى ايضا ابو الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم وسلوك الطريق لالتماس العلم يدخل
فيه سلوك الطريق الحقيقي وهو المشي بالاقدام الى مجالس العلماء ويدخل فيه سلوك الطرق المعنوية المودية
الى حصول العلم مثل حفظه ودراسته ومذاكرته ومطالعته وكتابته والتفهم له ونحو ذلك من الطرق
المعنوية التي يتوصل بها الى العلم وقوله سهل الله له به طريقا الى الجنة قد يراد بذلك ان الله يسهل له
العلم الذي طلبه وسلك طريقه وييسره عليه فان العلم طريق موصل الى الجنة وهذا كقوله ولقد يسرنا
القران للذكر فهل من مدكر قال بعض السلف هل من طالب علم فيعان عليه وقد يراد ايضا ان الله ييسر لطالب
العلم اذا قصد بطلبه وجه الله الانتفاع به والعمل بمقتضاه فيكون سببا لهدايته ولدخول الجنة بذلك وقد
ييسر الله لطالب العلم علوما اخر ينتفع بها وتكون موصلة له الى الجنة كما قيل من عمل بما علم اورثه الله علم ما
لم يعلم وكما قيل ثواب الحسنة الحسنة بعدها وقد دل على ذلك قوله تعالى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى وقوله تعالى

والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم وقد يدخل في ذلك ايضا تسهيل طريق الجنة الحسي يوم القيمة
وهو الصراط وما قبله وما بعده من الاهوال فييسر ذلك على طالب العلم للانتفاع به فان العلم يدل
على الله من اقرب الطرق اليه فمن سلك طريقه ولم يعرج عنه وصل الى الله والى الجنة من اقرب الطرق
واسهلها فسهلت عليه الطرق الموصلة الى الجنة كلها في الدنيا وفي الاخرة فلا طريق الى معرفة الله
والى الوصول الى رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الاخرة الا بالعلم النافع الذي بعث الله به رسله
وانزل به كتبه فهو الدليل عليه وبه يهتدى في ظلمات الجهل والشبه والشكوك ولهذا سمى الله كتابه نورا
لانه يهتدى به في الظلمات قال تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام
ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم ومثل النبي صلى الله عليه وسلم حملة
العلم الذي جاء به بالنجوم التي يهتدى بها في الظلمات ففي المسند عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان مثل العلماء في الارض كمثل النجوم في السما يهتدى بها في ظلمات البر والبحر فاذا انطمست النجوم اوشك
ان تضل الهداة وما دام العلم باقيا في الارض فالناس في هدى وبقاء العلم بقاء حملته فاذا ذهب حملته
ومن يقوم به وقع الناس في الضلال كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من صدور الناس ولكن يقبضه بقبض العلماء فاذا لم يبق عالم اتخذ
الناس رؤوسا جهالا فسيلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوما رفع
العلم فقيل له كيف يذهب العلم وقد قرانا القران واقراناه نساءنا وابناءنا فقال صلى الله عليه وسلم هذه التورية
والانجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم فسيل عبادة بن الصامت عن هذا الحديث فقال لو
شيت لاخبرتكم باول علم يرفع من الناس الخشوع وانما قال عبادة هذا لان العلم قسمان احدهما ما كان
ثمرته في قلب الانسان وهو العلم بالله واسمايه وصفاته وافعاله المقتضي لخشيته ومهابته واجلاله
والخضوع له ومحبته ورجايه ودعايه والتوكل عليه ونحو ذلك فهذا هو العلم النافع كما قال ابن
مسعود رضي الله عنه ان اقواما يقرون القران لا يجاوز تراقيهم ولكن اذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع وقال
الحسن العلم علمان علم على اللسان فذاك حجة الله على ابن ادم وعلم في القلب فذاك العلم النافع والقسم الثاني
العلم الذي على اللسان وهو حجة كما في الحديث القران حجة لك او عليك فاول ما يرفع من العلم العلم النافع
وهو العلم الباطن الذي يخالط القلوب ويصلحها ويبقى علم اللسان حجة فيتهاون الناس به ولا يعملون
بمقتضاه لا حملته ولا غيرهم ثم يذهب هذا العلم بذهاب حملته فلا يبقى الا القران في المصاحف وليس
ثم من يعلم معانيه ولا حدوده ولا احكامه ثم يسرى به في اخر الزمان فلا يبقى في المصاحف ولا في القلوب

منه شي بالكلية وبعد ذلك تقوم الساعة كما قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وقال
لا تقوم الساعة وفي الارض احد يقول الله الله قوله صلى الله عليه وسلم وما جلس قوم في بيت من بيوت الله
يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله
فيمن عنده هذا يدل على استحباب الجلوس في المساجد لتلاوة القران ومدارسته وهذا ان حمل على تعلم
القران وتعليمه فلا خلاف في استحبابه وفي صحيح البخاري عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال خيركم من تعلم القران وعلمه قال ابو عبد الرحمن السلمي فذلك الذي اقعدني مقعدي هذا وكان قد
علم القران في زمان عثمان بن عفان حتى بلغ الحجاج بن يوسف وان حمل على ما هو اعم من ذلك دخل فيه الاجتماع
في المساجد على دراسة القران مطلقا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يامر من يقرا القران ليستمع قراءته كما امر ابن
مسعود ان يقرا عليه وقال اني احب ان اسمعه من غيري وكان عمر رضي الله عنه يامر من يقرا عليه وعلى اصحابه
وهم يسمعون فتارة يامر ابا موسى وتارة يامر عقبة بن عامر وسئل ابن عباس رضي الله عنهما اي العمل افضل قال
ذكر الله قال وما جلس قوم في بيت يتعاطون فيه كتاب الله فيما بينهم ويتدارسونه الا اظلتهم الملائكة باجنحتها
وكانوا اضياف الله ما داموا حتى يخوضوا في حديث غيره وروي مرفوعا والموقوف اصح وروي يزيد الرقاشي
عن انس قال كانوا اذا صلوا الغداة قعدوا حلقا حلقا يقرؤون القران ويتعلمون الفرائض والسنن ويذكرون
الله عز وجل وروي عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم صلوا صلاة الغداة
ثم قعدوا في مصلاهم يتعاطون كتاب الله ويتدارسونه الا وكل الله بهم ملائكة يستغفرون لهم حتى يخوضوا في حديث
غيره وهذا يدل على استحباب الاجتماع بعد صلاة الغداة لمدارسة القرآن ولكن عطية فيه ضعف وقد
روى حرب الكرماني باسناده عن الاوزاعي انه سئل عن الدراسة بعد صلاة الصبح فقال اخبرني حسان بن
عطية ان اول من احدثها في مسجد دمشق هشام بن اسمعيل المخزومي في خلافة عبد الملك بن مروان فاخذ
الناس بذلك وباسناده عن سعيد بن عبد العزيز وابرهيم بن سليمان انهما كانا يدرسان القران بعد صلاة الصبح
ببيروت والاوزاعي في المسجد لا يغير عليهم وذكر حرب انه راى اهل دمشق واهل حمص واهل مكة
واهل البصرة يجتمعون على القراءة بعد صلاة الصبح لكن اهل الشام يقرؤون كلهم جملة واحدة من سورة
واحدة باصوات عالية واهل مكة واهل البصرة يجتمعون فيقرا احدهم عشر آيات والناس ينصتون ثم يقرا
آخر عشرا حتى يفرغوا قال حرب وكل ذلك حسن جميل وقد انكر ذلك مالك على اهل الشام قال زيد
ابن عبيد الدمشقي قال لي مالك بن انس بلغني انكم تجلسون حلقا تقرؤون فاخبرته بما كان يفعل اصحابنا فقال
مالك عندنا كان المهاجرون والانصار ما نعرف هذا قال فقلت هذا طريف قال وطريف رجل يقرا ويجتمع الناس

حوله فقال هذا عن غير راينا وقال ابو مصعب واسحق بن محمد الفروي سمعنا مالك بن انس يقول الاجتماع
بكرة بعد صلاة الفجر لقراءة القران بدعة ما كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا العلماء بعدهم
على هذا كانوا اذا صلوا يخلو كل بنفسه ويقرا ويذكر الله عز وجل ثم ينصرفون من غير ان يكلم بعضهم بعضا
اشتغالا بذكر الله فهذه كلها محدثة وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول لم تكن القراءة في المسجد من امر
الناس القديم واول من احدث ذلك في المسجد الحجاج بن يوسف قال مالك وانا اكره ذلك الذي يقرا في
المسجد في المصحف وقد روى هذا كله ابو بكر النيسابوري في كتاب مناقب مالك رحمه الله واستدل
الاكثرون على استحباب الاجتماع لمدارسة القرآن في الجملة بالاحاديث الدالة على استحباب الاجتماع
للذكر والقران افضل انواع الذكر ففي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله عز وجل تنادوا
هلموا الى حاجتكم فيحفونهم باجنحتهم الى السماء الدنيا فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول عبادي
قال يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك فيقول هل راوني فيقولون لا والله ما راوك
فيقول كيف لو راوني فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا وتحميدا واكثر لك تسبيحا
فيقول فما يسالوني قال يسالونك الجنة فيقول هل راوها فيقولون لا والله يا رب ما راوها فيقول كيف
لو انهم راوها فيقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واشد فيها رغبة قال فمم
يتعوذون فيقولون من النار قال يقول فهل راوها قال فيقولون لا والله يا رب ما راوها فيقول كيف
لو راوها فيقولون لو راوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة فيقول تعالى اشهدكم اني قد غفرت
لهم فيقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة قال هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم
وفي صحيح مسلم عن معاوية ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج على حلقة من اصحابه فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا
نذكر الله عز وجل ونحمده لما هدانا للاسلام ومن علينا به فقال آلله ما اجلسكم الا ذلك قالوا آلله ما اجلسنا
الا ذلك قال اما اني لم استحلفكم لتهمة لكم انه اتاني جبريل عليه السلام فاخبرني ان الله تعالى يباهي بكم
الملائكة وخرج الحاكم من حديث معاوية قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوما فدخل المسجد فاذا هو
بقوم في المسجد قعود فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما اقعدكم قالوا صلينا الصلاة المكتوبة ثم قعدنا نتذاكر
كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكر شيئا تعاظم ذكره وفي
المعنى احاديث اخر متعددة وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان جزاء الذين يجلسون في بيت الله
يتدارسون كتاب الله اربعة اشيا احدها تتنزل السكينة عليهم وفي الصحيحين عن البراء بن عازب

قال كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنو وجعل فرسه ينفر منها
فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال تلك السكينة تنزلت للقران **وفيهما** ايضا عن ابي
سعيد ان اسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرأ في مربده اذ جالت فرسه فقرأ ثم جالت اخرى فقرأ ثم جالت
ايضا فقال اسيد فخشيت ان تطأ يحيى يعني ابنه قال فقمت اليها فاذا مثل الظلة فوق راسي فيها امثال
السرج عرجت في الجو حتى ما اراها قال فغدا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال صلى الله عليه وسلم
تلك الملايكة كانت تسمع لك ولو قرأت لاصبحت يراها الناس ما تستتر منهم واللفظ لمسلم فيهما **وروى**
ابن المبارك عن يحيى بن ايوب عن عبيد الله ابن ابي زحر عن سعد بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان في مجلس فرفع بصره الى السماء ثم طاطا بصره ثم رفعه فسيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فقال ان هولاء القوم كانوا يذكرون الله يعني اهل مجلس امامه فنزلت عليهم السكينة تحملها الملايكة كالقبة
فلما دنت منهم تكلم رجل منهم بباطل فرفعت عنهم وهذا مرسل **والثاني** غشيان الرحمة قال الله تعالى ان رحمة
الله قريب من المحسنين **وخرج** الحاكم من حديث سلمان انه كان في عصابة يذكرون الله فمر بهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما كنتم تقولون فاني رايت الرحمة تنزل عليكم فاردت ان اشارككم فيها **وخرج** البزار
من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله سيارة من الملايكة يطلبون حلق الذكر فاذا اتوا عليهم
حفوا بهم ثم بعثوا رايدهم الى السماء الى رب العزة تبارك وتعالى فيقولون ربنا اتينا على عباد من عبادك يعظمون
الاءك ويتلون كتابك ويصلون على نبيك ويسالونك لاخرتهم ودنياهم فيقول تبارك وتعالى غشوهم برحمتي ن
فيقولون ربنا ان فيهم فلانا الخطاء انما اعتنقهم اعتناقا فيقول تعالى غشوهم برحمتي **والثالث** ان الملايكة
تحف بهم وهذا مذكور في هذه الاحاديث التي ذكرناها وفي حديث ابي هريرة المتقدم فيحفونهم باجنحتهم
الى السماء الدنيا وفي رواية للامام احمد علا بعضهم على بعض حتى يبلغوا العرش **وقال** خالد بن معدان يرفع
الحديث ان لله ملايكة في الهواء يسيحون بين السماء والارض يلتمسون الذكر فاذا سمعوا قوما يذكرون الله عز وجل
قالوا رويدا زادكم الله فينشرون اجنحتهم حولهم حتى يصعد كلامهم الى العرش خرجه الخلال في كتاب السنة
الرابع ان الله يذكرهم فيمن عنده **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في
ملا ذكرته في ملا خير منهم **وهذه** الخصال الاربع لكل مجتمعين على ذكر الله عز وجل كما في صحيح مسلم عن
ابي هريرة وابي سعيد كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لاهل ذكر الله اربعا تنزل عليهم السكينة
وتغشاهم الرحمة وتحف بهم الملايكة ويذكرهم الرب فيمن عنده وقد قال الله عز وجل اذكروني اذكركم **وذكر** الله

لعبده

لعبده هو ثناؤه عليه في الملاء الاعلى بين الملايكة ومباهاته بهم وتنويهه بذكره **قال** الربيع بن انس ان
الله ذاكر من ذكره وزايد من شكره ومعذب من كفره **وقال** الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا
كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا هو الذي يصلي عليكم وملايكته ليخرجكم من الظلمات الى النور وصلاة الله على العبد
هو ثناؤه عليه بين ملايكته وتنويهه بذكره كذا قال ابو العالية ذكره البخاري في صحيحه **وقال** رجل لابي
امامة رايت في المنام كان الملايكة تصلي عليك كلما دخلت وكلما خرجت وكلما قمت وكلما جلست فقال
ابو امامة وانتم لو شيتم صلت عليكم الملايكة ثم قرأ يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه
بكرة واصيلا هو الذي يصلي عليكم وملايكته خرجه الحاكم **قوله** صلى الله عليه وسلم ومن بطا به عمله
لم يسرع به نسبه **معناه** ان العمل هو الذي يبلغ بالعبد درجات الاخرة كما قال تعالى ولكل درجات مما
عملوا فمن ابطا به عمله ان يبلغ به المنازل العالية عند الله لم يسرع به نسبه فيبلغه تلك الدرجات فان
الله تعالى رتب الجزا على الاعمال لا على الانساب كما قال تعالى فاذا نفخ في الصور فلا انساب بينهم يوميذ
ولا يتساءلون **وقد** امر الله تعالى بالمسارعة الى مغفرته ورحمته بالاعمال كما قال تعالى وسارعوا الى مغفرة
من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين
الغيظ الايتين **وقال** تعالى ان الذين هم من خشية ربهم مشفقون والذين هم بايات ربهم يومنون ن
والذين هم بربهم لا يشركون والذين يوتون ما اتوا وقلوبهم وجلة انهم الى ربهم راجعون اوليك يسارعون
في الخيرات وهم لها سابقون **قال** ابن مسعود رضي الله عنه يامر الله عز وجل بالصراط فيضرب على
جهنم فيمر الناس على قدر اعمالهم زمرا زمرا اوايلهم كلمح البصر ثم كمر الريح ثم كمر الطير ثم كمر البهايم
حتى يمر الرجل سعيا وحتى يمر الرجل مشيا حتى يمر اخرهم يتلبط على بطنه فيقول يا رب لم
بطات بي فيقول اني لم ابطي بك انما ابطا بك عملك **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل عليه وانذر عشيرتك الاقربين يا معشر قريش اشتروا
انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيا يا بني عبد المطلب لا اغني عنكم من الله شيا يا عباس بن عبد المطلب لا
اغني عنك من الله شيا يا صفية عمة رسول الله لا اغني عنك من الله شيا يا فاطمة بنت محمد سليني ما شيت
لا اغني عنك من الله شيا **وفي** رواية خارج الصحيحين ان اوليايي منكم المتقون لا ياتي الناس بالاعمال
وتاتوني بالدنيا تحملونها على رقابكم فتقولون يا محمد فاقول قد بلغت **وخرج** ابن ابي الدنيا من حديث ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اوليايي المتقون يوم القيمة وان كان نسب اقرب
من نسب يأتي الناس بالاعمال وتاتون بالدنيا تحملونها على رقابكم تقولون يا محمد يا محمد فاقول هكذا وهكذا واعرض

في كلي عطفيه **وخرج** البزار من حديث رفاعة بن رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر اجمع لي قومك
يعني قريشا فجمعهم فقال ان اوليائي منكم المتقون فان كنتم اولئك فذاك والا فانظروا لا ياتي الناس بالاعمال يوم
القيمة وتاتون بالاثقال فيعرض عنكم وخرجه الحاكم مختصرا وصححه **وفي** المسند عن معاذ بن جبل ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمن خرج معه يوصيه ثم التفت فاقبل بوجهه الى المدينة فقال ان اولى
الناس بي المتقون من كانوا وحيث كانوا **وخرجه** الطبراني وزاد فيه ان اهل بيتي هؤلاء يرون انهم اولى
الناس بي وليس كذلك ان اوليائي منكم المتقون من كانوا وحيث كانوا **ويشهد** لهذا كله ما في الصحيحين عن
عمرو بن العاص انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان آل ابي فلان ليسوا لي باولياء وانما وليي الله وصالح
المؤمنين **يشير** الى ان ولايته لا تنال بالنسب وان قرب وانما تنال بالايمان والعمل الصالح فمن كان اكمل
ايمانا وعملا فهو اعظم ولاية له سواء كان له منه نسب قريب او لم يكن **وفي هذا المعنى يقول بعضهم**
لعمرك ما الانسان الا بدينه ... فلا تترك التقوى اتكالا على النسب
لقد رفع الاسلام سلمان فارس ... وقد وضع الشرك [الشقي ابا لهب]

الحديث السابع والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى قال ان الله عز وجل كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم
يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات الى سبعمائة ضعف
الى اضعاف كثيرة وان هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة
رواه البخاري ومسلم **هذا** الحديث خرجاه من رواية الجعد ابي عثمان **حدثنا** ابو رجاء العطاردي عن ابن عباس
وفي رواية لمسلم زيادة في آخر الحديث وهي او محاها الله ولا يهلك على الله الا هالك وفي هذا المعنى احاديث
متعددة **خرجا** في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله
عز وجل اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فان عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها
من اجلي فاكتبوها حسنة واذا اراد ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فان عملها فاكتبوها له
بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف هذا لفظ البخاري **وفي** رواية لمسلم قال الله عز وجل اذا تحدث عبدي
بان يعمل حسنة فانا اكتبها له حسنة ما لم يعمل فاذا عملها فانا اكتبها بعشر امثالها واذا تحدث بان يعمل سيئة
فانا اغفرها له ما لم يعملها فاذا عملها فانا اكتبها له بمثلها **وقال** رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الملائكة رب
ذاك عبدك يريد ان يعمل سيئة وهو ابصر به قال ارقبوه فان عملها فاكتبوها له بمثلها وان تركها فاكتبوها له
حسنة انما تركها من جراي **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها
تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله عز وجل **وفي** الصحيحين عن ابي

هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عمل ابن آدم له تضاعف الحسنة عشرة امثالها الى سبعمائة
ضعف قال الله الا الصيام فانه لي وانا اجزي به يدع شهوته وطعامه وشرابه من اجلي **وفي** رواية لمسلم بعد
قوله الى سبعمائة ضعف الى ما يشاء الله **وفي** صحيح مسلم عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله
عز وجل من عمل حسنة فله عشر امثالها او ازيد ومن عمل سيئة فجزاؤها مثلها او اغفر **وفيه** ايضا عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشرا ومن هم
بسيئة فلم يعملها لم يكتب عليه شيء فان عملها كتبت عليه سيئة واحدة **وفي** المسند عن خريم بن فاتك عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من هم بحسنة فلم يعملها فعلم الله انه قد اشعرها قلبه وحرص عليها كتبت له حسنة
ومن هم بسيئة لم تكتب عليه ومن عملها كتبت له واحدة ولم تضاعف عليه ومن عمل حسنة كانت له بعشر امثالها
ومن انفق نفقة في سبيل الله كانت له بسبعمائة ضعف **وفي** المعنى احاديث اخر متعددة فتضمنت هذه النصوص
كتابة الحسنات والسيئات والهم بالحسنة والسيئة فهذه اربعة انواع **النوع الاول** عمل الحسنات فتضاعف
الحسنة بعشرة امثالها الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة فمضاعفة الحسنات بعشر امثالها
لازم لكل الحسنات **وقد** دل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها **واما** زيادة المضاعفة
على العشر لمن يشاء الله ان يضاعف له فدل عليه قوله عز وجل مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله
كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم **فدلت** هذه الآيات
على ان النفقة في سبيل الله تضاعف بسبعمائة ضعف **وفي** صحيح مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال
جاء رجل بناقة مخطومة فقال يا رسول الله هذه في سبيل الله فقال لك بها يوم القيمة سبعمائة ناقة **وفي**
المسند باسناد فيه نظر عن ابي عبيدة ابن الجراح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق نفقة فاضلة
في سبيل الله فبسبعمائة ومن انفق على نفسه واهله او عاد مريضا او ماز اذى فالحسنة بعشر امثالها
وخرج ابو داود من حديث سهل بن معاذ عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الصلاة والصيام والذكر
يضاعف على النفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف **وروى** ابن ابي حاتم باسناده عن الحسن عن عمران بن
حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ارسل نفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم سبعمائة
درهم ومن غزا بنفسه في سبيل الله فله بكل درهم سبعمائة الف درهم ثم تلا هذه الآية والله يضاعف لمن
يشاء **وخرج** ابن حبان في صحيحه من حديث عيسى ابن المسيب عن نافع عن ابن عمر قال لما نزلت هذه الآية
مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب زد امتي فانزل
الله من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة فقال رب زد امتي فانزل الله انما يوفى

الصابرون اجرهم بغير حساب **وخرج** الامام احمد من حديث علي بن زيد بن جدعان عن ابي عثمان النهدي عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليضاعف الحسنة الفي الف حسنة ثم تلى ابو هريرة وان تك حسنة
يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما وقال اذا قال الله اجرا عظيما فمن يقدر قدره **وروي** عن ابي هريرة موقوفا
وخرج الترمذي من حديث ابن عمر مرفوعا من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف حسنة ومحى عنه الف الف سيئة ورفع له الف
الف درجة **ومن** حديث تميم الداري مرفوعا من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا
احدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له كفوا احد عشر مرات كتب الله له اربعين الف الف حسنة
وفي كلا الاسنادين ضعف **وخرج** الطبراني باسناد ضعيف ايضا عن ابن عمر مرفوعا من قال سبحان الله كتب الله
له مائة الف حسنة واربعة وعشرين الف حسنة **وقوله** في حديث ابي هريرة الا الصيام فانه لي وانا اجزي به
يدل على ان الصيام لا يعلم قدر مضاعفة ثوابه الا الله عز وجل لانه افضل انواع الصبر وانما يوفى الصابرون
اجرهم بغير حساب **وقد روي** هذا المعنى عن طايفة من السلف منهم كعب وغيره وقد ذكرنا فيما سبق في شرح
حديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ان مضاعفة الحسنات زيادة على العشر تكون بحسب حسن
الاسلام كما جاء ذلك مصرحا في حديث ابي هريرة وغيره وتكون بحسب كمال الاخلاص وبحسب فضل
ذلك العمل في نفسه وبحسب الحاجة اليه وذكرنا من حديث ابن عمر ان قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
نزلت في الاعراب وان قوله وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما نزلت في المهاجرين
النوع الثاني عمل السيئات فتكتب السيئة بمثلها من غير مضاعفة كما قال تعالى ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا
مثلها وهم لا يظلمون **وقوله** كتبت له سيئة واحدة اشارة الى انها غير مضاعفة كما صرح به في حديث
اخر لكن السيئة تعظم احيانا بشرف الزمان والمكان كما قال تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا
في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن انفسكم **قال** علي
ابن ابي طلحة عن ابن عباس في هذه الاية فلا تظلموا فيهن انفسكم في كلهن ثم اختص من ذلك اربعة
اشهر فجعلهن حرما وعظم حرماتهن وجعل الذنب فيهن اعظم والعمل الصالح والاجر اعظم **وقال** قتادة
في هذه الاية اعلموا ان الظلم في الاشهر الحرم اعظم خطيئة ووزرا فيما سوى ذلك وان كان الظلم في كل حال
غير طايل ولكن الله تعالى يعظم من امره ما يشاء ربنا تعالى **وقد روي** في حديثين مرفوعين ان السيئات
تضاعف في رمضان ولكن اسنادهما مما لا يصح **وقال الله** تعالى الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن
الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج **قال** ابن عمر الفسوق ما اصيب من معاصي الله صيدا كان او غيره

وعنه قال الفسوق اتيان معاصي الله في الحرم **وقال** الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم
وكان جماعة من الصحابة يتقون سكنى الحرم خشية ارتكاب الذنوب فيه **منهم** ابن عباس وعبد الله بن عمرو
ابن العاص وكذلك كان عمر بن عبد العزيز يفعل **وكان** عبد الله بن عمرو بن العاص يقول الخطيئة فيه اعظم **وروي**
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لان اخطئ سبعين خطيئة يعني بغير مكة احب الي من ان اخطئ خطيئة
واحدة بمكة **وعن** مجاهد قال تضاعف السيئات بمكة كما تضاعف الحسنات **وقال** ابن جريج بلغني ان الخطيئة
بمكة مائة خطيئة والحسنة على نحو ذلك **وقال** اسحق بن منصور قلت لاحمد في شيء من الحديث ان السيئة تكتب
باكثر من واحدة قال لا ما سمعنا الا بمكة لتعظيم البلد ولو ان رجلا بعدن ابين هم **وقال** اسحق بن راهويه
كما قال احمد **وقوله** ولو ان رجلا بعدن ابين هم هو من قول ابن مسعود وسنذكره فيما بعد ان شاء الله تعالى **وقد**
تضاعف السيئات بشرف فاعلها وقوة معرفته بالله وقربه منه فان من عصى السلطان على بساطه اعظم
جرما ممن عصاه على بعد ولهذا توعد الله خاصة عباده على المعصية بمضاعفة الجزاء وان كان قد عصمهم
منها ليبين لهم فضله عليهم بعصمتهم من ذلك **كما** قال تعالى ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا
قليلا اذا لاذقناك ضعف الحياة وضعف الممات **وقال** تعالى يا نساء النبي من يات منكن بفاحشة مبينة
يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نوتها
اجرها مرتين **وكان** علي بن الحسين يتاول في آل النبي صلى الله عليه وسلم من بني هاشم مثل ذلك لقربهم
من النبي صلى الله عليه وسلم **النوع الثالث** الهم بالحسنات فتكتب حسنة كاملة وان لم يعملها كما في
حديث ابن عباس وغيره وفي حديث ابي هريرة الذي خرجه مسلم كما تقدم اذا تحدث عبدي بان يعمل حسنة فانا
اكتبها له حسنة والظاهر ان المراد بالتحدث حديث النفس وهو الهم وفي حديث خريم بن فاتك من هم بحسنة
حديث ع
فلم يعملها فعلم الله انه قد اشعرها قلبه وحرص عليها كتبت له حسنة وهذا يدل على ان المراد بالهم هنا هو
العزم المصمم الذي يوجد معه الحرص على العمل لا مجرد الخطرة التي تخطر ثم تنفسخ من غير عزم ولا تصميم
قال ابو الدرداء من اتى فراشه وهو ينوي ان يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتب له ما نوى وروي
عنه مرفوعا وخرجه ابن ماجة مرفوعا **قال** الدارقطني المحفوظ الموقوف وروي معناه من حديث عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم **وروي** عن سعيد بن المسيب قال من هم بصلاة او صيام
او حج او عمرة او غزو فحيل بينه وبين ذلك بلغه الله ما نواه **وقال** ابو عمران الجوني ينادى الملك اكتب
لفلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه **قال** زيد بن اسلم كان رجل يطوف على العلماء يقول
من يدلني على عمل لا ازال منه لله عاملا فاني لا احب ان تاتي علي ساعة من الليل والنهار الا وانا عامل لله عز وجل

فقيل له قد وجدت حاجتك فاعمل الخير ما استطعت فاذا قترنا وتركته فهم بعمله فان الهام بعمل الخير
كفاعله **ومتى** اقترن بالنية قول او سعي تاكد الجزاء والتحق صاحبه بالعامل **كما روي** ابو كبشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال انما الدنيا لاربعة نفر **عبد** رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم
لله فيه حقا فهذا بافضل المنازل **وعبد** رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو صادق النية فيقول لو ان لي مالا
لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته فاجرهما سوا **وعبد** رزقه الله مالا ولم يرزقه علما يخبط في ماله بغير علم لا
يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم لله فيه حقا فهذا باخبث المنازل **وعبد** لم يرزقه الله مالا ولا علما
فهو يقول لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته فوزرهما سوا خرجه الامام احمد والترمذي وهذا لفظه وابن ماجة
وقد حمل قوله فهما في الاجر سوا على استوائهما في اصل اجر العمل دون مضاعفته فالمضاعفة يختص بها من عمل
العمل دون من نواه ولم يعمله فانهما لو استويا من كل وجه لكتب لمن هم بحسنة ولم يعملها عشر حسنات وهو
خلاف النصوص كلها ويدل على ذلك ايضا قوله تعالى فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة وكلا وعد الله
الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات **قال** ابن عباس وغيره القاعدون
المفضل عليهم المجاهدون درجة هم القاعدون من اهل الاعذار والقاعدون المفضل عليهم المجاهدون درجات
هم القاعدون من غير اهل الاعذار **النوع الرابع** الهم بالسيات من غير عمل لها ففي حديث ابن عباس انها تكتب
له حسنة كاملة وكذلك في حديث ابي هريرة وانس وغيرهما انها تكتب حسنة وفي حديث ابي هريرة قال انما تركها
من جراي يعني من اجلي وهذا يدل على ان المراد من قدر على ما هم به من المعصية فتركه لله عز وجل وهذا لا ريب
في انه يكتب له بذلك حسنة لان تركه للمعصية بهذا القصد عمل صالح **فاما** ان هم بمعصية ثم ترك عملها
خوفا من المخلوقين او مراياة لهم فقد قيل انه يعاقب على تركها بهذه النية لان تقديم خوف المخلوقين على خوف
الله محرم وكذلك قصد الريا للمخلوقين محرم فاذا اقترن به ترك المعصية لاجله عوقب على هذا الترك **وقد** خرج
ابو نعيم باسناد ضعيف عن ابن عباس قال يا صاحب الذنب لا تامن سوء عاقبته ولما يتبع الذنب اعظم
من الذنب اذا عملته فذكر كلاما وقال وخوفك من الريح اذا حركت ستر بابك وانت على الذنب لا يضطرب
فوادك من نظر الله اليك اعظم من الذنب اذا عملته **وقال** الفضيل بن عياض كانوا يقولون ترك العمل للناس
ريا والعمل لهم شرك **واما** ان سعى في حصولها بما امكنه ثم حال بينه وبينها القدر فقد ذكر جماعة انه يعاقب
عليها حينئذ لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم به او تعمل
ومن سعى في حصول المعصية جهده ثم عجز عنها فقد عمل وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان
بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه

وقوله

وقوله ما لم تتكلم به او تعمل يدل على ان الهام بالمعصية اذا تكلم بما هم به بلسانه انه يعاقب على الهم حينئذ لانه قد
عمل بجوارحه معصية وهو التكلم بلسانه **ويدل** على ذلك الحديث الذي قال لو ان لي مالا لعملت فيه ما عمل فلان
يعني الذي يعصي الله في ماله قال فهما في الوزر سوا **ومن** المتاخرين من قال لا يعاقب على التكلم بما هم به ما لم
تكن المعصية التي هم بها قولا محرما كالقذف والغيبة والكذب فاما ما كان متعلقها العمل بالجوارح فلا ياثم
بمجرد التكلم بما هم به **وهذا** قد يستدل له بحديث ابي هريرة المتقدم واذا تحدث بان يعمل سيئة فانا اغفرها
له ما لم يعملها ولكن المراد بالحديث هنا حديث النفس جمعا بينه وبين قوله ما لم تتكلم به او تعمل وحديث ابي كبشة
يدل على ذلك صريحا فان قول القايل بلسانه لو ان لي مالا لعملت فيه بالمعاصي كما عمل فلان ليس هو العمل بالمعصية
التي هم بها وانما اخبر عما هم به فقط مما متعلقه انفاق المال في المعاصي وليس له مال بالكلية وايضا
فالكلام بذلك محرم فكيف يكون معفوا عنه غير معاقب عليه **واما** ان انفسخت نيته وفترت عزيمته من
غير سبب منه فهل يعاقب على ما هم به من المعصية ام لا هذا على قسمين **احدهما** ان يكون الهم بالمعصية
خاطرا خطر ولم يساكنه صاحبه ولم يعقد قلبه عليه بل كرهه ونفر منه فهذا معفو عنه وهو كالوساوس
الردية التي سيل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال ذاك صريح الايمان **ولما نزل** قوله تعالى ان تبدوا ما في
انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشا ويعذب من يشا شق ذلك على المسلمين وظنوا دخول
هذه الخواطر فيه نزلت الاية التي بعدها وفيها قوله ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به فبينت ان ما لا طاقة
لهم به فهو غير مواخذ به ولا مكلف به وقد سمى ابن عباس وغيره ذلك نسخا ومرادهم ان هذه الاية ازالت الايهام
الواقع في النفوس من الاية الاولى وبينت ان المراد بالاية الاولى العزايم المصمم عليها ومثل هذا البيان
كان السلف يسمونه نسخا **القسم الثاني** العزايم المصممة التي تقع في النفوس وتدوم ويساكنها صاحبها
فهذا ايضا نوعان **احدهما** ما كان عملا مستقلا بنفسه من اعمال القلوب كالشك في الوحدانية او النبوة
او البعث وغير ذلك من اصول الكفر والنفاق واعتقاد تكذيب ذلك فهذا كله يعاقب عليه العبد ويصير
بذلك كافرا ومنافقا **وقد روي** عن ابن عباس انه حمل قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به
الله على مثل هذا وروي عنه حملها على كتمان الشهادة لقوله تعالى ومن يكتمها فانه اثم قلبه ويلتحق بهذا القسم
ساير المعاصي المتعلقة بالقلوب كمحبة ما يبغضه الله او بغض ما يحبه الله والكبر والعجب والحسد وسوء الظن
بالمسلم من غير موجب مع انه قد روي عن سفيان انه قال في سوء الظن اذا لم يترتب عليه قول او فعل فهو معفو
عنه وكذلك روي عن الحسن انه قال في الحسد ولعل هذا محمول على قولهما على ما يجده الانسان ولا يمكنه دفعه
فهو يكرهه ويدفعه عن نفسه ولا يندفع الا على ما يساكنه ويستروح اليه ويعيد حديث نفسه به ويبديه **والنوع**

الثاني ما لم يكن من اعمال القلوب بل كان من اعمال الجوارح كالزنا والسرقة وشرب الخمر والقتل والقذف ونحو ذلك
اذا اصر العبد على ارادة ذلك والعزم عليه ولم يظهر له اثر في الخارج اصلاً فهذا في المواخذة به قولان مشهوران
للعلماء احدهما يواخذ به قال ابن المبارك سالت سفيان الثوري أيواخذ العبد بالهمة فقال اذا كانت عزماً
أُخذ بها ورجح هذا القول كثير من الفقها والمحدثين والمتكلمين من اصحابنا وغيرهم واستدلوا له بنحو قوله
عز وجل واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم فاحذروه وبقوله تعالى ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم وبنحو قول النبي
صلى الله عليه وسلم الاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع عليه الناس وحملوا قوله صلى الله عليه وسلم ان
الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل على الخطرات وقالوا ما ساكنه العبد وعقد قلبه
عليه فهو من كسبه وعمله فلا يكون معفواً عنه ومن هولاء من قال انه يعاقب عليه في الدنيا بالهموم والغموم
وروي ذلك عن عايشة رضي الله عنها مرفوعاً وموقوفاً وفي صحته نظر وقيل بل يحاسب العبد به يوم القيمة
فيقفه الله عليه ثم يعفو عنه ولا يعاقبه به فتكون عقوبته المحاسبة وهذا روي عن ابن عباس والربيع بن
انس وهو اختيار ابن جرير واحتج له بحديث ابن عمر في النجوى وذلك ليس فيه عموم وايضاً فانه وارد في
الذنوب المستورة في الدنيا لا في وساوس الصدور والقول الثاني لا يواخذ بمجرد النية مطلقاً ونسب ذلك
الى نص الشافعي وهو قول ابن حامد من اصحابنا عملاً بالعمومات وروى العوفي عن ابن عباس ما يدل على مثل هذا
القول وفيه قول ثالث انه لا يواخذ بالهم بالمعصية الا بان يهم بارتكابها في الحرم كما روى السدي عن مرة
عن عبد الله ابن مسعود قال ما من عبد يهم بخطيئة فلم يعملها فتكتب عليه ولو هم بقتل انسان عند البيت وهو بعدن
ابين الا اذاقه الله من عذاب اليم وقرا عبد الله ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم خرجه الامام احمد
وغيره وقد رواه عن السدي شعبة وسفيان فرفعه شعبة ووقفه سفيان والقول قول سفيان في وقفه
وقال الضحاك ان الرجل ليهم بالخطيئة بمكة وهو بارض اخرى فتكتب عليه ولم يعملها وقد تقدم عن احمد واسحق
ما يدل على مثل هذا القول وكذا حكاه القاضي ابو يعلى عن احمد وروى احمد في رواية المروزي حديث ابن
مسعود هذا ثم قال احمد يقول من يرد فيه بالحاد بظلم قال احمد لو ان رجلاً بعدن ابين هم بقتل رجل في
الحرم هذا قول الله سبحانه نذقه من عذاب اليم هكذا قال ابن مسعود رحمه الله وقد رد بعضهم هذا الى ما تقدم
من المعاصي التي متعلقها القلب وقال الحرم يجب احترامه وتعظيمه بالقلوب فالعقوبة على ترك هذا الواجب
وهذا لا يصح فان حرمة الحرم ليست باعظم من حرمة محارمه سبحانه وتعالى والعزم على معصية الله عزم
على انتهاك محارمه ولكن لو عزم على ذلك قصداً لانتهاك حرمة الحرم واستخفافاً بحرمته فهذا كما لو عزم على
فعل معصية لقصد الاستخفاف بحرمة الخالق عز وجل فيكفر بذلك وانما ينتفي الكفر عنه اذا كان همه بالمعصية

يوقفه

لمجرد نيل شهوته وغرض نفسه مع ذهوله عن قصد مخالفة الله والاستخفاف بنهيه وبنظره ومتى اقترن
العمل بالهم فانه يعاقب عليه سوا كان الفعل متاخراً او متقدماً فمن فعل محرماً مرة ثم عزم على فعله متى قدر عليه
فهو مصر على المعصية ومعاقب على هذه النية وان لم يعد الى عمله الا بعد سنين عديدة وبذلك فسر ابن المبارك
وغيره الاصرار على المعصية وبكل حال فالمعصية انما تكتب بمثلها من غير مضاعفة فتكون العقوبة على المعصية
ولا ينضم اليها الهم بها اذ لو ضم الى المعصية الهم بها لعوقب على عمل المعصية عقوبتين ولا يقال فهذا يلزم مثله
في عمل الحسنة فانه اذا عملها بعد الهم بها أُثيب على الحسنة دون الهم بها لانا نقول هذا ممنوع فان من عمل حسنة
كتب له عشر امثالها فيجوز ان يكون بعض هذه الامثال جزا للهم بالحسنة والله اعلم وقوله في حديث ابن عباس في
رواية مسلم او محاها الله يعني ان عمل السيئة اما ان تكتب لعاملها سيئة واحدة او يمحوها الله بما شا من الاسباب
كالتوبة والاستغفار وعمل الحسنات وقد سبق الكلام على ما تمحى به السيئات في شرح حديث ابي ذر اتق الله
حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وقوله بعد ذلك ولا يهلك على الله الا هالك يعني بعد هذا الفضل العظيم
والرحمة الواسعة منه بمضاعفة الحسنات والتجاوز عن السيئات لا يهلك على الله الا من هلك والقى بيده الى
التهلكة وتجرى على السيئات ورغب عن الحسنات واعرض عنها ولهذا قال ابن مسعود ويل لمن غلب وحدانه عشراته
وروى الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس مرفوعاً هلك من غلب واحده عشراً وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي
والترمذي من حديث عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلتان لا يحصيهما رجل مسلم الا دخل
الجنة وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسبح الله في دبر كل صلاة عشراً ويحمده عشراً ويكبره عشراً قال فتلك خمسون
ومائة باللسان والف وخمسمائة في الميزان واذا اخذت مضجعك تسبحه وتكبره وتحمده مائة فتلك مائة
باللسان والف في الميزان فايكم يعمل في اليوم والليلة الفين وخمسمائة سيئة وفي المسند عن ابي الدردا رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدع احدكم ان يعمل لله الف حسنة حين يصبح يقول سبحان الله وبحمده
مائة مرة فانها الف حسنة فانه لن يعمل ان شا الله مثل ذلك في يومه من الذنوب ويكون ما عمل من خير سوى ذلك وافراً

بلغ

الحديث الثامن والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى
قال من عادى لي ولياً فقد اذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي بشي احب الي مما افترضت عليه ولا يزال عبدي
يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها
ورجله التي يمشي بها وان سالني لاعطينه ولين استعاذني لاعيذنه رواه البخاري هذا الحديث تفرد باخراجه
البخاري من دون بقية اصحاب الكتب خرجه عن محمد بن عثمان بن كرامة حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمن
ابن بلال قال حدثني شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر عن عطا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره

الحديث بطوله وزاد في آخره وما ترددت عن شي في انا فاعله ترددي عن نفس المومن يكره الموت وانا اكره
مساته وهو من غرايب الصحيح تفرد به ابن كرامة عن خالد وليس هو في مسند احمد مع ان خالد ابن
مخلد القطواني تكلم فيه الامام احمد وغيره وقالوا له مناكير وعطا الذي في اسناده قيل انه ابن ابي رباح
وقيل انه ابن يسار وانه وقع في بعض نسخ الصحيح منسوبا كذلك **وقد روي** هذا الحديث من وجوه
اخر لا تخلوا كلها من مقال فرواه عبد الواحد ابن ميمون ابو حمزة مولى عروة ابن الزبير عن عروة
عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذى لي وليا فقد استحل محارمي وما تقرب الى عبدي
بمثل اداء فرايضي وان عبدي ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت عينه التي يبصر بها ويده التي يبطش
بها ورجله التي يمشي بها وفواده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به ان دعاني اجبته وان سالني اعطيته وما ترددت
عن شي انا فاعله ترددي عن موته وذلك انه يكره الموت وانا اكره مساته خرجه ابن ابي الدنيا وغيره **وخرجه**
الامام احمد بمعناه وذكر ابن عدي انه تفرد به عبد الواحد هذا عن عروة وعبد الواحد هذا قال فيه البخاري منكر
الحديث لكن خرجه الطبراني حدثنا هرون بن كامل حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابرهيم بن سويد المدني حدثني ابو
حزرة يعقوب ابن مجاهد اخبرني عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وهذا اسناده جيد ورواته
كلهم ثقات مخرج لهم في الصحيح سوى شيخ الطبراني فانه لا يحضرني الان معرفة حاله ولعل الراوي قال حدثنا ابو
حمزة يعني عبد الواحد بن ميمون فخيل للسامع انه قال ابو حزرة ثم سماه من عنده بنا على وهمه والله اعلم **وخرج**
الطبراني وغيره من رواية عثمان بن ابي العاتكة عن علي بن يزيد عن القسم عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يقول الله عز وجل من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة ابن آدم انك لن تدرك ما عندي الا باداء ما افترضت عليك
ولا يزال عبدي يتحبب الي بالنوافل حتى احبه فاكون قلبه الذي يعقل به ولسانه الذي ينطق به وبصره الذي يبصر به فاذا
دعاني اجبته واذا سالني اعطيته واذا استنصرني نصرته واحب عبادة عبدي الي النصيحة عثمان وعلي بن يزيد
ضعيفان **وقال** ابو حاتم الرازي في هذا الحديث هو منكر جدا **وقد روي** من حديث علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم باسناد ضعيف خرجه الاسماعيلي في مسند علي **وروي** من حديث ابن عباس باسناد ضعيف خرجه الطبراني
وفيه زيادات في لفظه **ورويناه** من وجه اخر عن ابن عباس وهو ضعيف ايضا **وخرجه** الطبراني وغيره من حديث
الحسن بن يحيى الخشني عن صدقة ابن عبد الله الدمشقي عن هشام الكناني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل
عن ربه تعالى قال من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وما ترددت عن شي انا فاعله ما ترددت في قبض روح عبدي
المومن يكره الموت واكره مساته ولا بد له منه وان من عبادي المومنين من يريد بابا من العبادة فاكفه عنه لا يدخله
عجب فيفسده ذلك وما تقرب الي عبدي بمثل ادا ما افترضت عليه ولا يزال العبد يتنفل الي حتى احبه ومن احببته

كنت له سمعا وبصرا ويدا ومويدا دعاني فاجبته وسالني فاعطيته ونصح لي فنصحت له **وان من** عبادي من لا يصلح
ايمانه الا الغنى ولو افقرته لافسده ذلك **وان من** عبادي من لا يصلح ايمانه الا الفقر وان بسطت له لافسده ذلك
وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الصحة ولو اسقمته لافسده ذلك **وان من** عبادي من لا يصلح ايمانه الا السقم
ولو اصححته لافسده ذلك اني ادبر عبادي بعلمي بما في قلوبهم اني عليم خبير **والخشني** وصدقة ضعيفان
وهشام لا يعرف **وسيل** ابن معين عن هشام هذا من هو قال لا احد يعني انه لا يعتبر به **وقد خرج** البزار بعض هذا الحديث
من طريق صدقة عن عبد الكريم الجزري عن انس **وخرج** الطبراني من حديث الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة حدثني
زر بن حبيش سمعت حذيفة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى اوحى الي يا اخا المرسلين ويا اخا
المنذرين انذر قومك ان لا يدخلوا بيتا من بيوتي ولاحد عندهم مظلمة فاني العنه ما دام قايما بين يدي يصلي حتى
يرد تلك الظلامة الى اهلها فاكون سمعه الذي يسمع به واكون بصره الذي يبصر به ويكون من اوليايي واصفيايي
ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهدا في الجنة وهذا اسناده جيد وهو غريب جدا **ولنرجع الى شرح**
حديث ابي هريرة الذي خرجه البخاري **وقد قيل** انه اشرف حديث روي في ذكر الاوليا فقوله عز وجل من عادى لي
وليا فقد اذنته بالحرب يعني فقد اعلمته باني محارب له حيث كان محاربا لي بمعاداة اوليايي **ولهذا** جا في حديث
عايشة رضي الله عنها فقد استحل محاربتي **وفي** حديث ابي امامة وغيره فقد بارزني بالمحاربة **وخرج** ابن ماجة
باسناد ضعيف عن معاذ بن جبل سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان يسير الريا شرك وان من عادى لله وليا فقد
بارز الله بالمحاربة وان الله يحب الابرار الاتقيا الاخفيا الذين اذا غابوا لم يفقدوا وان حضروا لم يدعوا ولم
يعرفوا مصابيح الهدى يخرجون من كل غبرا مظلمة فاوليا الله تجب موالاتهم وتحرم معاداتهم كما ان اعداه
تجب معاداتهم وتحرم موالاتهم **قال تعالى** انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون الصلاة ويوتون
الزكاة وهم راكعون ومن يتول الله ورسوله والذين امنوا فان حزب الله هم الغالبون **ووصف** احباه الذين
يحبهم ويحبونه بانهم اذلة على المومنين اعزة على الكافرين **وروي** الامام احمد في كتاب الزهد باسناده عن
وهب بن منبه قال ان الله عز وجل قال لموسى عليه السلام حين كلمه اعلم ان من اهان لي وليا او اخافه فقد
بارزني بالمحاربة وباداني وعرض نفسه ودعاني اليها وانا اسرع شي الى نصرة اوليايي افيظن الذي يحاربني
ان يقوم لي او يظن الذي يعاديني ان يعجزني ام يظن الذي يبارزني ان يسبقني او يفوتني وكيف وانا الثاير لهم
في الدنيا والاخرة فلا اكل نصرتهم الى غيري **واعلم** ان جميع المعاصي محاربة لله عز وجل **قال** الحسن ابن آدم
هل لك بمحاربة الله من طاقة فان من عصى الله فقد حاربه لكن كلما كان الذنب اقبح كان اشد محاربة لله ولهذا سمى
الله اكلة الربا وقطاع الطريق محاربين لله ورسوله لعظم ظلمهم لعباده وسعيهم بالفساد في بلاده وكذلك

معاداة اوليايه فانه سبحانه يتولى نصرة اوليايه ويحبهم ويويدهم فمن عاداهم فقد عادى الله وحاربه وفي
الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا فمن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد
اذى الله ومن اذى الله يوشك ان ياخذه خرجه الترمذي وغيره وقوله تعالى وما تقرب الي عبدي بمثل ادا ما افترضت
عليه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه لما ذكر ان معاداة اوليايه محاربة له ذكر بعد ذلك وصف اوليايه
الذين تحرم معاداتهم وتجب موالاتهم بذكر ما يتقرب به اليه واصل الولاية القرب واصل العداوة البعد فاولياء
الله هم الذين يتقربون اليه بما يقربهم منه واعداوه الذين ابعدهم عنه باعمالهم المقتضية لطردهم وابعادهم منه فقسم
اولياه المقربين اليه قسمين احدهما من تقرب اليه باداء الفرايض ويشمل ذلك فعل الواجبات وترك المحرمات
لان ذلك كله من فرايض الله التي افترضها على عباده والثاني من تقرب اليه بعد الفرايض بالنوافل فظهر بذلك
انه لا طريق يوصل الى التقرب الى الله وولايته ومحبته سوى طاعته التي شرعها على لسان رسوله صلى الله
عليه وسلم فمن ادعى ولاية الله والتقرب اليه ومحبته بغير هذه الطريق تبين انه كاذب في دعواه كما كان
المشركون يتقربون الى الله بعبادة من يعبدون من دونه كما حكى الله عنهم انهم قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا
الى الله زلفى وكما حكى عن اليهود والنصارى انهم قالوا نحن ابناء الله واحباوه مع اصرارهم على تكذيب
رسله وارتكاب نواهيه وترك فرايضه فلذلك ذكر في هذا الحديث ان اولياء الله على درجتين احدهما
المتقربون اليه باداء الفرايض وهذه درجة المقتصدين اصحاب اليمين واداء الفرايض افضل الاعمال كما قال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه افضل الاعمال ادا ما افترض الله والورع عما حرم الله وصدق النية فيما عند الله عز وجل
وقال عمر بن عبد العزيز في خطبته افضل العبادة اداء الفرايض واجتناب المحارم وذلك لان الله عز وجل
انما افترض على عباده هذه الفرايض ليقربهم منه ويوجب لهم رضوانه ورحمته واعظم فرايض الدين التي تقرب
اليه الصلاة كما قال تعالى واسجد واقترب وقال النبي صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
وقال اذا كان احدكم يصلي فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين القبلة وقال ان الله ينصب وجهه لوجه عبده في
صلاته ما لم يلتفت ومن الفرايض المقربة الى الله عز وجل عدل الراعي في رعيته سوا كانت رعية عامة كالحاكم
او خاصة كعدل احاد الناس في اهله وولده كما قال صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسوول عن رعيته وفي
صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المقسطين عند الله على منابر من نور على يمين
الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا وفي الترمذي عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان احب العباد الى الله يوم القيمة وادناهم اليه مجلسا امام عادل الدرجة الثانية درجة السابقين المقربين
وهم الذين تقربوا الى الله بعد الفرايض بالاجتهاد في نوافل الطاعات والانكفاف عن دقايق المكروهات بالورع وذلك

تنبيه

يوجب للعبد محبة الله كما قال تعالى ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فمن احبه الله رزقه محبته
وطاعته والاشتغال بذكره وخدمته فاوجب له ذلك القرب منه والزلفى لديه والحظوة عنده كما قال تعالى
من يرتد منكم عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المومنين اعزة على الكافرين يجاهدون
في سبيل الله ولا يخافون لومة لايم ذلك فضل الله يوتيه من يشا والله واسع عليم ففي هذه الايات اشارة
الى ان من اعرض عن حبنا وتولى عن قربنا لم نبال به واستبدلنا به من هو اولى بهذه المنحة منه واحق فمن اعرض
عن الله فما له من الله بدل ولله منه ابدال ✤ ما لي شغل سواه ما لي شغل ✤ ما يصرف عن هواه قلبي عذل ✤
✤ ما اصنع ان جفا وخاب الامل ✤ مني بدل ومنه ما لي بدل ✤ ✤ وفي بعض الاثار يقول الله عز وجل يا ابن
ادم اطلبني تجدني فان وجدتني وجدت كل شي وان فتك فاتك كل شي وانا احب اليك من كل شي كان ذو النون
يردد هذه الابيات بالليل كثيرا ✤ اطلبوا لانفسكم مثل ما وجدت انا ✤ قد وجدت لي سكنا ليس في هواه عنا ✤
✤ ان بعدت قربني او قربت منه دنا ✤ من فاته الله فلو حصلت له الجنة بحذافيرها لكان مغبونا
فكيف اذا لم يحصل له الا نزر يسير حقير من دار كلها لا تعدل جناح بعوضة
✤ من فاته ان يراك يوما ✤ فكل اوقاته فوات ✤ وحيث ما كنت من بلاد ✤ فلي الى وجهك التفات ✤ ثم ذكر اوصاف
الذين يحبهم ويحبونه فقال تعالى اذلة على المومنين يعني انهم يعاملون المومنين بالذلة واللين وخفض الجناح
اعزة على الكافرين يعني انهم يعاملون الكافرين بالعزة والشدة عليهم والاغلاظ لهم فلما احبوا الله احبوا
اولياه الذين يحبونه فعاملوهم بالمحبة والرافة والرحمة وابغضوا اعداه الذين يعادونه فعاملوهم بالشدة
والغلظ كما قال تعالى اشداء على الكفار رحماء بينهم يجاهدون في سبيل الله فان من تمام المحبة مجاهدة اعداء
المحبوب وايضا فالجهاد في سبيل الله دعا للمعرضين عن الله الى الرجوع اليه بالسيف والسنان بعد دعايهم
اليه بالحجة والبرهان فالمحب لله يحب اجتلاب الخلق كلهم الى بابه فمن لم يجب الدعوة اليه باللين والرفق احتاج
الى الدعوة بالشدة والعنف عجب ربك من قوم يقادون الى الجنة بالسلاسل ولا يخافون لومة لايم لا هم
للمحب غير ما يرضي حبيبه رضي من رضي وسخط من سخط من الملامة في هوى من يحبه فليس بصادق
✤ وقف الهوى بي حيث انت فليس لي ✤ متاخر عنه ولا متقدم ✤ اجد الملامة في هواك لذيذة ✤ حبا لذكرك فليلمني اللوم ✤
قوله تعالى ذلك فضل الله يوتيه من يشاء يعني درجة الذين يحبهم ويحبونه باوصافهم المذكورة والله واسع
عليم واسع العطا عليم بمن يستحق الفضل فيمنحه ومن لا يستحقه فيمنعه ويروى ان داود عليه السلام
كان يقول اللهم اجعلني من احبابك فانك اذا احببت عبدا غفرت ذنبه وان كان عظيما وقبلت عمله وان
كان يسيرا وكان داود عليه السلام يقول في دعايه اللهم اني اسالك حبك وحب من يحبك وحب العمل الذي

في سورة المائدة

يبلغني حبك اللهم اجعل حبك احب الي من نفسي واهلي ومن الما البارد وقال النبي صلى الله عليه وسلم اتاني
ربي عز وجل يعني في المنام فقال لي يا محمد قل اللهم اني اسالك حبك وحب من يحبك والعمل الذي يبلغني حبك
وكان من دعايه صلى الله عليه وسلم اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك اللهم ما رزقتني مما احب
فاجعله قوة لي فيما تحب اللهم ما زويت عني مما احب فاجعله فراغا لي فيما تحب وروي عنه صلى الله عليه وسلم
انه كان يدعو اللهم اجعل حبك احب الاشيا الي وخشيتك اخوف الاشيا عندي واقطع عني حاجات الدنيا
بالشوق الي لقايك واذا اقررت اعين اهل الدنيا من دنياهم فاقرر عيني من عبادتك فاهل هذه الدرجة من
المقربين ليس لهم هم الا فيما يقربهم ممن يحبهم ويحبونه قال بعض السلف العمل على المخافة قد تغيره الرجا
والعمل على المحبة لا يدخله الفتور ومن كلام بعضهم اذا سيم البطالون من بطالتهم فلن يسيم محبوك من
مناجاتك وذكرك قال فرقد السبخي قرات في بعض الكتب من احب الله لم يكن عنده شي اثر من هواه ومن احب الدنيا
لم يكن شي عنده اثر من هوى نفسه والمحب لله تعالى امير مومن على الامرا زمرته اول الزمر يوم القيمة ومجلسه
اقرب المجالس فما هنالك والمحبة منتهى القربة والاجتهاد ولن يسام المحبون من طول اجتهادهم لله عز وجل
يحبونه ويحبون ذكره ويحببونه الي خلقه يمشون بين عباده بالنصايح ويخافون عليهم من اعمالهم يوم تبدوا
الفضايح اوليك اوليا الله واحباوه واهل صفوته اوليك الذين لا راحة لهم دون لقايه وقال فتح الموصلي
المحب لا يجد مع حب الله عز وجل للدنيا لذة ولا يغفل عن ذكره طرفة وقال محمد بن النضر الحارثي ما يكاد
يمل القربة الي الله محب لله عز وجل وما يكاد يسام من ذلك وقال بعضهم المحب لله طاير القلب كثير
الذكر متسبب الي رضوانه بكل سبيل يقدر عليها من الوسايل والنوافل دوبا دوبا وشوقا شوقا وانشد
بعض السلف وكن لربك ذا حب لتخدمه ٭ ان المحبين للاحباب خدام وانشد اخر
٭ ما للمحب سوى ارادة حبه ٭ ان المحب بكل بر يتضرع ٭ ومن اعظم ما يتقرب به الي الله من النوافل
كثرة تلاوة كتابه وسماعه بتدبر وتفكر وتفهم قال الخباب بن الارت رضي الله عنه لرجل تقرب الي الله ما
استطعت واعلم انك لن تتقرب اليه بشي هو احب اليه من كلامه وفي الترمذي عن ابي امامة مرفوعا ما تقرب
العباد الي الله عز وجل بمثل ما خرج منه يعني القران ٭ لا شي عند المحبين احلى من كلام محبوبهم فهو لذة
قلوبهم وغاية مطلوبهم قال عثمان رضي الله عنه لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من كلام ربكم وقال ابن مسعود
رضي الله عنه من احب القران فهو يحب الله ورسوله قال بعض العارفين لمريد اتحفظ القران قال لا فقال
واغوثاه بالله مريد لا يحفظ القران فبما يتنعم فبما يترنم فبما يناجي به عز وجل كان بعضهم يكثر تلاوة
القران ثم اشتغل عنه بغيره فراى في المنام قايلا يقول له ٭ ان كنت تزعم حبي ٭ فلم جفوت كتابي ٭

٭ اما تاملت ما فيه ٭ من لطيف عتابي ٭ ومن ذلك كثرة ذكر الله الذي يتواطا عليه القلب واللسان
وفي مسند البزار عن معاذ رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني بافضل الاعمال واقربها الي الله عز وجل
قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله عز وجل وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله
عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا
ذكرته في ملا خير منهم وفي حديث اخر انا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه وقال عز وجل اذكروني اذكركم
ولما سمع النبي صلى الله عليه وسلم الذين يرفعون اصواتهم بالتكبير والتهليل وهم معه في سفر قال لهم انكم لا تدعون اصم ولا
غايبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم وفي رواية وهو اقرب اليكم من اعناق رواحلكم ومن ذلك محبة اوليا الله
واحبابه فيه ومعاداة اعدايه فيه وفي سنن ابي داود عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من
عباد الله لاناسا ما هم بانبيا ولا شهدا يغبطهم الانبيا والشهدا يوم القيمة بمكانهم من الله عز وجل قالوا يا رسول الله
من هم قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير ارحام بينهم ولا اموال يتعاطونها فوالله ان وجوههم لنور وانهم لعلى
نور لا يخافون اذا خاف الناس ولا يحزنون اذا حزن الناس ثم تلى هذه الاية الا ان اوليا الله لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون ويروى نحوه من حديث ابي مالك الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه يغبطهم النبيون
بقربهم ومقعدهم من الله عز وجل وفي المسند عن عمرو بن الجموح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجد العبد
صريح الايمان حتى يحب لله ويبغض لله فاذا احب لله وابغض لله فقد استحق الولاية من الله ان اوليايي
من عبادي واحبايي من خلقي الذين يذكرون بذكري واذكر بذكرهم وسبيل المرتعش بما تنال المحبة فقال بموالاة
اوليا الله ومعاداة اعدايه واصله الموافقة وفي الزهد للامام احمد عن عطا بن يسار قال قال موسى عليه
السلام يا رب من هم اهلك الذين تظلهم في ظل عرشك قال يا موسى هم البرية ايديهم الطاهرة قلوبهم الذين يتحابون
بجلالي الذين اذا ذكرت ذكروا بي واذا ذكروا ذكرت بذكرهم الذين يسبغون الوضو في المكاره وينيبون
الي ذكري كما تنيب النسور الي وكورها ويكلفون بحبي كما يكلف الصبي بالناس ويغضبون لمحارمي اذا استحلت
كما يغضب النمر اذا حرب ٭ قوله فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي
يبطش بها ورجله التي يمشي بها وفي بعض الروايات وقلبه الذي يعقل به ولسانه الذي ينطق به المراد بهذا
الكلام ان من اجتهد بالتقرب الي الله بالفرايض ثم بالنوافل قربه الله اليه ورقاه في درجة الايمان الى
درجة الاحسان فيصير يعبد الله على الحضور والمراقبة كانه يراه فيمتلي قلبه بمعرفة الله ومحبته وعظمته
ومهابته واجلاله والانس به والشوق اليه حتى يصير هذا الذي في قلبه من المعرفة مشاهدا له بعين البصيرة كما قيل
٭ ساكن في القلب يعمره ٭ لست انساه فاذكره ٭ غاب عن سمعي وعن بصري ٭ فسويدا القلب يبصره ٭ قال الفضيل بن

عياض ان الله عز وجل يقول كذب من ادعى محبتي فاذا جن الليل نام عني اليس كل محب يحب خلوة حبيبه ها انا
مطلع على احبابي وقد مثلوني بين اعينهم وخاطبوني على المشاهدة وكلموني بحضور غدا اقر اعينهم في جناني ولا
بد ان هذا الذي في قلوب المحبين المقربين يقوى حتى تمتلي قلوبهم به فلا يبقى في قلوبهم غيره ولا تستطيع
جوارحهم ان تنبعث الا بموافقة ما في قلوبهم ومن كان حاله هذا قيل فيه ما بقي في قلبه الا الله والمراد
معرفته ومحبته وذكره وفي هذا المعنى الاثر الاسرايلي المشهور يقول الله عز وجل ما وسعني سماي ولا ارضي
ولكن وسعني قلب عبدي المومن وقال بعض العارفين احذروه فانه غيور لا يحب ان يرى في قلب عبده غيره
وفي هذا المعنى يقول بعضهم :. ليس للناس موضع في فوادي :. زاد فيه هواك حتى امتلا :. وقال آخر
:. قد سيع قلبي على مقدار حبهم :. فما لحب سواهم فيه متسع :. والى هذا المعنى اشار النبي صلى الله عليه وسلم
في خطبته لما قدم المدينة فقال احبوا الله من كل قلوبكم كما ذكره ابن اسحق في سيرته فمتى امتلى القلب بعظمة
الله محا ذلك من القلب كل ما سواه ولم يبق للعبد شي من نفسه وهواه ولا ارادة الا لما يريده منه مولاه
فحينيذ لا ينطق العبد الا بذكره ولا يتحرك الا بامره فان نطق نطق بالله وان سمع سمع به وان نظر نظر
به وان بطش بطش به فهذا هو المراد بقوله كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي
يبطش بها ورجله التي يمشي بها ومن اشار الى غير هذا فانما يشير الى الالحاد من الحلول او الاتحاد والله
ورسوله بريان منه ومن هنا كان بعض السلف كسليمن التيمي يرون انه لا يحسن ان يعصي الله ووصت
امراة من السلف اولادها فقالت لهم تعودوا حب الله وطاعته فان المتقين الفوا الطاعة فاستوحشت
جوارحهم من غيرها فان عرض لهم الملعون بمعصية مرت المعصية بهم محتشمة فهم لها منكرون ومن هذا المعنى
قول علي رضي الله عنه ان كنا لنرى ان شيطان عمر ليهابه ان يامره بالخطية وقد اشرنا فيما سبق الى هذا من
اسرار التوحيد الخاصة فان معنى لا اله الا الله لا يوله غيره حبا ورجا وخوفا وطاعة فاذا تحقق العبد
بالتوحيد التام لم يبق فيه محبة لغير ما يحبه الله ولا كراهية لغير ما يكرهه الله ومن كان كذلك لم تنبعث
جوارحه الا بطاعة الله وانما تنشا الذنوب من محبة ما يكرهه الله او كراهة ما يحبه وذلك ينشا من تقديم
هوى النفس على محبة الله وخشيته وذلك يقدح في كمال التوحيد الواجب فيقع العبد بسبب ذلك
في التفريط الواجب في بعض الواجبات وارتكاب بعض المحظورات فاما من تحقق قلبه بتوحيد الله فلا يبقى
له هم الا في الله وفيما يرضيه به وقد ورد في الحديث مرفوعا من اصبح وهمه غير الله فليس من الله وخرجه
الامام احمد من حديث ابي بن كعب موقوفا قال من اصبح واكبر همه غير الله فليس من الله قال بعض العارفين من
اخبرك ان وليه له هم في غيره فلا تصدقه كان داود الطاي ينادي بالليل همك عطل علي الهموم وخالف

بيني وبين الشهادة وشوقي الى النظر اليك ومنعني اللذات وحال بيني وبين الشهوات فانا في سجنك ايها الكريم مطلوب
وفي هذا يقول بعضهم :. فالو اشتاغل عنا واصطفى بدلا :. منا وذلك فعل الخاين السالي :.
:. وكيف اشغل قلبي عن محبتكم :. بغير ذكركم يا كل اشغالي :. قوله ولين سالني لاعطينه ولين استعاذني لاعيذنه
وفي الرواية الاخرى ان دعاني اجبته وان سالني اعطيته يعني ان هذا المحبوب المقرب له عند الله منزلة خاصة
تقتضي انه اذا سال الله شيا اعطاه اياه وان استعاذ به من شي اعاذه منه وان دعاه اجابه فيصير مجاب الدعوة
لكرامته على ربه وقد كان كثير من السلف الصالح معروفا باجابة الدعوة وفي الصحيح ان الربيع بنت النضر
كسرت ثنية جارية فعرضوا عليهم الارش فابوا فطلبوا منهم العفو فابوا فقضى بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالقصاص فقال انس بن النضر اتكسر ثنية الربيع والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضي القوم واخذوا
الارش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره وفي صحيح الحاكم عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كم من ضعيف متضعف ذي طمرين لو اقسم على الله لابره منهم البرا بن مالك
وان البرا لقي زحفا من المشركين فقال له المسلمون اقسم على ربك فقال اقسمت عليك يا رب لما منحتنا اكتافهم فمنحوا
اكتافهم ثم التقوا مرة اخرى فقالوا له اقسم على ربك فقال اقسمت عليك يا رب لما منحتنا اكتافهم والحقتني بنبيك
صلى الله عليه وسلم فمنحوا اكتافهم وقتل البرا رضي الله عنه وروى ابن ابي الدنيا باسناد له ان النعمان بن قوقل
قال يوم احد اللهم اني اقسم عليك ان اقتل فادخل الجنة فقتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان النعمان اقسم على الله فابره
وروى ابو نعيم باسناده عن سعد ان عبد الله بن جحش قال يوم احد يا رب اذا لقيت العدو غدا فلقني رجلا
شديدا باسه شديدا حرده اقاتله فيك ويقاتلني ثم ياخذني فيجدع انفي واذني فاذا لقيتك غدا قلت يا عبد الله
من جدع انفك واذنيك فاقول فيك وفي رسولك فتقول صدقت قال سعد فلقد رايته اخر النهار وان انفه
واذنه لمعلقان في خيط وكان سعد بن ابي وقاص مجاب الدعوة فكذب عليه رجل فقال اللهم ان كان كاذبا فاعم
بصره واطل عمره وعرضه للفتن فاصاب الرجل ذلك كله فكان يتعرض للجواري في السكك ويقول شيخ كبير
فقير مفتون اصابتني دعوة سعد ودعا على رجل سمعه يشتم عليا فما برح من مكانه حتى جاء بعير ناد
فخبطه بيديه ورجليه حتى قتله ونازعت امراة سعيد بن زيد في ارض له فادعت انه اخذ منها ارضها فقال اللهم
ان كانت كاذبة فاذهب بصرها واقتلها في ارضها فعميت وبينا هي ذات يوم تمشي في ارضها اذ وقعت
في بير فماتت وكان العلا بن الحضرمي في سرية فعطشوا فصلى فقال اللهم يا عليم يا حليم يا علي يا عظيم انا
عبيدك وفي سبيلك نقاتل عدوك فاسقنا غيثا نشرب منه ونتوضا ولا تجعل لاحد فيه نصيبا غيرنا
فساروا قليلا فوجدوا نهرا من ما السما يتدفق فشربوا وملاوا اوعيتهم ثم ساروا فرجع بعض اصحابه

الي موضع النهر فلم ير شيئًا وكانه لم يكن في موضعه ماء قط وشكي الي انس بن مالك عطش ارض له بالبصرة
فتوضا وخرج الي البرية وصلي ركعتين ودعا فجاء المطر فسقي ارضه ولم يجاوز المطر ارضه الا يسيرًا واحترق
خصاص بالبصرة في زمن ابي موسي الاشعري وبقي في وسطها خص لم يحترق فقال ابو موسي لصاحب الخص ما
بال خصك لم يحترق فقال اني اقسمت علي ربي ان لا يحرقه فقال ابو موسي اني سمعت رسول الله صلي الله عليه
وسلم يقول في امتي رجال طلس رؤسهم دنس ثيابهم لو اقسموا علي الله لابرهم وكان ابو مسلم الخولاني مشهورًا
باجابة الدعوة فكان يمر به الظبي فيقول له الصبيان ادع الله لنا يحبس علينا هذا الظبي فيدعو الله
فيحبسه حتي ياخذوه بايديهم ودعا علي امراة فسدت عليه عشرة امراته بذهاب بصرها فذهب بصرها
في الحال فجاءته فجعلت تناشده الله وتطلب اليه فرحمها ودعا الله فرد عليها بصرها ورجعت امراته الي
حالها معه وكذب رجل علي مطرف بن عبد الله بن الشخير فقال له مطرف ان كنت كاذبًا فعجل الله حتفك
فمات الرجل مكانه وكان رجل من الخوارج يغشي مجلس الحسن البصري فيوذيهم فلما زاد اذاه قال الحسن اللهم
قد علمت اذاه لنا فاكفناه بما شئت فخر الرجل من قامته فما حمل الي اهله الا ميتًا علي سرير وكان صلة بن
اشيم في سرية فذهبت بغلته بثقلها وارتحل الناس فقام يصلي وقال اللهم اني اقسمت عليك ان ترد علي بغلتي
وثقلها فجاءت حتي قامت بين يديه وكان مرة في برية قفر فجاع فاستطعم الله فسمع وجبة خلفه فاذا
هو بثوب او منديل فيه دوخلة رطب طري فاكل منه وبقي الثوب عند امراته معاذة العدوية وكانت من الصالحات
وكان محمد بن المنكدر في غزاة فقال له رجل من رفقايه اشتهي جبنًا رطبًا فقال ابن المنكدر استطعموا الله
يطعمكم فانه القادر فدعا القوم فلم يسيروا الا قليلًا حتي راوا مكتلًا مخيطًا فاذا هو جبن رطب فقال
بعض القوم لو كان عسلًا فقال ابن المنكدر ان الذي اطعمكم جبنًا هاهنا قادر علي ان يطعمكم عسلًا
فاستطعموه فدعوا فساروا قليلًا فوجدوا ظرف عسل علي الطريق فنزلوا فاكلوا وكان حبيب العجمي ابو محمد
معروفًا باجابة الدعوة دعا لغلام اقرع الراس وجعل يبكي ويمسح بدموعه راس الغلام فما قام حتي اسود
شعر راسه وعاد كاحسن الناس شعرًا واتي برجل زمن في محمل فدعا له فقام الرجل علي رجليه فحمل محمله علي
عنقه ورجع الي عياله واشتري في مجاعة طعامًا كثيرًا فتصدق به علي المساكين ثم خاط اكيسة
فوضعها تحت فراشه ثم دعا الله فجاءه اصحاب الطعام يطلبون ثمنه فاخرج تلك الاكيسة فاذا
هي مملوة دراهم فوزنها فاذا هي قدر حقوقهم فدفعها اليهم وكان رجل يعبث به كثيرًا فدعا عليه حبيب
فبرص وكان مرة عند مالك بن دينار فجاءه رجل فاغلظ لمالك من اجل دراهم قسمها مالك فلما طال
ذلك من امره رفع حبيب يديه الي السماء فقال اللهم ان هذا قد شغلنا عن ذكرك فارحنا منه كيف شئت فسقط

الرجل علي وجهه ميتًا وخرج قوم غزاة في سبيل الله وكان لبعضهم حمار فمات وارتحل اصحابه فقام فتوضا
وصلي وقال اللهم اني خرجت مجاهدًا في سبيلك وابتغاء مرضاتك واشهد انك تحيي الموتي وتبعث من في القبور
فاحي لي حماري ثم قام الي الحمار فضربه فقام الحمار ينفض اذنيه فركبه ولحق اصحابه ثم باع الحمار بعد ذلك
بالكوفة وخرجت سرية في سبيل الله فاصابهم برد شديد حتي كادوا ان يهلكوا فدعوا الله عز وجل والي
جانبهم شجرة عظيمة فاذا هي تلتهب نارًا فجففوا ثيابهم ودفئوا بها حتي طلعت الشمس عليهم فانصرفوا
وردت الشجرة علي هيئتها وخرج ابو قلابة حاجًا فتقدم اصحابه في يوم صايف فاصابه عطش شديد
فقال اللهم انك قادر علي ان تذهب عطشي من غير فطر فاظلته سحابة فامطرت عليه حتي بلت ثوبه وذهب
عنه العطش فنزل فحوض حياضًا فملاها فانتهي اليه اصحابه فشربوا وما اصاب اصحابه من ذلك المطر شي ومثل
هذا كثير جدًا ويطول استقصاؤه واكثر من كان مجاب الدعوة من السلف كان يصبر علي البلاء ويختار ثوابه
ولا يدعو لنفسه بالفرج منه وقد روي ان سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه كان يدعو للناس لمعرفتهم باجابة
دعوته فقيل له لو دعوت الله لبصرك وكان قد اضر فقال قضاء الله احب الي من بصري وابتلي بعضهم بالجذام
فقيل له بلغنا انك تعرف اسم الله الاعظم فلو سالته ان يكشف ما بك فقال يا ابن اخي انه هو الذي ابتلاني واني
اكره ان اراده وقيل لابرهيم التيمي وهو في سجن الحجاج لو دعوت الله تعالي فقال اكره ان ادعوه ان
يفرج عني ما لي فيه اجر وكذلك سعيد بن جبير صبر علي اذي الحجاج حتي قتله وكان مجاب الدعوة
كان له ديك يقوم بالليل بصياحه الي الصلاة فلم يصح ليلة في وقته فلم يقم سعيد للصلاة فشق عليه
فقال ما له قطع الله صوته فما صاح الديك بعد ذلك فقالت له امه يا بني لا تدع بعد هذا علي شي وذكر لرابعة
رجل له منزلة عند الله وهو يقتات مما يلتقطه من المنبوذات علي المزابل فقال رجل ما ضر هذا ان يدعو الله
ان يغنيه عن هذا فقالت رابعة ان اولياء الله اذا قضي لهم قضاء لم يتسخطوه وكان حيوة بن شريح ضيق
العيش جدًا فقيل له لو دعوت الله ان يوسع عليك فاخذ حصاة من الارض فقال اللهم اجعلها ذهبًا فصارت
تبرة في كفه وقال ما خير في الدنيا الا الاخرة ثم قال هو اعلم بما يصلح عباده وربما دعا المومن المجاب الدعوة
بما يعلم الله الخيرة له في غيره فلا يجيبه الي سواله ويعوضه عنه بما هو خير له اما في الدنيا او في الاخرة وقد
تقدم في حديث انس المرفوع ان الله عز وجل يقول ان من عبادي من يسالني بابًا من العبادة فاكفه عنه كيلا
يدخله العجب وخرج الطبراني من حديث سالم بن ابي الجعد عن ثوبان عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان من
امتي من لو جاء احدكم يساله دينارًا لم يعطه ولو ساله درهمًا لم يعطه ولو ساله فلسًا لم يعطه ولو سال الله الجنة
لاعطاه اياها ذو طمرين لا يوبه له لو اقسم علي الله لابره وخرجه غيره من حديث سالم مرسلًا وزاد فيه

ولو سأل الله شيئا من الدنيا ما اعطاه تكرمة له وقوله وما ترددت عن شي انا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي
المومن يكره الموت واكره مساته المراد بهذا ان الله تعالى قضى على عباده بالموت كما قال كل نفس ذايقة الموت
والموت هو مفارقة الروح للجسد ولا يحل ذلك الا بالم عظيم جدا وهو اعظم الالام التي تصيب العبد في
الدنيا قال عمر لكعب اخبرني عن الموت قال يا امير المومنين هو مثل شجرة كثيرة الشوك في جوف بن ادم فليس
منه عرق ولا مفصل الا ورجل الا ورجل شديد الذراعين فهو يعالجها ينزعها فبكى عمر رضي الله عنه ولما
احتضر عمرو بن العاص ساله ابنه عن صفة الموت فقال والله لكان جنبي في تخت ولكاني اتنفس
من سم ابرة وكان غصن شوك يجر به من قدمي الى هامتي وقيل لرجل عند الموت كيف تجدك قال اجدني اجتذب
اجتذابا وكان الخناجر مختلفة في جوفي وكان جوفي تنور محمي يلتهب توقدا وقيل لاخر كيف تجدك قال اجدني
كان السموات مطبقة على الارض علي واجد نفسي كانها تخرج من ثقب ابرة فلما كان الموت بهذه الشدة والله
عز وجل قد حتمه على عباده كلهم ولا بد لهم منه وهو تعالى يكره اذى المومن ومساته سمى ذلك ترددا في حق المومن
فاما الانبياء عليهم السلام فلا يقبضون حتى يخيروا قال الحسن لما كرهت الانبياء الموت هون الله عليهم بلقاء الله
وبكل ما احبوا من تحفة وكرامة حتى ان نفس احدهم تنزع من بين جنبيه وهو يحب ذلك لما قد مثل له وقد قالت
عايشة رضي الله عنها ما اغبط احدا يهون عليه الموت بعد الذي رايت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت وكان عنده قدح من ماء فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ويقول اللهم اعني على سكرات الموت قالت
وجعل يقول لا اله الا الله ان للموت لسكرات وجا في حديث مرسل انه صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم انك
تاخذ الروح من بين العصب والقصب والانامل اللهم فاعني على الموت وهونه علي وقد كان بعض السلف يستحب
ان يجهد عند الموت كما قال عمر بن عبد العزيز ما احب ان يهون علي سكرات الموت انه لاخر ما يكفر به عن المومن
وقال النخعي كانوا يستحبون ان يجهدوا عند الموت وكان بعضهم يخشى من تشديد الموت ان يفتن واذا اراد الله
عز وجل ان يهون على العبد الموت هونه عليه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المومن اذا حضره
الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شي احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاه قال ابن مسعود
رضي الله عنه اذا جا ملك الموت يقبض روح المومن قال له ان ربك يقريك السلام وقال محمد بن كعب يقول له
ملك الموت السلام عليك يا ولي الله الله يقرا عليك السلام ثم تلى الذين تتوفاهم الملايكة طيبين يقولون سلام عليكم
وقال زيد بن اسلم تاتي الملايكة المومن اذا حضر فتقول له لا تخف مما انت قادم عليه فيذهب الله خوفه ولا تحزن
على الدنيا واهلها وابشر بالجنة فيموت وقد جاته البشرى وخرج البزار من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل ليبغض موت عبده المومن من احدكم بكريمة ماله حتى يقبضه على فراشه وقال

زيد بن اسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله عبادا هم اهل المعافاة في الدنيا والاخرة وقال ثابت البناني
ان لله عبادا يضن بهم في الدنيا عن القتل والاوجاع يطيل اعمارهم ويحسن ارزاقهم ويميتهم على فرشهم ويطبعهم
بطابع الشهدا وخرجه ابن ابي الدنيا والطبراني مرفوعا من وجه ضعيف وفي بعض الفاظها ان لله
ضناين من خلقه ياتي بهم عن البلاء يحييهم في عافية ويميتهم في عافية ويدخلهم الجنة في عافية قال ابن مسعود
وغيره ان موت الفجاة تخفيف على المومن وكان ابو ثعلبة الخشني يقول اني لارجو ان لا يخنقني الله كما
اراكم تخنقون عند الموت فكان ليلة في داره فسمعوه ينادي يا عبد الرحمن وكان عبد الرحمن قد قتل مع النبي
صلى الله عليه وسلم ثم اتى مسجد بيته فصلى فقبض وهو ساجد وقبض جماعة من السلف في الصلاة وهم سجود
وكان بعضهم يقول لاصحابه انا لا اموت موتكم ولكن ادعى فاجيب فكان يوما قاعدا مع اصحابه فقال لبيك ثم خر
ميتا وكان بعضهم جالسا مع اصحابه فسمعوا صوتا يقول يا فلان اجب فهذه والله اخر ساعاتك من الدنيا فوثب
وقال هذا والله حادي الموت فودع اصحابه وسلم عليهم ثم انطلق نحو الصوت وهو يقول سلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين ثم انقطع عنهم الصوت فتبعوا اثره فوجدوه ميتا وكان بعضهم جالسا يكتب في مصحف فوضع القلم
من يده وقال ان كان موتكم هكذا فوالله انه لموت طيب ثم سقط ميتا وكان اخر جالسا يكتب الحديث فوضع القلم
من يده ورفع يديه يدعو الله فمات

الحديث التاسع والثلاثون عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لي عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه

حديث حسن رواه
ابن ماجة والبيهقي وغيرهما هذا الحديث خرجه ابن ماجة من طريق الاوزاعي عن عطا عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم وخرجه ابن حبان في صحيحه والدارقطني وعندهما عن الاوزاعي عن عطا عن عبيد بن عمير عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اسناد صحيح في ظاهر الامر ورواته كلهم محتج به في الصحيحين
وقد خرجه الحاكم وقال صحيح على شرطهما كذا قال ولكن له علة قد انكره الامام احمد جدا وقال ليس يروى فيه
الا عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقيل لاحمد ان الوليد بن مسلم روى عن مالك عن نافع عن ابن عمر
مثله فانكره ايضا وذكر لابي حاتم الرازي حديث الاوزاعي وحديث مالك وقيل له ان الوليد روى ايضا عن ابن
لهيعة عن موسى بن وردان عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقال ابو حاتم هذه احاديث منكرة كانها
موضوعة وقال لم يسمع الاوزاعي هذا الحديث من عطا انما سمعه من رجل لم يسمه اتوهم انه عبد الله بن عامر او اسمعيل
ابن مسلم قال ولا يصح هذا الحديث ولا يثبت اسناده قلت وقد روي عن الاوزاعي عن عطا عن عبيد بن عمير مرسلا
من غير ذكر ابن عباس وروى عن يحيى بن سليم عن ابن جريج قال قال عطا بلغني ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان الله عز وجل تجاوز لامتي عن الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه خرجه الجوزجاني وهذا

بوجوه ضعيفة

بلغ

المرسل اشبه **وقد روي** من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعاً رواه مسلم بن خالد الزنجي عن سعيد العلاف عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجوز لامتي عن ثلاث عن الخطاء والنسيان وما استكرهوا عليه
خرجه الجوزجاني وسعيد العلاف هو سعيد بن ابي صالح قال احمد هو مكي قيل له كيف حاله قال لا ادري وما علمت
احداً روى عنه غير مسلم ابن خالد قال احمد وليس هو مرفوعاً انما هو عن ابن عباس قوله نقل ذلك عنه مهنا
ومسلم بن خالد ضعفوه **وروي** من وجه ثالث من رواية بقية ابن الوليد عن علي الهمداني عن ابي جمرة عن ابن عباس
مرفوعاً خرجه حرب وروايات بقية عن مشايخه المجاهيل لا تساوي شيئاً وروي من وجه رابع خرجه ابن
عدي من طريق عبد الرحمن بن زيد العمي عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
وعبد الرحيم هذا ضعيف **وقد روي** عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه أخر **وقد تقدم** ان الوليد بن مسلم رواه
عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً وصححه الحاكم وغربه وهو عند حذاق الحفاظ باطل على مالك كما انكره
الامام احمد وابو حاتم وكانا يقولان عن الوليد انه كثير الخطاء ونقل ابو عبيد الاجري عن ابي داود قال روى
الوليد بن مسلم عن مالك عشرة احاديث ليس لها اصل منها عن نافع اربعة **قلت** والظاهر ان منها هذا الحديث
والله اعلم **وخرجه** الجوزجاني من رواية يزيد بن ربيعة سمعت ابا الاشعث يحدث عن ثوبان عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان الله عز وجل تجاوز عن امتي عن ثلاث عن الخطاء والنسيان وما أكرهوا عليه ويزيد
ابن ربيعة ضعيف جداً **وخرج** ابن ابي حاتم من رواية ابي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن ام الدرداء عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لامتي عن ثلاث عن الخطاء والنسيان والاستكراه **قال ابو بكر**
فذكرت ذلك للحسن فقال اجل اما تقرا بذلك قراناً ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا وابو بكر الهذلي
متروك الحديث **وخرجه** ابن ماجة ولكن عنده عن شهر عن ابي ذر الغفاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله تجاوز لي عن امتي الخطاء والنسيان وما استكرهوا عليه ولم يذكر كلام الحسن **واما الحديث**
المرسل عن الحسن فرواه عنه هشام بن حسان **ورواه** منصور وعوف عن الحسن من قوله لم يرفعه **ورواه**
جعفر بن حسن بن الحسن عن ابيه عن الحسن عن ابي بكرة مرفوعاً وجعفر وابوه ضعيفان **قال محمد** بن
نصر المروزي ليس لهذا الحديث اسناد يحتج به حكاه البيهقي **وفي** صحيح مسلم عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال لما نزل قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا قال الله قد فعلت **وعن** العلاء
عن ابيه عن ابي هريرة انها لما نزلت قال نعم وليس واحد منهما مصرحاً برفعه **وخرج** الدارقطني من
رواية ابن جريج عن عطا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت
به انفسها وما اكرهوا عليه الا ان تكلموا به او يعملوا وهو لفظ غريب **وقد خرجه** النسائي ولم

يذكر

يذكر الاكراه وكذا رواه ابن عيينة عن مسعر عن قتادة عن زرارة ابن اوفى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وزاد فيه وما استكرهوا عليه خرجه ابن ماجة وقد انكرت هذه الزيادة على ابن عيينة
ولم يتابعه عليها احد والحديث مخرج من رواية قتادة في الصحيحين والسنن والمسانيد بدونها **ولنرجع
الى شرح حديث ابن عباس المرفوع** فقوله ان الله تجاوز لي عن امتي الخطا والنسيان الى آخره تقديره
ان الله رفع لي عن امتي الخطا اي لفظ تجاوزاً وترك ذلك عنهم فان تجاوز لا يتعدى بنفسه **وقوله**
الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه **فاما** الخطأ والنسيان فقد صرح القرآن بالتجاوز عنهما قال تعالى ربنا
لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا وقال تعالى ولا جناح عليكم فيما اخطاتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم **وفي**
الصحيحين عن عمرو بن العاص سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران
واذا حكم فاجتهد فاخطا فله اجر **وقال** الحسن لولا ما ذكر الله من امر هذين الرجلين يعني داود وسليمن
لرايت ان القضاة قد هلكوا فانه تعالى اثنى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده يعني قوله تعالى وداود وسليمن
اذ يحكمان في الحرث الآية **واما الاكراه** فصرح القرآن ايضاً بالتجاوز عنه قال تعالى من كفر بالله من بعد ايمانه
الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقال تعالى لا يتخذ المومنون الكافرين اولياء من دون المومنين ومن
يفعل ذلك فليس من الله في شي الا ان تتقوا منهم تقاة **ونحن نتكلم** ان شا الله تعالى في هذا الحديث في
فصلين **احدهما** في حكم الخطا والنسيان **الثاني** في حكم الاكراه **الفصل الاول في حكم الخطا
والنسيان الخطا** هو ان يقصد بفعله شيئاً فيصادف فعله غير ما قصده مثل ان يقصد قتل كافر فيصادف
قتله مسلماً **والنسيان** ان يكون ذاكراً لشي فينساه عند الفعل وكلاهما معفو عنه بمعنى انه لا اثم فيه ولكن
رفع الاثم لا ينافي ان يترتب على نسيانه حكم **كما ان من نسي** الوضو وصلى ظاناً انه متطهر فلا اثم عليه بذلك
ثم ان تبين انه كان قد صلى محدثاً فان عليه الاعادة **ولو ترك** التسمية على الوضو نسياناً وقلنا بوجوبها فهل
يجب عليه اعادة الوضو فيه روايتان عن الامام احمد **وكذا** لو ترك التسمية على الذبيحة نسياناً فيه
عنه روايتان واكثر الفقهاء على انها تؤكل **ولو ترك** الصلاة نسياناً ثم ذكر فان عليه القضا كما قال صلى الله
عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك ثم تلى اقم الصلاة لذكري **ولو**
صلى حاملاً في صلاته نجاسة لا يعفى عنها ثم علم بها بعد صلاته او في اثنائها فازالها فهل يعيد صلاته ام لا
فيه قولان هما روايتان عن احمد **وقد روي** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خلع نعليه في صلاته واتمها
وقال ان جبريل اخبرني ان فيهما اذى ولم يعد صلاته **ولو تكلم** في صلاته ناسياً انه في صلاة ففي
بطلان صلاته بذلك قولان مشهوران هما روايتان عن احمد ومذهب الشافعي انها لا تبطل بذلك **ولو**

اكل في صومه ناسيًا فالاكثرون علي انه لا يبطل صومه عملًا بقوله صلي الله عليه وسلم من اكل او شرب ناسيًا
فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه **وقال** مالك عليه الاعادة لانه بمنزلة من ترك الصيام ناسيًا **والجمهور**
يقولون قد اتي بنية الصيام وانما ارتكب بعض محظوراته ناسيًا فيعفي عنه **ولو جامع** ناسيًا فهل حكمه
حكم الاكل ناسيا ام لا فيه قولان **احدهما** وهو المشهور عن احمد انه يبطل صيامه بذلك وعليه القضا وفي
الكفارة عنه روايتان **والثاني** لا يبطل صومه بذلك كالاكل وهو مذهب الشافعي وحكي رواية عن
احمد **وكذا** الخلاف في الجماع في الاحرام ناسيًا هل يبطل به النسك ام لا **ولو حلف** لا يفعل شياً
ففعله ناسيًا ليمينه او مخطيًا ظانًا انه غير المحلوف عليه فهل يحنث في يمينه ام لا فيه ثلاثة اقوال هي
ثلاث روايات عن احمد **احدها** لا يحنث بكل حال ولو كانت اليمين بالطلاق والعتاق **وانكر هذه الرواية**
عن احمد الخلال وقال هي سهو من ناقلها وهو قول الشافعي في احد قوليه واسحق وابي ثور وابن ابي شيبة
وروي عن عطا **قال** اسحق ويستحلف انه كان ناسيًا ليمينه **والثاني** يحنث بكل حال وهو قول جماعة من
السلف ومالك **والثالث** يفرق بين ان تكون يمينه بطلاق او عتاق او بغيرهما وهو المشهور عن احمد
وقول ابي عبيد وكذا قال الاوزاعي في الطلاق وقال انما الحديث الذي جا في العفو عن الخطا والنسيان ما دام
ناسيًا واقام علي امراته فلا اثم عليه فاذا ذكر فعليه اعتزال امراته فان نسيانه قد زال **وحكي** ابرهيم الحربي اجماع
التابعين علي وقوع الطلاق بالناسي **ولو قتل** مومنًا خطاءً فان عليه الكفارة والدية بنص الكتاب **وكذا** لو اتلف
مال غيره خطاء يظنه انه لنفسه **وكذا** قال الجمهور في المحرم يقتل الصيد خطاء او ناسيًا لاحرامه ان عليه جزاءه
ومنهم من قال لا جزا عليه الا ان يكون متعمدًا لقتله ~~معتمدًا~~ تمسكًا بظاهر قوله عز وجل ومن قتله منكم متعمدًا فجزاء مثل
ما قتل من النعم الاية وهو رواية عن احمد واجاب الجمهور عن الاية بانه رتب علي قتله متعمدًا الجزا وانتقام الله
عز وجل ومجموعهما يختص بالعامد فاذا انتفي العمد انتفي الانتقام وبقي الجزا ثابتًا بدليل اخر والاظهر والله اعلم
ان الناسي والمخطي انما عفي عنهما بمعني رفع الاثم عنهما لان الاثم مرتب علي المقاصد والنيات والناسي والمخطي
لا قصد لهما فلا اثم عليهما **واما رفع** الاحكام عنهما فليس مرادًا من هذه النصوص فيحتاج في ثبوتهما ونفيهما
الي دليل اخر **الفصل الثاني** في حكم المكره وهو نوعان احدهما من لا اختيار له بالكلية ولا قدرة
له علي الامتناع كمن حمل كرهًا وادخل الي مكان حلف علي الامتناع من دخوله او حمل كرهًا وضرب به غيره
حتي مات ذلك الغير ولا قدرة له علي الامتناع او اضجعت المراة ثم زني بها من غير قدرة لها علي
الامتناع فهذا لا اثم عليه بالاتفاق ولا يترتب عليه حنث في يمينه عند جمهور العلما **وقد** حكي عن بعض
السلف كالنخعي فيه خلاف ووقع مثل في كلام بعض اصحاب الشافعي واحمد والصحيح عندهم انه لا يحنث بحال

وروي عن الاوزاعي في امراة حلفت علي شي واحنثها زوجها كرهًا ان كفارتها عليه وعن احمد رواية
كذلك فيما اذا وطي امراته مكرهة في صيامها او احرامها ان كفارتها عليه والمشهور عنه انه يفسد
بذلك صومها وحجها **النوع الثاني** من اكره بضرب او غيره حتي فعل فهذا الفعل يتعلق به التكليف
فانه يمكنه ان لا يفعل فهو مختار للفعل لكن ليس غرضه نفس الفعل بل دفع الضرر عنه فهو مختار من وجه
غير مختار من وجه **ولهذا** اختلف الناس هل هو مكلف ام لا فاتفق العلما علي انه لو اكره علي قتل معصوم
لم يبح له ان يقتله فانه انما يقتله باختياره افتدا لنفسه من القتل هذا اجماع من العلما المتعد بهم وكان في
زمن الامام احمد يخالف فيه من لا يعتد به فاذا قتله في هذه الحال فالجمهور علي انهما يشتركان في وجوب
القود المكره والمكره لاشتراكهما في القتل وهو قول مالك والشافعي في المشهور واحمد وقيل يجب علي المكره وحده
لان المكره صار كالالة وهو قول ابي حنيفة واحد قولي الشافعي **وروي** عن زفر كالاول وروي عنه انه يجب
علي المكره لمباشرته وليس هو كالالة لانه اثم بالاتفاق **وقال** ابو يوسف لا قود علي واحد منهما وخرجه بعض
اصحابنا وجهًا لنا من الرواية التي لا يوجب فيها قتل الجماعة بالواحد اولي **ولو اكره** بالضرب ونحوه علي اتلاف
مال الغير المعصوم فهل يباح له ذلك فيه وجهان لاصحابنا فان قلنا يباح له ذلك فضمنه المالك رجع
بما ضمنه علي المكره وان قلنا لا يباح له ذلك فالضمان عليهما معًا كالقود وقيل علي المكره المباشر وحده
وهو ضعيف **ولو** اكره علي شرب الخمر او غيره من الافعال المحرمة ففي اباحته بالاكراه قولان احدهما يباح
بذلك استدلالًا بقوله تعالي ولا تكرهوا فتياتكم علي البغاء ان اردن تحصنًا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن
يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم وهذه نزلت في عبد الله بن ابي بن سلول كانت له امتان
يكرههما علي الزنا وهما يابيان ذلك وهذا قول الجمهور كالشافعي وابي حنيفة وهو المشهور عن احمد وروي
نحوه عن الحسن ومكحول ومسروق وعن عمر بن الخطاب ما يدل عليه **واهل هذه** المقالة اختلفوا في اكراه
الرجل علي الزنا فمنهم من قال يصح اكراهه عليه ولا اثم عليه وهو قول الشافعي وابن عقيل من اصحابنا
ومنهم من قال لا يصح اكراهه وعليه الاثم والحد وهو قول ابي حنيفة ومنصوص احمد وروي عن
الحسن **والقول الثاني** ان التقية انما تكون في الاقوال ولا تقية في الافعال ولا اكراه عليها وروي
ذلك عن ابن عباس وابي العالية وابي الشعثا والربيع بن انس والضحاك وهو رواية عن احمد **وروي**
عن سحنون ايضًا وعلي هذا فلو شرب الخمر او سرق مكرهًا حد وعلي الاول لو شرب الخمر مكرهًا
ثم طلق او اعتق فهل يكون حكمه حكم المختار لشربها ام لا بل يكون طلاقه وعتاقه لغوًا فيه لاصحابنا
وجهان **وروي** عن الحسن فيمن قيل له اسجد لصنم والا قتلناك قال ان كان الصنم تجاه القبلة

فليسجد وبجعل نيته لله عز وجل وان كان الى غير القبلة فلا يفعل وان يتلو **قال** ابن حبيب المالكي
وهذا القول حسن **قال** ابن عطية وما يمنعه ان يجعل نيته لله وان كان لغير قبلة وفي كتاب الله فاين
ما تولوا فثم وجه الله وفي الشرع اباحة التنفل للمسافر الى غير القبلة **واما** الاكراه على الاقوال فاتفق العلماء على
صحته وان من اكره على قول محرم اكراها معتبرا ان له ان يفتدي نفسه به ولا اثم عليه **وقد دل** عليه قوله
تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان **وقال** النبي صلى الله عليه وسلم لعمار ان عادوا فعد وكان المشركون
قد عذبوه حتى يوافقهم على ما يريدونه من قول الكفر ففعل **واما** ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
وصى طايفة من اصحابه فقال لا تشركوا بالله شيا وان قطعتم وحرقتم فالمراد الشرك بالقلوب كما قال
الله تعالى وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وقال تعالى ولكن من شرح بالكفر
صدرا فعليهم غضب من الله وساير الاقوال يتصور عليها الاكراه فاذا اكره بغير حق على قول من الاقوال لم يترتب
عليه حكم من الاحكام وكان لغوا فان كلام المكره صدر منه وهو غير راض به فلذلك عفي عنه ولم يواخذ به
في احكام الدنيا والاخرة وبهذا فارق الناسي والجاهل وسوا في ذلك العقود كالبيع والنكاح او الفسوخ
كالخلع والطلاق والعتاق وكذلك الايمان والنذور وهذا قول جمهور العلماء وهو قول مالك والشافعي واحمد
وفرق ابو حنيفة بين ما يقبل الفسخ عنده ويثبت فيه الخيار كالبيع ونحوه فقال لا يلزم مع الاكراه وما
ليس كذلك كالنكاح والطلاق والعتاق والايمان فالزم بها مع الاكراه **ولو حلف** لا يفعل شيا
ففعله مكرها فعلى قول ابو حنيفة يحنث **واما على** قول الجمهور ففيه قولان احدهما لا يحنث كالاول
يحنث اذا فعل به ذلك كرها ولم يقدر على الامتناع كما سبق وهذا قول الاكثرين منهم **والثاني** يحنث
ههنا لانه فعله باختياره بخلاف ما اذا حمل ولم يمكنه الامتناع وهو رواية عن احمد وقول الشافعي ومن
اصحابه وهو القفال من فرق بين اليمين بالطلاق والعتاق وغيرهما كما قلنا نحن في الناسي **وخرجه** بعض
اصحابنا وجها لنا **ولو اكره** على اداء ماله بغير حق فباع عقاره ليودي ثمنه فهل يصح الشرا منه
ام لا فيه روايتان عن احمد **وعنه** رواية ثالثة ان باعه بثمن المثل اشتري منه وان باعه بدونه
لم يشتر منه ومتى رضي المكره بما اكره عليه لحدوث رغبة له فيه بعد الاكراه والاكراه قايم صح ما صدر
منه من العقود وغيرها بهذا القصد هذا هو المشهور عند اصحابنا **وفيه** وجه اخر انه لا يصح ايضا وفيه
بعد **واما الاكراه** بحق فهو غير مانع من لزوم ما اكره عليه **فلو** اكره الحربي على الاسلام فاسلم صح اسلامه
وكذا لو اكره الحاكم احدا على بيع ماله ليوفي دينه او اكره المولي بعد مدة الايلاء وامتناعه من الفية
على الطلاق **ولو** حلف لا يوفي دينه فاكرهه الحاكم على وفايه فانه يحنث بذلك لانه فعل ما حلف عليه حقيقة

على وجه

على وجه لا يعذر فيه ذكره اصحابنا بخلاف ما اذا امتنع من الوفاء فادى عنه الحاكم فانه لا يحنث لانه لم يوجد منه
فعل المحلوف عليه **الحديث الاربعون عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي**
فقال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وكان ابن عمر يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر
المسا وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك رواه البخاري **هذا** الحديث خرجه البخاري عن علي بن المديني
حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي قال حدثنا الاعمش قال حدثني مجاهد عن ابن عمر فذكره وقد تكلم غير واحد من
الحفاظ في لفظه حدثنا مجاهد وقالوا هي غير ثابتة وانكروها على ابن المديني وقالوا لم يسمع الاعمش هذا
الحديث من مجاهد انما سمعه من ليث بن ابي سليم عنه وقد ذكر ذلك العقيلي وغيره وخرجه الترمذي
من حديث ليث عن مجاهد وزاد فيه وعد نفسك من اهل القبور وزاد في كلام ابن عمر فانك لا تدري يا عبد الله
ما اسمك غدا وخرجه ابن ماجة ولم يذكر قول ابن عمر **وخرج** الامام احمد والنسائي من حديث الاوزاعي
عن عبدة بن ابي لبابة عن ابن عمر قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال اعبد الله كانك تراه
وكن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل ه وعبدة بن ابي لبابة ادرك ابن عمر واختلف في سماعه منه **وهذا الحديث**
اصل في قصر الامل في الدنيا وان المومن لا ينبغي له ان يتخذ الدنيا وطنا ومسكنا فيطمئن فيها ولكن ينبغي ان يكون
فيها كانه على جناح سفر يهيئ جهازه للرحيل وقد اتفقت على ذلك وصايا الانبياء واتباعهم **قال** تعالى حاكيا عن
مومن ال فرعون انه قال يا قوم انما هذه الحياة الدنيا متاع وان الاخرة هي دار القرار وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ما لي وللدنيا انما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل شجرة ثم راح وتركها **ومن وصايا** المسيح عليه
السلام لاصحابه انه قال لهم اعبروها ولا تعمروها **وروي** عنه انه قال من ذا الذي يبني على موج البحر دارا
تلكم الدنيا فلا تتخذوها قرارا **ودخل** رجل على ابي ذر فجعل يقلب بصره في بيته فقال يا ابا ذر اين متاعكم قال ان لنا
بيتا نتوجه اليه قال انه لا بد لك من متاع ما دمت ها هنا فقال ان صاحب المنزل لا يدعنا فيه **ودخلوا** على
بعض الصالحين فقلبوا بصرهم في بيته فقالوا له انا نرى بيتك بيت رجل مرتحل فقال امرتحل لا ولكني اطرد طردا
وكان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه يقول ان الدنيا قد ارتحلت مدبرة وان الاخرة قد ارتحلت مقبلة ولكل منهما
بنون فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل **قال** بعض
الحكما عجبت ممن الدنيا مولية عنه والاخرة مقبلة اليه يشتغل بالمدبرة ويعرض عن المقبلة **وقال** عمر بن عبد العزيز
في خطبته ان الدنيا ليست بدار قراركم كتب الله عليها الفنا وكتب على اهلها منها الظعن فكم من عامر موثق
عن قليل يخرب وكم من مقيم مغتبط عما قليل يظعن فاحسنوا رحمكم الله منها الرحلة باحسن ما بحضرتكم
من النقلة وتزودوا فان خير الزاد التقوى **واذا لم** تكن الدنيا للمومن دار اقامة ولا وطنا فينبغي ان يكون

حاله فيها علي حالين اما ان يكون كانه غريب مقيم في بلد غربة همه التزود للرجوع الي وطنه او يكون كانه مسافر
غير مقيم البتة بل هو ليله ونهاره يسير الي بلد الاقامة فلهذا اوصي النبي صلي الله عليه وسلم ابن عمر ان يكون
في الدنيا علي احد هذين الحالين فاحدهما ان ينزل المومن نفسه كانه غريب في الدنيا فيتخيل الاقامة ولكن
في بلد غربة فهو غير متعلق القلب ببلد الغربة بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع اليه وانما هو مقيم في الدنيا
ليقضي مرمة جهازه الي الرجوع الي وطنه وقال الفضيل بن عياض المومن في الدنيا مهموم حزين همه مرمة
جهازه ومن كان في الدنيا كذلك فلا همة له الا في التزود بما ينفعه عند عوده الي وطنه ولا ينافس اهل البلد الذي
هو غريب بينهم في عزهم ولا يجزع من الذل عندهم قال الحسن المومن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها ولا
ينافس في عزها له شان وللناس شان لما خلق ادم اسكن هو وزوجته الجنة ثم اهبطا منها ووعدا الرجوع
اليها وصالح ذريتهما فالمومن ابدا يحن الي وطنه الاول وحب الوطن من الايمان وكما قيل

وكم منزل للمرء يالفه الفتي ❊ وحنينه ابدا لاول منزل ❊ ولبعض شيوخنا رحمه الله

فحي علي جنات عدن فانها ❊ منازلك الاولي وفيها المخيم ❊ ولكننا سبي العدو فهل تري ❊ نعود الي اوطاننا ونسلم ❊

وقد زعموا ان الغريب اذا نأي ❊ وشطت به اوطانه فهو مغرم ❊ واي اغتراب فوق غربتنا التي ❊ لها اضحت الاعداء فينا تحكم ❊

كان عطا السلمي يقول في دعايه اللهم ارحم في الدنيا غربتي وارحم في القبور وحشتي وارحم موقفي غدا بين يديك
قال الحسن بلغني ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لاصحابه انما مثلي ومثلكم ومثل الدنيا كقوم سلكوا
مفازة غبرا حتي اذا لم يدروا ما سلكوا منها اكثر او ما بقي انفدوا الزاد وحسروا الظهر وبقوا بين ظهري
المفازة لا زاد ولا حمولة فايقنوا بالهلكة فبينما هم كذلك اذ خرج عليهم رجل في حلة
يقطر راسه فقالوا ان هذا قريب عهد بريف وما جاكم هذا الا من قريب فلما انتهي اليهم قال علي ما انتم قالوا
علي ما تري قال ارايتكم ان هديتكم الي ماء رواء ورياض خضر ما تعملون قالوا لا نعصيك شيا قال عهودكم
ومواثيقكم بالله قال فاعطوه عهودهم ومواثيقهم بالله قالوا لا يعصونه شيا قال فاوردهم ماء ورياضا
خضرا قال فمكث فيهم ما شا الله ثم قال يا هولاء الرحيل قالوا الي اين قال الي ماء ليس كمائكم والي رياض ليس
كرياضكم فقال جل القوم وهم اكثرهم والله ما وجدنا هذا حتي ظننا ان لن نجده وما نصنع بعيش خير من
هذا وقالت طايفة وهم اقلهم الم تعطوا هذا الرجل عهودكم ومواثيقكم بالله لا تعصونه شيا وقد صدقكم
في اول حديثه فوالله ليصدقنكم في اخره قال فراح فيمن اتبعه وتخلف بقيتهم فبدرهم عدو فاصبحوا من
بين اسير وقتيل خرجه ابن ابي الدنيا وخرجه الامام احمد من حديث علي بن زيد بن جدعان عن يوسف
ابن مهران عن ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم بمعناه مختصرا فهذا المثل في غاية المطابقة لحال

النبي

النبي صلي الله عليه وسلم مع امته فانه اتاهم والعرب حينئذ اذل الناس واقلهم واسواهم عيشا في الدنيا وحالا في
الاخرة فدعاهم الي سلوك طريق النجاة وظهر لهم من براهين صدقه كما ظهر من صدق الذي جا الي القوم الذين في
المفازة وقد نفد ماوهم وهلك ظهرهم برويته في حلة مترجلا يقطر راسه ما ودلهم علي الماء والرياض المعشبة
فاستدلوا بهيئته وحاله علي صدق مقاله فاتبعوه ووعد من اتبعه بفتح بلاد فارس والروم واخذ كنوزهما
وحذرهم من الاغترار بذلك والوقوف معه وامرهم بالتجزي من الدنيا بالبلاغ وبالجد والاجتهاد في طلب الاخرة
والاستعداد لها فوجدوا ما وعدهم به كله حقا فلما فتحت عليهم الدنيا كما وعدهم بها اشتغل اكثر الناس بجمعها
واكتنازها والمنافسة فيها ورضوا بالاقامة فيها والتمتع بشهواتها وتركوا الاستعداد للاخرة التي امرهم بالجد
والاجتهاد في طلبها وقبل قليل من الناس وصيته في الاجتهاد في طلب الاخرة والاستعداد لها فهذه الطايفة
القليلة نجت ولحقت بنبيها في الاخرة حيث سلكت طريقه في الدنيا وقبلت وصيته وامتثلت ما امر به واما
اكثر الناس فلم يزالوا في سكرة الدنيا والتكاثر فيها فشغلهم ذلك عن الاخرة حتي فاجاهم الموت بغتة علي هذه
الغرة فهلكوا واصبحوا ما بين قتيل واسير وما احسن قول يحيي بن معاذ الدنيا خمر الشيطان من سكر منها
لم يفق الا في عسكر الموتي نادما مع الخاسرين الحال الثاني ان ينزل المومن نفسه في الدنيا كانه مسافر غير مقيم
البتة وانما هو سائر في قطع منازل السفر حتي ينتهي به السفر الي اخره وهو الموت ومن كانت هذه حاله في الدنيا
فهمته تحصيل الزاد للسفر وليس له همة في الاستكثار من متاع الدنيا ولهذا وصي النبي صلي الله عليه وسلم
جماعة من اصحابه ان يكون بلاغهم من الدنيا كزاد الراكب قيل لمحمد بن واسع كيف اصبحت قال ما ظنك برجل يرحل
الي الاخرة كل يوم مرحلة وقال الحسن انما انت ايام كلما مضي يوم مضي بعضك وقال ابن ادم انما انت
بين مطيتين يوضعانك يوضعك النهار الي الليل والليل الي النهار حتي يسلمانك الي الاخرة فمن اعظم منك يا ابن
ادم خطرا وقال الموت معقود بنواصيكم والدنيا تطوي من ورايكم قال داود الطاي انما الليل والنهار مراحل
ينزلها الناس مرحلة مرحلة حتي ينتهي بهم ذلك الي اخر سفرهم فان استطعت ان تقدم في كل مرحلة زادا لما
بين يديها فافعل فان انقطاع السفر عن قريب ما هو والامر اعجل من ذلك فتزود لسفرك واقض ما انت
قاض من امرك فكانك بالامر قد بغتك وكتب بعض السلف الي اخ له يا اخي يخيل لك انك مقيم بل انت
دايب السير تساق مع ذلك سوقا حثيثا الموت موجه اليك والدنيا تطوي من ورايك وما مضي من عمرك
فليس بكار عليك حتي يكر عليك يوم التغابن كما قيل

سبيلك في الدنيا سبيل مسافر ❊ ولا بد من زاد لكل مسافر ❊ ولا بد للانسان من حمل عدة ❊ ولا سيما ان خاف صولة قاهر ❊

قال بعض الحكما كيف يفرح بالدنيا من يومه يهدم شهره وشهره يهدم سنته وسنته تهدم عمره كيف يفرح من

يقوده عمره الي اجله وتقوده حياته الي موته وقال الفضيل بن عياض لرجل كم اتت عليك قال ستون سنة
قال فانت منذ ستين سنة تسير الي ربك يوشك ان تبلغ فقال الرجل انا لله وانا اليه راجعون فقال الفضيل
اتعرف تفسيره تقول انا لله عبد واليه راجع فمن علم انه لله عبد وانه اليه راجع فليعلم انه موقوف ومن علم انه
موقوف فليعلم انه مسئول ومن علم انه مسئول فليعد للسؤال جوابا فقال الرجل فما الحيلة قال يسيرة قال ما هي قال
تحسن فيما بقي يغفر لك ما مضي فانك ان اسأت فيما بقي اخذت بما مضي وما بقي ٥ وفي هذا يقول بعضهم ٥
وان امرأ قد سار ستين حجة ٭ الي منهل من ورده لقريب ٭ وقال بعض الحكما من كانت الايام والليالي مطاياه سارت
به وان لم يسر ٭ وفي هذا قال بعضهم ٭ وما هذه الايام الا مراحل ٭ يحث بها داع الي الموت قاصد ٭
واعجب شي لو تاملت انها ٭ منازل تطوي والمسافر قاعد ٭ وقال آخر ٭ ايا ويح نفسي من نهار يقودها ٭ الي عسكر الموتي وليل يذودها ٭
قال الحسن لم يزل الليل والنهار سريعين في نقص الاعمار وتقريب الاجال هيهات قد صحبا نوحا وعادا وثمودا
وقرونا بين ذلك كثيرا فاصبحوا قدموا علي ربهم ووردوا علي اعمالهم واصبح الليل والنهار غضين جديدين لم يبلهما
ما مرا به مستعدين لمن بقي بمثل ما اصابا به من مضي وكتب الاوزاعي الي اخ له اما بعد فقد احيط بك من كل
جانب واعلم انه يسار بك في كل يوم وليلة فاحذر الله والمقام بين يديه وان يكون آخر عهدك به والسلام ٭
نسير الي الاجال في كل لحظة ٭ واياما تطوي وهن مراحل ٭ ولم ار مثل الموت حقا كانه ٭ اذا ما تخطته الاماني باطل ٭
وما اقبح التفريط في زمن الصبا ٭ فكيف به والشيب للراس شامل ٭ ترحل من الدنيا بزاد من التقي ٭ فعمرك ايام وهن قلايل ٭
واما وصية عمر رضي الله عنه فهي ماخوذة من هذا الحديث الذي رواه وهي متضمنة لنهاية قصر الامل
وان الانسان اذا امسي لم ينتظر الصباح واذا اصبح لم ينتظر المسا بل يظن ان اجله يدركه قبل ذلك
وبهذا فسر غير واحد من العلماء الزهد في الدنيا قال المروزي قلت لابي عبد الله يعني احمد اي شي الزهد في
الدنيا قال قصر الامل من اذا اصبح يقول لا امسي قال وهكذا قال سفين قيل لابي عبد الله باي شي نستعين
علي قصر الامل قال ما ندري انما هو توفيق قال الحسن اجتمع ثلثة من العلماء فقالوا لاحدهم ما املك قال ما اتي
علي شهر الا ظننت اني سأموت فيه قال فقال صاحباه ان هذا لامل فقالا للآخر فما املك قال ما اتت علي جمعة الا
ظننت اني سأموت فيها قال صاحباه ان هذا لامل فقالا للآخر فما املك قال ما امل من نفسه في يد غيره
قال داود الطائي سألت عطوان بن عمرو التميمي قلت ما قصر الامل قال ما بين تردد النفس فحدثت بذلك
الفضيل بن عياض فبكي وقال يقول يتنفس فيخاف ان يموت قبل ان ينقطع نفسه لقد كان عطوان من الموت علي حذر
وقال بعض السلف ما نمت نوما قط فحدثت نفسي اني استيقظ منه وكان حبيب ابو محمد يوصي كل يوم بما يوصي
به المحتضر عند موته من تغسيله ونحوه وكان يبكي كلما اصبح او امسي فسئلت امرأته عن بكائه فقالت يخاف والله

اذا امسي ان لا يصبح واذا اصبح ان لا يمسي وكان محمد بن واسع اذا اراد ان ينام قال لاهله استودعكم الله فلعلها
ان تكون منيتي التي لا اقوم منها فكان هذا دابه اذا اراد النوم وقال بكر المزني ان استطاع احدكم ان لا يبيت
الا وعهده عند راسه مكتوب فليفعل فانه لا يدري لعله ان يبيت في اهل الدنيا ويصبح في اهل الآخرة
وكان اويس اذا قيل له كيف الزمان عليك قال كيف الزمان علي رجل ان امسي ظن انه لا يصبح وان اصبح ظن انه لا يمسي
فمبشر بالجنة او النار وقال عون بن عبد الله ما انزل الموت كنه منزلته من عد غدا من اجله كم من
مستقبل يوما لا يستكمله وكم مؤمل لغد لا يدركه انكم لو رايتم الاجل ومسيره لابغضتم الامل وغروره ٥
وكان يقول ان من انفع ايام المومن له في الدنيا ما ظن انه لا يدرك آخره وكانت امرأة متعبدة بمكة اذا امست
قالت يا نفس الليلة ليلتك لا ليلة لك غيرها فاجتهدي فاذا اصبحت قالت يا نفس اليوم يومك لا يوم لك غيره ٥
فاجتهدي وقال بكر المزني اذا اردت ان تنفعك صلاتك فقل لعلي لا اصلي غيرها وهذا ماخوذ مما روي عن
النبي صلي الله عليه وسلم انه قال صل صلاة مودع واقام معروف الكرخي الصلاة ثم قال لرجل تقدم فصل فقال
الرجل اني ان صليت بكم هذه الصلاة لم اصل بكم غيرها فقال معروف وانت تحدث نفسك انك تصلي صلاة اخري نعوذ
بالله من طول الامل فانه يمنع خير العمل وطرق بعضهم باب اخ له يسأل عنه فقيل له ليس هو في البيت فقال متي يرجع
فقالت له جارية من البيت من كانت نفسه في يد غيره من يعلم متي يرجع ٥ ولابي العتاهية من جملة ابيات
وما ادري وان املت عمرا ٭ لعلي حين اصبح لست امسي ٭ الم تر ان كل صباح يوم ٭ وعمرك فيه اقصر منه امس ٭
وهذا البيت الثاني اخذه مما روي عن ابي الدردا والحسن انهما قالا ابن ادم انك لم تزل في هدم عمرك منذ
سقطت من بطن امك ومما انشد بعضهم ٭ انا لنفرح بالايام نقطعها ٭ وكل يوم مضي يدني من الاجل ٭
فاعمل لنفسك قبل الموت مجتهدا ٭ فانما الربح والخسران في العمل ٭ وقوله خذ من صحتك لسقمك ومن حياتك لموتك
يعني اغتنم الاعمال الصالحة في الصحة قبل ان يحول بينك وبينها السقم وفي الحياة قبل ان يحول بينك وبينها الموت
وفي رواية فانك يا عبد الله لا تدري ما اسمك غدا يعني لعلك غدا من الاموات دون الاحياء وقد روي معني هذه
الوصية عن النبي صلي الله عليه وسلم من وجوه ففي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ وفي صحيح الحاكم عن ابن عباس ان رسول الله صلي
الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك
قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك وقال غنيم ابن قيس كنا نتواعظ في اول الاسلام ابن ادم
اعمل في فراغك قبل شغلك وفي شبابك لكبرك وفي صحتك لمرضك وفي دنياك لآخرتك وفي حياتك لموتك وفي
صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال ستة طلوع الشمس من

مغربها او الدخان او الدجال او الدابة او خاصة احدكم او امر العامة **وفي الترمذي** عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال بادروا بالاعمال سبعا هل تنظرون الا الى فقر منسي او غنا مطغي او مرض مفسد او هرم مفند او موت
مجهز او الدجال فشر غايب منتظر او الساعة والساعة ادهى وامر **والمراد** من هذا ان هذه الاشيا كلها
تعوق عن الاعمال فبعضها يشغل عنه اما في خاصة الانسان كفقره وغناه ومرضه وهرمه وموته وبعضها
عام كقيام الساعة وخروج الدجال وكذلك الفتن المزعجة **كما جا في** حديث آخر بادروا بالاعمال فتنا كقطع
الليل المظلم وبعض هذه الامور العامة لا ينفع بعدها عمل كما قال تعالى يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت وراها الناس امنوا اجمعون
فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا **وفي** صحيح مسلم عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ثلث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس
من مغربها والدجال ودابة الارض **وفيه ايضا** عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تاب قبل ان تطلع الشمس
من مغربها تاب الله عليه **وعن** ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب
مسي النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسي الليل حتى تطلع الشمس من مغربها **وخرج** الامام احمد والنساي
والترمذي وابن ماجة من حديث صفوان بن عسال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فتح بابا قبل المغرب
عرضه سبعون عاما للتوبة ثم لا يغلق حتى تطلع الشمس منه **وفي المسند** عن عبد الرحمن بن عوف وعبد
الله بن عمرو ومعوية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب
فاذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفي الناس العمل **وروي** عن عايشة رضي الله عنها قالت اذا خرج اول
الايات طرحت الاقلام وحبست الحفظة وشهدت الاجساد على الاعمال خرجه ابن جرير الطبري **وكذا قال**
كثير بن مرة ويزيد بن شريح وغيرهما من السلف اذا طلعت الشمس من مغربها طبع على القلوب بما فيها وترفع
الحفظة والعمل وتومر الملايكة ان لا يكتبوا عملا وقال سفين الثوري اذا طلعت الشمس من مغربها طوت
الملايكة صحايفها ووضعت اقلامها **فالواجب** على المومن المبادرة بالاعمال الصالحة قبل ان لا يقدر
عليها ويحال بينه وبينها اما بمرض او موت او بان تدركه بعض هذه الايات التي لا يقبل معها عمل **قال**
ابو حازم ان بضاعة الاخرة كاسدة ويوشك ان تنفق فلا يوصل منها الى قليل ولا كثير ومتى حيل
بين الانسان والعمل لم يبق له الا الحسرة والاسف عليه ويتمنى الرجوع الى حالة يتمكن فيها من العمل
فلا تنفعه الامنية **قال تعالى** وانيبوا الى ربكم واسلموا له من قبل ان ياتيكم العذاب ثم لا تنصرون واتبعوا

احسن ما انزل اليكم من ربكم من قبل ان ياتيكم العذاب بغتة وانتم لا تشعرون ان تقول نفس يا حسرتي على ما فرطت في جنب
الله وان كنت لمن الساخرين او تقول لو ان الله هداني لكنت من المتقين او تقول حين ترى العذاب لو ان لي كرة فاكون
من المحسنين **وقال عز وجل** حتى اذا جا احدهم الموت قال رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت كلا انها كلمة هو
قايلها ومن وراهم برزخ الى يوم يبعثون **وقال تعالى** وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان ياتي احدكم الموت فيقول رب
لولا اخرتني الى اجل قريب فاصدق واكون من الصالحين ولن يوخر الله نفسا اذا جا اجلها **وفي** الترمذي عن ابي هريرة
مرفوعا ما من ميت يموت الا ندم قالوا وما ندامته قال ان كان محسنا الا يكون ازداد وان كان مسيا ان لا يكون
استعتب فاذا كان الامر على هذا فيتعين على المومن اغتنام ما بقي من عمره **ولهذا** قيل ان بقية عمر المومن لا قيمة له
وقال سعيد بن جبير كل يوم يعيشه المومن غنيمة **وقال** بكر المزني ما من يوم اخرجه الله الى الدنيا الا يقول ابن ادم
اغتنمني لعله لا يوم لك بعدي ولا ليلة الا تنادي ابن ادم اغتنمني لعله لا ليلة لك بعدي **ولبعضهم**
اغتنم في الفراغ فضل ركوع ∴ فعسى ان يكون موتك بغتة ∴ كم صحيح رايت من غير سقم ∴ ذهبت نفسه الصحيحة فلتة
ولمحمود الوراق ∴ مضى امسك الماضي شهيدا معدلا ∴ واعقبه يوم عليك جديد
فان كنت بالامس اقترفت اساءة ∴ فثن باحسان وانت حميد ∴ فيومك ان اعتبته عاد نفعه ∴ عليك وماضي الامس ليس يعود
ولا ترج فعل الخير يوما الى غد ∴ لعل غدا ياتي وانت فقيد ∴ **الحديث الحادي والاربعون عن عبد الله**
ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يومن احدكم حتى يكون هواه تبعا
لما جيت به قال الشيخ رحمه الله حديث حسن صحيح رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح يريد بصاحب
كتاب الحجة الشيخ ابا الفتح نصر بن ابرهيم المقدسي الشافعي الفقيه الزاهد نزيل دمشق وكتابه هذا
هو كتاب الحجة على تارك المحجة يتضمن ذكر اصول الدين على قواعد اهل الحديث والسنة **وقد** خرج هذا الحديث الحافظ
ابو نعيم في كتاب الاربعين وشرط في اولها ان تكون من صحاح الاخبار وجياد الاثار مما اجمع الناقلون على عدالة
ناقليه وخرجته الايمة في مسانيدهم ثم خرجه عن الطبراني حدثنا ابو زيد عبد الرحمن بن حاتم المرادي حدثنا نعيم
ابن حماد حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عقبة بن اوس عن عبد الله بن عمرو قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يومن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جيت به لا يزيغ عنه **ورواه** الحافظ ابو بكر
ابن ابي عاصم الاصبهاني عن ابن وارة عن نعيم بن حماد حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا بعض مشيختنا هشام او
غيره عن ابن سيرين فذكره وليس عنده لا يزيغ عنه **قال** الحافظ ابو موسى المديني هذا الحديث مختلف فيه على نعيم
وقيل فيه حدثنا بعض مشيختنا حدثنا هشام او غيره **قلت** تصحيح هذا الحديث بعيد جدا من وجوه منها
انه حديث يتفرد به نعيم بن حماد المروزي ونعيم هذا وان كان وثقه جماعة من الايمة وخرج له البخاري

فان ائمة الحديث كانوا يحسنون به الظن لصلابته في السنة وتشديده في الرد على اهل الاهواء وكانوا ينسبونه الى انه يهم ويشتبه عليه في بعض الاحاديث فلما كثر عثورهم على مناكيره حكموا عليه بالضعف **فروى** صالح بن محمد الحافظ عن ابن معين انه سئل عنه فقال ليس بشيء ولكنه صاحب سنة **قال** صالح وكان يحدث من حفظه وعنده مناكير كثيرة لا يتابع عليها **وقال** ابو داود عند نعيم نحو عشرين حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس لها اصل **وقال** النسائي ضعيف وقال مرة ليس بثقة **وقال** مرة قد كثر تفرده عن الائمة المعروفين في احاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به **وقال** ابو زرعة الدمشقي يصل احاديث يوقفها الناس يعني انه يرفع الموقوفات **وقال** ابو عروبة الحراني هو مظلم الامر **وقال** ابو سعيد بن يونس **روى** احاديث مناكير عن الثقات ونسبه آخرون الى انه كان يضع الحديث وابن كانوا اصحاب عبد الوهاب الثقفي واصحاب هشام ابن حسان واصحاب ابن سيرين عن هذا الحديث حتى يتفرد به نعيم **ومنها** انه قد اختلف على نعيم في اسناده فروي عنه عن الثقفي عن هشام وروي عنه عن الثقفي حدثنا بعض مشيختنا هشام او غيره وعلى هذه الرواية فيكون شيخ الثقفي غير معروف عينه وروي عنه عن الثقفي حدثنا بعض مشيختنا حدثنا هشام او غيره وعلى هذه الرواية فالثقفي رواه عن شيخ مجهول وشيخه رواه عن غير معين فتزداد الجهالة في اسناده **ومنها** ان في اسناده عقبة بن اوس السدوسي البصري ويقال فيه يعقوب بن اوس ايضا **وقد خرج** له ابو داود والنسائي وابن ماجة حديثا عن عبد الله بن عمرو ويقال عبد الله بن عمر وقد اضطرب في اسناده وقد وثقه العجلي وابن سعيد وابن حبان وقال ابن خزيمة روى عنه ابن سيرين مع جلالته **وقال** ابن عبد البر هو مجهول **وقال** الغلابي في تاريخه يزعمون انه لم يسمع من عبد الله بن عمرو وانما يقول قال عبد الله بن عمرو فعلى هذا تكون روايته عن عبد الله بن عمرو منقطعة والله اعلم **واما معنى** الحديث فهو ان الانسان لا يكون مومنا كامل الايمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من الاوامر والنواهي وغيرها فيحب ما امر به ويكره ما نهى عنه **وقد ورد** القران بمثل هذا في غير موضع **قال تعالى** فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما **وقال تعالى** وما كان لمومن ولا مومنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم **وذم سبحانه** من كره ما احبه الله او احب ما كرهه الله **قال تعالى** ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فاحبط اعمالهم **وقال تعالى** ذلك بانهم اتبعوا ما اسخط الله وكرهوا رضوانه فاحبط اعمالهم **فالواجب** على كل مومن ان يحب ما احبه الله محبة توجب له الاتيان بما وجب عليه منه فان زادت المحبة حتى اتى بما ندب اليه منه كان ذلك فضلا وان يكره ما كرهه الله كراهة توجب له الكف عما حرم عليه منه فان زادت الكراهة حتى اوجبت الكف عما كره تنزيها كان ذلك فضلا **وقد ثبت** في الصحيحين عنه صلى الله

عليه وسلم قال لا يومن احدكم حتى اكون احب اليه من نفسه وولده واهله والناس اجمعين فلا يكون المومن مومنا حتى يقدم محبة الرسول صلى الله عليه وسلم على محبة جميع الخلق ومحبة الرسول صلى الله عليه وسلم تابعة لمحبة مرسله عز وجل **والمحبة الصحيحة** تقتضي المتابعة والموافقة في حب المحبوبات وبغض المكروهات **قال الله عز وجل** قل ان كان اباؤكم وابناؤكم واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى ياتي الله بامره **وقال تعالى** قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم **قال الحسن** قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا نحب ربنا حبا شديدا فاحب الله ان يجعل لحبه علما فانزل الله هذه الاية **وفي** الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يرجع الى الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار **فمن احب** الله ورسوله محبة صادقة من قلبه اوجب له ذلك ان يحب بقلبه ما يحبه الله ورسوله ويكره ما يكرهه الله ورسوله ويرضى بما يرضى به الله ورسوله ويسخط بما يسخط الله ورسوله وان يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحب والبغض فان عمل بجوارحه شيا يخالف ذلك بان ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله او ترك بعض ما يحبه الله ورسوله مع وجوبه والقدرة عليه دل ذلك على نقص محبته الواجبة فعليه ان يتوب من ذلك ويرجع الى تكميل المحبة الواجبة **قال** ابو يعقوب النهرجوري كل من ادعى محبة الله عز وجل ولم يوافق الله في امره فدعواه باطل **وكل محب** ليس يخاف الله فهو مغرور **وقال** يحيى بن معاذ ليس بصادق من ادعى محبة الله عز وجل ولم يحفظ حدوده **وسئل** رويم عن المحبة فقال الموافقة في جميع الاحوال **وانشد**

ولو قلت لي مت مت سمعا وطاعة ... وقلت لداعي الموت اهلا ومرحبا

ولبعض المتقدمين

تعصي الاله وانت تزعم حبه ... هذا لعمري في القياس شنيع

لو كان حبك صادقا لاطعته ... ان المحب لمن يحب مطيع

فجميع المعاصي تنشا من تقديم هوى النفوس على محبة الله ورسوله **وقد وصف** الله المشركين باتباع الهوى في مواضع من كتابه **وقال تعالى** فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما يتبعون اهواءهم ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله **وكذلك** البدع انما تنشا من تقديم الهوى على الشرع ولهذا يسمى اهلها اهل الاهواء **وكذلك** المعاصي انما تقع من تقديم الهوى على محبة الله ومحبة ما يحبه **وكذلك** حب الاشخاص الواجب فيه ان يكون تبعا لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فيجب على المومن محبة الله ومحبة من يحبه الله من الملائكة والرسل والانبياء والصديقين والشهداء والصالحين عموما **ولهذا كان** من علامات وجود حلاوة الايمان ان يحب المرء لا يحبه الا لله ويحرم موالاة اعداء الله ومن يكرهه الله عموما وقد سبق ذكر ذلك في موضع آخر **وبهذا يكون** الدين كله لله **ومن احب** لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله

يكون ؟

علم ٤٧

فقد استكمل الايمان ومن كان حبه وبغضه وعطاؤه ومنعه لهوى نفسه كان ذلك نقصا في ايمانه الواجب
فيجب عليه التوبة من ذلك والرجوع الى اتباع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من تقديم محبة الله ورسوله وما
فيه رضى الله ورسوله على هوى النفوس ومرادها كلها قال وهيب بن الورد بلغنا والله اعلم ان موسى عليه السلام
قال يا رب اوصني قال اوصيك بي قالها ثلاثا حتى قال في الآخرة اوصيك بي ان لا يعرض لك امر الا اثرت فيه محبتي
على ما سواها فمن لم يفعل ذلك لم ازكه ولم ارحمه والمعروف في استعمال الهوى عند الاطلاق انه الميل الى خلاف
الحق كما في قوله عز وجل ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله وقال تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس
عن الهوى فان الجنة هي المأوى وقد يطلق الهوى بمعنى المحبة والميل مطلقا فيدخل فيه الميل الى الحق وغيره وربما
استعمل بمعنى محبة الحق خاصة والانقياد اليه وسئل صفوان بن عسال هل سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم
يذكر الهوى فقال سأله اعرابي عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم فقال المرء مع من احب ولما نزل قوله عز وجل
ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء قالت عايشة رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم ما ارى ربك الا يسارع
في هواك وقال عمر رضي الله عنه في قصة المشاورة في اسارى بدر فهوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال
ابو بكر ولم يهو ما قلت وهذا الحديث مما جاء استعمال الهوى فيه بمعنى المحبة المحمودة وقد وقع مثل ذلك في
الآثار الاسرائيلية كثيرا وكلام مشايخ القوم واشاراتهم نظما ونثرا يكثر فيهما هذا الاستعمال ومما
يناسب معنى هذا الحديث من ذلك قول بعضهم

ازهواك الذي بقلبي ... صيرني سامعا مطيعا
اخذت قلبي وغمض عيني ... سلبتني النوم والهجوعا
فذر فؤادي وخذ رقادي ... فقال لا بل هما جميعا

الحديث الثاني والاربعون عن انس بن مالك رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
قال الله تعالى يا ابن آدم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك
عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك يا ابن آدم انك لو اتيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا
لاتيتك بقرابها مغفرة رواه الترمذي وقال حديث حسن هذا الحديث تفرد به الترمذي خرجه من طريق
كثير بن فايد حدثنا سعيد بن عبيد سمعت بكر بن عبد الله المزني يقول حدثنا انس فذكره وقال حسن غريب لا
نعرفه الا من هذا الوجه انتهى واسناده لا باس به وسعيد بن عبيد هو الهنائي قال ابو حاتم شيخ وذكره ابن حبان
في الثقات ومن زعم انه غير الهنائي فقد وهم وقال الدارقطني تفرد به كثير بن فايد عن سعيد مرفوعا ورواه مسلم
ابن قتيبة عن سعيد بن عبيد فوقفه على انس قلت قد روي عنه مرفوعا وموقوفا وتابعه على رفعه ايضا ابو سعيد
مولى بني هاشم فرواه عن سعيد بن عبيد مرفوعا ايضا وقد روي ايضا من حديث ثابت عن انس مرفوعا ولكن قال ابو
حاتم هو منكر وقد روي ايضا من حديث ابي ذر خرجه الامام احمد من رواية شهر بن حوشب عن معد يكرب عن

ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه عز وجل فذكره بمعناه ورواه بعضهم عن شهر عن عبد الرحمن
ابن غنم عن ابي ذر وقيل عن شهر عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح هذا القول ه
وروي من حديث ابن عباس خرجه الطبراني من رواية قيس بن الربيع عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي بعضه من وجوه اخر فخرج مسلم في صحيحه من حديث
المعرور بن سويد عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا
ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا ومن اتاني يمشي اتيته هرولة ومن لقيني بقراب الارض خطيئة لا يشرك
بي شيئا لقيته بقرابها مغفرة وخرج الامام احمد من رواية اخشن السدوسي قال دخلت على انس فقال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لو اخطأتم حتى تملأ خطاياكم ما بين السماء والارض ثم استغفرتم
الله لغفر لكم فقد تضمن حديث انس المبدوء بذكره ان هذه الاسباب الثلاثة تحصل بها المغفرة احدها الدعاء
مع الرجاء فان الدعاء مأمور به وموعود عليه بالاجابة كما قال تعالى وقال ربكم ادعوني استجب لكم وفي السنن
الاربعة عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدعاء هو العبادة ثم تلى هذه الآية وفي حديث
خرجه الطبراني مرفوعا من اعطي الدعاء اعطي الاجابة لان الله تعالى يقول ادعوني استجب لكم وفي حديث اخر
ما كان الله ليفتح على عبد باب الدعاء ويغلق عنه باب الاجابة لكن الدعاء سبب مقتض للاجابة مع استكمال شرايطه
وانتفاء موانعه وقد تتخلف اجابته لانتفاء بعض شروطه او وجود بعض موانعه وقد سبق ذكر بعض شرايطه
وموانعه وادابه في شرح الحديث العاشر ومن اعظم شرايطه حضور القلب ورجاء الاجابة من الله كما خرجه
الترمذي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة فان
الله لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه وفي المسند عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه
القلوب اوعية فبعضها اوعى من بعض فاذا سألتم الله فسلوه وانتم موقنون بالاجابة فان الله لا يستجيب
لعبد دعاء من ظهر قلب غافل ولهذا نهي العبد ان يقول في دعائه اللهم اغفر لي ان شئت ولكن ليعزم المسألة فان الله
لا مكره له ونهي ان يستعجل ويترك الدعاء لاستبطاء الاجابة وجعل ذلك من موانع الاجابة حتى لا يقطع العبد
رجاءه من اجابة دعائه ولو طالت المدة فانه سبحانه يحب الملحين في الدعاء وجاء في الآثار ان العبد اذا دعا
ربه وهو يحبه قال يا جبريل لا تعجل بقضاء حاجة عبدي فاني احب ان اسمع صوته وقال تعالى وادعوه خوفا
وطمعا ان رحمة الله قريب من المحسنين فما دام العبد يلح في الدعاء ويطمع في الاجابة من غير قطع الرجاء فهو
قريب من الاجابة ومن ادمن قرع الباب يوشك ان يفتح له وفي صحيح الحاكم عن انس مرفوعا لا تعجزوا
عن الدعاء فانه لن يهلك مع الدعاء احد ومن اهم ما يسأل العبد ربه مغفرة ذنوبه او ما يستلزم ذلك كالنجاة من النار

ودخول الجنة فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم حولها ندندن يعني حول سوال الجنة والنجاة من النار قال ابو مسلم الخولاني ما عرضت لي دعوة فذكرت النار الا صرفتها الى الاستعاذة منها ومن رحمة الله لعبده ان العبد يدعوه لحاجة منها من الدنيا فيصرفها عنه ويعوضه خيرا منها اما ان يصرف عنه بذلك سوا او ان يدخرها له في الاخرة او يغفر له بها ذنبا كما في المسند والترمذي من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يدعو بدعا الا اتاه الله ما سال او كف عنه من السو مثله ما لم يدع باثم او قطيعة رحم وفي المسند وصحيح الحاكم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم او قطيعة رحم الا اعطاه الله بها احدى ثلاث اما ان يعجل له دعوته واما ان يدخرها له في الاخرة واما ان يكشف عنه من السو مثلها قالوا اذا نكثر قال الله اكثر وخرجه الطبراني وعنده او يغفر له بها ذنبا قد سلف بدل قوله او يكشف عنه من السو مثلها وخرج الترمذي من حديث عبادة مرفوعا نحو حديث ابي سعيد ايضا وبكل حال فالالحاح بالدعا بالمغفرة مع رجا الله عز وجل موجب للمغفرة والله تعالى يقول انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شا وفي رواية فلا تظنوا بالله الا خيرا ويروى من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر مرفوعا يأتي الله تعالى بالمومن يوم القيمة فيقربه حتى يجعله في حجابه من جميع الخلق فيقول له اقرا فيعرفه ذنبا ذنبا اتعرف اتعرف فيقول نعم نعم ثم يلتفت العبد يمنة ويسرة فيقول الله عز وجل لا باس عليك يا عبدي انت في ستري من جميع خلقي ليس بيني وبينك اليوم احد يطلع على ذنوبك غيري اذهب فقد غفرتها لك بحرف واحد من جميع ما اتيتني به قال ما هو يا رب قال كنت لا ترجوا العفو من احد غيري فمن اعظم اسباب المغفرة ان العبد اذا اذنب ذنبا لم يرج مغفرته من غير ربه ويعلم انه لا يغفر الذنوب وياخذ بها غيره وقد سبق ذكر ذلك في شرح حديث ابي ذر يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي الحديث وقوله انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يعني على كثرة ذنوبك وخطاياك ولا يتعاظمني ذلك ولا استكثره وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا احدكم فليعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شي فذنوب العباد وان عظمت فان عفو الله ومغفرته اعظم منها واعظم فهي صغيرة في جنب عفو الله ومغفرته وفي صحيح الحاكم عن جابر ان رجلا جا الى النبي صلى الله عليه وسلم يقول واذنوباه واذنوباه مرتين او ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل اللهم مغفرتك اوسع من ذنوبي ورحمتك ارجى عندي من عملي فقالها ثم قال له عد فعاد ثم قال له عد فعاد فقال له قم فقد غفر الله لك ∴

وفي هذا يقول بعضهم

∴ يا كبير الذنب عفو الله من ذنبك اكبر ∴ اعظم الاشيا في جنب عفو الله يصغر ∴

وقال آخر

هذا البيت ليس من الاصل

∴ يا رب ان عظمت ذنوبي كثرة ∴ فلقد علمت بان عفوك اعظم ∴ ادعوك رب كما امرت تضرعا ∴ فاذا رددت يدي فمن ذا يرحم ∴

∴ ان كان لا يرجوك الا محسن ∴ فمن الذي يرجوا ويدعوا المجرم ∴ ما لي اليك وسيلة الا الرجا ∴ وجميل عفوك ثم اني مسلم ∴

السبب الثاني للمغفرة الاستغفار ولو عظمت الذنوب وبلغت في الكثرة عنان السما وهو السحاب وقيل ما انتهى اليه

الرواية

البصر منها وفي رواية الاخرى لو اخطاتم حتى بلغت خطاياكم ما بين السماء والارض ثم استغفرتم الله لغفر لكم والاستغفار طلب المغفرة والمغفرة هي وقاية شر الذنوب مع سترها وقد كثر في القران ذكر الاستغفار ∴ فتارة يومر به كقوله واستغفروا الله ان الله غفور رحيم وقوله تعالى وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه وتارة يمدح اهله كقوله تعالى والمستغفرين بالاسحار وقوله تعالى وبالاسحار هم يستغفرون وقوله تعالى والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله وتارة يذكر ان الله يغفر لمن استغفره كقوله تعالى ومن يعمل سوا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما وكثيرا ما يقرن الاستغفار بذكر التوبة فيكون الاستغفار حينئذ عبارة عن طلب المغفرة باللسان والتوبة عبارة عن الاقلاع عن الذنوب بالقلب والجوارح وتارة يفرد الاستغفار ويرتب عليه المغفرة كما ذكر في هذا الحديث وما اشبهه فقد قيل انه اريد به الاستغفار المقترن بالتوبة والتوبة عبادة وقيل ان نصوص الاستغفار المفردة كلها مطلقة تقيد بما ذكر في اية ال عمران من عدم الاصرار فان الله عز وجل وعد فيها المغفرة لمن استغفره من ذنوبه ولم يصر على ما فعله فتحمل النصوص المطلقة في الاستغفار كلها على هذا المقيد ومجرد قول القايل اللهم اغفر لي طلب منه المغفرة ودعا بها فيكون حكمه حكم ساير الدعا لله فان شا الله اجابه وغفر لصاحبه لا سيما اذا خرج عن قلب منكسر بالذنب وصادف ساعة من ساعات الاجابة كالاسحار وادبار الصلوات ويروى عن لقمان عليه السلام انه قال لابنه يا بني عود لسانك اللهم اغفر لي فان لله ساعات لا يرد فيها سايلا وقال الحسن اكثروا من الاستغفار في بيوتكم وعلى موايدكم وفي طرقكم وفي اسواقكم وفي مجالسكم اينما كنتم فانكم لا تدرون متى تنزل المغفرة وخرج ابن ابي الدنيا في كتاب حسن الظن من حديث ابي هريرة مرفوعا بينما رجل مستلق اذ نظر الى السما والى النجوم فقال اني لاعلم ان لك ربا خالقا اللهم اغفر لي فغفر له وعن مورق قال كان رجل يعمل السيات فخرج الى البرية فجمع ترابا فاضطجع عليه مستلقيا فقال رب اغفر لي ذنوبي فقال ان هذا ليعرف ان له ربا يغفر ويعذب فغفر له وعن مغيث ابن سمي قال بينما رجل خبيث فتذكر يوما فقال اللهم غفرانك اللهم غفرانك ثم مات فغفر له ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبدا اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا فاغفر لي قال الله عز وجل علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شا الله ثم اذنب ذنبا اخر فذكر مثل الاول مرتين اخريين وفي رواية لمسلم انه قال في الثالثة قد غفرت لعبدي فليعمل ما شا والمعنى ما دام على هذه الحال كلما اذنب استغفر والظاهر ان مراده الاستغفار المقرون بعدم الاصرار ولهذا في حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة وخرجه ابو داود والترمذي واما استغفار اللسان مع اصرار القلب

كلان التوبة عبارة

على الذنب فهو دعاء مجرد ان شاء الله رده وان شاء اجابه وقد يكون الاصرار مانعاً من الاجابة **وفي** المسند من حديث
عبد الله بن عمرو مرفوعاً ويل للذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون **وخرج** ابن ابي الدنيا من حديث ابن عباس
مرفوعاً التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من ذنب وهو مقيم عليه كالمستهزي بربه ورفعه منكر ولعله
موقوف **قال** الضحاك ثلاثة لا يستجاب لهم فذكر منهم رجل مقيم على امراة زنا كلما قضى شهوته قال رب اغفر لي
ما اصبت من فلانة فيقول الرب تعالى تحول عنها واغفر لك فاما ما دمت مقيماً عليها فاني لا اغفر لك ورجل عنده مال
قوم يرى اهله فيقول رب اغفر لي ما اكل من مال فلان فيقول الله تعالى رد اليهم مالهم واغفر لك واما ما لم ترد اليهم فلا
اغفر لك **وقول** القايل استغفر الله معناه اطلب مغفرته فهو كقوله اللهم اغفر لي فالاستغفار التام الموجب للمغفرة
هو ما قارن عدم الاصرار كما مدح الله اهله ووعدهم المغفرة **قال** بعض العارفين من لم تكن ثمرة استغفاره تصحيح
توبته فهو كاذب في استغفاره وكان بعضهم يقول استغفارنا هذا يحتاج الى استغفار كثير **وفي ذلك يقول بعضهم**
استغفر الله من استغفر الله ... من لفظة بدرت خالفت معناها ... وكيف ارجوا اجابات الدعاء وقد ... سددت بالذنب عند الله مجراها
فافضل الاستغفار ما اقترن به ترك الاصرار وهو حينيذ توبة نصوح وان قال بلسانه استغفر الله وهو غير
مقلع بقلبه فهو داع لله بالمغفرة كما يقول اللهم اغفر لي وهو حسن وقد ترجى له الاجابة **واما من قال** هو توبة
الكذابين فمراده انه ليس بتوبة كما يعتقده بعض الناس وهذا حق فان التوبة مع الاصرار **وان قال** استغفر الله
واتوب اليه فله حالتان **احداهما** ان يكون مصراً بقلبه على المعصية فهذا كاذب في قوله اتوب اليه لانه غير
تايب فلا يجوز له ان يخبر عن نفسه بانه تايب وهو غير تايب **والثانية** ان يكون مقلعاً عن المعصية بقلبه
فاختلف الناس في جواز قوله واتوب اليه فكرهه طايفة من السلف وهو قول اصحاب ابي حنيفة حكاه عنهم
الطحاوي **قال** الربيع ابن خثيم يكون قوله اتوب اليه كذبة وذنبا ولكن ليقل اللهم تب علي او يقول اللهم اني
استغفرك فتب علي وهذا قد يحمل على من لم يقلع بقلبه وهو بحاله اشبه **وكان محمد** بن سوقة يقول في استغفاره
استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واساله توبة نصوحا **وروي** عن حذيفة انه قال بحسب
المرء من الكذب ان يقول استغفر الله ثم يعود **وسمع** مطرف رجلا يقول استغفر الله واتوب اليه فتغيظ
عليه وقال لعلك لا تفعل **وهذا** ظاهره يدل على انه انما كره ان يقول اتوب اليه لان التوبة النصوح ان لا
يعود الى الذنب ابدا فمتى عاد اليه كان كاذبا في قوله اتوب اليه وكذلك سيل محمد بن كعب القرظي عمن عاهد
الله ان لا يعود الى معصية ابدا فقال من اعظم منه اثما يتالى على الله ان لا ينفذ فيه قضاه **ورجح** قوله في
هذا ابو الفرج ابن الجوزي **وروي** عن سفين بن عيينة نحو ذلك وجمهور العلماء على جواز ان يقول التايب
اتوب الى الله وان يعاهد العبد ربه على ان لا يعود الى المعصية فان العزم على ذلك واجب عليه فهو مخبر بما

عزم عليه في الحال **ولهذا** قال ما اصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة وقال في المعاود للذنب قد غفرت لعبدي
فليعمل ما شاء **وفي** حديث كفارة المجلس استغفرك اللهم واتوب اليك وقطع النبي صلى الله عليه وسلم سارقا ثم قال له
استغفر الله وتب اليه فقال استغفر الله واتوب اليه فقال اللهم تب عليه خرجه ابو داود واستحب جماعة من
السلف الزيادة على قوله استغفر الله واتوب اليه فروي عن عمر رضي الله عنه انه سمع رجلا يقول استغفر الله واتوب اليه
فقال له حميق قل توبة من لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا **وسيل** الاوزاعي عن الاستغفار
ايقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه قال ان هذا لحسن ولكن يقول رب اغفر لي حتى
يتم الاستغفار **وافضل انواع الاستغفار** ان يبدا العبد بالثناء على ربه ثم يثني بالاعتراف بذنبه ثم يسال
الله المغفرة كما في حديث شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم
انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء
لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت **خرجه** البخاري **وفي** الصحيحين عن
عبد الله ابن عمرو ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني
ظلمت نفسي ظلما كثيرا وانه لا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم
ومن انواع الاستغفار ان يقول العبد استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه **وقد روي عن**
النبي صلى الله عليه وسلم ان من قاله غفر له وان كان فر من الزحف خرجه ابو داود والترمذي **وفي** كتاب اليوم
والليلة للنسايي عن خباب ابن الارت قال قلت يا رسول الله كيف نستغفر قال قل اللهم اغفر لنا وارحمنا وتب
علينا انك انت التواب الرحيم **وفيه عن** ابي هريرة رضي الله عنه قال ما رايت احدا اكثر ان يقول استغفر الله
واتوب اليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم **وفي** السنن الاربعة عن ابن عمر قال ان كنا لنعد لرسول الله
صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مایة مرة يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الغفور
وفي صحيح البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله اني لاستغفر الله
واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة **وفي صحيح** مسلم عن الاغر المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه
ليغان على قلبي واني لاستغفر الله في اليوم مایة مرة **وفي** المسند عن حذيفة قال قلت يا رسول الله اني ذرب اللسان
وان عامة ذلك على اهلي فقال اين انت من الاستغفار اني لاستغفر الله في اليوم والليلة مایة مرة **وفي** سنن ابي
داود عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكثر الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق
مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب **قال ابو** هريرة رضي الله عنه اني لاستغفر الله واتوب اليه كل يوم الف مرة
وذلك على قدر دينی **وقالت عايشة** رضي الله عنها طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا كثيرا **قال ابو** المنهال

ما جاور عبد في قبره جاراً احب اليه من استغفار كثير **وبالجملة** فدواء الذنوب الاستغفار وروينا من حديث
ابي ذر مرفوعاً ان لكل داء دواء وان دواء الذنوب الاستغفار **قال قتادة** ان هذا القران يدلكم على دائكم ودوائكم
فاما داؤكم فالذنوب واما دواؤكم فالاستغفار **قال بعضهم** انما معول المذنبين البكاء والاستغفار فمن اهمته ذنوبه
اكثر لها من الاستغفار **قال رياح** القيسي لي نيف واربعون ذنباً قد استغفرت الله لكل ذنب مائة الف مرة **وحاسب**
بعضهم نفسه من وقت بلوغه فاذا زلاته لا تجاوز ستة وثلاثون زلة فاستغفر لكل زلة مائة الف مرة وصلى لكل
زلة الف ركعة ختم في كل ركعة منها ختمة قال ومع ذلك فاني غير امن سطوة ربي ان ياخذني بها وانا على خطر
من قبول التوبة ومن زاد اهتمامه بذنوبه فربما تعلق باذيال من قلت ذنوبه يلتمس منهم الاستغفار **وكان**
عمر رضي الله عنه يطلب من الصبيان الاستغفار ويقول انكم لم تذنبوا **وكان ابو** هريرة يقول لغلمان الكتاب
قولوا اللهم اغفر لابي هريرة فيؤمن على دعائهم **قال بكر** المزني لو كان رجل يطوف على الابواب كما يطوف
المسكين يقول استغفروا لي لكان نولي ان يفعل **ومن** كثرت ذنوبه وسيآته حتى فاتت العد والاحصاء
فليستغفر الله مما علم الله فان الله قد علم كل شيء واحصاه **كما قال تعالى** يوم يبعثهم الله جميعاً فينبئهم بما عملوا
احصاه الله ونسوه **وفي** حديث شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم اسالك من خير ما تعلم واعوذ بك من
شر ما تعلم واستغفرك لما تعلم انك انت علام الغيوب ... **وفي هذا يقول بعضهم** ::
استغفر الله مما يعلم الله :: ان الشقي لمن لا يرحم الله :: ما احلم الله عمن لا يراقبه :: كل مسيء ولكن يحلم الله ::
فاستغفر الله مما كان من زللي :: طوبى لمن كف عما يكره الله :: طوبى لمن حسنت منه سريرته :: طوبى لمن ينتهي عما نهى الله ::
السبب الثاني من اسباب المغفرة التوحيد وهو السبب الاعظم فمن فقده فقد المغفرة ومن جاء به فقد اتى باعظم
اسباب المغفرة قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فمن جاء مع التوحيد
بقراب الارض وهو ملؤها او ما يقارب ملأها خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة لكن هذا مع مشية الله عز وجل
فان شاء غفر له وان شاء اخذه بذنوبه ثم كان عاقبته ان لا يخلد في النار بل يخرج منها ثم يدخل الجنة **قال**
بعضهم الموحد لا يلقى في النار كما يلقى الكفار ولا يلقى فيها كما يلقى الكفار ولا يبقى فيها كما يبقى الكفار فان
كمل توحيد العبد واخلاصه لله فيه وقام بشروطه كلها بقلبه ولسانه وجوارحه او بقلبه ولسانه عند
الموت وجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها ومنعه من دخول النار بالكلية فمن تحقق بكلمة
التوحيد قلبه اخرجت منه كل ما سوى الله محبة وتعظيماً واجلالاً ومهابة وخشية ورجاء وتوكلاً
وحينئذ تحرق ذنوبه وخطاياه كلها ولو كانت مثل زبد البحر وربما قلبتها حسنات كما سبق ذكره في تبديل
السيئات حسنات فان هذا التوحيد هو الاكسير الاعظم فلو وضع ذرة منه على جبال الذنوب والخطايا

عذبه

لقلبها حسنات كما في المسند وغيره عن ام هانئ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله لا تترك ذنباً ولا
يسبقها عمل **وفي** المسند عن شداد بن اوس وعبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه
ارفعوا ايديكم وقولوا لا اله الا الله فرفعنا ايدينا ساعة ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال
الحمد لله اللهم بعثتني بهذه الكلمة وامرتني بها ووعدتني الجنة عليها وانك لا تخلف الميعاد ثم قال ابشروا
فان الله قد غفر لكم **قال** الشبلي من ركن الى الدنيا احرقته نارها فصار رماداً تذروه الرياح ومن ركن
الى الاخرة احرقته بنورها فصار ذهباً احمر ينتفع به ومن ركن الى الله احرقه نور التوحيد فصار جوهراً
لا قيمة له **اذا علقت** نار المحبة بالقلب احرقت منه كل ما سوى الرب فطهر القلب حينئذ من الاغيار وصلح
عرشاً للتوحيد ما وسعني سمائي ولا ارضي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن
:: غصني الشوق اليهم بريقي :: واحريقي في الهوى واحريقي :: قد رماني الحب في لج بحر :: فخذوا بالله كف الغريق ::
:: حل عندي حبكم في شغافي :: حل مني كل عقد وثيق :: **فهذا** اخر ما ذكره الشيخ رحمه الله من الاحاديث
في هذا الكتاب ونحن بعون الله ومشيته نذكر تتمة الخمسين حديثاً من الاحاديث الجامعة لانواع العلوم
والاداب والحكم الموعود بها في اول الكتاب والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل

الحديث الثالث والاربعون عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الحقوا الفرائض باهلها فما بقي الفرائض فلاولى رجل ذكر خرجه البخاري ومسلم **هذا** الحديث الذي زعم بعض
شراح هذه الاربعين ان الشيخ رحمه الله اغفله فانه مشتمل على احكام المواريث وجامع لها وهذا الحديث
خرجاه من رواية وهيب وروح بن القسم عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس وخرجه مسلم من رواية معمر ويحيى
ابن ايوب عن ابن طاوس ايضاً وقد رواه الثوري وابن عيينة وابن جريج وغيرهم عن ابن طاوس عن ابيه مرسلاً
من غير ذكر ابن طاوس ورجح النسائي ارساله **وقد اختلف** العلماء في معنى قوله الحقوا الفرائض باهلها فقالت
طائفة المراد بالفرائض الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى والمراد اعطوا الفروض المقدرة لمن سماها
الله لهم فما بقي بعد هذه الفروض فيستحقه اولى الرجال والمراد بالاولى الاقرب كما يقال هذا اولى هذا اي اقرب منه
فاقرب الرجال هو اقرب العصبات فيستحق الباقي بالتعصيب **وبهذا المعنى** فسر الحديث جماعة من الائمة منهم
الامام احمد واسحق بن راهويه نقله عنهما اسحق بن منصور وعلى هذا فاذا اجتمع بنت واخت وعم او ابن اخ
اخ فينبغي ان ياخذ الباقي بعد نصف البنت العصبة وهذا قول ابن عباس وكان يتمسك بهذا الحديث ويقول ان
الناس كلهم على خلافه وذهب الظاهرية الى قوله ايضاً **وقال** اسحق اذا كان مع البنت والاخت عصبة
فالعصبة اولى وان لم يكن معهما احد فالاخت لها الباقي وحكى عن ابن مسعود انه قال البنت عصبة من لا عصبة له

طلع

عم صح

ورد بعضهم هذا وقال لا يصح عن ابن مسعود **وكان ابن الزبير** ومسروق يقولان بقول ابن عباس ثم رجعا عنه
وذهب جمهور العلماء الي ان الاخت مع البنت عصبة لها ما فضل **منهم عمر** وعلي وعايشة وزيد وابن مسعود
ومعاذ بن جبل وتابعهم ساير العلماء **وروي عبد الرزاق** اخبرنا ابن جريج سالت ابن طاوس عن ابنة واخت فقال
كان ابي يذكر عن ابن عباس عن رجل عن النبي صلي الله عليه وسلم فيها شيا وكان طاوس لا يرضي بذلك الرجل قال وكان ابي
يشك فيها ولا يقول فيها شيا وقد كان يسال عنها **والظاهر** والله اعلم ان مراد طاوس هو هذا الحديث فان ابن عباس
لم يكن عنده نص صريح عن النبي صلي الله عليه وسلم في ميراث الاخت مع البنت انما كان يتمسك بمثل عموم هذا الحديث
وما ذكره طاوس ان ابن عباس رواه عن رجل وانه لا يرضاه فان ابن عباس اكثر رواياته للحديث عن الصحابة والصحابة
كلهم عدول قد رضي الله عنهم واثنا عليهم فلا عبرة بعد ذلك بعدم رضا طاوس **وفي صحيح البخاري** عن ابي قيس
الاودي عن هذيل بن شرحبيل قال جا رجل الي ابي موسي فساله عن ابنة وابنة ابن واخت لاب وام فقال للابنة
النصف وللاخت ما بقي وايت ابن مسعود فسيتابعني فاتي ابن مسعود فذكر ذلك له فقال لقد ضللت اذا
وما انا من المهتدين لاقضين فيها بقضا رسول الله صلي الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس
تكملة الثلثين وما بقي فللاخت فاتينا ابا موسي فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسالوني ما دام هذا الحبر فيكم
وفيه ايضا عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود بن يزيد قال قضا فينا معاذ بن جبل علي عهد رسول الله صلي الله
عليه وسلم النصف للابنة والنصف للاخت ثم ترك الاعمش ذكر عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم فلم يذكره
وخرجه ابو داود من وجه اخر عن الاسود وزاد فيه ونبي الله صلي الله عليه وسلم يوميذ حي واستدل ابن عباس لقوله
بقول الله عز وجل قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وكان يقول أأنتم
اعلم ام الله يعني ان الله لم يجعل لها النصف الا مع عدم الولد وانتم تجعلون لها النصف مع الولد وهو البنت
والصواب قول عمر والجمهور ولا دلالة في هذه الاية علي خلاف ذلك لان المراد بقوله فلها نصف ما ترك بالفرض وهذا مشروط
بعدم الولد بالكلية **ولهذا** قال بعده وان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك يعني بالفرض فالاخت الواحدة انما تاخذ النصف
مع عدم وجود الولد الذكر والانثي **وكذلك** الاختان فصاعدا انما يستحقون الثلثين مع عدم وجود الولد الذكر
والانثي فان كان هناك ولد فان كان ذكرا فهو مقدم علي الاخوة مطلقا ذكورهم واناثهم وان لم يكن هناك ولد ذكر بل انثي
فالباقي بعد فرضها يستحقه الاخ مع اخته بالاتفاق **فاذا كانت** الاخت لا يسقطها اخوها فكيف يسقطها من
هو ابعد منه من العصبات كالعم وابنه **واذا لم يكن** العصبة الابعد يسقطها فيتعين تقديمها عليه لامتناع
مشاركته لها **فمفهوم الاية** ان الولد يمنع ان يكون للاخت النصف بالفرض وهذا حق **ليس مفهومها** ان الاخت
تسقط بالبنت ولا تاخذ ما فضل من ميراثها **يدل عليه** قوله تعالي وهو يرثها ان لم يكن لها ولد **وقد** اجمعت الامة

علي ان الولد الانثي لا يمنع الاخ ان يرث من مال اخيه ما فضل عن البنت او البنات **واما وجود** الولد الانثي يمنع ان
يحوز الاخ ميراث اخيه كله فكما ان الولد ان كان ذكرا منع الاخ من الميراث وان كان انثي لم يمنعه الفاضل عن ميراثها
وان منعه حيازة الميراث فلذلك الولد ان كان ذكرا منع الاخت الميراث بالكلية وان كان انثي منعت الاخت ان يفرض
لها النصف ولم تمنعها ان تاخذ ما فضل عن فرضها والله اعلم **واما قوله** فما ابقت الفرايض فلاولي رجل ذكر **فقد قيل**
ان المراد به العصبة البعيد خاصة كبني الاخوة والاعمام وبنيهم دون العصبة القريب بدليل ان الباقي بعد الفروض
يشترك فيه الذكر والانثي اذا كان العصبة قريبا كالاولاد والاخوة بالاتفاق فكذلك الاخت مع البنت بالنص
الدال عليه وايضا فانه يخص منه هذه الصورة بالاتفاق وكذلك يخص منه المعتقة مولاة النعمة بالاتفاق
فيخص منه صورة الاخت مع البنت بالنص **وقالت** طايفة اخرون المراد بقوله الحقوا الفرايض باهلها ما
يستحقه ذوو الفروض في الجملة سوا اخذوه بفرض او تعصيب طرا لهم والمراد بقوله فما بقي فلاولي رجل
ذكر العصبة الذي ليس له فرض بحال ويدل علي انه قد روي الحديث بلفظ اخر وهو اقسموا المال بين اهل
الفرايض علي كتاب الله فدخل في ذلك كل من كان من اهل الفروض بوجه من الوجوه وعلي هذا فما تاخذه
الاخت من اخيها او ابن عمها اذا عصبها هو داخل في هذه القسمة لانها من اهل الفرايض في الجملة فلذلك
ما تاخذه الاخت مع البنت **وقالت فرقة اخري** المراد باهل الفرايض في قوله الحقوا الفرايض باهلها وقوله
اقسموا المال بين اهل الفرايض جملة من سماه الله في كتابه من اهل المواريث من ذوي الفروض والعصبات كلهم
فان كل ما تاخذه الورثة فهو فرض فرض الله لهم سوا كان مقدرا او غير مقدر **كما قال** بعد ذكر ميراث الوالدين
والاولاد فريضة من الله وفيهم ذو فرض وعصبة **وكما قال للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون**
وللنسا نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا **وهذا يشمل** العصبات
وذوي الفروض فلذلك اقسموا الفرايض بين اهلها علي كتاب الله يشمل قسمته بين ذوي الفروض والعصبات
علي ما في كتاب الله فان قسم علي ذلك ثم فضل منه شي فيختص بالفاضل اقرب الذكور من الورثة وكذلك ان لم يوجد
في كتاب الله تصريح بقسمته بين من سماه الله من الورثة فيكون حينيذ المال لاولي رجل ذكر منهم فهذا الحديث مبين
للكيفية قسمة المواريث المذكورة في كتاب الله بين اهلها ومبين لقسمة ما فضل من المال عن تلك القسمة مما لم يصرح
به في القران من احوال اوليك الورثة واقسامهم ومبين ايضا الكيفية توريث بقية العصبات الذين لم يصرح
بتسميتهم في القران فاذا ضم هذا الحديث الي ايات القران انتظم في ذلك كله معرفة قسمة المواريث بين
جميع ذوي الفروض والعصبات **ونحن نذكر حكم** توريث الاولاد والوالدين كما ذكره الله في اول سورة النسا
وحكم توريث الاخوة من الابوين او من الاب كما ذكره الله في اخر السورة المذكورة **فاما الاولاد** فقد قال

تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فهذا حكم اجتماع ذكورهم واناثهم ان يكون للذكر مثل حظ الانثيين
ويدخل في ذلك الاولاد واولاد البنين باتفاق العلماء فمتى اجتمع من الاولاد اخوة واخوات اقتسموا الميراث
على هذا الوجه عند الاكثرين فلو كانت هناك بنت للصلب وابنتان وكان هناك ابن ابن مع اخته اقتسما
الباقي اثلاثا لدخولهم في هذا العموم هذا قول جمهور العلماء منهم عمر وعلي وزيد وابن عباس وذهب اليه عامة العلماء
والايمة الاربعة وذهب ابن مسعود الى ان الباقي بعد استكمال البنات للصلب الثلثين كله لابن الابن ولا يعصب اخته وهو
قول علقمة وابي ثور واهل الظاهر ولا يعصب الولد عندهم اخته الا ان يكون لها فريضة لو انفردت عنه فلذلك
قالوا فيما اذا كان هناك بنت واولاد ابن ذكور واناث ان الباقي جميع لولد الابن للذكر منهم مثل حظ الانثيين وقال
ابن مسعود في بنت وبنات ابن وبني ابن للبنت النصف والباقي بين ولد الابن للذكر مثل حظ الانثيين الا ان تزيد
المقاسمة بنات الابن على السدس فيفرض لهن السدس ويجعل الباقي لبني الابن وهو قول ابي ثور واما الجمهور
فقالوا النصف الباقي لولد الابن للذكر مثل حظ الانثيين عملا بعموم الاية وعندهم ان الولد وان نزل يعصب من
في درجته بكل حال سواء كان للانثى فرض بدونه او لم يكن ولا يعصب من هو اعلى منه من الاناث الا بشرط
ان لا يكون لها فرض بدونه ولا يعصب من اسفل منه بكل حال ثم قال تعالى فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا
ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف فهذا حكم انفراد الاناث من الاولاد ان للواحدة النصف ولما
فوق الاثنتين الثلثان ويدخل في ذلك بنات الصلب وبنات الابن عند عدمهن فان اجتمعن فان استكمل
بنات الصلب الثلثين فلا شي لبنات الابن المنفردات وان لم يستكمل البنات الثلثين بل كان ولد الصلب
بنتا واحدة ومعها بنات ابن فللبنت النصف ولبنات الابن السدس تكملة الثلثين لئلا يزيد فرض البنات
على الثلثين وبهذا قضى النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود الذي تقدم ذكره وهو قول عامة
العلماء الا ما روي عن ابي موسى وسلمان بن ربيعة انه لا شي لبنات الابن وقد رجع ابو موسى الى قول ابن مسعود
لما بلغه قوله في ذلك وانما اشكل على العلماء حكم ميراث البنتين فان لهما الثلثين بالاجماع كما حكاه ابن المنذر
وغيره وما حكي فيه عن ابن عباس ان لهما النصف فقد قيل اسناده لا يصح والقران يدل على خلافه حيث
قال تعالى وان كانت واحدة فلها النصف فكيف تورث اكثر من واحدة النصف وحديث ابن مسعود في
توريث البنت النصف وبنت الابن السدس تكملة الثلثين يدل على توريث البنتين الثلثين بطريق الاولى
وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم ورث ابنتي سعد بن
الربيع الثلثين ولكن اشكل فهم ذلك من القران لقوله تعالى فان كن نساء فوق اثنتين فلهذا اضطرب
الناس في هذا وقال كثير من الناس فيه اقوالا مستبعدة ومنهم من قال استفيد حكم ميراث الابنتين من

ميراث

ميراث الاختين فانه قال وان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك واستفيد حكم ميراث اكثر من الاختين من حكم ميراث
ما فوق الابنتين ومنهم من قال البنت مع اخيها لها الثلث بنص القران فلان يكون لها الثلث مع اختها اولى وسلك
بعضهم مسلكا اخر وهو ان الله تعالى ذكر حكم توريث اجتماع الذكور والاناث من الاولاد وذكر حكم توريث الاناث
اذا انفردن عن الذكور ولم ينص على حكم انفراد الذكور منهم عن الاناث وجعل حكم الاجتماع ان الذكر له مثل حظ
الانثيين فاذا اجتمع مع الابن ابنتان فصاعدا فله مثل نصيب اثنتين منهن وان لم يكن معه الا ابنة واحدة فله الثلثان
ولها الثلث وقد سمى الله ما يستحقه الذكر مثل حظ الانثيين مطلقا وليس الثلثان حظ الانثيين في حال اجتماعهما
مع الذكر لان حظهما حينئذ النصف فتعين ان يكون الثلثان حظهما حال الانفراد وبقي هاهنا قسم ثالث لم يصرح
القران بذكره وهو حكم انفراد الذكور من الولد وهذا انما يمكن ادخاله في حديث ابن عباس فما بقي فلاولى رجل ذكر
فان هذا القسم قد بقي ولم يصرح بحكمه في القران فيكون المال حينئذ لاقرب الذكور من الولد والامر على هذا فانه لو
اجتمع ابن وابن ابن لكان المال كله للابن لا لابن الابن ولو كان ابن ابن وابن ابن ابن لكان المال كله لابن الابن على مقتضى
حديث ابن عباس والله اعلم ثم ذكر تعالى حكم ميراث الابوين فقال تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان
له ولد فهذا حكم ميراث الابوين اذا كان للولد المتوفى ولد وسواء في الولد الذكر والانثى وسواء فيه ولد الصلب وولد
الابن هذا كالاجماع من العلماء وقد حكى بعضهم عن مجاهد فيه خلافا فمتى كان للميت ولد او ولد ابن وله ابوان فلكل
واحد من ابويه السدس فرضا ثم ان كان الولد ذكرا فالباقي بعد سدسي الابوين له وربما دخل هذا في قوله صلى الله
عليه وسلم الحقوا الفرايض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر واقرب العصبات الابن وان كان الولد انثى فان
كانتا اثنتين فصاعدا فالثلثان لهن ولا يفضل من المال شي وان كان بنتا واحدة فلها النصف ويفضل من
المال سدس اخر فياخذه الاب بالتعصيب عملا بقوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرايض باهلها فما بقي فلاولى
رجل ذكر فهو اولى رجل ذكر عند فقد الابن اذ هو اقرب من الاخ وابنه والعم وابنه ثم قال تعالى فان لم يكن له ولد
وورثه ابواه فلامه الثلث يعني اذا لم يكن للميت ولد وله ابوان يرثانه فلامه الثلث فيفهم من ذلك ان الباقي بعد الثلث
للاب لانه اثبت ميراثه لابويه وخص الام من الميراث بالثلث فعلم ان الباقي للاب ولم يقل فللاب مثل ما للام ليبين انهم
اذا اقتسما المال هو بالتعصيب كالاولاد والاخوة اذا كان فيهم ذكور واناث وكان ابن عباس يتمسك بهذه الاية لقوله
في المسالتين الملقبتين بالعمريتين وهما زوج وابوان وزوجة وابوان فان عمر رضي الله عنه قضى ان الزوجين ياخذان
فرضهما من المال وما بقي بعد فرضهما في المسالتين فللام ثلثه والباقي للاب وتابعه على ذلك جمهور الامة وقال ابن
عباس بل للام الثلث كاملا تمسكا بقوله تعالى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث وقد قيل في جواب
هذا ان الله عز وجل انما جعل للام الثلث بشرطين احدهما ان لا يكون للولد المتوفى ولد والثاني ان يرثه ابواه اي ان

يفرد ابواه بميراثه فما لم يفرد ابواه بميراثه فلا تستحق الام الثلث وان لم يكن للمتوفي ولد **وقد يقال** وهو احسن
ان قوله وورثه ابواه فلامه الثلث اي مما ورثه الابوان ولم يقل فلامه الثلث مما ترك كما قال في السدس فالمعنى
انه اذا لم يكن له ولد وكان لابويه من ماله ميراث فللام ثلث ذلك الميراث الذي يختص به الابوان ويبقى الباقي للاب
ولهذا السر والله اعلم حيث ذكر الفروض المقدرة لاهلها قال فيها مما ترك او ما يدل على ذلك كقوله من بعد وصية
يوصي بها او دين ليبين ان هذا الفرض حقه ذلك الجزء المفروض المقدر له من جميع المال بعد الوصايا والديون وحيث
ذكر ميراث العصبات او ما يقتسمه الذكور والاناث على وجه التعصيب كالاولاد والاخوة لم يقيد بشي من ذلك
ليبين ان المال المقتسم بالتعصيب ليس هو المال كله بل تارة يكون جميع المال وتارة يكون هو الفاضل عن الفروض المفروضة
المقدرة **وهنا لما ذكر ميراث** الابوين من ولدها الذي لا ولد له ولم يكن اقتسامهما الميراث بالفرض المحض كما في
ميراثهما مع الولد ولا كان بالتعصيب المحض الذي يعصب فيه الذكر الانثى ويأخذ مثلي ما تاخذه الانثى بل كانت الام تاخذ
ما تاخذه بالفرض والاب ياخذ ما ياخذه بالتعصيب **قال** وورثه ابواه فلامه الثلث يعني ان القدر الذي يستحقه
الابوان من ميراثه تاخذ الام ثلثه فرضًا والباقي ياخذه الاب بالتعصيب **وهذا مما فتح الله به** ولا اعلم احدًا
اسبق اليه ولله الحمد والمنة **ثم قال تعالى** فان كان له اخوة فلامه السدس من بعد وصية يوصي بها او دين يعني للام
السدس مع الاخوة من جميع التركة الموروثة التي يقتسمها الورثة ولم يذكر هنا ميراث الاب مع الام ولا شك
انه اذا اجتمع ام واخوة ليس معهم اب فان للام السدس والباقي للاخوة ويحجبها الاخوان فصاعدًا عند الجمهور
واما ان كان مع الام والاخوة اب فقال الاكثرون تحجب الاخوة الام ولا يرثون **وروي** عن ابن عباس انهم
يرثون السدس الذي حجبوا عنه الام بالفرض كما يرث ولد الام مع الام بالفرض **وقد قيل ان** هذا مبني على
قوله ان الكلالة من لا ولد له خاصة ولا يشترط للكلالة فقد الوالد فيرث الاخوة مع الاب بالفرض **ومن
العلماء** المتاخرين من قال اذا كان الاخوة محجوبين بالاب فلا يحجبون الام عن شي بل لها حينئذ الثلث وقد
يؤخذ من عموم قول عمر وغيره من السلف من لا يرث لا يحجب وقد قال نحوه احمد والخرقي لكن اكثر العلماء
حملوا ذلك على ان المراد من ليس له اهلية الميراث بالكلية كالكافر والرقيق دون من لا يرث لانحجابه بمن
هو اقرب منه والله اعلم **وقد يشهد** للقول بان الاخوة اذا كانوا محجوبين لا يحجبون الام ان الله عز وجل قال
فان كان له اخوة فلامه السدس ولم يذكر الاب **فدل على ان** ذلك حكم انفراد الام مع الاخوة فيكون الباقي بعد
السدس كله لهم **وهذا ضعيف** فان الاخوة قد يكونوا من ام ولا يكون لهم سوى الثلث والله اعلم **واعلم** ان الله تعالى
ذكر حكم ميراث الابوين ولم يذكر الجد ولا الجدة **فاما الجدة** فقد قال ابو بكر الصديق وعمر ابن الخطاب رضي الله
عنهما انه ليس لها في كتاب الله شي **وقد حكى** بعض العلماء الاجماع على ذلك وان فرضها انما ثبت بالسنة **وقيل**

ان السدس طعمة اطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بفرض كذا روي عن ابن مسعود وسعيد بن المسيب
وقد روي عن ابن عباس من وجوه فيها ضعف انها بمنزلة الام عند فقد الام ترث ميراث الام فترث الثلث
تارة والسدس اخرى وهذا شذوذ ولا يصح الحاق الجدة بالجد لان الجد عصبة يدلي بعصبة والجدة ذات
فرض تدلي بذات فرض فضعفت **وقد قيل** انه ليس لها فرض بالكلية وانما السدس طعمة اطعمها النبي صلى الله
عليه وسلم **ولهذا كان** طائفة ممن ترى الرد على ذوي الفروض انه لا يرد على الجدة لضعف فرضها وهو رواية عن
احمد **واما الجد** فاتفق العلماء على انه يقوم مقام الاب في احواله المذكورة من قبل فيرث مع الولد السدس بالفرض
ومع عدم الولد يرث بالتعصيب وان بقي شي مع اناث الولد اخذه بالتعصيب ايضا عملا بقوله فما ابقت الفرائض
فلاولى رجل ذكر **ولكن اختلفوا** اذا اجتمع ام وجد مع احد الزوجين فروي عن طائفة من الصحابة ان للام
ثلث الباقي كما لو كان معها الاب كما سبق روي ذلك عن عمر وابن مسعود كذا نقله بعضهم **ومنهم من قال** انما روي عن
عمر وابن مسعود في زوج وام وجد ان للام ثلث الباقي **وروي** عن ابن مسعود رواية اخرى ان النصف الفاضل
بين الجد والام نصفين **واما في زوجة وام وجد** فروي عن ابن مسعود رواية شاذة ان للام ثلث الباقي والصحيح
عنه كقول الجمهور ان لها الثلث كاملا وهذا يشبه تفريق ابن سيرين في الام مع الاب انه ان كان معهما زوج فللام
ثلث الباقي وان كان معهما زوجة فللام الثلث وجمهور العلماء على ان الام لها الثلث مع الجد مطلقا **وهو**
قول علي وزيد وابن عباس **والفرق** بين الام مع الاب ومع الجد انها مع الاب يشملهما اسم واحد وهما في القرب
سوا الى الميت فياخذ الذكر منهما مثل حظ الانثى مرتين كالاولاد والاخوة **ولها الام** مع الجد فليس يشملهما
اسم واحد والجد ابعد من الاب فلا يلزم مساواته به في ذلك **واما ان اجتمع** الجد مع الاخوة فان كانوا لام
سقطوا به لانهم انما يرثون من الكلالة والكلالة من لا ولد له ولا والد الا رواية شذت عن ابن عباس **واما**
ان كانوا لاب او لابوين فقد اختلف العلماء في حكم ميراثهم قديما وحديثا فمنهم من اسقط الاخوة بالجد مطلقا
كما يسقطون بالاب **وهذا قول** الصديق ومعاذ وابن عباس وغيرهم واستدلوا بان الجد اب في كتاب الله عز وجل
فيدخل في مسمى الاب في المواريث كما ان ولد الولد ولد ويدخل في مسمى الولد عند عدم الولد بالاتفاق
وبان الاخوة انما يرثون مع الكلالة فيحجبهم الجد كالاخوة من الام وبان الجد اقوى من الاخوة لاجتماع
الفرض والتعصيب له من جهة واحدة فهو كالاب وحينئذ فيدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم
فما بقي فلاولى رجل ذكر **ومنهم من** شرك بين الاخوة والجد وهو قول كثير من الصحابة واكثر الفقهاء
بعدهم على اختلاف طويل بينهم في كيفية التشريك بينهم في الميراث وكان من السلف من يتوقف في حكمهم
ولا يجيب فيهم بشي لاشتباه امرهم واشكاله ولولا خشية الاطالة لبسطنا القول في هذه المسالة

ولكن ذلك يودي الي الاطالة جدًا **واما حكم ميراث** الاخوة للابوين وللاب فقد ذكره الله تعالي في آخر سورة
النساء في قوله تعالي يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك
والكلالة ماخوذة من تكلل النسب واحاطته بالميت وذلك يقتضي انتفاء الانساب مطلقًا من العمودين
الاعلي والاسفل وتنصيصه تعالي علي انتفاء الولد تنبيه علي انتفائه بطريق الاولي لان انتساب الولد الي والده
اظهر من انتسابه الي ولده فكان ذكر عدم الولد تنبيهًا علي عدم الوالد بطريق الاولي **وقد قال** ابو بكر الصديق
رضي الله عنه الكلالة من لا ولد له ولا والد وتابعه جمهور الصحابة والعلماء بعدهم **وقد روي** ذلك مرفوعًا من
مراسيل ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلي الله عليه وسلم خرجه ابو داود في المراسيل وخرجه الحاكم من رواية
عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعًا وصححه ووصله بذكر ابي هريرة ضعيف **فقوله** ان امرؤ هلك ليس له ولد وله
اخت فلها نصف ما ترك يعني اذا لم يكن للميت ولد بالكلية لا ذكر ولا انثي فللاخت حينئذ النصف مما ترك فرضًا
ومفهوم هذا انه اذا كان له ولد فليس للاخت النصف فرضًا ثم ان كان الولد ذكرًا فهو اولي بالمال كله لما سبق تقريره
في ميراث الاولاد الذكور اذا انفردوا فانهم اقرب العصبات وهم يسقطون الاخوة فكيف لا يسقطون الاخوات
وايضًا فقد قال تعالي وان كانوا اخوة رجالًا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين **وهذا يدخل** فيه ما اذا كان
هناك ذو فرض كالبنات وغيرهن فاذا استحق الفاضل ذكور الاخوة مع الاخوات فاذا انفردوا فكذلك يستحقونه
واولي وان كان الولد انثي فليس للاخوة هنا النصف بالفرض ولكن لها الباقي بالتعصيب عند جمهور العلماء وقد سبق ذكر
ذلك والاختلاف فيه فلو كان هناك ابن لا يستوعب المال واخت مثل ابن نصفه حر عند من يورثه نصف الميراث
وهو مذهب الامام احمد وغيره من العلماء فهل يقال ان الابن هنا يسقط نصف فرض الاخت فترث معه الربع
فرضًا ام يقال انه يصير كالبنت فتصير الاخت معه عصبة كما تصير مع الاخت لكنه يسقط نصف تعصيبها
فتاخذ معه النصف الباقي بالتعصيب هذا محتمل وفي هذه المسألة لاصحابنا وجهان **وقوله تعالي** وهو
يرثها ان لم يكن لها ولد يعني ان الاخ يستقل بميراث اخته اذا لم يكن لها ولد ذكر ولا انثي فان كان لها ولد ذكر
فهو اولي من الاخ بغير اشكال فانه اولي رجل ذكر وان كان انثي فالباقي بعد فرضها يكون للاخ لانه اولي رجل ذكر
ولكن لا يستقل بميراثها حينئذ لانه كما اذا لم يكن لها ولد **وقوله** وان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك يعني
ان فرض البنتين الثلثان كما ان فرض الواحدة النصف فهذا كله في حكم انفراد الاخوة والاخوات **واما حكم**
اجتماعهم فقد قال تعالي فان كانوا اخوة رجالًا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين فيدخل في ذلك ما اذا كانوا منفردين
واما اذا كان هناك ذو فرض من الاولاد او غيرهم كاحد الزوجين او الام او الاخوة من الام فيكون الفاضل
عن فروضهم للاخوة والاخوات بينهم للذكر مثل حظ الانثيين فقد تبين بما ذكرناه ان وجود الولد انما يسقط

فرض الاخوات من الابوين او الاب ولا يسقط توريثهن بالتعصيب مع اخوتهن بالاجماع ولا بتعصيبهن
بانفرادهن مع البنات عند الجمهور فالكلالة شرط لثبوت فرض الاخوات لا لثبوت ميراثهن كما انه ليس بشرط
لميراث ذكورهم بالاجماع وهذا بخلاف ولد الام فان انتفاء الكلالة اسقطت فروضهم واذا سقطت فروضهم
سقطت مواريثهم لانه لا تعصيب لهم بحال لادلائهم بانثي والاخوات للابوين او للاب يدلون بذكر فيرثن
بالتعصيب مع اخوتهن بالاتفاق وبانفرادهن مع البنات عند الجمهور واذا كان الولد يسقط الفرض ولد الابوين
او الاب دون اصل توريثهم بغير الفرض فقد يقال ان الله انما خص انتفاء الولد في قوله ليس له ولد ولم يذكر انتفاء الوالد
او الاب لانه كان يدخل فيه الجد والجد لا يسقط ميراث الاخوة بالكلية وانما يشتركون معه في الميراث تارة بالفرض وتارة
بغيره **وهذا علي قول من يقول** ان الجد لا يسقط الاخوة وهم الجمهور ظاهر وهذا كله في انفراد ولد الابوين او الاب فان
اجتمعوا فان العصبات من ولد الابوين يسقطون ولد الاب كلهم بغير خلاف حتي في الاخت من الابوين مع البنت عند من
يجعلها عصبة يسقط بها الاخ من الابوين **وفي المسند** والترمذي وابن ماجه عن علي رضي الله عنه قال قضي رسول
الله صلي الله عليه وسلم ان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات يرث الرجل اخاه لابيه وامه دون اخيه لابيه
وقال عمرو بن شعيب قضي رسول الله صلي الله عليه وسلم ان الاخ للاب والام اولي بالكلالة بالميراث ثم الاخ للاب **وهذا مما يدل**
ايضًا مما يدخل في قوله عليه السلام فما بقي فلاولي رجل ذكر **والتحقيق** في ذلك ان كل ما دل عليه القران ولو بالتنبيه
فليس هو مما ابقته الفرائض بل هو من الحاق الفرائض المذكورة في القران باهلها كتوريث الاولاد ذكورهم
واناثهم الفاضل عن الفروض للذكر مثل حظ الانثيين وتوريث الاخوة ذكورهم واناثهم كذلك **ودل** ذلك بطريق
التنبيه علي ان الباقي ياخذه الذكر منهم عند الانفراد بطريق الاولي **ودل ايضًا** بالتنبيه علي ان الاخت تاخذ
الباقي مع البنت كما كانت تاخذ مع اخيها ولا يتقدم عليها من هو ابعد منها كابن الاخ والعم وابنه فان اخاها اذا
لم يسقطها فكيف يسقطها من هو ابعد منه فهذا كله من باب الحاق الفرائض باهلها ومن باب قسمة المال بين اهل
الفرائض علي كتاب الله **واما من لم يذكر** باسمه من العصبات في القران كابن الاخ والعم وابنه فانما دخل في عموم
مثل قوله تعالي واولوا الارحام بعضهم اولي ببعض في كتاب الله وقوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون
فهذا احتاج في توريثهم الي هذا الحديث اعني حديث ابن عباس فاذا لم يوجد للمال وارث غيرهم انفردوا به ويقدم
منهم الاقرب فالاقرب لانه اولي رجل ذكر وان وجدت فروض لا تستغرق المال كاحد الزوجين والام او ولد
الام او بنات منفردات واخوات منفردات فالباقي كله لاولي ذكر من هولاء **ولهذا لو كان** هولاء اخوة رجالًا
ونساء لا اختص به رجالهم دون نسائهم بخلاف الاولاد والاخوة فانه يشترك في الباقي او في المال كله ذكورهم
واناثهم بنص القران والحديث انما دل علي توريث العصبات الذين يختص ذكورهم دون اناثهم وهم من عدا الاولاد

والاخوة فهذا حكم العصبات المذكورين في كتاب الله وفي حديث ابن عباس **واما ذوو** الفروض فقد ذكرنا حكم ميراثهم ولم يبق منهم الا الزوجات والاخوة للام فاما الزوجات فيرثان بسبب عقد النكاح ولما كان بين الزوجين من الالفة والمودة والتناصر والتعاضد ما بين الاقارب جعل ميراثهما كميراث الاقارب وجعل للذكر منهما مثلا ما للانثى لامتياز الذكر على الانثى بمزيد النفع بالاتفاق والنصرة **واما ولد الام** فانهم ليسوا من قبيلة الرجل ولا عشيرته وانما هم في المعنى من ذوي رحمه ففرض الله لواحدهم السدس ولجماعتهم الثلث صلة وسوى فيهم بين ذكورهم واناثهم حيث لم يكن لذكرهم زيادة على اناثهم في الحياة من المعاضدة والمناصرة كما بين اهل القبيلة والعشيرة الواحدة فسوى بينهم في الصلة **ولهذا** لم تشرع الوصية للاجانب بزيادة على الثلث لكان الثلث كثيرا في حقهم لانهم ابعد من ولد الام فينبغي ان لا يزادوا على ما يوصل به ولد الام بل ينقصون منه **واستدل** بعضهم بقوله فما بقي فلاولى رجل ذكر على ان لا ميراث لذوي الارحام لانه لم يجعل خوه الميراث لمن لم يذكر في القران الا لاقرب الذكور وهذا الحكم يختص بالعصبات دون ذوي الارحام فان من ورث ذوي الارحام ورث ذكورهم واناثهم **واجاب** من يرى توريث ذوي الارحام بان هذا الحديث دل على توريث العصبات لا على نفي توريث غيرهم وتوريث ذوي الارحام ماخوذ من ادلة اخرى فيكون ذلك زيادة على ما دل عليه حديث ابن عباس **واما قوله** لاولى رجل ذكر مع ان الرجل لا يكون الا ذكرا **فالجواب** الصحيح عنه انه قد يطلق الرجل ويراد به الشخص كقوله من وجد ماله عند رجل قد افلس ولا فرق بين ان يجده عند رجل او امراة فتفسيله بالذكر ينفي هذا الاحتمال ويخلصه للذكر دون الانثى وهو المقصود وكذلك الابن لما كان قد يطلق ويراد به اعم من الذكر كقوله ابن السبيل جا تقييد ابن اللبون في نصب الزكوة بالذكر وللسهيلي كلام على هذا الحديث فيه تكلف وتعسف شديد ولا طايل تحته وقد رده عليه جماعة ممن ادركناهم والله اعلم **الحديث الرابع والاربعون عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة خرجه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه** في الصحيحين من رواية عمرة عن عايشة **وخرج مسلم** ايضا من رواية عروة عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب **وخرجاه** ايضا من رواية عروة عن عايشة من قولها **وخرجاه** من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم **وخرجه** الترمذي من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم **وقد اجمع** على العمل بهذه الاحاديث في الجملة وان الرضاع يحرم ما يحرمه النسب **ولنذكر** المحرمات من النسب كلهن حتى يعلم بذلك ما يحرم من الرضاع فنقول الولادة والنسب قد يوثر التحريم في النكاح وهو على قسمين **احدهما** تحريم موبد على الانفراد وهو نوعان **احدهما** ما يحرم بمجرد النسب فيحرم على الرجل اصوله وان علون وفروعه وان سفلن وفروع اصله الادنى وان سفلن وفروع اصوله البعيدة دون فروعهن فيدخل في اصوله امهاته وان علون من جهة ابيه وامه وفي فروعه بناته وبنات اولاده وان سفلن وفي فروع اصله

الادنى اخواته من الابوين او من احدهما وبناتهن وبنات الاخوة واولادهم وان سفلن ويدخل في فروع اصوله البعيدة العمات والخالات وعمات الابوين وخالاتهما وان علون فلم يبق من الاقارب حلالا للرجل سوى فروع اصوله البعيدة وهن بنات العم وبنات العمات وبنات الخال وبنات الخالات **والنوع الثاني** ما يحرم بالنسب مع سبب اخر وهو المصاهرة فيحرم على الرجل حلايل اباه وحلايل ابنايه وامهات نسايه وبنات نسايه المدخول بهن فيحرم على الرجل ام امراته وامهاتها من جهة الام والاب وان علون ويحرم عليه بنات امراته وهن الربايب وبناتهن وان سفلن وكذلك بنات بني زوجته وهن بنات الربايب نص عليه الشافعي واحمد ولا يعلم فيه خلاف ويحرم عليه ان يتزوج بامراة ابيه وان علا وامراة ابنه وان سفل ودخول هولاء في التحريم بالنسب ظاهر لان تحريمهن من جهة نسب الرجل مع سبب المصاهرة **واما امهات نسايه** وبناتهن فتحريمهن مع المصاهرة بسبب نسب المراة فلم يخرج التحريم بذلك عن ان يكون بالنسب مع انضمامه الى سبب المصاهرة فان التحريم بالنسب المجرد والنسب المضاف الى المصاهرة تشترك فيه الرجال والنساء فيحرم على المراة ان تتزوج اصولها وان علوا وفروعها وان سفلوا وفروع اصلها الادنى وان سفلوا من اخوتها واولاد الاخوة وان سفلوا وفروع اصولها البعيدة وهم الاعمام والاخوال وان علوا دون ابنايهم فهذا كله بالنسب المجرد **واما بالنسب** المضاف الى المصاهرة فيحرم عليها نكاح ابي زوجها وان علا ونكاح ابنه وان سفل بمجرد العقد ويحرم عليها زوج ابنتها وان سفلت بالعقد وزوج امها وان علت لكن بشرط الدخول بها **والقسم الثاني** التحريم الموبد على الاجتماع دون الانفراد وتحريمه يختص بالرجال لاستحالة اباحة جمع المراة بين زوجين فكل امراتين بينهما رحم محرم يحرم الجمع بينهما بحيث لو كانت احداهما ذكرا لم يجز له التزوج بالاخرى فانه يحرم الجمع بينهما بعقد النكاح **قال الشعبي** كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يقولون لا يجمع الرجل بين امراتين لو كانت احداهما رجلا لم يصلح له ان يتزوجها وهذا اذا كان التحريم لاجل النسب وبذلك فسره سفين الثوري واكثر العلماء فلو كان لغير النسب مثل ان يجمع بين زوجة رجل وابنته من غيرها فانه يباح عند الاكثرين وكرهه بعض السلف **فاذا** علم ما يحرم من النسب فكل ما يحرم منه فانه يحرم من الرضاع نظيره **فيحرم على الرجل** ان يتزوج امهاته من الرضاعة وبنات اخواته وان علون وبناته من الرضاعة وان سفلن واخواته من الرضاعة وبنات اخواته من الرضاعة وعماته وخالاته من الرضاعة وان علون دون بناتهن **ومعنى هذا** ان المراة اذا ارضعت طفلا الرضاع المعتبر في المدة المعتبرة صارت امه بنص كتاب الله فتحرم عليه هي وامهاتها وان علون من نسب او رضاع وتصير بناتها كلهن اخوات له من الرضاعة فيحرمن عليه بنص القران وبقية التحريم من الرضاعة استفيد من السنة كما استفيد من السنة ان تحريم الجمع لا يختص بالاختين بل المراة وعمتها والمراة وخالتها كذلك **واذا كان** اولاد المرضعة من نسب او رضاع اخوة للمرتضع فيحرم عليه بنات اخوته ايضا **وقد امتنع** النبي صلى الله عليه وسلم من تزويج ابنة حمزة وابنة ابي سلمة وعلل بان اباهما كانا اخوين

لد من الرضاعة **وتحرم عليه ايضًا** اخوات المرضعة لانهن خالاته وينتشر التحريم ايضًا الى الفحل صاحب اللبن الذي ارتضع
منه الطفل فيصير صاحب اللبن ابا الطفل وتصير اولاده كلهم من المرضعة او من غيرها من نسب او رضاع اخوة للمرتضع
وتصير اخوته اعمامًا للطفل المرتضع **هذا قول** الجمهور من السلف واجمع عليه الايمة الاربعة ومن بعدهم **وقد دل**
على ذلك من السنة ما روت عايشة رضي الله عنها ان افلح اخا ابي القعيس استاذن عليها بعدما انزل الحجاب قالت عايشة
رضي الله عنها فقلت والله لا اذن له حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان ابا القعيس ليس هو ارضعني ولكن
ارضعتني امراته قالت فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك له فقال ايذني له فانه عمك تربت يمينك وكان ابو
القعيس زوج المراة التي ارضعت عايشة رضي الله عنها **خرجاه** في الصحيحين بمعناه **وسيل** ابن عباس عن رجل له
جاريتان ارضعت احديهما جارية والاخرى غلامًا ايحل للغلام ان يتزوج الجارية فقال لا اللقاح واحد **ولو كان**
اللبن الذي ارتضع به الطفل قد ثاب للمراة من غير وطى نحو ان تكون امراة لا زوج لها قد ثاب لها لبن وهي بكر او ايسة فاكثر
العلما على انه يحرم الرضاع به وتصير المرضعة اما للطفل **وقد حكاه** ابن المنذر اجماعًا عمن يحفظ عنه من اهل العلم
وهو قول ابي حنيفة ومالك والشافعي واسحق وغيرهم **وذهب** الامام احمد في المشهور المنصوص عنه الى انه لا ينتشر
التحريم به بحال حتى يكون له فحل يدر اللبن من رضاعه وحكى للشافعي قول مثله **ولو انقطع** نسبه من جهة صاحب
اللبن كولد الزنا فهل تنتشر الحرمة الى الزاني صاحب اللبن **هذا ينبني** على ان البنت من الزنا هل تحرم على الزاني ومذهب
ابي حنيفة واحمد ومالك في رواية عنه تحريمها عليه خلافًا للشافعي وبالغ الامام احمد في الانكار على من خالف في
ذلك فعلى قولهم هل ينتشر التحريم الى الزاني صاحب اللبن فيكون ابًا للمرتضع ام لا فيه قولان هما وجهان لاصحابنا
واختار ابن حامد ان التحريم لا ينتشر اليه واختار ابو بكر والقاضي ابو يعلى ان التحريم ينتشر الى الزاني وهو نص
احمد وحكاه عن ابن عباس وهو قول اسحق بن راهويه نقله عنه حرب **وينتشر** التحريم بالرضاع الى ما حرم
بالنسب مع الصهر **اما من** جهة نسب الرجل كامراة ابيه وابنه **او من** جهة نسب الزوجة كامها وابنتها
والى ما حرم جمعه لاجل نسب المراة ايضًا كالجمع بين الاختين والمراة وعمتها او خالتها فيحرم ذلك كله من الرضاع
كما يحرم من النسب لدخوله في قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وتحريم هذا كله للنسب
فبعضه لنسب الزوج وبعضه لنسب الزوجة وقد نص على ذلك ايمة السلف لا يعلم بينهم فيه اختلاف ونص عليه
الامام احمد **واستدل** بعموم قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب **واما قوله** عز وجل وحلايل ابنايكم الذين
من اصلابكم فقالوا لم يرد بذلك انه لا يحرم حلايل الابنا من الرضاع انما اراد اخراج حلايل الذين تبنوا ولم يكونوا
ابنا من النسب كما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زوجة زيد بن حارثة بعد ان كان قد تبناه **وهذا** التحريم بالرضاع
يختص بالمرتضع نفسه وينتشر الى الاولاد ولا ينتشر تحريمه الى من في درجة المرتضع من اخوته واخواته ولا الى

عن

من اعلى

من اعلى منه من ابايه وامهاته واعمامه وعماته واخواله وخالاته فتباح المرضعة نفسها لابي المرتضع من النسب ولاخيه
وتباح ام المرتضع واخته منه لابي المرتضع من الرضاع ولاخيه **هذا** قول جمهور العلما **وقالوا** يباح ان يتزوج اخت
اخيه من الرضاعة واخت ابنته من الرضاعة حتى قال الشعبي هي احل من ماء قدرتي وصرح باباحتها حبيب بن ابي
ثابت واحمد **وروى** اشعث عن الحسن انه كره ان يتزوج الرجل بنت ظير ابنه ويقول اخت ابنه ولم ير باسًا ان
يتزوج امها يعني ظير ابنه **وروى** سليمن التيمي عن الحسن انه سيل عن الرجل يتزوج اخت اخته من الرضاعة فلم
يقل فيه شيًا وهذا يقتضي توقفه فيه ولعل الحسن انما كان يكره ذلك تنزيهًا لا تحريمًا لمشابهته المحرم بالنسب
في الاسم وهذا بمجرده لا يوجب تحريمًا **وقد استثنى** كثير من الفقها من اصحابنا وغيرهم مما يحرم من النسب صورتين
فقالوا لا يحرم نظيرهما من الرضاع **احدهما** ام الاخت فتحرم من النسب ولا تحرم من الرضاع **والثانية** اخت
الابن فتحرم من النسب دون الرضاع ولا حاجة الى استثنا هذين ولا احدهما **اما ام** الاخت فانما تحرم من النسب
لكونها امًا او زوجة اب لا لمجرد كونها ام اخت فلا يتعلق التحريم بما لم يعلقه الله به وحينيذ فيوجد في الرضاع
من هي ام اخ ليست امًا ولا زوجة اب فلا تحرم لانها ليست نظير الذات للنسب **واما اخت** الابن فان الله
انما حرم الربيبة المدخول بامها فتحرم لكونها ربيبة دخل بامها لا لكونها اخت ابنه والدخول في الرضاع منتف فلا تحرم
به اولاد المرضعة **ومما قد يدخل** في عموم قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب لو ظاهر من امراته فشبهها
بمحرمه من الرضاع فقال لها انت علي كامي من الرضاع فهل يثبت بذلك تحريم الظهار ام لا فيه قولان احدهما
انه يثبت به تحريم الظهار وهو قول الجمهور منهم مالك والثوري وابو حنيفة والاوزاعي والحسن بن صالح
وعثمان البتي وهو المشهور عن احمد والثاني لا يثبت التحريم وهو قول الشافعي وتوقف فيه احمد في رواية ابن منصور
الحديث الخامس والاربعون عن جابر رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو بمكة يقول
ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن
ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس قال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود
ان الله حرم عليهم الشحوم فاجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه خرجه البخاري ومسلم **هذا الحديث** خرجاه في الصحيحين
من حديث يزيد بن ابي حبيب عن عطا عن جابر **وفي رواية** لمسلم ان يزيد قال كتب الي عطا فذكره ولهذا قال ابو حاتم
الرازي لا اعلم يزيد بن ابي حبيب سمع من عطا شيًا يعني انه انما يروي عنه كتابه وقد رواه ايضًا يزيد بن ابي حبيب
عن عمرو بن الوليد بن عبدة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه **وفي الصحيحين** عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال بلغ عمر رضي الله عنه ان رجلًا باع خمرًا فقال قاتله الله الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل
الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها وفي رواية واكلوا اثمانها **وخرج** ابو داود من حديث ابن عباس عن

اخيه

النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وزاد فيه وان الله اذا حرم اكل شي حرم عليهم ثمنه وخرجه ابن ابي شيبة ولفظه ان
الله اذا حرم شيا حرم ثمنه وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله يهود حرمت
عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها وفي الصحيحين عن عايشة رضي الله عنها قالت لما انزلت الايات من اخر سورة البقرة
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقتراهن على الناس ثم نهى عن التجارة في الخمر وخرج مسلم من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان الله حرم الخمر فمن ادركته هذه الاية وعنده منها شي فلا يشرب ولا يبيع قال فاستقبل الناس بما كان عندهم
منها في طريق المدينة فسفكوها وخرج ايضا من حديث ابن عباس ان رجلا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل علمت ان الله قد حرمها قال لا قال فسار انسانا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بم ساررته
قال امرته ببيعها قال ان الذي حرم شربها حرم بيعها قال ففتح المزاد حتى ذهب ما فيها فالحاصل من هذه الاحاديث كلها
ان ما حرم الله الانتفاع به فانه يحرم بيعه واكل ثمنه كما جاء مصرحا به في الرواية المتقدمة ان الله اذا حرم شيا حرم ثمنه
وهذه كلمة عامة جامعة تطرد في كل ما كان المقصود من الانتفاع به حراما وهو قسمان احدهما ما كان الانتفاع به حاصلا
مع بقاء عينه كالاصنام فان منفعتها المقصودة منها هو الشرك بالله وهو اعظم انواع المعاصي على الاطلاق ويلتحق
بذلك ما كانت منفعته محرمة ككتب الشرك والسحر والبدع والضلال وكذلك الصور المحرمة والات الملاهي المحرمة
كالطنبور وكذلك شرا الجواري للغنا وفي المسند عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله بعثني رحمة وهدى
للعالمين وامرني ان امحق المزامير والكنارات يعني البرابط والمعازف والاوثان التي كانت تعبد في الجاهلية واقسم ربي
بعزته لا يشرب عبد من عبيدي جرعة من خمر الا سقيته مكانها من حميم جهنم معذبا او مغفورا له ولا يسقيها صبيا
صغيرا الا سقيته مكانها من حميم جهنم معذبا او مغفورا له ولا يدعها عبد من عبيدي من مخافتي الا سقيتها اياه
في حظيرة القدس ولا يحل بيعهن ولا شراهن ولا تعليمهن ولا التجارة فيهن واثمانهن حرام المغنيات وخرجه
الترمذي ولفظه لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام في مثل ذلك
انزل الله ومن الناس من يشتري لهو الحديث الاية وخرجه ابن ماجه ايضا وفي اسناد الحديث مقال وقد روي نحوه
من حديث عمر وعلي رضي الله عنهما باسنادين فيهما ضعف ومن يحرم الغنا كاحمد ومالك فانهما يقولان اذا بيعت
الامة المغنية تباع على انها ساذجة ولا يوخذ لغنائها ثمن ولو كانت الجارية ليتيم ونص على ذلك احمد ولا يمنع الغنا
من اصل بيع العبد والامة لان الانتفاع به في غير الغنا حاصل بالخدمة وغيرها وهو من اعظم مقاصد الرقيق نعم لو
علم ان المشتري لا يشتريه الا للمنفعة المحرمة منه لم يجز بيعه له عند الامام احمد وغيره من العلما كما لا يجوز بيع
العصير ممن يتخذه خمرا ولا بيع السلاح في الفتنة ولا بيع الرياحين والاقداح لمن يعلم انه يشرب عليها الخمر او
الغلام لمن يعلم منه الفاحشة القسم الثاني ما لا ينتفع به مع اتلاف عينه فاذا كان المقصود الاعظم منه محرما

فانه يحرم بيعه كما يحرم بيع الخنزير والخمر والميتة مع ان في بعضها منافع غير محرمة كاكل الميتة للمضطر ودفع الغصة
بالخمر واطفاء الحريق به والخرز بشعر الخنزير عند قوم والانتفاع بشعره وجلده عند من يرى ذلك ولكن لما كانت هذه
المنافع غير مقصودة لم يعبا بها وحرم البيع لكون المقصود الاعظم من الخنزير والميتة اكلها ومن الخمر شربها
ولم يلتفت الى ما عدا ذلك وقد اشار صلى الله عليه وسلم الى هذا المعنى لما قيل له ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن
ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام وقد اختلف الناس في تاويل قوله صلى الله عليه وسلم هو حرام
فقالت طايفة اراد ان هذا الانتفاع المذكور بشحوم الميتة حرام وحينيذ فيكون ذلك تاكيدا للمنع من بيع الميتة حيث
لم يجعل شي من الانتفاع بها مباحا وقالت طايفة بل اراد ان بيعها حرام وان كان قد ينتفع بها بهذه الوجوه لكن المقصود
الاعظم من الشحوم هو الاكل فلا يباح بيعها لذلك وقد اختلف العلما في الانتفاع بشحوم الميتة فرخص فيها عطا وكذلك
نقل ابن منصور عن احمد واسحق الا ان اسحق قال اذا احتيج اليه واما اذا وجد عنه مندوحة فلا وقال احمد يجوز اذا لم
يمسه بيده وقالت طايفة لا يجوز ذلك وهو قول مالك والشافعي وابي حنيفة وحكاه ابن عبد البر اجماعا عن غير عطا
واما الادهان الطاهرة اذا تنجست بما وقع فيها من النجاسات ففي جواز الانتفاع بها بالاستصباح ونحوه اختلاف
مشهور في مذهب الشافعي واحمد وغيرهما وفيه روايتان عن احمد واما بيعها فالاكثرون على انه لا يجوز بيعها وعن احمد
رواية بجواز بيعها من كافر ويعلم بنجاستها وهو مروي عن ابي موسى الاشعري ومن اصحابنا من خرج جواز بيعها على
جواز الاستصباح بها وهو ضعيف مخالف لنص احمد بالتفرقة فان شحوم الميتة لا يجوز بيعها وان قيل بجواز الانتفاع بها ومنهم
من خرجه على القول بطهارتها بالغسل فيكون حينيذ كالثوب المتضمخ بنجاسة فظاهر كلام احمد منع بيعها مطلقا لانه
علل بان الدهن المتنجس فيه ميتة والميتة لا يوكل ثمنها واما بقية اجزاء الميتة فما حكم بطهارته منها جاز بيعه لجواز
الانتفاع به وهذا كالشعر والقرن عند من يقول بطهارتها وكذلك الجلد عند من يرى انه طاهر بغير دباغ كما حكي عن الزهري
وتبويب البخاري يدل عليه واستدل بقوله انما حرم من الميتة اكلها واما الجمهور الذين يرون نجاسة الجلد قبل الدباغ
فاكثرهم منعوا من بيعه حينيذ لانه جز من الميتة وشذ بعضهم فاجاز بيعه كالثوب النجس ولكن الثوب طاهر طرت
عليه النجاسة وجلد الميتة جز منها وهو نجس العين وقال ابن عبد الله بن عمر هل يبلغ جلود الميتة الا كاكل لحمها
وكرهه طاوس وعكرمة وقال النخعي كانوا يكرهون ان يبيعوها فياكلوا اثمانها واما اذا دبغت فمن قال بطهارتها
بالدبغ اجاز بيعها ومن لم ير طهارتها بذلك لم يجز بيعها ونص احمد على منع بيع الفخ اذا كان فيه بول الحمار حتى يغسل
ولعله اراد بيعه ممن لا يعلم بحاله خشية ان ياكله ولا يعلم بنجاسته واما الكلب فقد ثبت في الصحيحين عن ابي موسى
الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وفي صحيح مسلم عن رافع بن خديج سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول شر الكسب مهر البغي وثمن الكلب وكسب الحجام وفيه عن معقل الجزري عن ابي الزبير قال سالت جابرا عن ثمن الكلب

والسنور فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وهذا انما عن ابن لهيعة عن ابي الزبير وقد استنكر الامام احمد روايات
معقل عن ابي الزبير وقال هي تشبه احاديث ابن لهيعة وقد تتبع ذلك فوجد كما قاله احمد رحمه الله وقد اختلف العلماء
في بيع الكلب فاكثرهم حرموه منهم الاوزاعي ومالك في المشهور عنه والشافعي واحمد واسحق وغيرهم وقال ابو هريرة هو
سحت وقال ابن سيرين هو اخبث الكسب وقال عبد الرحمن ابن ابي ليلى ما ابالي ثمن الكلب اكلت او ثمن خنزير وهولاء
لهم مآخذ احدها انه انما نهي عن بيعها لنجاستها وهولاء التزموا تحريم بيع كل نجس العين وهذا قول الشافعي وابن
جرير الطبري ووافقهم جماعة من اصحابنا كابن عقيل في نظرياته وغيره والتزموا ان البغل والحمار انما حرم بيعهما اذا لم
نقل بنجاستها وهذا مخالف للاجماع والثاني ان الكلب لم يبح الانتفاع به واقتناوه مطلقا كالبغل والحمار وانما ابيح
اقتناوه لحاجات مخصوصة ولذلك لا يبيح بيعه كما لا يبيح الضرورة الى الميتة والدم بيعهما وهذا ماخذ طايفة من
اصحابنا وغيرهم والثالث انه انما نهي عن بيعه لخسته ومهانته فانه لا قيمة له الا عند ذوي الشح والمهانة وهو متيسر
الوجود فنهي عن اخذ ثمنه ترغيبا في المواساة بما يفضل منه عن الحاجة وهذا ماخذ الحسن البصري وغيره
من السلف وكذا قال بعض اصحابنا في النهي عن بيع السنور ورخصت طايفة في بيع ما يباح اقتناوه من الكلاب
ككلب الصيد وهو قول عطا والنخعي وابي حنيفة واصحابه ورواية عن مالك وقالوا انما نهي عن بيع ما
يحرم اقتناوه منها وروى حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب والسنور
الا كلب صيد خرجه النساي وقال هو حديث منكر وقال ايضا ليس بصحيح وذكر الدارقطني ان الصحيح وقفه على
جابر وقال احمد لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة في كلب الصيد واشار البيهقي وغيره الى انه اشتبه
على بعض الرواة هذا الاستثنا فظنه من البيع وانما هو من الاقتنا وحماد بن سلمة في رواياته عن ابي الزبير ليس
بالقوي ومن قال ان هذا الحديث على شرط مسلم كما ظنه طايفة من المتاخرين فقد اخطا لان مسلما لم يخرج لحماد
ابن سلمة عن ابي الزبير شيا وقد بين في كتاب التمييز ان رواياته عن كثير من شيوخه او اكثرهم غير قوية واما بيع
الهر فقد اختلف العلما في كراهته فمنهم من كرهه وروي ذلك عن ابي هريرة وجابر وعطا وطاوس ومجاهد
وجابر بن زيد والاوزاعي واحمد في رواية عنه وقالوا هو اهون من جلود السباع وهذا اختيار ابو بكر من اصحابنا
ورخص في بيع الهر ابن عباس وعطا في رواية والحسن وابن سيرين والحكم وحماد وهو قول الثوري وابي حنيفة
ومالك والشافعي واحمد في المشهور عنه وعن اسحاق روايتان وعن الحسن انه كره بيعها ورخص في شرايها للانتفاع
بها وهولاء منهم من لم يصحح النهي عن بيعها قال احمد ما اعلم فيه شيا يثبت او يصح وقال ايضا الاحاديث فيه
مضطربة ومنهم من حمل النهي على ما لا نفع فيه كالبري ونحوه ومنهم من قال انما نهي عن بيعها لانه دناءة وقلة
مروة لانها متيسرة الوجود والحاجة اليها داعية فنهي عن مرافق الناس التي لا ضرر عليهم في بذل فضلها

فالشح

فالشح بذلك من اقبح الاخلاق الذميمة فلذلك نهي عن اخذ ثمنها واما بقية الحيوانات التي لا توكل فما لا نفع فيه
كالحشرات ونحوها لا يجوز بيعه وما يذكر من نفع في بعضها فهو قليل فلا يكون مبيحا للبيع كما لم يبح النبي صلى الله عليه وسلم
بيع الميتة لما ذكر له ما فيها من الانتفاع ولهذا كان الصحيح انه لا يباح بيع العلق لمص الدم ولا الديدان للاصطياد
ونحو ذلك واما ما فيه نفع للاصطياد ونحو ذلك كالفهد والبازي والصقر فحكى اكثر الاصحاب في جواز بيعها
روايتان عن احمد ومنهم من اجاز بيعها وذكر الاجماع عليه وتاول رواية الكراهة كالقاضي ابي يعلى في المجرد ومنهم
من قال لا يجوز بيع الفهد والنسر وحكى فيه وجها اخر بالجواز واجاز بيع البزاة والصقور ولم يحك فيه خلافا وهو
قول ابن ابي موسى واجاز بيع الصقر والبازي والعقاب ونحوه اكثر العلماء منهم الثوري والاوزاعي والشافعي واسحق
والمنصوص عن احمد في اكثر الروايات عنه جواز بيعها وتوقف في رواية عنه في جوازه اذا لم تكن معلمة قال الخلال العمل
على ما رواه الجماعة انه يجوز بيعها بكل حال وجعل بعض اصحابنا الفيل حكمه حكم الفهد ونحوه وفيه نظر والمنصوص
عن احمد في رواية حنبل انه لا يحل بيعه ولا شراوه وجعله كالسبع وحكي عن الحسن انه قال لا يركب ظهره وقال
هو مسخ وهذا كله يدل على انه لا منفعة فيه ولا يجوز بيع الدب قاله القاضي في المجرد وقال ابن ابي موسى يجوز
بيع القرد قال ابن عبد البر لا اعلم في ذلك خلافا بين العلماء وقال القاضي في المجرد ان كان ينتفع به في موضع
لحفظ المتاع فهو كالصقر والبازي والا فهو كالاسد لا يجوز بيعه والصحيح المنع مطلقا وهذه المنفعة يسيرة وليست
هي المقصودة منه ولا تبيح البيع كمنافع الميتة ومما نهي عن بيعه جيف الكفار اذا قتلوا خرج الامام احمد من
حديث ابن عباس قال قتل المسلمون يوم الخندق رجلا من المشركين فاعطوا بجيفته مالا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ادفعوا اليهم جيفته فانه خبيث الجيفة خبيث الدية فلم يقبل منهم شيا وخرجه الترمذي ولفظه
ان المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل من المشركين فابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم وخرجه وكيع في كتابه
من وجه اخر عن عكرمة مرسلا ثم قال وكيع الجيفة لا تباع وقال حرب قلت لاسحق ما تقول في بيع جيف المشركين من
المشركين قال لا وروى ابو عمرو الشيباني ان عليا رضي الله عنه اتي بالمستورد العجلي وقد تنصر فاستتابه فابى ان يتوب
فقتله فطلبت النصارى جيفته بثلاثين الفا فابى علي رضي الله عنه فاحرقه الحديث السادس والاربعون عن ابي
بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فساله عن اشربة
تصنع بها فقال وما هي قال البتع والمزر فقيل لابي بردة ما البتع قال نبيذ العسل والمزر نبيذ الشعير فقال كل
مسكر حرام خرجه البخاري وخرجه مسلم ولفظه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومعاذ الى اليمن فقلت
يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضنا يقال له المزر من الشعير وشراب يقال له البتع من العسل فقال كل مسكر حرام
وفي رواية لمسلم فقال كل ما اسكر عن الصلاة فهو حرام وفي رواية له قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي

جوامع الكلم وخواتمه فقال انهي عن كل مسكر اسكر عن الصلاة **فهذا الحديث** اصل في تحريم تناول جميع المسكرات المغطية
للعقل **وقد ذكر** الله عز وجل في كتابه العلة المقتضية لتحريم المسكرات وكان اول ما حرمت الخمر عند حضور وقت الصلاة
لما صلي بعض المهاجرين وقرا في صلاته فخلط في قراته **فنزل قوله تعالي** يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكاري
حتي تعلموا ما تقولون وكان منادي رسول الله صلي الله عليه وسلم ينادي لا يقربن الصلاة سكران **ثم ان الله عز وجل**
حرمها علي الاطلاق بقوله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون
انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضا في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون
فذكر سبحانه علة تحريم الخمر والميسر وهو القمار وهو ان الشيطان يوقع بينهما العداوة والبغضا فمن سكر اختل
عقله فربما تسلط علي اذي الناس في انفسهم واموالهم وربما بلغ الي القتل وهي ام الخبايث فمن شربها قتل النفس وزنا وربما
كفر **وقد روي** هذا المعني عن عثمان وغيره وروي مرفوعا ايضا **ومن قامر** فربما قهر واخذ ماله منه قهرا فلم يبق له
شي فيشتد حقده علي من اخذ ماله وكل ما ادي الي ايقاع العداوة والبغضا كان حراما **واخبر** سبحانه ان الشيطان يصد
بالخمر والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة فان السكران يزول عقله او يختل فلا يستطيع ان يذكر الله ولا ان يصلي **ولهذا**
قال طايفة من السلف ان شارب الخمر تمر عليه ساعة لا يعرف فيها ربه **والله سبحانه** انما خلق الخلق ليعرفوه ويذكروه
ويعبدوه ويطيعوه فما ادي الي الامتناع من ذلك وحال بين العبد وبين معرفة ربه وذكره ومناجاته كان محرما وهو
السكر وهذا بخلاف النوم فان الله عز وجل جبل العباد عليه واضطرهم اليه ولا قوام لابدانهم الا به اذ هو راحة لهم
من السعي والنصب فهو من اعظم نعم الله علي عباده فاذا نام المومن بقدر الحاجة ثم استيقظ الي ذكر الله ومناجاته
ودعايه كان نومه عونا له علي الصلاة والذكر **ولهذا قال** من قال من الصحابة اني احتسب نومتي كما احتسب قومتي
وكذلك الميسر يصد عن ذكر الله وعن الصلاة فان صاحبه يعكف بقلبه عليه ويشتغل به عن جميع مصالحه ومهماته
حتي لا يكاد يذكرها لاستغراقه فيه **ولهذا قال** علي رضي الله عنه لما مر علي قوم يلعبون بالشطرنج ما هذه التماثيل التي
انتم لها عاكفون فشبههم بالعاكفين علي التماثيل **وجاء في** الحديث ان مدمن الخمر كعابد وثن فانه يتعلق قلبه بها فلا
يكاد يمكنه ان يدعها كما لا يدع عابد الوثن عبادته وهذا كله مضاد لما خلق الله العباد لاجله من تفريغ قلوبهم لمعرفته
ومحبته وخشيته وذكره ومناجاته ودعايه والابتهال اليه فما حال بين العبد وبين ذلك ولم يكن بالعبد اليه ضرورة
بل كان ضررا محضا عليه كان محرما **وقد روي** عن علي رضي الله عنه انه قال المرد اهم يلعبون بالشطرنج ما لهذا خلقتم
ومن هنا يعلم ان الميسر محرم سوا كان بعوض او غير عوض فان الشطرنج كالنرد او شر منه لانها تشغل
اصحابها عن ذكر الله وعن الصلاة اكثر من النرد **والمقصود** ان النبي صلي الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام
وكل ما اسكر عن الصلاة فهو حرام وقد تواترت الاحاديث بذلك عن النبي صلي الله عليه وسلم **فخرجا في**

الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام ولفظ مسلم وكل
حرام **وخرجا** ايضا من حديث عايشة رضي الله عنها ان النبي صلي الله عليه وسلم سيل عن البتع فقال كل شراب
اسكر فهو حرام وفي رواية لمسلم كل شراب مسكر حرام وقد صحح هذا الحديث احمد ويحيي بن معين واحتجا به
ونقل بن عبد البر اجماع اهل العلم بالحديث علي صحته وانه اثبت شي يروي عن النبي صلي الله عليه وسلم في تحريم المسكر
واما ما نقله بعض فقهاء الحنفية عن بن معين من طعنه فيه فلا يثبت ذلك عنه **وخرج** مسلم من حديث ابي
الزبير عن جابر عن النبي صلي الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام **والي هذا القول** ذهب جمهور علماء المسلمين من
الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار وهو مذهب مالك والشافعي والليث والاوزاعي واحمد واسحق
ومحمد بن الحسن وغيرهم وهو مما اجتمع علي القول به اهل المدينة كلهم **وخالف فيه** طوايف من علماء اهل الكوفة
وقالوا ان الخمر انما هي خمر العنب خاصة وما عداها فانما يحرم منه القدر الذي يسكر ولا يحرم ما دونه وما
زال علماء الامصار ينكرون ذلك عليهم وان كانوا في ذلك مجتهدين مغفورا لهم وفيهم خلق من ايمة العلم
والدين **قال بن المبارك** ما وجدت في النبيذ رخصة عن احد صحيح الا عن ابرهيم يعني النخعي وكذلك انكر الامام
احمد ان يكون فيه شي يصح وقد صنف كتاب الاشربة ولم يذكر فيه شي من الرخصة وصنف كتابا في المسح علي الخفين
وذكر فيه عن بعض السلف انكاره فقيل له كيف لم تجعل في كتاب الاشربة الرخصة كما جعلت في المسح فقال ليس
في الرخصة في المسكر حديث صحيح **ومما يدل علي** ان كل مسكر خمر ان تحريم الخمر انما نزل بالمدينة بسبب سوال
اهل المدينة عما عندهم من الاشربة ولم يكن بها خمر العنب فلو لم تكن اية تحريم الخمر شاملة لما عندهم لما كان فيها
بيان لما سالوا عنه ولكان محل السبب خارجا عن عموم الكلام وهو ممتنع **ولما نزل تحريم** الخمر اراقوا ما
عندهم من الاشربة فدل علي انهم فهموا انه من الخمر الماموز باجتنابه **وفي** صحيح البخاري عن انس قال حرمت
علينا الخمر حين حرمت وما نجد خمر الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر **وعنه انه قال** اني لاسقي ابا
طلحة وابا دجانة وسهيل بن البيضا خليط بسر وتمر اذ حرمت الخمر فقذفناها وانا ساقيهم واصغرهم
وانا نعدها يوميذ الخمر **وفي الصحيحين** عنه قال ما كان لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ **وفي**
صحيح مسلم عنه قال لقد انزل الله الاية التي حرم فيها الخمر وما بالمدينة شراب يشرب الا من تمر **وفي** صحيح
البخاري عن بن عمر رضي الله عنهما قال نزل تحريم الخمر وان بالمدينة يوميذ لخمسة اشربة ما منها شراب
العنب **وفي الصحيحين** عن الشعبي عن بن عمر قال قام عمر رضي الله عنه علي المنبر فقال اما بعد نزل تحريم الخمر
وهي من خمس العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل **وخرجه** الامام احمد وابو
داود والترمذي من حديث الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلي الله عليه وسلم وذكر الترمذي ان

قول من قال عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر اصح وكذا قال ابن المديني وروى ابو اسحق عن ابي بردة قال قال عمر ما خمرته
فعتقته فهو خمر وانى كانت لنا الخمر خمر العنب وفي مسند الامام احمد عن المختار بن فلفل قال سالت انس بن مالك عن
عن الشرب في الاوعية فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزفتة وقال كل مسكر حرام قلت له صدقت
فالشربة والشربتان على طعامنا قال المسكر قليله وكثيره حرام وقال الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير
والذرة فما خمرت من ذلك فهو الخمر خرجه احمد عن عبد الله بن ادريس سمعت المختار يقول فذكره وهذا اسناده على
شرط مسلم وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخمر من هاتين الشجرتين
النخلة والعنبة وهذا صريح في ان نبيذ التمر خمر وجاء التصريح بالنهي عن قليل ما اسكر كثيره كما خرجه
ابو داود وابن ماجة والترمذي وحسنه من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيره فقليله حرام وخرج
ابو داود والترمذي وحسنه من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وما اسكر الفرق فملء الكف منه
حرام وفي رواية الحسوة منه حرام وقد احتج به احمد وذهب اليه وسئل عمن قال انه لا يصح فقال هذا رجل مغلى يعني
انه قد غلا في مقالته وقد خرج النسائي هذا الحديث من رواية سعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة يطول ذكرها وروى ابن عجلان عن عمرو بن شعيب حدثني ابو وهب
الجيشاني عن وفد اهل اليمن انهم قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه عن اشربة تكون باليمن قال فسموا له البتع من العسل
والمزر من الشعير قال النبي صلى الله عليه وسلم هل تسكرون منها قالوا ان اكثرنا سكرنا قال فحرام قليل ما اسكر كثيره خرجه القاضي
اسمعيل وقد كانت الصحابة تحتج بقول النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام على تحريم جميع انواع المسكرات ما كان موجودا
منها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وما حدث بعده كما سئل ابن عباس عن الباذق فقال سبق محمد الباذق فما اسكر فهو حرام
خرجه البخاري يشير الى انه ان كان مسكرا فقد دخل في هذه الكلمة الجامعة العامة واعلم ان المسكر المزيل للعقل نوعان
احدهما ما كان فيه لذة وطرب فهذا هو الخمر المحرم شربه وفي المسند عن طلق الحنفي انه كان جالسا عند النبي صلى الله عليه
وسلم فقال له رجل يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه بارضنا من ثمارنا فقال صلى الله عليه وسلم من سائل عن المسكر فلا
تشربه ولا تسقه اخاك المسلم فوالذي نفسي بيده او بالذي يحلف به لا يشربه رجل ابتغاء لذة سكره فيسقيه الله الخمر يوم القيمة
قالت طايفة من العلماء وسواء كان هذا المسكر جامدا او مايعا وسواء كان مطعوما او مشروبا وسواء كان من حب او تمر او لبن
او غير ذلك وادخلوا في ذلك الحشيشة التي تعمل من ورق القنب وغيرها مما يوكل لاجل لذته وسكره وفي سنن ابي
داود من حديث شهر بن حوشب عن ام سلمة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر والمفتر هو
المخدر للجسد وان لم ينته الى حد الاسكار والثاني ما يزيل العقل ويسكر ولا لذة فيه ولا طرب كالبنج ونحوه فقال اصحابنا
ان تناوله لحاجة التداوي به وكان الغالب منه السلامة جاز وقد روي عن عروة بن الزبير انه لما وقعت الآكلة في

رجله واراد وا قطعها قال له الاطباء نسقيك دواء حتى يغيب عقلك ولا تحس بالم القطع فابى وقال ما ظننت ان خلقا
يشرب شرابا يزول منه عقله حتى لا يعرف ربه وروي عنه انه قال لا اشرب شرابا يحول بيني وبين ربي عز وجل وان
تناول ذلك لغير حاجة التداوي فقال اكثر اصحابنا كالقاضي وابن عقيل وصاحب المغني انه محرم لانه تسبب الى ازالة
العقل لغير حاجة فحرم كشرب المسكر وروى حنش الرحبي وفيه ضعف عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا من شرب
شرابا يذهب بعقله فقد اتى بابا من ابواب الكباير وقالت طايفة منهم ابن عقيل في فتاويه لا يحرم ذلك لانه لا لذة فيه
والخمر انما حرمت لما فيها من الشدة المطربة ولا اطراب في البنج ونحوه ولا شدة فعلى قول الاكثرين لو تناول ذلك
لغير حاجة وسكر به فطلق فحكم طلاقه حكم طلاق السكران قاله اكثر اصحابنا كابن حامد والقاضي واصحاب الشافعي
وقالت الحنفية لا يقع طلاقه وعللوا بانه ليس فيه لذة وهذا يدل على انهم لم يحرموه وقالت الشافعية هو
محرم وفي وقوع الطلاق معه وجهان وظاهر كلام احمد انه لا يقع طلاقه بخلاف السكران وتاوله القاضي
وقال انما قال ذلك الزاما للحنفية لا اعتقادا له وسياق كلامه محتمل لذلك واما الحد فانما يجب بتناول ما فيه
شدة وطرب من المسكران لانه هو الذي تدعو النفوس اليه فجعل الحد زاجرا عنه فاما ما فيه سكر بغير طرب
ولا لذة فليس فيه سوى التعزير لانه ليس في النفوس داع اليه حتى يحتاج الى حد مقدر زاجر عنه فهو كاكل
الميتة ولحم الخنزير وشرب الدم واكثر العلماء الذين يرون تحريم قليل ما اسكر كثيره يرون حد من شرب ما
يسكر كثيره وان اعتقد حله متاولا وهو قول الشافعي واحمد خلافا لابي ثور فانه قال لا يحد لانه متاول فهو كالنكاح
بلا ولي وفي حد النكاح بغير ولي خلاف ايضا لكن الصحيح انه لا يحد وقد فرق من فرق بينه وبين شرب
النبيذ متاولا بان شرب النبيذ المختلف فيه داع الى شرب الخمر المجمع على تحريمه بخلاف النكاح بغير ولي فانه
مغن عن الزنا المجمع على تحريمه وموجب للاستعفاف عنه والمنصوص عن احمد انه انما حد شارب النبيذ
متاولا لان تاويله ضعيف لا يدرا عنه الحد به فانه قال في رواية الاثرم يحد من شرب النبيذ متاولا ولو رفع
الى الامام من طلق البتة ثم راجعها متاولا ان طلاق البتة واحدة والامام يرى انها ثلاث لا يفرق بينهما
وقال هذا غير ذاك وذاك امره بين في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ونزل تحريم الخمر وشرابهم
الفضيخ وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر فهذا بين وطلاق البتة انما هو شيء اختلف الناس فيه

الحديث السابع والاربعون عن المقدام بن معدي كرب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملا
ادمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن ادم اكلات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث
لنفسه رواه الامام احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة وقال الترمذي حديث حسن هذا الحديث خرجه
الامام احمد والترمذي من حديث يحيى بن جابر الطائي عن المقدام وخرجه النسائي من هذا الوجه ومن وجه آخر

من رواية صالح بن يحيى بن المقدام عن جده وخرجه ابن ماجه من وجه آخر عنه وله طرق اخرى وقد روي هذا
الحديث مع ذكر سببه فروى ابو القسم البغوي في معجمه من حديث عبد الرحمن بن المرقع قال فتح رسول الله صلى
الله عليه وسلم خيبر وهي مخضرة الفواكه فواقع الناس الفاكهة فغثتهم الحمى فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الحمى رايد الموت وسجن الله في الارض وهي قطعة من النار فاذا اخذتكم
فبردوا الماء في الشنان فصبوها عليكم بين الصلاتين يعني المغرب والعشاء قال ففعلوا ذلك فذهبت عنهم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخلق الله وعاء اذا ملي شرا من بطن فان كان لا بد فاجعلوا ثلثا للطعام وثلثا
للشراب وثلثا للريح وهذا الحديث اصل جامع لاصول الطب كلها وقد روي ان ابن ماسويه الطبيب لما قرا هذا
الحديث في كتاب ابي خيثمة قال لو استعمل الناس هذه الكلمات سلموا من الامراض والاسقام ولتعطلت المارستانات
ودكاكين الصيادلة وانما قال هذا لان اصل كل داء التخم كما قال بعضهم اصل كل داء البردة وروي مرفوعا ولا
يصح رفعه وقال الحرث بن كلدة طبيب العرب الحمية راس الدواء والبطنة راس الداء ورفعه بعضهم ولا يصح
ايضا وقال الحرث ايضا الذي قتل البرية واهلك السباع في البرية ادخال الطعام على الطعام قبل الانهضام وقال غيره
لو قيل لاهل القبور ما كان سبب اجالكم قالوا التخم فهذا بعض منافع تقليل الغذا وترك التملي من الطعام بالنسبة الى
صلاح البدن وصحته واما منافعه بالنسبة الى القلب وصلاحه فان قلة الغذا توجب رقة القلب وقوة الفهم وانكسار
النفس وضعف الهوى والغضب وكثرة الغذا توجب ضد ذلك وقال الحسن ابن ادم كل في ثلث بطنك واشرب في ثلث
ودع ثلث بطنك يتنفس لتتفكر وقال المروزي جعل ابو عبد الله يعني احمد يعظم امر الجوع والفقر فقلت له يوجر الرجل
في ترك الشهوات فقال وكيف لا يوجر وابن عمر يقول ما شبعت منذ اربعة اشهر قلت لابي عبد الله يجد الرجل من قلبه رقة
وهو يشبع قال ما ارى ثم روى المروزي عن ابي عبد الله قول ابن عمر هذا من وجوه فروى باسناده عن ابن سيرين
قال قال رجل لابن عمر الا اجيبك بجوارش قال واي شي هو قال شي يهضم الطعام اذا اكلته قال ما شبعت منذ اربعة اشهر
وليس ذاك اني لا اقدر عليه ولكن ادركت اقواما يجوعون اكثر مما يشبعون وباسناده عن نافع قال جا رجل بجوارش
الى ابن عمر فقال ما هذا قال جوارش شي يهضم به الطعام قال ما اصنع به اني ليانى على الشهر ما اشبع فيه من الطعام
وباسناده عن رجل قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن رقت مضغتك وكبر سنك وجلساؤك لا يعرفون لك حقك
ولا شرفك فلو امرت اهلك ان يجعلوا لك شيا يلطفونك اذا رجعت اليهم قال ويحك والله ما شبعت منذ احدى
عشرة سنة ولا اثنتي عشرة سنة ولا ثلاث عشرة سنة ولا اربع عشرة سنة مرة واحدة فكيف لي وانما بقي مني
كظمي الحمار وباسناده عن عمرو بن الاسود العنسي انه كان يدع كثيرا من الشبع مخافة الاشر وروى ابن ابي الدنيا
في كتاب الجوع باسناده عن نافع عن ابن عمر قال ما شبعت منذ سلمت وروى باسناده عن محمد بن واسع قال من قل طعمه

فهم وافهم وصفا ورق وان كثرة الطعام يشغل صاحبه عن كثير مما يريد وعن ابي عبيدة الخواص قال حتفك في شبعك
وحظك في جوعك اذا انت شبعت ثقلت فنمت استمكن منك العدو فجثم عليك واذا انت تجوعت كنت للعدو
بمرصد وعن عمرو بن قيس قال اياكم والبطنة فانها تقسي القلب وعن سلمة بن سعيد قال ان كان الرجل ليعير بالبطنة كما
يعير بالذنب يعمله وعن بعض العلما قال اذا كنت بطينا فاعدد نفسك زمنا حتى تخمص وعن ابن الاعرابي قال كانت العرب
تقول ما بات رجل بطينا فتم عزمه وعن ابي سليمان الداراني قال اذا اردت حاجة من حوايج الدنيا والاخرة فلا تاكل
حتى تقضيها فان الاكل يغير العقل وعن مالك ابن دينار قال ما ينبغي للمومن ان يكون بطنه اكبر همه وان تكون شهوته
هي الغالبة عليه قال وحدثني الحسين بن عبد الرحمن قال قال الحسن او غيره كانت بلية ابيكم آدم عليه السلام اكلة وهي
بليتكم الى يوم القيمة قال وكان يقال من ملك بطنه ملك الاعمال الصالحة كلها وكان يقال لا تسكن الحكمة معدة ملاى
وعن عبد العزيز بن ابي داود قال كان يقال قلة الطعم عون على التسرع الى الخيرات وعن قثم العابد قال كان يقال
ما قل طعم امرئ قط الا رق قلبه ونديت عيناه وعن عبد الله بن مرزوق قال لم تر للاشر مثل دوام الجوع
فقال له ابو عبد الرحمن العمري الزاهد وما دوامه عندك قال دوامه ان لا تشبع ابدا قال وكيف يقدر من كان
في الدنيا على هذا قال ما ايسر ذلك يا ابا عبد الرحمن على اهل ولايته ومن وفقه لطاعته لا ياكل الا دون الشبع هو
دولة الجوع ويشبه هذا قول الحسن لما عرض الطعام على بعض اصحابه فقال له اكلت حتى لا استطيع ان اكل
فقال الحسن سبحان الله ويا كل المسلم حتى لا يستطيع ان ياكل وروي ايضا باسناده عن ابي عمران الجوني قال كان يقال
من احب ان ينور له قلبه فليقل طعمه وعن عثمن بن زايدة قال كتب الي سفين الثوري ان اردت ان يصح جسمك ويقل
نومك فاقلل من الاكل وعن ابن السماك قال خلا رجل باخيه فقال اي اخي نحن اهون على الله من ان يجيعنا انما
يجيع اولياه وعن عبد الله بن الفرج قال قلت لابي سعيد التميمي الخايف يشبع قال لا قلت المشتاق يشبع قال
لا وعن رياح القيسي انه قرب اليه طعام فاكل منه فقيل له ازدد فما اراك شبعت فصاح صيحة وقال
كيف اشبع ايام الدنيا وشجرة الزقوم طعام الاثيم بين يدي فرفع الرجل الطعام من بين يديه وقال انت في
شي ونحن في شي قال المروزي قال لي رجل كيف ذاك المتنعم يعني احمد قلت له وكيف هو متنعم قال اليس يجد
خبزا ياكل وله امراة يسكن اليها ويطاوها فذكرت ذلك لابي عبد الله فقال صدق وجعل يسترجع وقال
انا لنشبع وقال بشر بن الحرث ما شبعت منذ خمسين سنة وقال ما ينبغي للرجل ان يشبع اليوم من الحلال لانه
اذا شبع من الحلال دعته نفسه الى الحرام فكيف من هذه الاقذار وعن ابرهيم بن ادهم قال من ضبط بطنه ضبط
دينه ومن ملك جوعه ملك الاخلاق الصالحة وان معصية الله عز وجل بعيدة من الجايع قريبة من الشبعان
والشبع يميت القلب ومنه يكون الفرح والمرح والضحك وقال ثابت البناني بلغنا ان ابليس ظهر ليحيى بن زكريا

عليهما السلام فراى عليه معاليق من كل شيء فقال له يحيى يا ابليس ما هذه المعاليق التي ارى عليك قال هذه الشهوات
التي أصيب بها من بني ادم قال فهل لي فيها شيء قال ربما شبعت فثقلناك عن الصلاة وعن الذكر قال فهل غير هذا قال لا قال
لله علي ان لا املأ بطني من طعام ابدا فقال ابليس ولله علي ان لا انصح مسلما ابدا وقال ابو سليمن الداراني ان
النفس اذا جاعت وعطشت صفا القلب ورق واذا شبعت ورويت عمي القلب ونوخ وقال مفتاح الدنيا الشبع
ومفتاح الاخرة الجوع واصل كل خير في الدنيا والاخرة الخوف من الله وان الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب وان
الجوع عنده في خزاين مدخرة فلا يعطي الا من احب خاصة ولان ادع من عشاي لقمة احب الي من ان اكلها ثم اقوم
من اول الليل الي اخره وقال الحسن بن يحيى الخشني من اراد ان تغزر دموعه ويرق قلبه فلياكل وليشرب في نصف
بطنه قال احمد بن ابي الحواري فحدثت بهذا ابا سليمن فقال انما جاء الحديث ثلث طعام وثلث شراب واري هولاء
قد حاسبوا انفسهم فربحوا سدسا وقال محمد بن النضر الحارثي الجوع يبعث على البر كما تبعث البطنة على الاشر وعن
الشافعي قال ما شبعت منذ ستة عشر سنة الا شبعة اطرحها لان الشبع يثقل البدن ويزيل الفطنة ويجلب النوم
ويضعف صاحبه عن العبادة وقد ندب النبي صلى الله عليه وسلم الي التقلل من الاكل في حديث المقدام وقال حسب
ابن ادم لقيمات يقمن صلبه وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم انه قال المومن ياكل في معا واحد والكافر ياكل في
سبعة امعا والمراد ان المومن ياكل بادب الشرع فياكل في معا واحد والكافر ياكل بمقتضى الشهوة والشره والنهم
فياكل في سبعة امعا وندب صلى الله عليه وسلم مع التقلل من الاكل والاكتفا ببعض الطعام الي الايثار بالباقي منه
فقال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة وطعام الثلاثة يكفي الاربعة فاحسن ما اكل المومن في
ثلث بطنه وشرب في ثلث وترك للنفس ثلثا كما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المقدام فان كثرة الشرب
تجلب النوم وتفسد الطعام قال سفين كل ما شئت ولا تشرب فاذا لم تشرب لم يجيك النوم وقال بعض السلف كان شباب
يتعبدون في بني اسرايل فاذا كان عند فطرهم قام عليهم قايم فقال لا تاكلوا كثيرا فتشربوا كثيرا فتناموا كثيرا فتخسروا كثيرا
وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يجوعون كثيرا ويتقللون من اكل الشهوات وان كان ذلك لعدم وجود الطعام الا ان
الله عز وجل لا يختار لرسوله الا اكمل الاحوال وافضلها ولهذا كان ابن عمر يتشبه به في ذلك مع قدرته علي الطعام وكذلك
كان ابوه من قبله ففي الصحيحين عن عايشة رضي الله عنها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من
خبز بر ثلث ليال تباعا حتى قبض ولمسلم قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين
حتى قبض وخرج البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من طعام ثلثة ايام
حتى قبض وعنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير وفي صحيح مسلم عن عمر رضي
الله عنه انه خطب فذكر ما اصاب الناس من الدنيا فقال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوي ما يجد

دولا وخرج الترمذي وابن ماجة من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد أوذيت في الله وما يوذى احد ولقد
أخفت في الله وما يخاف احد ولقد اتت علي ثلث من بين يوم وليلة وما لي طعام الا ما واراه ابط بلال وخرج ابن
ماجة باسناده عن سليمن بن صرد قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكثنا ثلاث ليال لا نقدر او لا يقدر علي طعام
وباسناده عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام سخن فاكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل
بطني طعام سخن منذ كذا وكذا وقد ذم الله ورسوله من اتبع الشهوات قال تعالي فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا
الشهوات فسوف يلقون غيا الا من تاب وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
ثم ياتي قوم يشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن وفي المسند ان النبي صلى الله عليه وسلم راي
رجلا سمينا فجعل يومي بيده الي بطنه ويقول لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا لك وفي المسند عن ابي برزة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان اخوف ما اخاف عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى وفي مسند البزار وغيره عن فاطمة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شرار امتي الذين غذوا بالنعيم ياكلون الوان الطعام ويلبسون الوان الثياب
ويتشدقون في الكلام وخرج الترمذي وابن ماجة من حديث ابن عمر قال تجشى رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف عنا
جشاك فان اكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة وخرجه ابن ماجة من حديث سلمان ايضا بنحوه وخرجه الحاكم
من حديث ابي جحيفة وفي اسانيدها كلها مقال والله اعلم وروى يحيى بن منده في كتاب مناقب الامام احمد باسناده عن الامام
احمد انه سيل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم ثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس فقال ثلث للطعام هو القوت وثلث
للشراب هو القوى وثلث للنفس هو الروح

الحديث الثامن والاربعون عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا وان كانت خصلة منهن فيه كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها من اذا حدث
كذب واذا وعد اخلف واذا خاصم فجر واذا عاهد غدر خرجه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية الاعمش
عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو بن العاص وخرجا في الصحيحين ايضا من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اوتمن خان وفي رواية لمسلم وان صام وصلى
وزعم انه مسلم وفي رواية له ايضا من علامات المنافق ثلاثة وقد روي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر وهذا
الحديث قد حمله طايفة ممن يميل الي الارجاء علي المنافقين الذين كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فانهم حدثوا النبي صلى
الله عليه وسلم فكذبوه وايتمنهم علي سره فخانوه ووعدوه ان يخرجوا معه في الغزو فاخلفوه وقد روى محمد بن حرم
هذا التاويل عن عطا وانه قال حدثني به جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ان الحسن رجع الي قول عطا هذا لما بلغه
عنه وهذا كذب والمحرم هذا شيخ كذاب معروف بالكذب وقد روي عن عطا من وجهين اخرين ضعيفين انه انكر علي
الحسن قوله ثلاث من كن فيه فهو منافق وقال قد حدث اخوة يوسف فكذبوا ووعدوا فاخلفوا وايتمنوا فخانوا ولم يكونوا

منافقين وهذا لا يصح عن عطاء والحسن لم يقل هذا من عنده وانما بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث ثابت عنه
صلى الله عليه وسلم لا شك في ثبوته وصحته والذي فسره به اهل العلم المعتبرون ان النفاق في اللغة هو من جنس الخداع
والمكر واظهار الخير وابطان خلافه وهو في الشرع ينقسم الى قسمين احدهما النفاق الاكبر وهو ان يظهر الانسان
الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر ويبطن ما يناقض ذلك كله او بعضه وهذا هو النفاق الذي
كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل القران بذم اهله وتكفيرهم واخبر ان اهله في الدرك الاسفل من النار
والثاني النفاق الاصغر وهو نفاق العمل وهو ان يظهر الانسان علانية صالحة ويبطن ما يخالف ذلك واصول
هذا النفاق يرجع الى الخصال المذكورة في هذه الاحاديث وهي خمسة احدها ان يحدث بحديث لمن يصدقه به وهو
كاذب له وفي المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك مصدق وانت به كاذب
قال الحسن كان يقال النفاق اختلاف السر والعلانية والقول والعمل والمدخل والمخرج وكان يقال اس النفاق الذي يبنى
عليه النفاق الكذب الثاني اذا وعد اخلف وهو على نوعين احدهما ان يعد ومن نيته ان لا يفي بوعده وهذا اشر
الخلف ولو قال افعل كذا ان شاء الله ومن نيته ان لا يفعل كان كذبا وخلفا قاله الاوزاعي والثاني ان يعد ومن نيته
ان يفي ثم يبدو له فيخلف من غير عذر له في الخلف وخرج ابو داود والترمذي من حديث زيد بن ارقم عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا وعد الرجل ونوى ان يفي به فلم يف فلا جناح عليه وقال الترمذي ليس اسناده بالقوي وخرجه
الاسمعيلي وغيره من حديث سلمان ان عليا لقي ابا بكر وعمر فقال ما لي اراكما ثقيلين قالا لحديث سمعناه من النبي صلى الله
عليه وسلم ذكر خلال المنافق اذا وعد اخلف واذا حدث كذب واذا ائتمن خان فاتينا نخوا من هذه الخصال فدخل علي
على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال قد حدثتهما ولم اضعه على الموضع الذي تضعونه ولكن المنافق اذا حدث
وهو يحدث نفسه ان يكذب واذا وعد وهو يحدث نفسه ان يخلف واذا ائتمن وهو يحدث نفسه ان يخون وقال
ابو حاتم الرازي في هذا الحديث من رواية سلمان وزيد بن ارقم الحديثان مضطربان وفي الاسانيد مجهولان وقال
الدارقطني الحديث مضطرب غير ثابت والله اعلم وخرج الطبراني والاسمعيلي من حديث علي مرفوعا العدة دين ويل لمن
وعد ثم اخلف قالها ثلاثا وفي اسناده جهالة ويروى من حديث ابن مسعود قال لا يعد احدكم صبيه ثم لا ينجز له
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العدة عطية وفي اسناده نظر واوله صحيح عن ابن مسعود من قوله وفي
مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العدة هبة وفي سنن ابي داود عن مولى لعبد الله بن عامر بن ربيعة عن
عبد الله بن عامر بن ربيعة قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم الى بيتنا وانا صبي فخرجت لالعب فقالت امي يا عبد الله
تعال اعطك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اردت ان تعطيه قلت اردت ان اعطيه تمرا فقال اما انك لو لم تفعلي
كتبت عليك كذبة وفي اسناده من لا يعرف وذكر الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال من قال لصبي تعال هاك تمرا ثم لا
ان يعطه

يعطيه شيئا فهو كذبة وقد اختلف العلماء في وجوب الوفاء بالوعد فمنهم من اوجبه مطلقا وذكر البخاري في صحيحه
ان ابن اشوع قضى بالوعد وهو قول طائفة من اهل الظاهر وغيرهم ومنهم من اوجب الوفاء به اذا اقتضى تغريما
للموعود وهو المحكي عن مالك وكثير من الفقهاء لا يوجبونه مطلقا والثالث اذا خاصم فجر ويعني بالفجور ان يخرج
عن الحق عمدا حتى يصير الحق باطلا والباطل حقا وهذا مما يدعو اليه الكذب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والكذب
فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابغض الرجال
الى الله الالد الخصم وقد قال صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض وانما اقضي
على نحو مما اسمع فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار وقال صلى الله عليه وسلم ان
من البيان سحرا فاذا كان الرجل ذا قدرة عند الخصومة سواء كانت خصومته في الدين او في الدنيا على ان ينتصر للباطل
ويخيل للسامع انه حق ويوهن الحق ويخرجه في صورة الباطل كان ذلك من اقبح المحرمات ومن اخبث خصال النفاق
وفي سنن ابي داود عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط
الله حتى ينزع وفي رواية له ايضا ومن اعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب من الله الرابع اذا عاهد غدر ولم
يف بالعهد وقد امر الله بالوفاء بالعهد فقال تعالى واوفوا بالعهد ان العهد كان مسؤولا وقال تعالى واوفوا بعهد الله
اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا وقال تعالى ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به
وفي رواية ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال الا هذه غدرة فلان وخرجاه ايضا من حديث انس بمعناه
وخرج مسلم من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء عند استه يوم القيمة والغدر
حرام في كل عهد بين المسلم وغيره ولو كان المعاهد كافرا ولهذا في حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه
وسلم من قتل نفسا معاهدا بغير حق لم يرح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما خرجه البخاري
وقد امر الله عز وجل في كتابه بالوفاء بعهود المشركين اذا اقاموا على عهودهم ولم ينقضوا منها شيئا واما عهود
المسلمين فيما بينهم فالوفاء بها اشد ونقضها اعظم اثما ومن اعظمها نقض عهد الامام على من تابعه ورضي به
وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم
عذاب اليم فذكر منهم ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ويدخل في العهود
التي يجب الوفاء بها ويحرم الغدر فيها جميع عقود المسلمين فيما بينهم اذا تراضوا عليها من المبايعات والمناكحات
وغيرها من العقود اللازمة التي يجب الوفاء بها وكذلك ما يجب الوفاء به لله عز وجل مما يعاهد العبد ربه عليه

من نذر البر ونحوه الخامس الخيانة في الامانة فاذا ائتمن الرجل امانة فالواجب عليه ان يؤديها كما قال تعالى ان الله
يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وقال النبي صلى الله عليه وسلم اد الامانة الى من ائتمنك وقال في خطبته في حجة
الوداع من كانت عنده امانة فليؤدها الى من ائتمنه عليها وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول
وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون فالخيانة في الامانة من خصال النفاق وفي حديث ابن مسعود من قوله وروي مرفوعا
القتل في سبيل الله يكفر كل ذنب الا الامانة يؤتى بصاحب الامانة فيقال له اد امانتك فيقول اني يا رب وقد ذهبت
الدنيا فيقال اذهبوا به الى الهاوية فيهوي فيها حتى ينتهي الى قعرها فيجدها هناك كهيئتها فيحملها فيضعها على
عنقه فيصعد بها في نار جهنم حتى اذا راى انه قد خرج منها زلت فهوت وهو في اثرها ابد الابدين قال والامانة
في الصلاة والامانة في الصوم والامانة في الحديث واشد ذلك الودائع وقد روي عن محمد بن كعب القرظي انه استنبط
ما في هذا الحديث اعني حديث اية المنافق ثلاث من القران فقال مصداق ذلك في كتاب الله تعالى اذا جاءك المنافقون
الى قوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون وقال تعالى ومنهم من عاهد الله لئن اتانا من فضله لنصدقن الى قوله ف
اعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون وقال تعالى انا عرضنا الامانة
على السموات والارض والجبال الى قوله ليعذب الله المنافقين والمنافقات وروي عن ابن مسعود نحو هذا الكلام ثم
تلا قوله تعالى فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الاية وحاصل الامر ان النفاق الاصغر كله يرجع الى اختلاف السريرة
والعلانية كما قاله الحسن وقال الحسن ايضا من النفاق اختلاف القلب واللسان واختلاف السر والعلانية
واختلاف الدخول والخروج وقالت طايفة من السلف خشوع النفاق ان ترى الجسد خاشعا والقلب ليس بخاشع
وقد روي معنى ذلك عن عمر رضي الله عنه وروي عنه انه قال على المنبر ان اخوف ما اخاف عليكم المنافق العليم قالوا
كيف يكون المنافق عليما قال يتكلم بالحكمة ويعمل بالجور او قال المنكر وسئل حذيفة عن المنافق قال الذي يصف
الايمان ولا يعمل به وفي صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قيل له انا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف
ما نتكلم اذا خرجنا من عندهم قال كنا نعد هذا نفاقا وفي المسند عن حذيفة قال انكم لتكلمون كلاما ان كنا لنعده
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النفاق وفي رواية قال ان كان الرجل ليتكلم بالكلمة على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصير بها منافقا واني لاسمعها من احدكم في اليوم في المجلس عشر مرات قال بلال بن سعد
المنافق يقول ما يعرف ويعمل ما ينكر ومن هنا كان الصحابة يخافون النفاق على انفسهم وكان عمر يسال حذيفة عن
نفسه وسئل ابو رجاء العطاردي هل ادركت من ادركت من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يخشون
النفاق فقال نعم اني ادركت منهم بحمد الله صدرا حسنا نعم شديدا نعم شديدا وقال البخاري في صحيحه وقال
ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ويذكر

عن الحسن قال ما خافه الا مؤمن ولا امنه الا منافق انتهى وروي عن الحسن انه حلف ما مضى مؤمن قط ولا بقي الا وهو
من النفاق امن وكان يقول من لم يخف النفاق فهو منافق وسمع رجل ابا الدرداء يتعوذ من النفاق في صلاته فلما سلم
قال له ما شانك وشان النفاق فقال اللهم غفرا ثلاثا لا تامن البلاء والله ان الرجل ليفتتن في ساعة واحدة فينقلب
عن دينه والاثار عن السلف في هذا كثيرة جدا قال سفيان الثوري خلاف ما بيننا وبين المرجية ثلاث فذكر منها قال نحن
نقول النفاق وهم يقولون لا نفاق وقال الاوزاعي قد خاف عمر رضي الله عنه النفاق على نفسه قيل له انهم يقولون ان عمر
لم يخف ان يكون يومئذ منافقا حتى سال حذيفة ولكن خاف ان يبتلى بذلك قبل ان يموت قال هذا قول اهل البدع يشير الى ان
عمر كان يخاف النفاق على نفسه في الحال والظاهر انه اراد ان عمر كان يخاف على نفسه في الحال من النفاق الاصغر والنفاق
الاصغر وسيلة وذريعة الى النفاق الاكبر كما ان المعاصي بريد الكفر فكما يخشى على من اصر على خصال المعصية ان
يسلب الايمان عند الموت كذلك يخشى على من اصر على خصال النفاق ان يسلب الايمان فيصير منافقا خالصا
وسئل الامام احمد ما تقول فيمن لا يخاف على نفسه النفاق قال ومن يامن على نفسه النفاق وكان الحسن يسمي من ظهرت
منه اوصاف النفاق العملي منافقا وروي نحوه عن حذيفة وقال الشعبي من كذب فهو منافق وحكى محمد بن
ابن نصر المروزي هذا القول عن فرقة من اهل الحديث وقد سبق في اوايل الكتاب ذكر الاختلاف عن الامام احمد وغيره
في مرتكب الكباير هل يسمى كافرا كفرا لا ينقل عن الملة ام لا واسم الكفر اعظم من اسم النفاق ولعل هذا هو الذي انكره
عطا على الحسن ان صح ذلك عنه ومن اعظم خصال النفاق العملي ان يعمل الانسان عملا ويظهر انه قصد به الخير وانما
عمله ليتوصل به الى غرض له سيء فيتم له ذلك ويتوصل بهذه الخديعة الى غرضه ويفرح بمكره وخداعه وحمد
الناس له على ما اظهره وتوصل به الى غرضه السيء الذي ابطنه وهذا قد حكاه الله في القران عن المنافقين
واليهود فحكى عن المنافقين انهم اتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا وتفريقا بين المومنين وارصادا لمن حارب
الله ورسوله من قبل وليحلفن ان اردنا الا الحسنى والله يشهد انهم لكاذبون وانزل في اليهود لا تحسبن
الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ولهم عذاب اليم وهذه
الاية نزلت في اليهود سالهم النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء فكتموه واخبروه بغيره فخرجوا وقد اروه ان قد
اخبروه بما سالهم عنه واستحمدوا بذلك وفرحوا بما اتوا من كتمانهم وما سيلوا عنه قال ذلك ابن عباس وحديثه
مخرج في الصحيحين وفيهما ايضا عن ابي سعيد انها نزلت في رجال من المنافقين كانوا اذا خرج النبي صلى الله
عليه وسلم الى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلافه فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغزو
اعتذروا اليه وحلفوا واحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا وفي حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
غشنا فليس منا والمكر والخديعة في النار وقد وصف الله المنافقين بالمخادعة ∴ واحسن ابو العتاهية في قوله

عافسنا

معي

ليس دنيا الا بدين ... وليس الدين الا مكارم الاخلاق ... انما المكر والخديعة في النار ... هما من خصال اهل النفاق ...
ولما تقرر عند الصحابة رضي الله عنهم ان النفاق هو اختلاف السر والعلانية خشي بعضهم على نفسه ان يكون اذا تغير
عليه حضور قلبه ورقته وخشوعه عند سماع الذكر برجوعه الى الدنيا والاشتغال بالاهل والاولاد والاموال ان يكون
ذلك منه نفاقا كما في صحيح مسلم عن حنظلة الأسيدي انه مر بابي بكر رضي الله عنه وهو يبكي فقال ما لك قال نافق حنظلة
يا ابا بكر نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالجنة والنار كانا رأي عين فاذا رجعنا عافسنا الازواج والضيعة
فنسينا كثيرا قال ابو بكر فوالله انا لكذلك فانطلقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لك يا حنظلة قال نافق حنظلة يا
رسول الله وذكر له مثل ما قال لابي بكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تدومون على الحال التي تقومون بها من عندي
لصافحتكم الملائكة في مجالسكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة وفي مسند البزار عن انس قالوا يا رسول الله انا
نكون عندك على حال فاذا فارقناك كنا على غيره قال كيف انتم قالوا الله ربنا في السر والعلانية قال ليس ذاكم النفاق
وروي من وجه آخر عن انس قال غدا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا هلكنا قال وما ذاك قالوا النفاق
النفاق قال الستم تشهدون ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قالوا بلى قال فليس ذلك بالنفاق ثم ذكر حديث حنظلة
كما تقدم الحديث التاسع والاربعون : عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو انكم كنتم توكلون
على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا رواه الامام احمد والترمذي والنسائي وابن
ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال الترمذي حسن صحيح هذا الحديث خرجه هؤلاء كلهم من رواية عبد الله
ابن هبيرة سمع ابا تميم الجيشاني سمع عمر بن الخطاب يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو تميم وعبد الله بن هبيرة
خرج لهما مسلم ووثقهما غير واحد وابو تميم ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر الى المدينة في زمان عمر
رضي الله عنه وروي هذا الحديث من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن في اسناده من لا يعرف حاله قاله ابو
حاتم الرازي وهذا الحديث اصل في التوكل وانه من اعظم الاسباب التي يستجلب بها الرزق قال الله عز وجل ومن
يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه وقد قرأ النبي صلى الله عليه وسلم هذه
الآية على ابي ذر وقال له لو ان الناس كلهم اخذوا بها لكفتهم يعني لو انهم حققوا التقوى والتوكل لاكتفوا بذلك
في مصالح دينهم ودنياهم وقد سبق الكلام على هذا المعنى في شرح حديث ابن عباس احفظ الله يحفظك قال بعض
السلف بحسبك من التوسل اليه ان يعلم من قلبك حسن توكلك عليه فكم من عبد من عباده قد فوض اليه امره فكفاه
منه ما اهمه ثم قرأ ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وحقيقة التوكل هو صدق اعتماد القلب
على الله عز وجل في استجلاب المصالح ودفع المضار من امور الدنيا والآخرة كلها وكلة الامور كلها اليه وتحقيق
الايمان بانه لا يعطي ولا يمنع ولا يضر ولا ينفع سواه قال سعيد بن جبير التوكل جماع الايمان وقال وهب بن منبه

الغاية القصوى التوكل قال الحسن ان توكل العبد على ربه ان يعلم ان الله هو ثقته وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من سره ان يكون اقوى الناس فليتوكل على الله وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم اني اسالك
صدق التوكل عليك وانه كان يقول اللهم اجعلني ممن توكل عليك فكفيته واعلم ان تحقيق التوكل لا ينافي السعي في الاسباب
التي قدر الله سبحانه المقدورات بها وجرت سنته في خلقه بذلك فان الله تعالى امر بتعاطي الاسباب مع امره
بالتوكل فالسعي في الاسباب بالجوارح طاعة له والتوكل بالقلب عليه ايمان به قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا خذوا حذركم
وقال تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل وقال تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من
فضل الله قال سهل التستري من طعن في الحركة يعني في السعي والكسب فقد طعن في السنة ومن طعن في التوكل فقد طعن في الايمان
فالتوكل حال النبي صلى الله عليه وسلم والكسب سنته فمن عمل على حاله فلا يتركن سنته ثم ان الاعمال التي يعملها العبد ثلاثة
اقسام احدها الطاعات التي امر الله عباده بها وجعلها سببا للنجاة من النار ودخول الجنة فهذا لا بد من فعله مع التوكل
على الله فيه والاستعانة به عليه فانه لا حول ولا قوة الا به وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فمن قصر في شيء مما وجب عليه
من ذلك استحق العقوبة في الدنيا والآخرة شرعا وقدرا قال يوسف بن اسباط كان يقال اعمل عمل رجل لا ينجيه الا عمله
وتوكل توكل رجل لا يصيبه الا ما كتب له والثاني ما اجرى الله العادة به في الدنيا وامر عباده بتعاطيه كالاكل عند الجوع
والشرب عند العطش والاستظلال من الحر والتدفي من البرد ونحو ذلك فهذا ايضا واجب على المرء تعاطي اسبابه ومن قصر
فيه حتى تضرر بتركه مع القدرة على استعماله فهو مفرط يستحق العقوبة لكن الله سبحانه قد يقوي بعض عباده من ذلك
على ما لا يقوى عليه غيره فاذا عمل بمقتضى قوته التي اختص بها عن غيره فلا حرج عليه ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يواصل
في صيامه وينهى عن ذلك اصحابه ويقول لهم اني لست كهيئتكم اني اطعم واسقى وفي رواية اني اظل عند ربي يطعمني ويسقيني
وفي رواية ان لي مطعما يطعمني وساقيا يسقيني والاظهر انه اراد بذلك ان الله عز وجل يقويه ويغذيه بما يورده على
قلبه من الفتوح القدسية والمنح الالهية والمعارف الربانية التي تغنيه عن الطعام والشراب برهة من الدهر كما قال القائل
لها احاديث من ذكراك تشغلها ... عن الشراب وتلهيها عن الزاد ... لها بوجهك نور تستضيء به ... وقت المسير وفي اعقابها حادي
اذا اشتكت من كلال السير اوعدها ... روح القدوم فتحيى عند ميعاد ... وقد كان كثير من السلف لهم من القوة على ترك
الطعام والشراب ما ليس لغيرهم ولا يتضررون بذلك وكان ابن الزبير يواصل ثمانية ايام وكان ابو الجوزاء يواصل في صومه
بين سبعة ايام ثم يقبض على ذراع الشاب فيكاد يحطمها اي يكسرها وكان ابراهيم التيمي يمكث شهرين لا ياكل شيئا غير
انه يشرب شربة حلو وكان حجاج بن فرافصة يبقى اكثر من عشرة ايام لا ياكل شيئا ولا يشرب ولا ينام وكان بعضهم
لا يبالي بالحر ولا بالبرد كما كان علي رضي الله عنه يلبس لباس الصيف في الشتاء ولباس الشتاء في الصيف وكان النبي صلى الله عليه
وسلم دعا له ان يذهب الله عنه الحر والبرد فمن كان له قوة على مثل هذه الامور فعمل بمقتضى قوته ولم يضعفه عن طاعة الله

عز وجل ولا حرج عليه ومن كلف نفسه ذلك حتى اضعفها عن بعض الواجبات فانه ينكر عليه ذلك وكان السلف
ينكرون على عبد الرحمن بن ابي نعم حيث كان يترك الاكل مدة حتى يعاد من ضعفه القسم الثالث ما اجرى الله به العادة
به في الدنيا في الاعم الاغلب وقد يخرق العادة في ذلك لمن يشاء من عباده وهو انواع منها ما يخرقه كثيرا ويغني عنه كثيرا
من خلقه كالادوية بالنسبة الى كثير من البلدان وسكان البوادي ونحوها وقد اختلف العلما هل الافضل لمن اصابه المرض
التداوي ام تركه لمن حقق التوكل على الله وفيه قولان مشهوران وظاهر كلام احمد ان التوكل لمن قوي عليه افضل لما صح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب ثم قال هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون
ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون ومن رجح التداوي قال انه حال النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يداوم عليه وهو لا يفعل الا
الافضل وحمل الحديث على الرقى المكروهة التي يخشى منها الشرك بدليل انه قرنها بالكي والطيرة وكلاهما مكروه ومنها
ما يخرقه لقليل من عباده كحصول الرزق لمن ترك السعي في طلبه فمن رزقه الله صدق يقين وتوكل وعلم من الله انه يخرق له
العوايد ولا يحوجه الى الاسباب المعتادة في طلب الرزق ونحوه جاز له ترك الاسباب ولم ينكر عليه ذلك وحديث
عمر هذا الذي نتكلم عليه يدل على ذلك ويدل على ان الناس انما يوتون من قلة تحقيق التوكل ووقوفهم مع الاسباب الظاهرة
بقلوبهم ومساكنتهم لها فلذلك يتعبون انفسهم في الاسباب ويجتهدون فيها غاية الاجتهاد ولا ياتيهم الا ما قدر
لهم فلو حققوا التوكل على الله بقلوبهم لساق الله اليهم ارزاقهم مع ادنى سبب كما يسوق الى الطير ارزاقها بمجرد الغدو
والرواح وهو نوع من الطلب والسعي لكنه سعي يسير وربما حرم الانسان رزقه او بعضه بذنب يصيبه كما في حديث
ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه وفي حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم وقال عمر رضي الله
عنه بين العبد وبين رزقه حجاب فان قنع ورضيت نفسه اتاه رزقه وان اقتحم وهتك الحجاب لم يزد فوق رزقه
وقال بعض السلف توكل تساق اليك الارزاق بلا تعب ولا تكلف قال سالم بن ابي الجعد حدثت ان عيسى عليه
السلام كان يقول اعملوا لله ولا تعملوا لبطونكم واياكم وفضول الدنيا فان فضول الدنيا عند الله رجز هذه طير السما
تغدو وتروح ليس معها من ارزاقها شي لا تحرث ولا تحصد الله يرزقها فان قلتم ان بطوننا اعظم من بطون
الطير فهذه الوحوش من البقر والحمير وغيرها تغدو وتروح وليس معها من ارزاقها شي لا تحرث ولا تحصد
الله يرزقها خرجه ابن ابي الدنيا وخرج باسناده عن ابن عباس قال كان عابد يتعبد في غار فكان غراب ياتيه
كل يوم برغيف يجد فيه طعم كل شي حتى مات ذلك العابد وعن سعيد بن عبد العزيز عن بعض مشيخة دمشق قال اقام
الياس هاربا من قومه في جبل عشرين ليلة او قال اربعين تاتيه الغربان برزقه وقال سفيان الثوري قرا واصل
الاحدب هذه الاية وفي السما رزقكم وما توعدون فقال الا ارى رزقي في السما وانا اطلبه في الارض فدخل خربة فمكث

ثلاثا لا يصيب شيا فلما كان اليوم الرابع فاذا هو بدوخلة من رطب وكان له اخ احسن نية منه فدخل معه فصارتا دوخلتين
فلم يزل ذلك دابهما حتى فرق الموت بينهما ومن هذا الباب من قوي توكله على الله ووثوقه به فدخل المفاوز بغير زاد فانه يجوز
لمن هذه صفته دون من لم يبلغ هذه المنزلة وله في ذلك اسوة بابرهيم الخليل عليه السلام حيث ترك هاجر وابنها اسماعيل
بواد غير ذي زرع وترك عندهما جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء فلما تبعته هاجر وقالت الى من تدعنا قال لها الى الله
قالت رضيت بالله وهذا كان يفعله بامر الله ووحيه فقد يقذف الله في قلوب بعض اوليايه من الالهام الحق ما يعلمون انه
حق ويثقون به قال المروزي قيل لابي عبد الله اي شي صدق التوكل على الله قال ان يتوكل على الله ولا يكون في قلبه
احد من الادميين يطمع ان يجيئه بشي فاذا كان كذا كان الله يرزقه وكان متوكلا قال وذكرت لابي عبد الله التوكل
فاجازه لمن استعمل فيه الصدق قال وسالت ابا عبد الله عن رجل جلس في بيته ويقول اجلس واصبر ولا اطلع على
ذلك احدا وهو يقدر ان يحترف قال لو خرج فاحترف كان احب الي واذا جلس خفت ان يخرجه الى ان يكون يتوقع
ان يرسل اليه بشي قلت فاذا كان يبعث اليه بشي فلا ياخذ قال هذا جيد وقلت لابي عبد الله ان رجلا بمكة قال لا
اكل شيا حتى يطعموني ودخل في جبل ابي قبيس فجا اليه رجلان وهو موتزر بخرقة فالقيا اليه قميصا واخذا بيديه فالبساه
القميص ووضعا بين يديه شيا فلم ياكل حتى وضعا مفتاحا من حديد في فيه وجعلا يدسان في فمه فضحك ابو عبد الله
وجعل يتعجب وقلت لابي عبد الله ان رجلا ترك البيع والشرا وجعل على نفسه ان لا يقع في يده ذهب ولا فضة وترك
دوره لم يامر فيها بشي وكان يمر في الطريق فاذا راى شيا مطروحا اخذه مما القي قال المروزي فقلت للرجل ما لك حجة على
هذا غير ابي معاوية الاسود قال بلى وبشر القرني وكان يمر بالمزابل فيلتقط الرقاع فصدقه ابو عبد الله وقال قد شدد
على نفسه ثم قال قد جاني البقلي ونحوه فقلت لهم لو تعرضتم للعمل لتشهرون انفسكم قالوا وايش نبالي من الشهرة وروى
احمد بن الحسين بن حسان عن احمد انه سيل عن رجل يخرج الى مكة بغير زاد قال ان كنت تطيق والا لا الا بزاد وراحلة
لا تخاطر قال ابو بكر الخلال يعني ان اطاق وعلم انه يقوى على ذلك ولا يسال ولا يستشرف نفسه لان ياخذ ويعطى
فيقبل فهو متوكل على الصدق وقد اجاز العلما التوكل على الصدق قال وقد حج ابو عبد الله وكفاه في حجته اربعة
عشر درهما وسيل اسحق بن راهويه هل للرجل ان يدخل المفازة بغير زاد فقال ان كان الرجل مثل عبد الله بن مبير فله
ان يدخل المفازة بغير زاد والا لم يكن له ان يدخل ومتى كان الرجل ضعيفا وخشي على نفسه ان لا يصبر او ان يتعرض
للسوال او ان يقع في الشك والتسخط لم يجز له ترك الاسباب حينئذ وانكر عليه غاية الانكار كما انكر الامام احمد وغيره
على من ترك الكسب وعلى من دخل المفازة بغير زاد وخشي عليه التعرض للسوال وقد روي عن ابن عباس قال كان اهل اليمن
يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيحجون فياتون مكة فيسالون الناس فانزل الله هذه الاية وتزودوا فان
خير الزاد التقوى وكذا قال مجاهد وعكرمة والنخعي وغير واحد من السلف فلا يرخص في ترك السبب بالكلية

الا من انقطع قلبه عن الاستشراف الي المخلوقين بالكلية وقد روي عن احمد انه سُئل عن التوكل فقال قطع الاستشراف
باليأس من الخلق فسُئل عن الحجة في ذلك فقال قول ابرهيم عليه السلام لما عرض له جبريل وهو يرمي في النار فقال له
الك حاجة فقال اما اليك فلا وظاهر كلام احمد ان الكسب افضل بكل حال فانه سُئل عن من يقعد ولا يكتسب ويقول
توكلت علي الله فقال ينبغي للناس كلهم يتوكلون علي الله ولكن يعودون علي انفسهم بالكسب وروي الخلال باسناده عن الفضيل
ابن عياض انه قيل له لو ان رجلا قعد في بيته زعم انه يثق بالله فياتيه برزقه قال اذا وثق بالله حتي يعلم منه انه قد وثق به
لم يمنعه شي اراده لكن لم يفعل هذا الانبيا ولا غيرهم وقد كانت الانبيا يوجرون انفسهم وكان النبي صلي الله عليه وسلم
يوجر وابو بكر وعمر ولم يقولوا نقعد حتي يرزقنا الله عز وجل وقال الله عز وجل وابتغوا من فضل الله ولا بد من طلب
المعيشة وقد روي عن بشر ما يشعر بخلاف هذا فروي ابو نعيم في الحلية ان بشرا سُئل عن التوكل فقال اضطراب
بلا سكون وسكون بلا اضطراب فقال له السايل فسّره لنا حتي نفقه قال بشر اضطراب بلا سكون رجل يضطرب
بجوارحه وقلبه ساكن الي الله لا الي عمله وسكون بلا اضطراب فرجل ساكن الي الله بلا حركة وهذا عزيز وهو من
صفات الابدال وبكل حال فمن لم يصل الي هذه المقامات العالية فلا بد له من معاناة الاسباب لا سيما من له عيال
لا يصبرون وقد قال النبي صلي الله عليه وسلم كفي بالمرء اثما ان يضيع من يقوت وكان بشر يقول لو كان لي عيال
لعملت واكتسبت وكذلك من ضيع بتركه الاسباب حقا له ولم يكن راضيا بفوات حقه فان هذا عاجز مفرط وفي
مثل هذا جاء قول النبي صلي الله عليه وسلم المومن القوي خير واحب الي الله من المومن الضعيف وفي كل خير احرص علي
ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز فان اصابك شي فلا تقولن لو اني فعلت كذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان
لو يفتح عمل الشيطان خرجه مسلم بمعناه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وفي سنن ابي داود عن عوف بن مالك
ان النبي صلي الله عليه وسلم قضي بين رجلين فقال المقضي عليه لما ادبر حسبنا الله ونعم الوكيل فقال النبي صلي الله عليه وسلم
ان الله يلوم علي العجز ولكن عليك بالكيس فاذا غلبك امر فقل حسبي الله ونعم الوكيل وخرج الترمذي من حديث انس
قال قال رجل يا رسول الله اعقلها واتوكل او اطلقها واتوكل قال اعقلها وتوكل وذكر عن يحيي القطان انه قال هو عندي
منكر وخرجه الطبراني من حديث عمرو بن امية عن النبي صلي الله عليه وسلم وروي الوضين بن عطا عن محفوظ
ابن علقمة عن ابن عايذ ان النبي صلي الله عليه وسلم قال ان التوكل بعد الكيس وهذا مرسل ومعناه ان الانسان ياخذ
بالكيس والسعي في الاكتساب بالاسباب المباحة ويتوكل علي الله بعد سعيه وهذا كله اشارة الي ان التوكل لا ينافي
الاتيان بالاسباب بل قد يكون جمعهما افضل قال معاوية بن قرة لقي عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ناسا من اهل اليمن
فقال من انتم قالوا نحن المتوكلون قال بل انتم المتاكلون انما المتوكل الذي يلقي حبته في الارض ويتوكل علي الله عز وجل قال
الخلال اخبرنا محمد بن منصور قال سال المازني بشر بن الحارث عن التوكل فقال المتوكل لا يتوكل الا علي الله ليكفي ولو حلت

هذه القصة في قلوب المتوكلة لضجوا الي الله بالندم والتوبة ولكن المتوكل يحل بقلبه الكفاية من الله تبارك وتعالي فيصدق
الله عز وجل فيما ضمن ومعني هذا الكلام ان المتوكل علي الله حق التوكل لا ياتي بالتوكل ويجعله سببا لحصول الكفاية
له من الله بالرزق وغيره فانه لو فعل ذلك لكان كمن اتي بساير الاسباب لاستجلاب الرزق والكفاية بها وهذا
نوع نقص في تحقيق التوكل وانما المتوكل حقيقة من يعلم ان الله قد ضمن لعبده رزقه وكفايته فيصدق الله فيما
ضمنه من الرزق من غير ان يخرج التوكل مخرج الاسباب في استجلاب الرزق به والرزق مقسوم لكل احد من
بر وفاجر ومومن وكافر كما قال تعالي وما من دابة في الارض الا علي الله رزقها هذا مع ضعف كثير من الدواب وعجزها
عن السعي في طلب الرزق قال تعالي وكاين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم فما دام العبد حيا فرزقه علي الله
وقد ييسره الله له بكسب وبغير كسب فمن توكل علي الله لطلب الرزق فقد جعل التوكل سببا وكسبا ومن توكل عليه
لثقته بضمانه فقد توكل عليه ثقة به وتصديقا وما احسن قول مثني الانباري وهو من اعيان اصحاب الامام احمد
لا تكونوا بالمضمون مهتمين فتكونوا للضامن متهمين وبرزقه غير راضين واعلم ان ثمرة التوكل الرضا بالقضا فمن
وكل اموره الي الله ورضي بما يقضيه له ويختاره فقد حقق التوكل وكذلك كان الحسن والفضيل وغيرهما يفسرون
التوكل علي الله بالرضي قال ابن ابي الدنيا بلغني عن بعض الحكما قال التوكل علي ثلاث درجات اولها ترك الشكاية
والثانية الرضا والثالثة المحبة وترك الشكاية درجة الصبر والرضا سكون القلب بما قسم الله له وهي
ارفع من الاولي والمحبة ان يكون حبه لما يصنع الله به فالاولي للزاهدين والثانية للصادقين والثالثة للمرسلين
انتهي فالمتوكل علي الله ان صبر علي ما يقدره الله له من الرزق وغيره فهو صابر وان رضي بما يقدر له بعد وقوعه
فهو الراضي وان لم يكن له اختيار بالكلية ولا رضي الا فيما يقدر له فهو في درجة المحبين العارفين كما كان عمر بن عبد
العزيز يقول اصبحت ومالي سرور الا في مواقع القضا والقدر

الحديث الخمسون

عن عبد الله بن بسر قال اتي النبي صلي الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله ان شرايع الاسلام قد كثرت علينا
فباب نتمسك به جامع قال لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل خرجه الامام احمد بهذا اللفظ وخرجه الترمذي
وابن ماجة وابن حبان في صحيحه بمعناه وقال الترمذي حسن غريب وكلهم خرجه من رواية عمرو بن قيس الكندي عن عبد
الله بن بسر وخرج ابن حبان في صحيحه وغيره من حديث معاذ بن جبل قال اخر ما فارقت عليه رسول الله صلي الله عليه
وسلم ان قلت له اي الاعمال خير واقرب الي الله قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله عز وجل وقد سبق في هذا الكتاب
مفرقا ذكر كثير من فضايل الذكر ونذكر هنا فضل ادامته والاكثار منه قد امر الله سبحانه المومنين بان يذكروه
ذكرا كثيرا ومدح من ذكره كذلك قال الله تعالي يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا
وقال تعالي واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون وقال تعالي والذاكرين الله كثيرا والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما

وقال تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر على جبل فقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون قالوا ومن المفردون يا رسول الله
قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات وخرجه الامام احمد ولفظه سبق المفردون قالوا وما المفردون قال الذين
يهترون في ذكر الله عز وجل وخرجه الترمذي وعنده قالوا يا رسول الله وما المفردون قال المستهترون
في ذكر الله يضع الذكر عنهم اثقالهم فياتون يوم القيمة خفافا وروى موسى بن عبيدة عن ابي عبد الله القراظ
عن معاذ بن جبل قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسير بالدف من جمدان اذ استنبه فقال يا
معاذ اين السابقون فقلت قد مضوا وتخلف ناس فقال يا معاذ ان السابقين الذين يستهترون بذكر الله
عز وجل خرجه جعفر الفريابي ومن هذا السياق يظهر وجه ذكر السابقين في هذا الحديث فانه لما سبق الركب
وتخلف بعضهم نبه النبي صلى الله عليه وسلم على ان السابقين على الحقيقة هم الذين يدمنون ذكر الله عز وجل
ويولعون به فان الاستهتار بالشي هو الولوع به والشغف حتى لا يكاد يفارق ذكره وهذا على رواية من رواه
المستهترون وقد رواه بعضهم فقال فيه الذين اهتروا في ذكر الله فسر ابن قتيبة الهتر بالسقط في الكلام كما في
الحديث المستبان شيطانان يتكاذبان ويتهاتران قال والمراد من هذا الحديث من عمر وخرف في ذكر الله
وطاعته قال والمراد بالمفردين على هذه الرواية من انفرد بالعمر عن القرن الذي كان فيه واما على الرواية
الاولى فالمراد بالمفردين المتخلين من الناس بذكر الله كذا قال ويحتمل وهو الاظهر ان المراد بالانفراد على
الروايتين الانفراد بهذا العمل وهو كثرة الذكر دون الانفراد الحسي اما عن القرن وعن المخالطة والله اعلم
ومن هذا المعنى قول عمر بن عبد العزيز ليلة عرفة بعرفة عند قرب الافاضة ليس السابق اليوم من سبق بعيره وانما السابق
من غفر له وبهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله عز وجل
وخرج الامام احمد والنسائي وابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
استكثروا من الباقيات الصالحات قيل وما هن يا رسول الله قال التكبير والتسبيح والتهليل والحمد لله ولا حول ولا قوة الا
بالله وفي المسند وصحيح ابن حبان عن ابي سعيد الخدري ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكثروا ذكر الله حتى يقولوا
مجنون وروى ابو نعيم في الحلية من حديث ابن عباس مرفوعا اذكروا الله ذكرا يقول المنافقون انكم تراؤون وخرج
الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل اي العباد افضل درجة عند الله يوم
القيمة قال الذاكرون الله كثيرا قيل يا رسول الله ومن الغازي في سبيل الله قال لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين
حتى ينكسر ويختضب دما لكان الذاكرون الله عز وجل افضل منه درجة وخرج الامام احمد من حديث سهل بن معاذ
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا ساله فقال اي الجهاد اعظم اجرا يا رسول الله قال اكثرهم لله ذكرا ثم قال اي الصائمين

اعظم قال اكثرهم لله ذكرا ثم ذكر لنا الصلاة والزكاة والحج والصدقة كل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اكثرهم لله ذكرا
فقال ابو بكر يا ابا حفص ذهب الذاكرون بكل خير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل وقد خرج ابن المبارك وابن ابي
الدنيا من وجوه اخر مرسلة بمعناه وفي صحيح مسلم عن عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله
على كل احيانه وقال ابو الدرداء الذين لا تزال السنتهم رطبة من ذكر الله يدخل احدهم الجنة وهو يضحك وقيل
له ان رجلا اعتق مائة نسمة فقال ان مائة نسمة من مال رجل كثير وافضل من ذلك ايمان ملزوم بالليل والنهار وان لا يزال لسان
احدكم رطبا من ذكر الله عز وجل وقال معاذ رضي الله عنه لان اذكر الله من بكرة الى الليل احب الي من ان احمل على جياد الخيل
في سبيل الله من بكرة الى الليل وقال ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى اتقوا الله حق تقاته قال ان يطاع فلا يعصى ويذكر
فلا ينسى ويشكر فلا يكفر وخرجه الحاكم مرفوعا وصححه والمشهور وقفه وقال زيد بن اسلم قال موسى عليه السلام
يا رب قد انعمت علي كثيرا فدلني على ان اشكرك كثيرا قال اذكرني كثيرا فاذا ذكرتني كثيرا فقد شكرتني واذا نسيتني فقد كفرتني
وقال الحسن احب عباد الله الى الله اكثرهم له ذكرا واتقاهم قلبا وقال احمد بن ابي الحواري حدثني ابو المخارق قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم مررت ليلة اسري بي برجل مغيب في نور العرش فقلت من هذا ملك قيل لا قلت نبي قيل لا قلت من هو قال هذا
رجل كان لسانه رطبا من ذكر الله وقلبه معلق بالمساجد ولم يستسب لوالديه قط وقال ابن مسعود قال موسى عليه
السلام رب اي الاعمال احب اليك قال اكثرهم لي ذكرا وقال كعب من اكثر ذكر الله بري من النفاق ورواه مؤمل عن
حماد بن سلمة عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا وخرج الطبراني بهذا الاسناد مرفوعا من لم يكثر ذكر الله فقد
بري من الايمان ويشهد لهذا المعنى ان الله تعالى وصف المنافقين بانهم لا يذكرون الله الا قليلا فمن اكثر ذكر الله فقد باينهم
في اوصافهم ولهذا ختمت سورة المنافقين بالامر بذكر الله وان لا يلهي المومن عن ذلك مال ولا ولد وان من الهاه ذلك
عن ذكر الله فهو من الخاسرين قال الربيع بن انس عن بعض اصحابه علامة حب الله كثرة ذكره فانك لن تحب شيا الا اكثرت
ذكره قال فتح الموصلي المحب لله لا يغفل عن ذكر الله طرفة عين قال ذو النون من اشتغل قلبه ولسانه بالذكر قذف الله في
قلبه نور الاشتياق اليه وقال ابرهيم بن الجنيد كان يقال من علامة المحبة لله دوام الذكر بالقلب واللسان وقلما ولع
المرء بذكر الله عز وجل الا افاد منه حب الله عز وجل وكان بعض السلف يقول في مناجاته اذا سيم البطالون
من بطالتهم فلم يسيم محبوك من مناجاتك وذكرك قال ابو جعفر المحولي ولي الله المحب لله لا يخلو قلبه من ذكر
ربه ولا يسام من خدمته وقد ذكرنا قول عايشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه
والمعنى في حال قيامه ومشيه وقعوده واضطجاعه وسوا كان على طهارة او على حدث وقال مسعر كانت دواب
البحر في البحر تسكن ويونس عليه السلام في البحر لا يسكن عن ذكر الله عز وجل كان لابي هريرة رضي الله عنه خيط
فيه الف عقدة فلا ينام حتى يسبح به وكان خالد بن معدان يسبح كل يوم اربعين الف تسبيحة سوى ما يقرا من القران

فلما مات وضع على سريره ليغتسل فجعل تشير باصبعه تحركها بالتسبيح وقيل العير بن هاني كان ثماني لسانك يفتر فكم تسبح كل
يوم قال مائة الف تسبيحة الا ان تخطي الاصابع يعني انه يعد ذلك باصابعه وقال عبد العزيز بن ابي رواد كانت عندنا امراة
بمكة تسبح كل يوم اثني عشر الف تسبيحة فماتت فلما بلغت القبر اختلست من ايدي الرجال كان الحسن البصري كثيرا ما
يقول اذا لم يكن يحدث ولم يكن له شغل سبحان الله العظيم فذكر ذلك لبعض فقهاء مكة فقال ان صاحبكم لفقيه ما قالها
احد سبع مرات الا بني له بيت في الجنة وكان عامة كلام ابن سيرين سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده كان المغيرة
ابن حكيم الصنعاني اذا هدات العيون نزل الى البحر وقام في الماء يذكر الله مع دواب البحر نام بعضهم عند ابرهيم بن ادهم
قال فكنت كلما استيقظت من الليل وجدته يذكر الله فاغتم ثم اعزي نفسي بهذه الاية ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء
المحب اسم محبوبه لا يغيب عن قلبه فلو كلف ان ينسا ذكره لما قدر ولو كلف ان يكف عن ذكره بلسانه لما صبر ⁖
كيف ينسا المحب ذكر حبيب ۝ اسمه في فواده مكتوب ⁖ كان بلال كلما عذبه المشركون في الرمضاء على التوحيد
يقول احد احد فاذا قالوا له قل اللات والعزى قال لا احسنه ⁖ يراد من القلب نسيانكم ⁖ وتابى الطباع على الناقل ⁖
كلما قويت المعرفة صار الذكر يجري على لسان الذاكر من غير كلفة حتى كان بعضهم يجري على لسانه في منامه الله الله ۝
ولهذا يلهم اهل الجنة التسبيح كما يلهمون النفس وتصير لا اله الا الله لهم كالماء البارد لاهل الدنيا كان الثوري ينشد
لا لاني انساك اكثر ذكراك ⁖ ولكن بذاك يجري لساني ⁖ اذا سمع المحب ذكر اسم حبيبه من غيره زاد طربه وتضاعف
تلقه قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن مسعود اقرا علي القران قال اقرا عليك وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه
من غيري فقرا عليه ففاضت عيناه سمع الشبلي قايلا يقول يا الله يا جواد فاضطرب ⁖
وداع دعى اذ نحن بالخيف من منى ⁖ فهيج اشجان الفواد وما يدري ⁖ دعا باسم ليلى غيرها فكانما ⁖ اطار بليلى طايرا كان في صدري ⁖
النفس تنزعج عند ذكر المحبوب ⁖ اذا ذكر المحبوب عند حبيبه ⁖ ترنح نشوان وحن طروب ⁖
ذكر المحبين على خلاف ذكر الغافلين انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم ⁖ ⁖ ⁖
واني لتعروني لذكراك هزة ⁖ كما انتفض العصفور بلله القطر ⁖ احد السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل
الا ظله رجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه قال ابو الجلد اوحى الله عز وجل الى موسى عليه السلام اذا ذكرتني فاذكرني وانت
تنتفض اعضاؤك وكن عند ذكري خاشعا مطمينا واذا ذكرتني فاجعل لسانك من وراء قلبك وصف علي رضي الله عنه يوما
الصحابة رضي الله عنهم فقال كانوا اذا ذكروا الله مادوا كما تميد الشجر في اليوم الشديد الريح وجرت دموعهم على
ثيابهم قال زهير البابي ان لله عبادا ذكروه فخرجت نفوسهم اعظاما واشتياقا وقوم ذكروه فوجلت قلوبهم فرقا
وهيبة فلو حرقوا بالنار لم يجدوا مس النار واخرون ذكروه في الشتاء ببرده فعرقوا من خوفه وقوم ذكروه فحالت
الوانهم غبرا وقوم ذكروه فجفت اعينهم سهرا صلى ابو يزيد الظهر فلما اراد ان يكبر لم يقدر اجلالا لاسم الله ۝

وارتعدت

وارتعدت فرايصه حتى سمعت تقعقع عظامه كان ابو حفص النيسابوري اذا ذكر الله تغيرت عليه حاله حتى
يرى جميع ذلك من عنده وكان يقول ما اظن ان محقا يذكر الله عن غير غفلة ثم يبقى حيا الا الانبياء فانهم ايدوا
بقوة النبوة وخواص الاولياء بقوة ولايتهم ⁖ اذا سمعت باسم الحبيب تقعقعت ⁖ مفاصلها من هول ما تتذكر ⁖
وقف ابو يزيد ليلة الى الصباح مجتهدا ان يقول لا اله الا الله فما قدر اجلالا وهيبة فلما كان عند الصباح نزل
فبال الدم ⁖ وما ذكرتكم الا نسيتكم ⁖ نسيانا لجلالا لا نسيان اهمال ⁖ اذا تذكرت من انتم وكيف انا ⁖ اجللت مثلكم يخطر على بالي ⁖
الذكر لذة قلوب العارفين قال عز وجل الذين امنوا وتطمين قلوبهم بذكر الله الا بذكر الله تطمين القلوب قال مالك بن دينار
ما تلذذ المتلذذون بمثل ذكر الله عز وجل وفي بعض الكتب السالفة يقول الله عز وجل معشر الصديقين بي فافرحوا وبذكري
تنعموا وفي اثر اخر سبق ذكره وينيبون الى الذكر كما تنيب النسور الى وكورها وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال اخبرني
اهل الكتاب ان هذه الامة تحب الذكر كما تحب الحمامة وكرها ولهم اسرع الى ذكر الله من الابل الى وردها يوم ظماها
قلوب المحبين لا تطمين الا بذكره وارواح المشتاقين لا تسكن الا برويته قال ذو النون ما طابت الدنيا الا بذكره ولا طابت
الاخرة الا بعفوه ولا طابت الجنة الا برويته ⁖ ابدا نفوس الطالبين ⁖ الى طلولكم تحن ⁖
وكذا القلوب بذكركم ⁖ بعد المخافة تطمين ⁖ جنت بحبكم ومن ⁖ يهوى الحبيب ولا يجن ⁖ بحياتكم يا سادتي ⁖ جودوا بعطفكم ⁖
قد سبق حديث اذكروا الله حتى يقولوا مجنون ولبعضهم لقد اكثرت من ذكراك حتى ⁖ قيل وسواس ⁖
كان ابو مسلم الخولاني كثير الذكر فراه بعض الناس فانكر حاله فقال لاصحابه امجنون صاحبكم فسمعه ابو مسلم فقال لا يا
اخي ولكن هذا دواء الجنون ⁖ وحرمة الود ما لي عنكم عوض ⁖ وليس لي في سواكم سادتي غرض ⁖
وقد شرطت على قوم صحبتهم ⁖ بان قلبي لكم من دونهم فرضوا ⁖ ومن حديثي بكم قالوا به مرض ⁖ فقلت لا زال عني ذلك المرض ⁖
المحبون يستوحشون من كل شاغل يشغل عن الذكر فلا شي احب اليهم من الخلوة بحبيبهم قال عيسى عليه السلام يا معشر
الحواريين كلموا الله كثيرا وكلموا الناس قليلا قالوا كيف نكلم الله كثيرا قال اخلوا بمناجاته اخلوا بدعاويه وكان بعض
السلف يصلي كل يوم الف ركعة حتى اقعد من رجليه فكان يصلي الف ركعة جالسا فاذا صلى العصر احتبى واستقبل
القبلة ويقول عجبت للخليقة كيف انست بسواك بل عجبت للخليقة كيف استنارت قلوبها بذكر سواك وكان بعضهم
يصوم الدهر فاذا كان وقت الفطور قال احس بنفسي تخرج لاشتغالي عن الذكر بالاكل قيل لمحمد بن النضر اما
تستوحش وحدك قال كيف استوحش وهو يقول انا جليس من ذكرني ⁖ كتمت اسم الحبيب من العباد ⁖ ورددت الصبابة في
فوادي ⁖ فواشوقا الى بلد خلي ⁖ لعلي باسم من اهوى انادي ⁖ فاذا قوي حال الحب ومعرفته لم يشغله عن الذكر بالقلب واللسان
شاغل فهو بين الخلق بجسمه وقلبه معلق بالمحل الاعلى كما قال علي كرم الله وجهه في وصفهم صحبوا الدنيا باجساد
ارواحها معلقة بالمحل الاعلى ۝ وفي هذا المعنى قيل جسمي معي غير ان الروح عندكم ⁖ فالجسم في غربة والروح

وقال غيره ولقد جعلتك في الفواد محدثي واتحت جسمي من اراد جلوسي فالجسم مني للجليس موانس وحبيب قلبي في الفواد انيسي

وهذه كانت حالة الرسل والصديقين كما قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم فية فاثبتوا واذكروا الله كثيرا وفي الترمذي مرفوعا يقول الله عز وجل ان عبدي كل عبدي الذي يذكرني وهو ملاق قرنه وقال عز وجل فاذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلي جنوبكم يعني الصلاة في حال الخوف ولهذا قال تعالى فاذا اطمانتم فاقيموا الصلاة وقال عز وجل في ذكر صلاة الجمعة فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون فامر سبحانه بالجمع بين الابتغا من فضله وكثرة ذكره ولهذا ورد فضل الذكر في الاسواق ومواطن الغفلة كما في المسند والترمذي وسنن ابن ماجة عن ابن عمر مرفوعا من دخل سوقا يصاح فيها ويباع فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو علي كل شي قدير كتب الله له الف الف حسنة ومحي عنه الف الف سيية ورفع له الف الف درجة وفي حديث اخر ذاكر الله في الغافلين كمثل المقاتل عن الفارين وذاكر الله في الغافلين كشجرة خضرا في وسط شجر يابس قال ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ما دام قلب الرجل يذكر الله فهو في صلاة وان كان في السوق وان حرك به شفتيه فهو افضل وكان بعض السلف يقصد السوق ليذكر الله فيها بين اهل الغفلة والتقي رجلان منهم في السوق فقال احدهما لصاحبه تعال حتي نذكر الله في غفلة الناس فخلوا في موضع فذكرا الله ثم تفرقا ثم مات احدهما فلقيه الاخر في منامه فقال له اشعرت ان الله غفر لنا عشية التقينا في السوق

فصل في وظايف الذكر الموظفة في اليوم والليلة معلوم ان الله عز وجل فرض علي المسلمين ان يذكروه كل يوم وليلة خمس مرات باقامة الصلوات الخمس في مواقيتها الموقتة وشرع لهم مع هذه الفرايض الخمس ان يذكروه ذكرا يكون لهم نافلة والنافلة الزيادة فيكون ذلك زيادة علي الصلوات الخمس وهو نوعان احدهما ما هو من جنس الصلاة فشرع لهم ان يصلوا مع الصلوات الخمس قبلها او بعدها او قبلها وبعدها سننا فتكون زيادة علي الفريضة فان كان في الفريضة نقص جبر نقصها بهذه النوافل والا كانت النوافل زيادة علي الفرايض واطول ما يتخلل بين مواقيت الصلاة مما ليس فيه صلاة مفروضة ما بين صلاة العشا وصلاة الفجر وما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر صلاة الضحي وبعض هذه الصلوات اكد من بعض فشرع ما بين كل واحدة من هاتين الصلاتين صلاة تكون نافلة لئلا يطول وقت الغفلة عن الذكر فشرع ما بين صلاة العشا وصلاة الفجر صلاة الوتر وقيام الليل وشرع ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر صلاة الضحي وبعض هذه الصلوات اكد من بعض فاكدها الوتر ولذلك اختلف العلما في وجوبه ثم قيام الليل وكان النبي صلي الله عليه وسلم يداوم عليه حضرا وسفرا ثم صلاة الضحي وقد اختلف الناس فيها وفي استحباب المداومة عليها وفي الترغيب فيها احاديث صحيحة وورد الترغيب ايضا في الصلاة ايضا عقيب زوال الشمس واما الذكر باللسان فمشروع في جميع الاوقات ويتاكد في بعضها فمما يتاكد

فيه الذكر

فيه الذكر عقيب الصلوات المفروضات وان يذكر الله عز وجل عقيب كل صلاة منها مايةَ مرة ما بين تسبيح وتحميد وتكبير وتهليل ويستحب ايضا الذكر بعد الصلاتين اللتين لا تطوع بعدهما وهما الفجر والعصر فيشرع الذكر بعد صلاة الفجر الي ان تطلع الشمس وبعد العصر حتي تغرب الشمس وهاذان الوقتان اعني وقت الفجر ووقت العصر هما افضل اوقات النهار للذكر ولهذا امر الله بذكره فيهما في مواضع كثيرة من القران كقوله تعالى وسبحوه بكرة واصيلا وقوله تعالى واذكر اسم ربك بكرة واصيلا وقوله تعالى وسبح بالعشي والابكار وقوله تعالى فاوحي اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وقوله تعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وقوله تعالى فاستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار وقوله تعالى واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والاصال ولا تكن من الغافلين وقوله تعالى وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب وافضل ما تعمل في هذين الوقتين من الذكر صلاة الفجر وصلاة العصر وهما افضل الصلوات وقد قيل في كل منهما انها الصلاة الوسطي وهما البردان اللذان من حافظ عليهما دخل الجنة ويليهما من اوقات الذكر الليل والنهار ولهذا يذكر بعد هذين الوقتين في القران تسبيح الليل وصلاته والذكر المطلق يدخل فيه الصلاة وتلاوة القران وتعلمه وتعليمه والعلم النافع كما يدخل فيه التسبيح والتكبير والتهليل ومن اصحابنا من رجح التلاوة علي التسبيح ونحوه بعد الفجر والعصر وسيل الاوزاعي عن ذلك فقال كان هديهم ذكر الله فان قرا فحسن وظاهر هذا ان الذكر في هذا الوقت افضل من التلاوة وكذا قال اسحق في التسبيح عقيب المكتوبات مايةَ مرة انه افضل من التلاوة حينيذ والاذكار والادعية الماثورة عن النبي صلي الله عليه وسلم في الصباح والمسا كثيرة جدا ويستحب ايضا احيا ما بين العشايين بالصلاة والذكر وقد تقدم حديث انس انه نزل في ذلك قوله تعالى تتجافي جنوبهم عن المضاجع ويستحب تاخير العشا الي ثلث الليل كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة وهو مذهب الامام احمد وغيره حتي يفعل هذه الصلاة في افضل وقتها وهو اخره ويشتغل منتظر هذه الصلاة في الجماعة في هذا الثلث الاول بالصلاة او بالذكر وانتظار الصلاة في المسجد ثم اذا صلي العشا وصلي بعدها ما يتبعها من سننها الراتبة او اوتر بعد ذلك ان كان يريد ان يوتر قبل النوم فاذا اوي الي فراشه بعد ذلك للنوم فانه يستحب ان لا ينام الا علي طهارة وذكر فيسبح ويكبر ويحمد تمام ماية كما علم النبي صلي الله عليه وسلم فاطمة وعليا ان يفعلاه عند منامهما وياتي بما قدر عليه من الاذكار الواردة عن النبي صلي الله عليه وسلم عند النوم وهي انواع متعددة من تلاوة القران وذكر الله عز وجل ثم ينام علي ذلك فاذا استيقظ من الليل وتقلب علي فراشه فليذكر الله كلما انقلب وفي صحيح البخاري عن عبادة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو علي كل شي قدير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال رب اغفر لي او قال ثم دعا استجيب له فان عزم فتوضا ثم صلي قبلت صلاته وفي الترمذي عن ابي امامة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من اوي الي فراشه طاهرا

يذكر الله حتى يدركه النعاس ثم يتقلب ساعة من الليل لا يسال الله شيئا من خير الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه **وخرجه** ابو داود
بمعناه من حديث معاذ وخرجه النسائي من حديث عمرو بن عنبسة وللامام احمد من حديث عمرو بن عنبسة في هذا الحديث
وكان اول ما يقول اذا استيقظ سبحانك لا اله الا انت اغفر لي الا انسلخ من خطاياه كما تنسلخ الحية من جلدها وثبت انه
صلى الله عليه وسلم كان اذا استيقظ من منامه يقول الحمد لله الذي احياني بعد ما اماتني واليه النشور ثم اذا قام الى الوضو
والتهجد اتى بذلك كله على ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ويختم تهجده بالاستغفار في السحر كما مدح الله المستغفرين
بالاسحار واذا طلع الفجر صلى ركعتي الفجر ثم صلى الفجر ويشتغل بعد صلاة الفجر بالذكر المأثور الى ان تطلع الشمس على ما تقدم
ذكره فمن كان حاله على ما ذكرنا لم يزل لسانه رطبا بذكر الله فيستصحب الذكر في يقظته حتى ينام عليه ثم يبدا به عند استيقاظه
وذلك من دلايل صدق المحبة كما قال بعضهم ⁘ واخر شي انت في كل هجعة ⁘ واول شي انت وقت هبوب ⁘
واما ما يفعله الانسان في اناء الليل والنهار من مصالح دينه ودنياه فعامة ذلك يشرع ذكر الله عليه فيشرع له ذكر
اسم الله وحمده على اكله وشربه ولباسه وجماعه لاهله ودخوله منزله وخروجه منه ودخوله الخلا وخروجه منه وركوبه
دابته ويسمي على ما يذبحه من نسك وغيره ويشرع له حمد الله تعالى على عطاسه وعند رويته اهل البلا في الدين والدنيا
وعند التقاء الاخوان وسوال بعضهم بعضا عن حاله وعند تجدد ما يحبه الانسان من النعم واندفاع ما يكرهه من النقم
واكمل من ذلك ان يحمد الله تعالى على السراء والضراء والشدة والرخاء ويحمده على كل حال ويشرع له دعاء الله تعالى
عند دخول السوق وعند سماع اصوات الديكة بالليل وعند سماع الرعد وعند نزول المطر وعند اشتداد هبوب
الرياح وعند روية الاهلة وعند روية باكورة الثمار ويشرع ايضا ذكر الله ودعاوه عند نزول الكرب وحدوث
المصايب الدنيوية وعند الخروج للسفر وعند نزول المنازل في السفر وعند الرجوع من السفر ويشرع التعوذ
بالله عند الغضب وعند روية ما يكره في منامه وعند سماع اصوات الكلاب والحمر بالليل ويشرع استخارة الله
عند العزم على ما لا تظهر الخيرة فيه وتجب التوبة الى الله والاستغفار من الذنوب كلها صغيرها وكبيرها كما قال تعالى
والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم فمن حافظ على ذلك لم يزل لسانه رطبا بذكر الله
في كل احواله **فصل** قد ذكرنا في اول الكتاب ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بجوامع الكلم فكان صلى الله عليه وسلم
تعجبه جوامع الكلم ويختاره على غيره من الذكر **كما في** صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما عن جويرية بنت الحارث
ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة فقال
ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو
وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته **وخرجه**
النسائي ولفظه سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته **وخرج**

ابو داود والترمذي والنسائي من حديث سعد بن ابي وقاص انه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امراة وبين يديها
نواة او قال حصاة تسبح بها فقال الا اخبرك بما هو ايسر من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السما وسبحان الله عدد
ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا
حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك **وخرج** الترمذي من حديث صفية قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبين يدي اربعة الاف نواية اسبح الله بها فقلت لقد سبحت بهذه فقال الا اعلمك باكثر مما سبحت به فقلت علمني
قال قولي سبحان الله عدد خلقه **وخرج** النسائي وابن حبان في صحيحه من حديث ابي امامة ان النبي صلى الله عليه
وسلم مر به وهو يحرك شفتيه فقال ماذا تقول يا ابا امامة قال اذكر ربي قال الا اخبرك باكثر وافضل من ذكرك الليل
مع النهار والنهار مع الليل ان تقول سبحان الله عدد ما خلق سبحان الله ملا ما خلق سبحان الله عدد ما في الارض
والسما وسبحان الله ملا ما في الارض والسما وسبحان الله عدد ما احصى كتابه وسبحان الله ملا ما احصى كتابه
وسبحان الله عدد كل شي وسبحان الله ملا كل شي وتقول الحمد لله مثل ذلك **وخرج** البزار نحوه من حديث ابي الدردا
وخرج ابن ابي الدنيا باسناد له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ يا معاذ كم تذكر ربك كل يوم تذكره كل يوم عشرة
الاف مرة قال كل ذلك افعل قال افلا ادلك على كلمات هن اهون عليك من عشرة الاف وعشرة الاف ان تقول لا اله الا
الله عدد ما احصاه لا اله الا الله عدد كلماته لا اله الا الله عدد خلقه لا اله الا الله زنة عرشه لا اله الا الله ملا سمواته
لا اله الا الله ملا ارضه لا اله الا الله مثل ذلك معه والله اكبر مثل ذلك معه والحمد لله مثل ذلك معه وباسناده ان
ابن مسعود ذكر له امراة تسبح بخيوط معقدة فقال الا ادلك على ما هو خير لك منه سبحان الله ملا البر والبحر
سبحان الله ملا السموات والارض سبحان الله عدد خلقه ورضا نفسه فاذا انت قد ملات البر والبحر والسما
والارض وباسناده عن المعتمر بن سليمان التيمي قال كان ابي يحدث خمسة احاديث ثم يقول امهلوا سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله عدد ما خلق وعدد ما هو خالق وزنة ما خلق وزنة
ما هو خالق وملا ما خلق وملا ما هو خالق وملا سمواته وملا ارضه ومثل ذلك واضعاف ذلك وعدد خلقه
وزنة عرشه ومنتهى رحمته ومداد كلماته ومبلغ رضاه وحتى يرضى واذا رضي وعدد ما ذكره به خلقه فيما مضى وعدد
ما هم ذاكروه فيما بقي في كل سنة وشهر وجمعة ويوم وليلة وساعة من الساعات وتنسم وتنفس من ابد الى الابد ابد الدنيا
والاخرة امد من ذلك لا ينقطع اولاه ولا ينفد اخراه **وباسناده** عن المعتمر بن سليمن قال رايت عبد الملك بن خالد
بعد موته فقلت ما صنعت قال خيرا فقلت ترجوا للخاطي شيا قال يلتمس علم تسبيحات ابي المعتمر نعم الشي قال ابن ابي
الدنيا وحدثني محمد بن الحسين حدثني بعض البصريين ان يونس بن عبيد راى رجلا فيما يرى النايم كان قد اصيب بلاد
الروم فقال ما افضل ما رايت ثم من الاعمال قال رايت تسبيحات ابي المعتمر من الله بمكان وكذلك كان صلى الله عليه وسلم

بعجبه من الدعاء جوامعه ففي سنن ابي داود عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلي الله عليه وسلم يعجبه الجوامع من الدعاء ويدع ما بين ذلك وخرج الفريابي وغيره من حديث عايشة ايضا ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لها يا عايشة عليك بجوامع الدعاء اللهم اني اسالك من الخير كله عاجله واجله ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك من الشر كله عاجله واجله ما علمت منه وما لم اعلم اللهم اني اسالك من خير ما سالك منه محمد عبدك ونبيك واعوذ بك من شر ما عاذ منه عبدك ونبيك اللهم اني اسالك الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل واسالك ما قضيت لي من قضاء ان تجعل عاقبته رشدا وخرجه الامام احمد وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم وليس عندهم ذكر جوامع الدعاء وعند الحاكم عليك بالكوامل وذكره وخرجه ابو بكر الاثرم وعنده ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لها ما منعك ان تاخذي بجوامع الكلم وفواتحه وذكر هذا الدعاء وخرج الترمذي من حديث ابي امامة قال دعا رسول الله صلي الله عليه وسلم بدعاء كثير لم نحفظ منه شيا فقال الا ادلكم علي ما يجمع ذلك كله تقول اللهم انا نسالك من خير ما سالك منه نبيك محمد صلي الله عليه وسلم ونعوذ بك من شر ما استعاذ منه نبيك محمد صلي الله عليه وسلم وانت المستعان وعليك البلاغ ولا حول ولا قوة الا بالله وخرج الطبراني وغيره من حديث ام سلمة ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يقول في دعا له طويل اللهم اني اسالك فواتح الخير وخواتمه وجوامعه واوله واخره وظاهره وباطنه وفي المسند ان سعد بن ابي وقاص سمع ابنا له يدعوا ويقول اللهم اني اسالك الجنة ونعيمها واستبرقها ونحوا من هذا واعوذ بك من النار وسلاسلها واغلالها فقال لقد سالت الله خيرا كثيرا وتعوذت بالله من شر كثير واني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول انه سيكون قوم يعتدون في الدعاء وقرا هذه الاية ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين وان بحسبك ان تقول اللهم اني اسالك الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله صلي الله عليه وسلم السلام علي الله السلام علي جبريل وميكايل السلام علي فلان وفلان فقال لنا رسول الله صلي الله عليه وسلم ذات يوم ان الله هو السلام فاذا قعد احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلي عباد الله الصالحين فاذا قالها اصابت كل عبد صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من المسالة ما شاء وفي المسند عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ان رسول الله صلي الله عليه وسلم علم فواتح الخير وجوامعه او جوامع الخير وفواتحه وخواتمه وانا كنا لا ندري ما نقول في صلاتنا حتي علمنا فقال قولوا التحيات لله فذكره الي اخره والله اعلم

تم الكتاب المبارك بحمد الله تعالي وعونه وحسن توفيقه علي يد العبد المفتقر الي الله سبحانه الراجي عفوه وغفرانه ستر الله عيوبه وغفر ذنوبه و[illegible] نفسه انه الجواد الكريم وكان الفراغ منه خامس شهر ربيع الاخر سنة تسع وعشرين وثمانمايه علي يد العبد الفقير الي الله تعالي [illegible] محمد [illegible]

العفو عنه [illegible] ولوالديه ولمن دعا له ولمن نظر فيه ولوالديهم ودعا لهم بالتوبة والمغفرة ولجميع المسلمين امين امين يا رب العالمين

وصلي الله علي سيدنا محمد وال[ه] [illegible]

قوبل بحمد الله علي اصل غير الاصل الذي نقلت منه [illegible] [illegible] ٨٣١

[illegible] العبد الفقير الي الله تعالي الحاج علي [illegible] من [illegible] [illegible] العصابي

١٩١

١٩١

٦٨ ١١١١ [illegible]

ثلاث عصي صففت بعد خاتم على راسها مثل السنان المقوم

وميم طموس ابتر ثم سلم مكربه تعلو مقاما وتنتمي

واربعة مثل الانامل صففت تشير الى الخيرات في كل معظم

وهاء شقيق ثم واو منكس كانبوب حجام وليس بمحجم

فيا حامل الاسم الذي جل ذكره توق به كل المكاره تسلم

فذلك اسم الله جل جلاله الى كل مامول فصيح واعجم

الحمد لله

قرئت هذه النسخة المباركة مرة ثانية علي كاتب هذه الاحرف فقراه ضبطا وتحريرا واستقصاء بقراءة مالكها الشيخ نور الدين علي [illegible] في عدة مجالس اخرها [illegible] الاسد [illegible] الحليم من شهور سنة [illegible] احسن الله عاقبتها [illegible] وعم بها النفع بالعامة ولست [illegible] خالصا لوجهه متقبلا لديه من فضله منه وتفضلا علينا من غير استحقاق منا لشي من ذلك فلله الحمد الذي لا نهاية له كما يحب ويرضى وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

كتبه افقر عباد الله واحوجهم الى العفو [illegible] عفا الله عنه

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الى [illegible] كانت فيها عاجلا

[illegible]

٨٢٣ [illegible]

١٠

وعباد الرحمن مبتدا وخبره اولئك يجزون الغرفة ويجوز ان يكون الخبر الذين يمشون على الارض هونا حال يمشون ذو سكينة ووقار ولين لايسفهون وان سفه عليهم
واذا خاطبهم الجاهلون بما يكرهون قالوا سلاما اى تسليما منكم وتحلما لا نجاهلكم

قال حاتم الاصم المؤمن قلبه فى ذكر الله والمنافق قلبه فى طول الامل وقال المومن
يجعل ماله فداء لدينه والمنافق يجعل دينه فداء لماله